



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر (02) أبو القاسم سعد الله
كلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية
قسم اللغة العربية وآدابها

القواعد والأصول الكلية النحوية من خلال

”الأشباه والنظائر في النحو” للسيوطي

- دراسة وصفية تحليلية -

Grammar and universal grammar through "Analogies and Similarities" in grammar by Al-Suyuti

- Analytical and discriptive study-

رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه - ل م د - في علوم اللغة العربية

إشراف أ.د:

أحمد حساني

إعداد الطالب:

عبد الحق لونس

أعضاء لجنة المناقشة :

| | | |
|--------------|--------------------|------------------------|
| رئيسا | جامعة الجزائر (02) | أ. د: محمد العيد رتيمة |
| مشرفا ومقررا | جامعة الجزائر (02) | أ.د: أحمد حساني |
| مناقشا | جامعة الجزائر (02) | د. حفيظة جنيح |
| مناقشا | جامعة الجزائر (02) | د. طيبة ميديني |
| مناقشا | جامعة البليدة | د. علي منصوري |
| مناقشا | جامعة البليدة | د. فوزية سرير عبد الله |

السنة الجامعية: 1442-1443هـ / 2020-2021م

People's democratic republic of Alegria
Ministry of higher education and scientific research
University of Algiers (2) Abou El Kacem Saad Ellah
Faculty of Arabic Language and literature
and Oriental Language
Department of Arabic Language and literature



**Grammar and universal grammar through "Analogies
and Similarities" in grammar by Al-Suyuti**

- Analytical and discriptive study-

**Thesis that fall within the requirements of the PhD (Lmd)
Specialization: Language Science**

Conducted by:

Abdelheq LOUNES

Supervision:

P.Dr. Ahmed HASSANI

Members of the discussion committee:

| | | |
|-------------------------------|---------------------------|------------------------------|
| P.Dr. Mohamed Eleid RTIMA | University of Algiers (2) | Chairman |
| P.Dr. Ahmed HASSANI | University of Algiers (2) | supervisor and rapporteur |
| D. Hafi DJENNiH | University of Algiers (2) | Discussant |
| D. Taiba MIDNEY | University of Algiers (2) | Discussant |
| D. Ali MANSOURI | University of Blida | Discussant |
| D. Faouzia SRIR ABDE ALLAH | University of Blida | Discussant |

University season: 2020–2021 / 1442–1443



إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى كلِّ محبٍّ للعربية،
مشغولٍ بفنونها، وأهديه إلى جميع الأهل والأحبة،
وأخص بالذكر والدي الكريمين، وزوجتي، وابني
محسن، وإخوتي...

شُكْرٌ وَعِرْفَانٌ

أُتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ الجَزِيلِ وَالثَّنَاءِ الجَمِيدِ لِوَالِدِي الكَرِيمِينَ عَلَيَّ
كُلِّ مَا قَدَّمَا لِي مِنْذَ أَنْ كُنْتُ صَغِيرًا إِلَى لِحْظَةِ كِتَابَةِ هَذِهِ السِّطُورِ،
وَاشْكُرْ زَوْجَتِي وَرَفِيقَتِي دَرَسِي الَّتِي وَقَفَتْ مَعِي، كَمَا اشْكُرْ كُلَّ
مَنْ كَانَ مَعِي فِي هَذَا العَمَلِ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، وَأَعَانَنِي وَلَوْ
بِالكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ مِنَ الإِخْوَةِ وَالأَصْدِقَاءِ، وَالشُّكْرُ مَوْصُولٌ لِلْمَشْرِفِ
عَلَى البَحْثِ الأَسْنَاذِ الدُّكْتُورِ: أَحْمَدَ حَسَانِي، هُوَ وَكُلُّ أَعْضَاءِ فِرْقَةِ
النُّكُوبِينَ، وَعَلَى رَأْسِهِمُ الأَسْنَاذُ الفَاضِلُ: مُحَمَّدَ العِيدِ مَرْتِيمَةَ،
وَمَعَهُمُ إِدَارَةُ الكَلِيَّةِ، وَلا أَنْسَى أَسَاتِذَتِي وَمَشَاتِخِي وَمَنْ تَعَلَّمْتُ
عَلَى أَيْدِيهِمْ جَمِيعًا، وَالحَمْدُ وَالشُّكْرُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَأَخِيرًا ...

مقدمة

مقدمة

الحمد لله الذي علّم البيان، وهدى لما يُقوّمه من الضوابط والأركان، والصلاة والسلام على نبينا
العدنان، أما بعد:

فقد أخذ النحاة في بناء قواعد النحو، ووضع قوانينه، انطلاقاً من فكرٍ ومنهجٍ علميٍّ يعتمد على
جملةٍ من الأسس: في أولها جمع المادة، واستقراؤها، وتحليلها، والتّظر فيها، وكانت الغاية عندهم بدايةً
بناء قواعد الأحكام التفصيلية المعيارية المتعلقة بأساس اللغة، والتي تضبط اللسان العربي، وتعصم من
الخطأ، ومع تقدّم الممارسة اللغوية، وتطور الفكر النحوي بدأت تتشكل صورة الأدلة الإجمالية وأصول
النحو، ثم استمرت الصنعة النحوية في التوسع وكشفت جهود النحاة اعتمادهم على أصول كلية،
وأسس عامة في بناء الأحكام، والاستدلال عليها، والترجيح بينها، كانت بمثابة مبادئ حاضرة في
أذهانهم مصاحبة لفكرهم، تحكّم منهجهم، وتوجّه تفكيرهم في وصف الظاهرة النحوية، وتحليلها،
وتفسيرها، وتُنظّم الأطر العامة لطريقتهم، يستندون عليها في آرائهم، واجتهاداتهم بشكلٍ عمليٍّ وظيفيٍّ
- وإن لم ينصوا عليها إلا في شكل إشاراتٍ عابرة - ونجدهم لم يخرجوها مؤلفة مجموعة رغم ارتباطها
بتعليقاتهم، واحتجاجاتهم. وتوزعت هذه القواعد على مختلف أبواب النحو، تجمع الفروع المتشابهة تحت
أصل واحد، وتوجّه عمل النحاة، وكثرت دوراتها في كتب العلل، والخلاف، والإعراب، وظلت مُتناثرة
مبثوثة في مختلف المؤلفات إلى أن جاء السّيوطي فحاول في كتابه: "الأشباه والنظائر في النحو" تسليط
الضوء عليها، ولفت النظر إليها، فكان عمله سابقة في هذا الباب؛ هذا ما دعى لاختيار مادة الكتاب
منطلقاً للبحث في القواعد والأصول الكلية، مع محاولة كشف جهود السّيوطي ومميزات طريقتيه في كتابه،
وبيان ما قدّمه للنحو عامة في هذا الباب، وكان عنوان البحث: القواعد والأصول الكلية النحوية من
خلال "الأشباه والنظائر في النحو" للسّيوطي.

❖ إشكالية البحث :

يعالج البحث إشكاليةً تظهرُ من خلال طرحِ جُملةٍ من التساؤلاتِ حوْلَ الموضوع:

- ما هي القواعدُ والأصولُ الكليّةُ النحوية، وما وظيفتُها وأثرها في النحو؟

- كيفَ هي صورةُ القواعدِ والأصولِ الكليّةِ عند النحاة، وكيف نشأت، وتطوّرت؟

- ما دور السيوطي في بناءِ واستقلالِ صورةِ القواعدِ والأصولِ الكليّةِ، وتأسيسِ فِرِّ الأشباه

والنظائرِ النحوية، وما فائدةُ كلِّ ذلك لعلمِ النحو؟

❖ أهمية موضوع الدراسة، وبواعث اختياره:

تظهرُ أهميّةُ الموضوعِ والحاجةُ إليه من خلالِ جُملةٍ من الأمورِ كانت هي الباعثُ لاختياره، منها:

- البحثُ في الموضوعِ مُهمٌّ لأهميةِ القواعدِ والأصولِ الكليّةِ ذاتها، فهي تمثّلُ المبادئِ الكليّةِ للفكرِ النحويّ، والأسسِ العامةِ لمنهجِ النحاة، ومقاييسِ أحكامهم، فدراستها هي دراسةٌ للأصولِ العامة التي وجّهت فكرَ النحاة، وحكمتِ منهجهم، وضبطتِ طريقتهم في الاستدلالِ على الأحكام، وتعليلِ الظواهر، والترجيحِ بين المسائل، والتأويل، وغير ذلك من قضايا النحو، وهذا يساعد على معرفة مداركِ النحو، وتعليلاته، وجوامعه، وبيانِ السماتِ التي استقر عليها، وكشفِ الخلفية العقلية للنحاة في وضعِ القواعدِ الجزئيةِ وأبعادها الفكرية، وتفسيرِ طريقةِ استنباطهم للأحكام ووصولهم إليها، والاستدلالِ عليها.

- لم تُفردِ القواعدُ والأصولُ الكليّةُ عندَ السيوطي في الأشباه والنظائرِ بالبحثِ، وهو عملٌ يستحقُّ الدراسةَ لكشفِ جهدِ السيوطي في إخراجِ هذه القواعدِ وتنظيمها، وتوضيحِ منهجه وتفكيره النحوي، وبيانِ قيمةِ الكتابِ ودوره في خدمةِ هذه القواعدِ خاصّةً والنحوِ عامّةً، الذي يُثبتُ تفردَ السيوطي في هذا الفنِّ، وتميُّزِ إنتاجه العلمي فيه.

- البحثُ ربطٌ بينِ جهدِ السيوطي في القواعدِ الكليّةِ وغيره من النحاة، وهذا يُساعد على تشكيلِ الصورةِ العامةِ للقواعدِ والأصولِ الكليّةِ، ويبيّن مدى تقاربِ نظرِ النحاة هذا البابِ، ما يثبتُ سلامةَ

منهجهم، ونُضوجِ فكرهم، وصدورِ أحكامهم عن قواعدٍ مُتفقٍ عليها لا عن مجردِ اجتهادٍ فردي، ورأيٍ شخصي.

- ومما يُضاعفُ قيمةَ البحثِ أنّ القواعدَ والأصولَ الكليةَ مع ما كُتبَ فيها إلا أنّها لا تزالُ تحتاجُ مزيداً من التتبعِ والبحثِ؛ وكشَفِ ما هو مَبْنُوثٌ منها في كتبِ النحو، خاصّةً من خلالِ الدراساتِ الخاصّةِ التي تتناولها عندِ نحويِّ مُعَيّنٍ؛ فهذا يسمَحُ بِتَتَبُعِها بِشكلٍ أدقّ.

- وعموماً فالبحثُ في الكلياتِ بحثٌ في النظرةِ الكليةِ، والثوابتِ المتصلةِ بالتفصيلِ التي تُوصَلُ إلى صحّةِ الأحكامِ، وانضباطِها، وتنظيمِ الإطارِ العامِّ للغة، وجمعِ المسائلِ المتفرّقة، لتكونَ بذلكِ القواعدُ واضحةً التصوُّرِ بردِ الفروعِ إلى الأصولِ. والبحثُ جزءٌ من حلقةٍ مُتابعةٍ تطوُّرِ القواعدِ الكليةِ، ومصادرِ استمدادِها، وأثرها في بناءِ النظريةِ العامّةِ للنحو.

❖ حدود البحث :

جمعُ هذا البحثِ ما له علاقةٌ بمفهومِ القواعدِ والأصولِ الكليةِ انطلاقاً من كتاب: "الأشباه والنظائر في النحو" للسيوطي، سواءً ما نصَّ عليه، أو ما ضمَّنه في ثنايا كلامه، ومناقشته، ثمَّ محاولةِ الوقوفِ على القاعدةِ عندِ النجاة، وبيانِ عباراتهم فيها بالرجوعِ إلى المصادرِ التي تعدُّ من مظانِّ هذه القواعدِ، ككتبِ الأصولِ، والتعليلِ، والخلافِ، والتوجيهِ، ووضعِ القواعدِ تحتِ تقسيمٍ عامٍ بناءً على دورها، مع التمثيلِ بالمسائلِ الجُزئيةِ، والفروعِ التي تدخلُ تحتِ الأصلِ العامِ، والشرحِ والتحليلِ.

❖ منهج البحث :

استدعتُ طبيعةَ الموضوعِ اتباعَ منهجٍ متكاملٍ، يقومُ في الأساسِ على الوصفِ بشقيه: التقريريّ في استقراءِ القواعدِ والأصولِ الكليةِ، والتفسيريّ بشرحها وتحليلها، وبيانِ الأقسامِ العامّةِ التي تتضمّمها.

والتزاماً بالمنهجِ العلميّ في البحثِ كانَ العملُ فيه كالآتي :

- جمعُ المادّةِ العلميةِ التي تتطلبُها الدِّراسةُ، وكانَ مُنطلقُ بدايةِ البحثِ في القاعدةِ كتاب: "الأشباه والنظائر في النحو" للسيوطي، واقتضى ذلكَ قراءته كاملاً، وتكرارَ النَّظَرِ فيه كلّما تطلّب الأمرُ،

واعتمدت فيه على طبعة: مجمع اللغة العربية بدمشق، تحقيق: عبد الإله نبهان، وغازي مختار طليمات، وإبراهيم محمد عبد الله، وأحمد مختار الشريف.

- تتبّع القواعد في أمّهات مصادر النحو التي يكثر فيها دروان الحديث عن الأصول والكليات، وأهمّها: "الخصائص" لابن جني، "الأصول" لابن السراج، "الإنصاف" للأنباري، "الكتاب" لسيبويه وشروحه، منها: شرح السيرافي، والرّماني، و"التعليقة" لأبي علي الفارسي، "المقتضب" للمبرّد، "شرح المفصل" لابن يعيش، "شرح المفصل" لابن الحاجب، شروح الكافية لابن مالك، "شرح التسهيل" لابن مالك، "ارتشاف الضرب" لأبي حيان، "شرح المغني" لابن هشام، وغيرها ممّا هو موثّق في البحث.

- دراسة كلّ قاعدة على حدّ عرض نصّها، وتحليلها، والتمثيل لها، ونقل عبارات النّحاة فيها، أو ما يفتّرب منها، سعيًا لجمع ما تفرّق من الحديث عن الكليّة الواحدة من أوجهٍ مختلفةٍ، لينتظم في صورة واحدة، مع تصنيف القواعد في أقسامٍ عامّة، وفق خطة يأتي بيانها .

- تخريج النصوص من مظانّها الأصلية قدر الإمكان.

- كتابة الآيات القرآنيّة بالرسم العثماني، برواية حفص عن عاصم، مع ترقيمها، وعزوها إلى السّورة.

- عزو الشواهد النّحوية، والصّرفية لأصحابها، وتوثيقها.

- اختصار ما يتكرّر كثيرًا في البحث، مثل: الأشباه والنظائر في النحو = الأشباه والنظائر.

- عدم ترجمة كلّ الأعلام الواردة المتن، تجنّبًا لإثقال هوامش البحث.

- توثيق مصادر ومراجع البحث بنقل معلوماتها وفق منهجية علميّة واحدة، وتذييل البحث بفهرسٍ يسهّل الاستفادة منه، والوقوف على جزئياته.

- العناية بقواعد اللّغة، والإملاء، وعلامات التّقييم، واتباع منهجيّة واحدة.

❖ الدراسات السابقة :

لم نقف في حدود ما اطلعنا عليه على دراسةٍ علميةٍ خاصةٍ بالقواعدِ والأصولِ الكليةِ في النحوِ عندِ الشُّيوطي أو كتابهِ "الأشباه والنظائر"، وقد تطرقت جملةٌ من الدِّراساتِ المعاصرةِ للقواعدِ والأصولِ الكليَّةِ النَّحويَّةِ، بعضها تناوتلها كمحورٍ للدراسةِ، وبعضها أشارت إليها في ثنايا مَوْضوعاتِها، ومناقشاتِها بشكلٍ مُوجزٍ.

ومن أوائل الكتبِ المعاصرةِ التي تضمَّنت الإشارةَ إلى هذه القواعدِ:

- "مدرسةُ البصرةِ نشأتها وتطورها" لعبد الرحمن السيد: يعدُّ هذا الكتابُ أوَّلَ إشارةٍ لفكرةِ القواعدِ والأصولِ الكليَّةِ، وجاءت سريعةً موجزةً، حيثُ ذكرها المؤلِّفُ ضمنَ أحدِ المباحثِ دُونَ أن يقدمَ تعريفًا لها، أو تفصيلًا، وأطلقَ عليها مُصطلحَ الأصولِ، واكتفى بإيرادِ بعضها للتمثيلِ فقط، ليفرقَ بها بينَ مدرسةِ البصرةِ والكوفةِ .

- "الأصولُ دراسةُ إبستيمولوجية" لتمام حسَّان: تحدَّثَ عنها ضمنَ حديثه عن الأصولِ النَّحويَّةِ، فعرفها، وقدمَ لها تقسيمًا، وذكرَ بعضًا منها، وأطلقَ عليها مصطلحَ: قواعدِ التَّوجيهِ، وكان هذا بدايةً لظهورِ معالمِ هذه القواعدِ في الدِّراساتِ المعاصرةِ، ولم تُخصَّصْ قبلَ هذا بالبحثِ.

ومن الدراساتِ المعاصرةِ التي خُصِّصت لبحثِ القواعدِ والأصولِ الكليةِ:

- "قواعدِ التَّوجيهِ في النحوِ العربي"، عبد الله الخولي، رسالة دكتوراه دار العلوم، القاهرة 1997م، وتعدُّ هذه من أوَّلِ الدِّراساتِ التي خُصِّصت لبحثِ القواعدِ الكليَّةِ عموماً، حيثُ بسَّطَ الكلامَ فيها وعرفها، وعملَ على جمعها من مُختلفِ كُتُبِ النحوِ، وتقسيمها إلى أنواعٍ، وبيانها بشكلٍ عامٍّ دونَ تخصُّصِها بأحدِ النَّحاةِ، ووضَّحَ علاقتها بأصولِ النحوِ والفقهِ والمنطقِ والفلسفةِ، وأطلقَ عليها مُصطلحَ "قواعدِ التَّوجيهِ"، وهي التَّسمية التي اختارها تمام حسان .

- "قواعدِ التَّوجيهِ عندِ الأنباري"، أحمد نزال الشمري، رسالة ماجستير، دار العلوم القاهرة، 2009م، ركَّزَ هذا البحثُ على بيانِ القواعدِ التي جاءت عندِ الأنباري، ومدى توظيفِها لها، وتأثيرها في فكرهِ وإنتاجهِ، فكان بحثًا خاصًّا لم يُخرُجَ عن دراسةِ القواعدِ عندِ الأنباري .

- ومن الدراسات التي تضمنت الحديث عن القواعد والأصول الكلية عند الشيوطي دون أن تستوعبها بالدراسة والبحث :

- "تطور الفكر النحوي - دراسة في كتاب الأشباه والنظائر في النحو للشيوطي": محمود محروس محمود، تطرق الباحث في دراسته إلى جانب الفكر النحوي عند الشيوطي في الكتاب من خلال مسائل الأبواب والمصطلحات، مع تقديم تحليل لمادة الكتاب، وعرج في آخر البحث على القواعد العامة، فذكر ما يختص منها بالبصريين والكوفيين، وما فيه خلاف بينهما دون أن يتوسع في هذه القواعد بالتحليل والترتيب.

- "أصول النحو عند الشيوطي بين النظرية والتطبيق"، عصام عيد فهمي: تطرق الباحث للقواعد العامة عند الشيوطي في الأشباه والنظائر في آخر الدراسة بشكل موجز، فنقل جملة منها دون تفصيل، وأطلق عليها مصطلح: قواعد التوجيه، وكان الحديث عنها إتماماً لفكرة الأصول المدروسة في البحث. ومن البحوث التي تضمنت الحديث عن القواعد والأصول الكلية بشكل موجز، وفي إشارة بسيطة:

- "أصول النحو دراسة في فكر الأنباري"، محمد صالح سالم.

- "القاعدة النحوية تحليل ونقد"، لمحمد حسن جاسم .

- "قياس العكس في الجدل النحوي عند أبي البركات الأنباري"، لمحمد بن علي العمري .

- "المسائل الخلافية في الإنصاف وأسرار العربية"، أحمد جمال الدين .

❖ الفرق بين هذه الدراسة والدراسات السابقة :

من خلال ما سبق يمكن القول أنّ مما يميّز هذه الدراسة عن غيرها :

- الدراسات السابقة للقواعد والأصول الكلية جُلّها دراسة عامة لا تخصصها بنحوي محدد، وفي الخاصة منها لا نجد من بحثها عند الشيوطي في كتابه "الأشباه والنظائر النحوية"، إلا ما جاء بشكل موجز في ثنايا موضوعات لا ترتبط في الأساس بفكرة الكليات النحوية، وفكرة الأشباه والنظائر.

- الكثير من الدراسات تخرج عن فكرة القواعد والأصول الكلية بتوسيع دائرتها، فتضمن قواعد هي في حقيقتها قواعد أحكام جزئية، وهذا يؤدي بأن الموضوع لا زال يحتاج دراسة أكثر لتتضح صورته جليا، وتتميز القواعد الكلية النحوية عن غيرها من قواعد النحو ومباحثه، وكل بحث يلحقه استدراك وإكمال.

- هذه الدراسة بحث في القواعد والأصول الكلية من جهة، وفي كتاب "الأشباه والنظائر النحوية" من جهة أخرى، ولم تلق سمات منهج السيوطي، وطريقة تفكيره في الكتاب عنايةً بحثية كافية.

❖ صعوبات البحث :

واجهت في البحث بعض الصعوبات منها:

- الانطلاق في فكرة البحث من كتاب "الأشباه والنظائر في النحو" ثم الرجوع إلى كتب النحو يقتضي توسيع دائرة المصادر، ويتطلب جهداً في التتبع، خاصة مع قلة البحوث التي تناولت كتاب الأشباه والنظائر النحوية، وقلة الدراسات التي تناولت القواعد والأصول الكلية عند نحوي معين.

- تباين وتعدد تقسيمات القواعد والأصول الكلية في الدراسات الحديثة، وعدم تعرض المتقدمين لجمعها وترتيبها، حال دون وضوح الصورة العامة لها بشكل جيد، وهذا ما يتطلب جهداً لاجتراء القواعد، وضمها لبعض، وترتيبها .

- صعوبة تتبع القواعد في المصادر، ونسبتها لأصحابها؛ من جهة كثرة المؤلفات النحوية التي تعد من مظان القواعد مع طولها غالباً، ومن جهة أن طبيعة القواعد التي جعلتها موزعة غير محكمة بباب معين، وقابلة لأن يعرض لها المؤلف في أي موضع من الكتاب، وغالباً ما تُنقل دون نسبة لقائلها.

❖ خطة البحث :

سعيًا لتحقيق أهداف البحث، ومراعاة لطبيعة الموضوع تم اتباع الخطة الآتية:

المقدمة: وتضمنت أهمية الموضوع، وحدوده، ومنهجه، والأسباب التي دفعتني للبحث فيه، وأهم الدراسات السابقة في الموضوع.

الفصل الأول: وهو دراسة نظرية تتضمن بياناً ما يتعلق بعنوان البحث، وذلك من خلال ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: وفيه التعريف بشخصية السيوطي، وبيان نشأته، وتكوينه، وجهوده العلمية، ومنهجه في التأليف عموماً.

المبحث الثاني: ويتضمن الحديث عن مفهوم القواعد والأصول الكلية النحوية، ونشأتها، وتطورها، وأنواعها، وأهميتها، وأثرها في الدرس النحوي، وتفاعلها مع بقية العلوم.

المبحث الثالث: وحُصص للحديث عن الأشباه والنظائر النحوية بتعريفها، وبيان أهميتها، مع الحديث عن كتاب: "الأشباه والنظائر" للسيوطي، ومنهجه فيه، ومصادره، ومذهبه النحوي.

الفصل الثاني: وعنوانه: القواعد والأصول الكلية النحوية من خلال الأشباه والنظائر، وهو دراسة تطبيقية للقواعد انطلاقاً من كتاب "الأشباه والنظائر" للسيوطي ثم الرجوع إلى المصادر النحوية، ونقل عبارات النحاة، وقُسم إلى ثلاثة مباحث حسب أنواع القواعد، في كلِّ مبحث عرضٌ للقواعد، وتحليلها، والتَّمثيل لها .

المبحث الأول: وحُصص للقواعد والأصول الكلية الاستدلالية .

المبحث الثاني: وحُصص للقواعد والأصول الكلية المقاصدية .

المبحث الثاني : وحُصص للقواعد والأصول الكلية الصناعية .

الخاتمة: وتتضمن أهمَّ النتائج، والتوصيات، تليها قائمة المصادر والمراجع، وفهرس البحث، وملحقه.

هذا وقد بذلتُ الوُسع في كافة محطّات البحث، وسعيتُ لإخراجه في أحسن صورةٍ بأقصى ما استطعت من جهد، وما أوتيت من طاقة، فأسأل الله التوفيق والسداد، وأشكره سبحانه وتعالى على ما وفقَّ إليه من العمل، فله الحمدُ الجميل، والثناء الحسن.

الفصل الأول - دراسة نظرية :

- المبحث الأول: شخصية السيوطي وجهوده العلمية

- المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية في النحو

- المبحث الثالث: الأشباه والنظائر النحوية

المبحث الأول- شخصية السيوطي وجهوده العلمية :

- أولاً: نشأته

- ثانياً: تكوينه وبيئته

- ثالثاً: شخصيته العلمية، وسمات مؤلفاته

المبحث الأول: شخصية السيوطي وجهوده العلمية

من الثابت في البحث أن دراسة جهود أيِّ عَلمٍ تتوقف بشكل كبير على فهم شخصيته، وبيئته، والاطلاع على طبيعة أعماله، ومنهجه في العلوم التي مارسها، وطريقته في كل ما يتصل بها. وسيرة السيوطي تكشف جانبا كبيرا من هذا؛ فهي تعكس خلفية عطاءه وثمار جهده، وتحمل كثيرا من الدلالات التي تُعين على فهم المراد، لذا حُسِنَ الوقوف عندها. والسيوطي بحدّ ذاته لم يُغفل الحديث عن نفسه، وحياته، ومسيرته العلمية؛ فألّف كتابه: "حسن المحاضرة"⁽¹⁾، ونقل فيه جلّ سيرته، وآثاره العلمية؛ فكفى من جاء بعده مؤنّة تتبع حياته، والترجمة له⁽²⁾، ولا شك أنّه فيما كتب أدرى.

أولا- نشأته:

أ- مولده وأسرته:

هو جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين الخضير الشافعي الأسيوطي، ولد في رجب سنة: تسع وأربعين وثمانمائة (849هـ) بالقاهرة، ويوافق هذا التاريخ عام: خمس وأربعين وأربع مئة وألف (1445م)⁽³⁾.

وهو من أسرة عُرف أفرادها باشتغالهم بالعلم وعنايتهم به، "وكانوا من أهل الوجاهة والرياسة؛ منهم من ولي الحكم ببلده، ومنهم من ولي الحسبة بها، ومنهم من كان تاجرا في صحبة الأمير: "شيخون"، وبنى مدرسة بأسيوط، ووقف عليها أوقافا، ومنهم من كان متمولا"⁽⁴⁾، وكان أبوه من أهل العلم المشتغلين

(1) "حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة"، من مؤلفات السيوطي في التراجم، عرف فيه بكل من حل بمصر من الأعلام، بداية بمعجم من دخل مصر من الصحابة وانتهاء بمعجم الشعراء والأدباء، وذكر فيه ترجمة لنفسه.

(2) وممن ترجموا للسيوطي: شمس الدين السخاوي في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، ط1، ج4، ص56. وابن العماد الحنبلي في: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1، 1406 هـ / 1986 م، ج10، ص74. و عبد الله الشوكاني في: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة - بيروت، ج1، ص328. وترجم لنفسه في كتابه: التحدث بنعمة الله، تح: إلزابيث ماري سارتين، المطبعة العربية الحديثة، 1975م، ص42.

(3) ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاؤه - مصر، ط1، 1387هـ/1967م، ج1، ص336.

(4) السابق، ج1، ص336.

به، وعُرف في أسرته بخدمة العلم، وقد نصّ السيوطي على ذلك بقوله: "ولا أعرف منهم من خدم العلم حق الخدمة إلا والدي"⁽¹⁾، وتولى قضاء أسيوط زمنا، وتولى التدريس، والقضاء، والفتيا، وقد أتقن عدة علوم وبرع فيها، وترك بعض المصنفات⁽²⁾، أما أمّه فكانت تركية⁽³⁾.

وينسب السيوطي إلى مدينة: "أسيوط"، وهي المدينة التي استقرت بها أسرته، وقد ورد في نسبه أنه: حُضَيْرِيّ، قال: "وأما نسبتنا بالحُضَيْرِيّ، فلا أعلم ما تكون إليه هذه النسبة إلا بالحُضَيْرِيّة، محلّة ببغداد؛ وقد حدثني من أثق به، أنه سمع والدي -رحمه الله تعالى- يذكر أن جده الأعلى كان أعجميا أو من الشرق؛ فالظاهر أن التّسبة إلى المحلة المذكورة"⁽⁴⁾؛ فنسبة: "السيوطي": هي من باب إقامته بها، وهو ما عُرف واشتهر به خلال حياته، ومسيرته العلمية إلى اليوم.

ولقب السيوطي في صغره: بابن الكتب؛ ولذلك حادثة طريفة، وهي: "أن أباه كان من أهل العلم واحتاج إلى مطالعة كتاب؛ فأمر أمّه أن تأتيه بالكتاب من بين كتبه، فذهبت لتأتي به فجاءها المخاض وهي بين الكتب فوضعتة"⁽⁵⁾.

ب- وفاته:

امتدت حياة السيوطي من: (849هـ / 1445م) إلى: (911هـ / 1505م)، وقد توفي -رحمه الله- بعد عمر مليء بالعطاء، صباح يوم الجمعة، التاسع عشر من جمادى الأولى سنة: (911هـ)، في منزله بروضة المقياس، بعد أن تمرّض سبعة أيام بورم شديد في ذراعه الأيسر عن: إحدى وستين (61) سنة، وعشرة أشهر، وثمانية عشر يوما، ودُفن في "حوش قوصون" خارج باب القرافة، وكان مشهد دفنه عظيما⁽⁶⁾.

(1) حسن المحاضرة، ج1، ص336.

(2) ينظر: السابق، ج1، ص441.

(3) ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين العبدْرُوس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1405هـ، ص51.

(4) حسن المحاضرة، ج1، ص336.

(5) السابق، ص51.

(6) ينظر: البدر الطالع، ج1، ص334، شذرات الذهب، ج10، ص79.

ثانياً - تكوينه وبيئته:

أ - تكوينه العلمي:

للبيئة دور كبير في تكوين شخصية الإنسان عامة والعالم خاصة، وهيئته، وإعداداته لتظهر مكتسباته الفكرية الفطرية، وإعمالها في صقل شخصيته العلمية؛ وهذا قد أثبتته سيرة كثير من العلماء الذين نشؤوا في بيئة علمية مناسبة؛ فبرزوا وبلغوا مراتب متقدمة. والسيوطي اشتغل بالعلم في سن مبكرة جداً؛ ما جعله يتهيأ لما يتلقى من العلوم، ويتدرج فيها تدرجاً يسمح له بالتمكن فيها فيما بعد، ولم يذكر في ترجمته لنفسه كثيراً من تفاصيل حياته في صغره، وقد نشأ يتيماً في أسيوط، فحفظ القرآن وهو دون ثماني سنين، ثم حفظ العمدة، ومنهاج الفقه والأصول، وألفية ابن مالك؛ وشرع في الاشتغال بالعلم، من مستهل سنة أربع وستين، فأخذ الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ⁽¹⁾.

ظهرت على السيوطي منذ صغره علامات الفطنة، واتقاد الذكاء، وقوة الحافظة، وشغفه بالعلم من خلال تفوقه، وحفظه، وإتقانه لما يتلقاه في مراحل تعليمه الأولى، فظهرت عليه استعدادات توحى بأن له مستقبلاً كبيراً في العلم؛ فقد حفظ الكثير وهو صغير، وهذا لا يتاح لكل أحد في مثل سنه، إلا إذا كان متميزاً بفطنة ونباهة⁽²⁾.

وأضعفته في هذه المرحلة ذاكرته النادرة، وحافظته القوية، "وهما مما يقوي الثقة ويعززها في النفس، ويمنح صاحبها شعوراً بالتفوق على الآخرين، خاصة أن التحصيل آنذاك كان المعول فيه على الذاكرة، زد على ذلك أن الفتى طُبع على الدأب والمثابرة، وأوتي جلدًا وصبرًا، فلم يتسلل الملل إلى نفسه، ولم تصرفه صوارف الحياة، وشواغلها عما هو فيه"⁽³⁾.

وقد نشأ السيوطي في محيط يشجع على العلم، وحرص والده عليه، هذا ما أثر فيه ودفعه ليشغل بالعلم، ويحبه منذ صغره، فقد "توفي والده وله من العمر خمس سنوات وسبعة أشهر، وقد وصل في القرآن إذ ذاك إلى سورة التحريم، وأسند وصايته إلى جماعة، منهم الكمال بن الهمام، فقرره في وظيفة الشيخونية، ولحظه بنظره، وختم القرآن العظيم، وله من العمر دون ثماني سنين.. وأحضره والده مجلس

(1) ينظر: حسن المحاضرة، ج1، ص336.

(2) ينظر: السابق، ج1، ص336.

(3) جلال الدين السيوطي إضاءات تحليلية في سيرته، د. عبد الإله النبهان، مجلة التراث العربي، ع57، 1415هـ/1994م، ص80-81.

الحافظ ابن حجر، وشرع في الاشتغال بالعلم من ابتداء ربيع الأول سنة أربع وستين وثمانمائة⁽¹⁾، فاجتمع له في هذه المدة "من الاستعدادات الطبيعية، والعناية التربوية، والتسهيلات العلمية، والاجتماعية، والوظيفية ما لا يجتمع لغيره إلا نادراً، وهي كلها عوامل ولدت عنده رغبة جامحة في التفوق، ولم يكن أمامه إلا العلم"⁽²⁾.

ثم طلب العلم على كثير من علماء عصره، وبرز على أيديهم، منهم: الجلال المحلي، والزّين العقبى، وابن حجر، و الشمس السيّرامى، و الشمس المرزباني الحنفي، والشّهاب الشّارمساحي، والشّرف المئاوي، وسيف الدّين محمد بن محمد الحنفي، والتّقي الشّمّي، ومحيي الدين الكافيّجي، والعزّ الكنّاني، ومجد الدّين ابن السّباع، والعزّ بن محمد الميقاتي، وغيرهم من شيوخه الذين تلقى عنهم⁽³⁾.

وقد كثر عدد الشيوخ والعلماء الذين درس عليهم، حيث بلغوا نحو ست مائة شيخ، مثلما صرّح⁽⁴⁾، ووضع معاجم ترجم فيها لشيوخه، أهمها: "المنجم في المعجم"⁽⁵⁾، وهذا إن دلّ فإنما يدلّ على العدد الهائل الذين تلقى عنهم، حتى إنه لم يجمعهم في كتاب واحد بل فرّقهم على عدة كتب، وقد تنوعوا بين: فقهاء، ومحدثين، ومفسرين، وأدباء، ولغويين، وكان غالبهم من كبار علماء عصره، مع تنوّع مذاهبهم، واختلاف بلادهم أحياناً.

وكان السيوطي دؤوباً نشيطاً في طلب العلم، يقول عن نفسه: "كنت أذهب من الفجر إلى دروس البلقيني فأحضر مجلسه إلى قرب الظهر، ثم أرجع إلى الشميني فأحضر مجلسه إلى قرب العصر، هكذا ثلاثة أيام في الجمعة، السبت، والاثنين، والخميس، وكنت أحضر الأحد والثلاثاء عند الشيخ: سيف الدين بكرة، ومن بعد الظهر - في هذين اليومين ويوم الأربعاء - عند الشيخ: محي الدين الكافيّجي"⁽⁶⁾، وهذا مع ما سبق يدلّ على تنوع وتعدد الفنون التي كان يطلبها، فلم يكن يُعنى بفنّ أو

(1) شذرات الذهب، ابن العماد، ج10، ص75.

(2) جلال الدين السيوطي، إضاءات تحليلية في سيرته، ص81.

(3) ينظر: حسن المحاضرة، ج1، ص336-338، شذور الذهب، ج10، ص75،

(4) ينظر: أدب السيوطي: دراسة نقدية، عباس قرشي، دار المعارف- مصر، 1994م، ص32.

(5) وله معاجم أخرى وهي: (حاطب ليل وجارف سيل)، و(زاد المسير في فهرست الصغير)، و(فهرست المرويات)، و(المنتقى) ذكرها في: حسن المحاضرة، ج1، ص344، كما ذكر منها إسماعيل البغدادي في: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، دط، دت، ج1، ص538، ص539، ص543. وينظر: التحدث بنعمة الله، جلال الدين السيوطي، ص42.

(6) التحدث بنعمة الله، ص240-241.

علم واحد؛ بل كان يجمع بين الكثير؛ ما جعله يتلقى عن أكثر علماء عصره كل واحد حسب الحاجة، فمنهم من لزمه، وأكثر الأخذ عنه، ومنهم من قلَّ أخذه عنه، ولا شك أنه تأثر بهم كثيرا، وأدوا دورا في تكوينه، وتبحره في عدة علوم حتى فاق بعض من درس عنهم في بعض الفنون، وكان نهجه في "الجلوس إلى مشايخه هو أنه يختار واحدا يجلس إليه فإذا ما انتقل إلى رحمة ربه جلس إلى غيره وهكذا، ولكن عمدة شيوخه هو: الكافيجي الذي جلس إليه أربعة عشر عاما متصلة، وأخذ عنه أكبر قدر من الفنون"⁽¹⁾، ولم يكن طلبه للعلم سطحيا بل كان دقيقا مركزا، يحرص على المهم من المسائل في كلِّ علم، ويجمع بين الفهم والحفظ، ولم يكن يكتفي بما يحصله؛ بل يطلب المزيد دائما، فقد "أخبر عن نفسه أنه يحفظ مائتي ألف حديث. قال: ولو وجدت أكثر لحفظته"⁽²⁾. كما شهد له عدد كبير، وأجازوه من مصر وخارجها⁽³⁾.

ولم يكن ينقطع عن الطلب عند مشايخه، أو يشتغل بالدنيا، أو تصرفه الصوارف بل عرف بجمته العالية، وصبره على العلم، وكان يحسن اختيار شيوخه، ويعرف كيف يأخذ عنهم بمواظبته وحرصه، كما أنه لم يلزم مكان نشأته وتعلّمه الأول؛ بل أكثر التنقل لتحصيل المزيد، وكانت الرحلة في طلب العلم معروفة عند أهل زمانه والموروثة من أسلافهم؛ فسافر السيوطي "إلى بلاد الشام، والحجاز، واليمن، والهند، والمغرب، والتَّكْرُور"⁽⁴⁾، وهذا من مكملات تكوينه؛ فخلال رحلته استزاد من الذين لقيهم، وكانت رحلة عامرة بالأخذ والعطاء، ووسيلة لتوسيع مداركه وعلومه.

هكذا تدرج السيوطي في العلم شيئا فشيئا، وواصل مسيرته حتى كملت عنده آلة الاجتهاد- كما يصف نفسه-، وصار بوسع أن يكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها، وأدلتها النقلية، والقياسية، ومداركها، ونقوضها، وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب⁽⁵⁾. وتولى وظائف متنوعة في حياته؛ كالتدريس والفتيا، وتوسع في التأليف، وعرف واشتهر، وصار يقصده الطلبة من أماكن مختلفة، وبعد أن جاوز

(1) جلال الدين السيوطي، مسيرته العلمية ومباحثه اللغوية، مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة - مصر، ط1، 1415هـ / 1994م، ص14.

(2) شذرات الذهب، ج10، ص76.

(3) ينظر: التحدث بنعمة الله، ص42. و التكرور إقليم من بلاد مالي، ينظر: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (مقدمة ابن خلدون)، عبد الرحمن ابن خلدون أبو زيد، تح: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط2، 1408 هـ / 1988، ج6، ص266.

(4) حسن المحاضرة، ج1، ص338.

(5) ينظر: حسن المحاضرة، ج1، ص339.

الأربعين "أخذ في التجرد للعبادة، والانقطاع إلى الله تعالى، والإعراض عن الدنيا.. وشرع في تحرير مؤلفاته، وترك الإفتاء والتدريس"⁽¹⁾.

ب- الحالة العلمية لعصره:

غالبًا ما نجد الظروف السياسية والاجتماعية تخدم الحالة العلمية في المجتمع؛ وإذا كان المجتمع يعيش وضعًا سياسيًا متخلفًا فإن ذلك يؤثر على الوضع العلمي والثقافي؛ فما يعيشه الناس من رخاء واستقرار يطبع في نفوسهم ميلاً إلى العلم والاشتغال به، وخدمة ما يرتبط به، وإذا ملئت قلوبهم همًا من ضنك العيش، ووضعهم المزري لم تجد عقولهم من الراحة ما يحملها على أن تفكر في العلم.

وفي عصر السيوطي اختلف الوضع عن المعتاد؛ فمع أن الوضع السياسي والاجتماعي كان في نزول إلا أن حركة العلم كانت في تقدم وازدهار، وكان "عصر المماليك وخصوصًا القرن الثامن الهجري، من أزهى العصور علما وثقافة بعد القرن الثالث الهجري؛ ذلك أن هذا العصر قد امتاز بكثرة العلماء الذين أنتجتهم الأمة في ذلك الوقت، تاركين للأجيال القادمة تراثًا ضخمًا في شتى فنون المعرفة، كما أن مصر على وجه الخصوص أصبحت محورًا لنشاط علمي كبير"⁽²⁾.

ويرجع هذا لأسباب عدة⁽³⁾:

- نجاة مصر من المصائب التي حلت ببلاد المسلمين بعد فتننة التتار أهلتها لأن تغدو مجالًا قويا للنشاط الفكري والثقافي، إضافة إلى إحياء الخلافة العباسية في مصر على أيدي المماليك ما هيأ القاهرة لأن ترث بغداد- التي حُرِّبَت خرابًا عظيمًا- وتصبح مركزًا للنشاط العلمي، والديني في العالم الإسلامي.

(1) شذرا الذهب، ج10، ص76.

(2) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، سعيد عاشور، دار النهضة العربية، دط، 1992م، ص157.

(3) ينظر: المرجع السابق، ص157 وما بعدها. وينظر: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القلقشندي أحمد بن علي الفزاري، تح: يوسف علي طويل، دار الفكر - دمشق، ط1، 1987م، ج3، ص392 وما بعدها. والإمام جلال الدين السيوطي دراسة موجزة، غيث سلامة، الإمام جلال الدين السيوطي فقيها ولغويا ومحدثا ومجتهدا، (بحوث مختارة من ندوة المنظمة الإسلامية للتربية والتعليم عن السيوطي بمناسبة مرور خمسة قرون على وفاته)، نشر: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، بيروت - لبنان، ط2، 2010م، ص31-42.

- احترام سلاطين المماليك للعلم، وترحيبهم بالعلماء وتشجيعهم لهم؛ ضمانا لبقاء الحكم في أيديهم، ودعم مركزهم في أعين الشعب، وصد المد الشيعي؛ لذا فقد أكثر المماليك من بناء المدارس، والجوامع لتكون قبلة للعلماء وطلاب العلم.

- إنشاء دور الكتب والمكتبات التي يرجع إليها المدرسون، والطلاب في البحث والاستقصاء، ومن أشهرها: خزانة الكتب المحمودية، وخزانة الكتب بجامع الخطري ببولاق، وخزانة الكتب بالقبة المنصورة، إضافة إلى تنظيم الحياة العلمية؛ فكان إذا أتم الطالب دراسته، وتأهل للفتيا والتدريس أجاز له شيخه ذلك، وكتب له إجازة يذكر فيها اسم الطالب، وشيخه، ومذهبه، وتاريخ الإجازة وغير ذلك.

- إغداق العطايا على المشتغلين بالعلم من شيوخ وطلاب، وعقد حفلات لمختلف المناسبات العلمية كختم البخاري أو الفراغ من تصنيف كتاب أو غير ذلك، إضافة لضمان المسكن والكساء، وبعض مبالغ شهرية، وإعانات للطلاب تشجيعا لهم.

- اهتمام المماليك بإنشاء المدارس، ومعاهد العلم والمساجد؛ كالمدرسة الأيوبية، والجمالية والمؤيدية، وغيرها، وكان هذا امتدادا لما قبلها إبان عهد الدولة الأيوبية، التي اهتمت اهتمامًا بالغًا بإنشاء المدارس.

- وفود العلماء من مختلف مناحي العالم الإسلامي إلى مصر فرارا من البطش في بلادهم، وطمعا في خيرات سلاطين المماليك والحياة الهنيئة.

من خلال هذا نصل إلى أنه "ليس من الضروري بمكان أن يواكب التقهقر السياسي تخلف ثقافي؛ بل إن العكس هو الصحيح، فكما حدث إبان الخلافة العباسية فإن شيئا من ذلك حدث في فترة الاهتزاز المملوكي، وبخاصة في فترة حياة السيوطي، وآية ذلك ظهور الموسوعات العربية في التاريخ، واللغة، والبلدان، والرحلات وما إليها"⁽¹⁾.

ومن الظواهر العلمية الفريدة التي انتشرت في عصر السيوطي ظاهرة الأسر العلمية التي اهتم أفرادها بالعلم عن طريق الوراثة لعدة اجيال متعاقبة، ومنهم: أسرة العقلائي، وأسرة الأقصرائي، وأسرة البقاعي، وأسرة السبكي وغيرهم، وقد كانت هذه الظاهرة سائدة في العصر العباسي، وغالبا ما كان

(1) جلال الدين السيوطي، الشكعة، ص45.

شخصية السيوطي وجهوده العلمية

يؤهل هذا التوارث إلى الرئاسة والوزارة⁽¹⁾؛ فحري بيئة مثل هذه أن تخرج عددا كبيرا من العلماء المتمكنين في مختلف العلوم، ومن جملتهم جلال الدين السيوطي.

وخلاصة عصره من الناحية العلمية قد عبر عنها ابن خلدون بقوله: "ولا أوفر اليوم في الحضارة من مصر فهي أمّ العالم، وإيوان الإسلام، وينبوع العلم والصنائع"⁽²⁾.

(1) جلال الدين السيوطي، الشكعة، ص 49 وما بعدها.

(2) مقدمة ابن خلدون، ج 1، ص 749.

ثالثا- شخصيته العلمية، وسمات مؤلفاته:

أ- شخصيته العلمية:

لاشك أن شخصية الفرد تُشكّلها عوامل كثيرة، بداية من أسرته وما يرثه عنها، ثم مجتمعه الذي يعيش فيه وما يترك فيه من سمات؛ أما من جانب العلم فأكبر ما يكون شخصيته هو التكوين الذي يتلقاه، ثم البيئة العلمية التي نشأ فيها، وما أكسبته من مؤهلات، ويمكن القول: إنّ شخصية السيوطي العلمية كانت مُركّبا رفيعا، ومزيجا متنوعا من علوم عدة برع فيها وتأثر بها، زيادة على طبيعته النفسية التي تربى عليها، كل هذه حُرّجت شخصية علمية فريدة لها ميزتها الخاصة، وتأثيرها الكبير، سواء في التأليف، أو التدريس، أو الفتوى، أو الاجتهاد والاختيار.

وشخصية السيوطي هي شخصية العالم المسلم الذي يستشعر المسؤولية نحو المجتمع، والذي يراعي في خلقه، وسلوكه السير على هدى من السنة التي أفنى حياته في جمعها، ودرسها، وتعليمها، كان يتصف بالشجاعة والاعتداد بالنفس والثقة فيها، وكانت هذه الصفات لديه وليدة شعوره العميق بأنه عالم استكمل أدوات الاجتهاد، وحباه الله عقلا حصيفا فاستشعر المسؤولية الجسيمة الملقاة على عاتقه بما هو عليه تجاه دينه ومجتمعه، ومن هذا الشعور العميق بهذه المسؤولية يمكننا أن نفسر كثيرا من تصرفات السيوطي، وأفكاره، وكتابات، حيث أخذ يميل إلى الهدوء، والاتزان في السنوات الأخيرة من عمره، وأصبح يُعرض عن كثير من أذى الخصوم، ويصبر على ما يقابله من أعدائه، يحاول جاهدا أن يؤدي ما عليه من واجب علمي تجاه مجتمعه، فهو ينقطع للتأليف في خلوته، ولا يكلُّ من كتابة الأجوبة على المسائل العديدة التي ترد إليه، ثم هو يعرف قيمة الفتوى بحيث لو جيء إليه على حد تعبيره بفتوى وهو مشرف على الغرق لأخذها ليكتب عليها، وإذا كانت البيئة المصرية قد تميزت عن غيرها من البيئات بالسهولة، والاستقامة، والانبساط، والوضوح، وتلك مميزات الشخصية المصرية من جميع نواحيها، فقد انطبعت هذه الصفات وظهرت في شخصية السيوطي، وهي تبدو واضحة إذا ما قُورن بغيره من أقرانه الذين أنجبتهم بيئات أخرى⁽¹⁾.

(1) ينظر: جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في درس اللغوي، طاهر سليمان حمودة، المكتب الاسلامي - بيروت، ط1، 1410 هـ / 1989م، ص138-142.

ب- نشاطه العلمي:

بدأ السيوطي حياته العلميّة كما سبق في سنّ مبكرة، فقد ألف وعمره: سبعة عشر سنة، يقول: "وأجزت بتدريس العربية في مُستهل سنة ست وستين، وقد ألفت في هذه السنة، فكان أول شيء ألفته الاستعاذة والبسمة"⁽¹⁾، و"المتتبع لمسيرة الحركة العلمية الدينية في النصف الثاني من القرن التاسع، وبداية العاشر يجد أن النشاط العلمي للإمام السيوطي يلفت النظر بشدة، ويجذب الانتباه بوضوح أكثر مما يجذبه أي عالم آخر، فهو المبرز في ميدان التأليف بمختلف فروع المأهولة في ذلك الزمان، وهو المفسر الفقيه الحافظ المحدث الأصولي المؤرخ اللغوي، ثم هو بعد ذلك العالم الذي يرجع إليه الناس في أمور دينهم، وهو المعلم والمرشد والمفتي"⁽²⁾، ويصف نفسه قائلاً: "ورزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبيان، والبدیع؛ على طريقة العرب والبلغاء"⁽³⁾.

ومن أكبر ما اعتنى به السيوطي في حياته وترك فيه أثرا كبيرا، ولمسة بارزة في تاريخ التراث الإسلامي هو: ميدان التأليف؛ فقد كان مولعا به، وقد أكبّ عليه في سن مبكرة من شبابه، ونقل عنه أنه: "كان آية كبرى في سرعة التأليف؛ حتى قال تلميذه الداؤودي: عاينت الشيخ وقد كتب في يوم واحد ثلاثة كراريس تأليفاً وتحريراً"⁽⁴⁾، هذا مع ما كان مشغولاً به من وظائف أخرى من تدريس وغيره. "وقد أسهم السيوطي إسهاماً وافراً في عدة فنون من علوم القرآن، والتفسير، والحديث، والفقه، والأصول، والتاريخ، والطبقات، والتراجم، والرحلات، وعلوم اللغة، والنحو، والبلاغة، والأدب، والطب وغيرها.. و في كل ما يصدّر عنه من مؤلفات يبدو وكأن الموسوعية قد فرضت نفسها عليه فرضاً، فهو يكتب التاريخ بعقلية الفقيه إذا ما احتاج الخبر إلى دليل، أو تحليل، أو تعليل، ويفسر القرآن بأمانة المحدث، ويؤلف في اللغة مستنيراً بمنهج رجال الحديث تارة، وطريقة الأصوليين تارة أخرى، وسبيل الفقهاء تارة ثالثة، ويكتب التراجم بوجدان الأديب، ويسجل التاريخ بأمانة الحافظ، ونستطيع أن نقرر أنه لم يكد يترك علماً من علوم زمانه إلا كتب فيه عدداً غير قليل من المؤلفات"⁽⁵⁾.

(1) حسن المحاضرة، ج1، ص337.

(2) جلال الدين السيوطي، الشكعة، ص117.

(3) حسن المحاضرة، ج1، ص338.

(4) شذرات الذهب، ج10، ص76.

(5) جلال الدين السيوطي، الشكعة، ص127.

ج- مؤلفاته:

1- عدد مؤلفاته:

المطلع على ما ألف السيوطي من كتب يقف على جهد بشري كبير قدمه هذا الرجل بمفرده خلال مسيرته العلمية، قد لا تقدر عليه كبرى الجامعات والمراكز في الوقت الحاضر، فمؤلفاته متنوعة تشمل فنونا عدة: شرعية، ولغوية، وعقلية، يكاد يكون متخصصا في كل علم منها، وكلها تدلّ على سعة اطلاعه، وتبحره في العلم، وغزارة فكره، مع استيعابه الجيد لتراث عصره خصوصا، والإسلامي عموما، وقد نالت كتبه شهرة كبيرة، وطارت في الآفاق، وبقي مذكورا على مرّ العصور، فما تركه "يعتبر حلقة التواصل الثقافي علميا وجغرافيا، فبلاد الإسلام على خارطة المعمورة تبدو وكأنها مدينة واحدة، وبلد واحد في نظر علماء الثقافة الإسلامية، وفي مكتبة السيوطي تتوفر مصنفات، ومؤلفات أهل المشرق، وأهل المغرب، والأندلس أهل الشمال، وأهل الجنوب كلهم يكتبون بلغة واحدة، وبفكر إسلامي متناسق رغم تباعد الديار"⁽¹⁾.

ولقيت مؤلفات السيوطي اختلافا بين الباحثين في عدّها؛ وهذا يرجع لكثرتها من جهة، واختلاف أحجامها، وتنوع موضوعاتها، واختلاف عناوينها أحيانا أخرى.

وأول من أشار إلى عدد مؤلفاته هو نفسه في كتابه: "حسن المحاضرة"، و(التحدث بنعمة الله)، قال: "وشرعت في التصنيف في سنة ست وستين، وبلغت مؤلفاتي إلى الآن ثلاث مائة كتابٍ سوى ما غسلته ورجعتُ عنه"⁽²⁾.

ومن المرجح أن حسن المحاضرة تمّ تأليفه في أوائل القرن العاشر الهجري؛ أي: قبل وفاة السيوطي بنحو عشر سنين⁽³⁾؛ أي أن أغلب ما صنفه قد ذكره، كما كتب فهرسا لمؤلفاته ذكر فيه (460) عنوانا⁽⁴⁾.

(1) ثقافة السيوطي، محمد علي الصليبي، الإمام جلال الدين السيوطي فقيها ولغويا ومحدثا ومجتهدا، ص 85.

(2) حسن المحاضرة، ج 1، ص 338.

(3) ينظر: دراسة نقدية لكتاب حسن المحاضرة للسيوطي، سيدة إسماعيل كاشف، جلال الدين السيوطي (بحوث أقيمت في الندوة التي أقامها المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاشتراكية بالاشتراك مع الجمعية المصرية للدراسات التاريخية)، الهيئة المصرية العامة لكتاب، مصر، 1978م، ص 135.

(4) حققه: يحيى محمود الساعاتي، نشر في مجلة (عالم الكتب)، السعودية، ع 2، مج 12، ولهذا الفهرس مخطوطات أخرى محققة.

و استقصى له تلميذه الداؤودي من أسماء مصنفاته: (540) مؤلفاً⁽¹⁾، وذكر له تلميذه عبد القادر الشاذلي في كتابه: "بهجة العارفين بترجمة حافظ العصر جلال الدين" (460) عنواناً⁽²⁾، وقد اشتهر أكثر مصنفاته في حياته في أقطار الأرض شرقاً وغرباً.

ومن المعاصرين الذين حاولوا استقصاء مؤلفاته:

- **عبد الحي الكتاني:** ذكر أنه ظفر في مصر بكراسة من تأليف السيوطي، أوصل فيها عدد مؤلفاته إلى (538) مؤلفاً، وذلك إلى سنة: (904هـ)، أي: قبل موته بسبع سنين⁽³⁾.

- **أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني:** صنفا كتاب: "دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها"، وأحصيا فيه: (981) عنواناً من مؤلفات السيوطي ما بين مخطوط، ومطبوع، ومجهول، والعدد فيه كثير من المكررات لأن الغرض كان الجمع لا التحقيق⁽⁴⁾.

- **أحمد الشراقوي:** صاحب كتاب: "مكتبة جلال السيوطي" يعدّ سجلاً يجمع ويصف مؤلفات جلال الدين السيوطي، بذل فيه جهوداً كبيراً في متابعة مؤلفاته، وعرف معظمها، وبلغ مجموع ما أشار إليه (725) مؤلفاً⁽⁵⁾.

- **عبد الإله نبهان:** ألف "فهرس مؤلفات السيوطي المطبوعة منسوقة على الحروف"، أشار فيه إلى (250) عنواناً، ووثق نسبة الكتاب إلى السيوطي من المصادر الببليوجرافية التي ذكرتها له⁽⁶⁾.

(1) ينظر: الشذرات، ج10، ص76. ومخطوطة ترجمة العلامة السيوطي، شمس الدين الداؤودي، تح: محمد خير البقاعي، مجلة الدرعية، ع11-12، 1421هـ/2000-2001م، ص237.

(2) الكتاب حققه عبد الإله النبهان وطبعه مجمع اللغة العربية.

(3) ينظر: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات، عبد الحي الكتاني محمد بن عبد الكبير، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط2، 1982م، ج2، ص1020.

(4) ينظر: دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها: أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق من دار الوراقين للنشر - الجابرية، الكويت، ط2، 1416هـ/1995م.

(5) نشرته دار المغرب بالرباط، سنة: 1397هـ/1977م.

(6) نشرت هذه القائمة في: مجلة عالم الكتب، مجلد12، ع1، 1411هـ/1991م. واستدرك عليه الدكتور: بديع السيد اللحام في أحد بحوثه فعالج مئة وثلاثة عشر عنواناً، ينظر: معهد المخطوطات العربية بالقاهرة، مج14، ع3، 1993م. وأورد الباحث خير رمضان يوسف مناقشة لثلاثة وتسعين كتاباً، ما بين عناوين لم يوردها البحث السابق وطبعات أهملها، ينظر: مناقشات وتعقيبات على فهرس مؤلفات السيوطي المطبوعة، مجلة عالم الكتب، مج12، ع3، 1413هـ.

- محمد عيسى صاحبة: وله: "المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع"، أورد فيه (233) عنوان مما طبع للسيوطي⁽¹⁾.

- خالد الطباع: وعمله أوسع البحوث التي أحصت له مؤلفاته؛ حيث أحصى له: (1194) عنوانا، طبع منها: (331) عنوانا، و(431) عنوانا لا يزال مخطوطا، والباقي وقدره: (432) عنوانا مازال مفقودا، أو مجهول المكان في انتظار ما يظهر من جديد مخطوطات الفهارس⁽²⁾.

من خلال ما تقدم يظهر جليا التباين الكبير في عدد كتب السيوطي بين الباحثين؛ ويرجع هذا التفاوت إلى عدم استقصاء البعض جميع مؤلفاته، أو الاقتصار على الكبيرة منها فقط، زيادة على تبائن درجة الاطلاع والإحاطة بمؤلفاته المطبوعة والمخطوطة، وشهرة بعضها دون بعض وتفاوت أحجامها، والتشابه الذي يوقع في التكرار، وتعد أدق الدراسات من بين ما ذكر التي أشير إليها أخيرا، وهي تعكس حجم التراث الضخم الذي خلفه الرجل، وكم من نفائسه ما زال مدفونا حبيس أدراج المكاتب والمخطوطات يحتاج من ينهض به، ويخرجه للوجود.

2- البناء على مؤلفاته:

لاقت مؤلفات السيوطي ثناء واسعا من علماء عصره، ومن جاء بعدهم، ومن العبارات في هذا: - وصفه ابن العماد في الشذرات: "المسند المحقق المدقق، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة"⁽³⁾، وقال: "ولو لم يكن له من الكرامات إلا أكثر المؤلفات مع تحريرها وتدقيقها لكفى ذلك"⁽⁴⁾.

- وقال عنه الشوكاني: "الإمام الكبير صاحب التصانيف"⁽⁵⁾.

- وقال الشعراوي: "لو لم يكن للسيوطي من الكرامات إلا إقبال الناس على تأليفه في سائر الأقطار بالكتابة والمطالعة لكان في ذلك كفاية"⁽⁶⁾.

(1) نشر معهد المخطوطات العربية بالقاهرة، عام: 1993م.

(2) ينظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية، إياذ خالد الطباع، دار القلم- دمشق، ط1، 1417هـ/1996م، ص313.

(3) شذرات الذهب، ج10، ص74.

(4) السابق، ج10، ص78.

(5) البدر الطالع، ج1، ص328.

(6) فهرس الفهارس والأثبات، ج2، ص408.

- وقال أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي: "وتصانيفه كلها مشتملة على فوائد لطيفة وفوائد شريفة تشهد كلها بتبحره وسعة نظره ودقة فكره"⁽¹⁾.

- ووصفه المقرئ بوصف كبير حيث قال في حقه: "إمام الدنيا"⁽²⁾.

3- أقسام مؤلفاته:

أثناء سرد السيوطي لمؤلفاته في كتابه: "التحدث بنعمة الله" قسمها إلى سبعة أقسام⁽³⁾:

- **القسم الأول:** ما تفرد به وليس له نظير، وعدد مصنفاته فيه ثمانية عشر كـ"الإتقان"، و"بغية الوعاة".

- **القسم الثاني:** ما يوجد له نظير، وعدد مصنفاته فيه خمسون مثل: "تكملة الجلالين"، و"طبقات الحفاظ"، و"حسن المحاضرة".

- **القسم الثالث:** ما تم من الكتب صغيرة الحجم من كراسين إلى عشرة، وهو كتب تامة معتبرة كـ"التحبير"، و"معترك الأقران".

- **القسم الرابع:** نوع وقع في كراس ونحوه، مثل: "الجمع والتفريق بين الأنواع البديعية"، وعدده نحو المئة.

- **القسم الخامس:** ما تمّ تصنيفه في قضايا الفتاوى؛ كـ"المصابيح في صلاة التراويح"، وعدده ثمانون.

- **القسم السادس:** مؤلفات لا يُعتد بها، وهو نوع اهتم به من باب الرواية المحضة زمن السماع؛ كـ"المعجم الكبير"، و"المنتقى من سنن البيهقي".

- **القسم السابع:** ما بدأ به ولم يُتمّه، ولم يكتب فيه إلا قليلاً؛ إذ بدأ فيه ولم يتوسع، مثل: "طبقات الأصوليين".

(1) فهرس الفهارس والأثبات، ج2، ص1020.

(2) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقرئ التلمساني، تح: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة، دط، 1358 هـ / 1939 م، ج3، ص56.

(3) ينظر: حسن المحاضرة، ج1، ص339 وما بعدها. التحدث بنعمة الله، ص104. ثقافة السيوطي، علي الصليبي، ص72.

وقد قسمها في "حسن المحاضرة" تقسماً آخر باعتبار الفن الذي تنتمي إليه، فجعلها أربع مجموعات⁽¹⁾:

- المجموعة الأولى: فنّ التفسير وتعلّقاته والقراءات.

- المجموعة الثانية: فنّ الحديث وتعلّقاته.

- المجموعة الثالثة: فنّ الفقه وتعلّقاته.

- المجموعة الرابعة: الأجزاء المفردة كاللغة والتاريخ.

وقد حظيت مؤلفات السيوطي على اختلاف أنواعها بإقبال كبير في عصره، وذاع صيتها، وانتشرت بين الناس، وهو ما لم يحصل لكثير من أقرانه، وإلى اليوم لا تكاد تجد مكتبة تخلو من مؤلفاته، وقد استطاع من خلالها وصل الأجيال بماضيهم الذي يجهلون عنه الكثير، ويعرفهم بكثير من الكتب التي فُقدت.

4- أسباب كثرة مؤلفاته:

عرف السيوطي بنشاطه العلمي الكبير، وتميّزه بقدره فائقة على التأليف، والجمع، وتلخيص المطولات وتهذيبها، والتصدي للتعليم والتدريس، والتنقل بين مختلف مراكز العلم، كلّ هذا جعل مؤلفاته توصف بالكثرة كما سبق، إضافة لأسباب أخرى، منها:

- كثرة التصنيف في عصره، وغزارة التأليف؛ بسبب ما أتلّفه المغول من كتب، فجعل العلماء يسعون جاهدين لتعويضها، وكان السيوطي على رأس هؤلاء، زيادة على معاصرته لكبار المصنفين: كالسّخاوي، والعسقلاني، وغيرهم ما جعله ينافسهم.

- توقّره على الكتب؛ فقد ورث مكتبة أبيه، وكان كثير التردد على مكتبة "المحمودية" الغنية بالمنصفات؛ وقد وضع لها فهرساً سماه: "بذل المجهود في مدرسة حمود"⁽²⁾ ما جعل الوصول إلى المعلومات سهلاً عليه، والرجوع إلى المصادر متاحاً له، وهذا لم يكن يتوفر لكل أحد في زمنه.

(1) ينظر: حسن المحاضرة، ج1، ص339 وما بعدها.

(2) نشرها فؤاد سيد، مجلة معهد المخطوطات العربية، مصر، مج1، ع4، ماي1958م، ص128.

- عقليته الموسوعية التي مهّدت له الكتابة في مختلف الفنون، وجعلته يميل للتنوع؛ فقد ذكر أنه رزق التبحر في سبعة علوم⁽¹⁾، زيادة على ما له من ذكاء وحافظة، وعلو همة، وصبر، ومثابرة.
- إثارة الوحدة آخر عمره، واعتزاله الناس والحياة العامة، وتفرغه للتأليف والبحث، كما كان لإشغاله بالتدريس، والفتيا، وإملاء الحديث في بداية عمره أثر كبير في بعث نشاطه التألفي.
- سبّقه إلى تأصيل بعض العلوم التي لم تتبلور إلى وقته، وإخراجها فنونا مستقلة عن غيرها، مع ربطها ببعضها من خلال: الجمع، والتحليل، ومحاكاة العلوم لبعضها البعض في التقاسيم والأنواع⁽²⁾.
- براعته ونبوغه في مهارات تعتبر من أساسيات التأليف ومهامه: كسعة الاطلاع، وحسن الترتيب والتنظيم، ودقة الاختصار، وقدرته الذهنية القوية على الربط بين المعارف، ومع هذا كان لا يمل من الكتابة والجرد، وافر العزيمة والهمة.
- ومن الأسباب أن بعض كتبه كانت صغيرة الحجم لا تتطب جهدا ووقتا كبيرين؛ كما أنه كان يكتب غالبا في كل مسألة تعن له، ويفردها بالتأليف، وقد يخرج الكتاب الواحد على صور مختلفة فيجعله بداية مطولا للمنتهين، ثم مختصرا للمبتدئين.
- ولاشك أن لبركة وقته وعمره أثر على كل هذا؛ فقد ظل يؤلف إلى قرب وفاته، حتى عدّ البعض كثرة مؤلفاته من كراماته، يقول ابن عماد الحنبلي: "ولو لم يكن له من الكرامات إلا كثرة المؤلفات مع تحريرها وتدقيقها لكفى ذلك شاهدا"⁽³⁾.
- على الرغم من كثرة مؤلفات السيوطي إلا أننا لا نكاد نجد فيه تكرارا، ولا يغني أحدها عن الآخر؛ وإنما يكمل بعضها بعضا، كل يتناول موضوعا في نطاق ما، مشكّلة بذلك سلسلة متصلة الحلقات تمثل موسوعة جامعة⁽⁴⁾.

(1) ينظر: حسن المحاضرة، ج1، ص338.

(2) مع الإمام جلال الدين السيوطي في الفقه، جاد الحق علي، بحوث ندوة السيوطي، ص23.

(3) شذرات الذهب، ج10، ص78.

(4) ينظر: السيوطي وأثره في الدرس اللغوي، ص45.

5- السمات الغالبة على مؤلفاته:

تميزت مؤلفات السيوطي بجملة من الصفات، منها:

- صفة الموسوعية:

غالب كتب السيوطي أخذت صفة الوعاء الثقافي الموسوعي، فهو يجمع معظم آراء المتقدمين، وأفكارهم في المسائل التي يناقشها في كل كتاب، فقد يضمّ من الأقوال والآراء ما لا يحصل لمثله في كتاب آخر في مسألة ما، فيتناول الموضوع من جميع جوانبه، ويقتله بحثاً وجمعاً؛ لذا كان أغلبها متخصصاً بالمعنى الذي نعرفه، كما أنها لم تكن مقتصرة على فنّ واحد بل تشمل عدة فروع علمية، وهذه سمة برزت في عصره بشكل لافت حيث كان العلماء يؤلفون في عدة ميادين لتوسع اطلاعهم على المصادر، كما أن "كتاباتة العديدة صورة حية للمجتمع الذي يعيش فيه، ويتفاعل معه"⁽¹⁾.

- غلبة الجمع:

تميزت مؤلفات السيوطي غالباً بالجمع، وكثرة النقل من المصادر، وبعض ما نقله ضاع، أو يعزّ وجوده، وهذا ما ساهم في حفظ كثير من مواد هذه الكتب، وأعلاقتها النفيسة، وما فيها من فوائد غزيرة وفرائد نادرة، فحفظ "جانبا عزيزا من تراثنا من الضياع الحقيقي، أو الضياع التام، ولعلنا نلمس الدليل على أهمية ذلك ما قام به هذا العالم بهذا الصدد في كون نسبة النصوص المنقولة من كتب مفقودة في المزهرة على سبيل المثال تبلغ حوالي: (40%) من حجم الكتاب"⁽²⁾، وفي الأشباه والنظائر النحوية بلغت حوالي: (20%)⁽³⁾، وهذا "لا ينفى الجهود التي بذلها في الترتيب والتنسيق والجمع، ولا ينفى بعض ابتكاراته الهامة، كما أنه يصور في أحيان كثيرة عقليته الواعية ودرأيته بما يتعرض له من موضوعات"⁽⁴⁾، وقد كان النقل والترتيب شيئاً غالباً على عصره الذي لقب بعصر: المجاميع والموسوعات، لكنه كان يجمع بين دقة النقل، وحسن استخدام العقل، ولا يحشوها بما هبّ ودبّ، كما كان شديد الاستقراء، لا يطغى ما ينقله على شخصيته.

(1) جلال الدين السيوطي، طاهر سليمان حمودة، ص 6.

(2) الثقافة الموسوعية للسيوطي في اللغة والنحو والترجم، بحث ضمن ندوة السيوطي للمنظمة الإسلامية، ص 53.

(3) ينظر: مصادر الإمام السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر النحوية) وقيمتها التاريخية، رمضان عبد التواب، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، ج 3، مج 71، 1417هـ/1999م، ص 476.

(4) جلال الدين السيوطي، طاهر سليمان حمودة، ص 6.

- اتباع المنهج العلمي:

سار السيوطي في كتبه على المنهج العلمي بمعناه الدقيق، فغالبا مؤلفاته "تعطينا صورة واضحة عن رغبته في تحقيق مظاهر التأليف العلمي الصحيح ... فهو دائم الاطلاع والبحث في كتب المتقدمين والمعاصرين له، شديد الدقة في ملاحظة الزيادة التي يضيفها أحدهم إلى الآخر، دائب التتبع، يذكر الإضافات التي يجدها في موضوع ما، ويضمها إلى محيط ذلك الموضوع، كثير الاستطراد، والتنبيه، والنقد"⁽¹⁾، زيادة على حسن تقسيمه، وتبويبه لكتبه.

- الاختصار والتلخيص:

"تميزت مؤلفات السيوطي بالرسائل الصغيرة في اختصار مؤلفاته الكبيرة، فكل مؤلف عنده تقريبا له مختصر في رسالة"⁽²⁾، وتأخذ مؤلفاته عموما طابع الشرح للكتب والمنظومات، وبعضها طابع الاختصار، والتلخيص؛ كما أن بعضها جمع ما كان مشتتا مفردا مبثوثا في الكتب على شكل شذرات ونبد، ولم تكن الكتب قبله تعني بالتأليف في نوع واحد على الطريقة التي سلكها هو.

- الأمانة في النقل:

تظهر في كتب السيوطي أمانته في النقل، ودقته وتحريه في نسبة الكلام إلى صاحبه أو الكتاب الذي أخذ منه مع بيان تصرفه فيه؛ يقول: "وقد علم الله والناس من عادتي في التأليف أنني لا أنقل حرفا من كتاب أحد، إلا مقرونا بعزوه إلى قائله، ونسبته إلى ناقله، أداء لشكر نعمته، وبراءة من دركه وعهدته"⁽³⁾، إلا في بعض الأحيان يخالف طريقته كقوله: "وقال بعضهم"، أو "وقال أهل الأصول"، وقوله: "وفي بعض المجامع"، و"في بعض كتبه" .. إلخ⁽⁴⁾.

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، محمد يعقوب أحمد تركستاني، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، إشارف: عبد العزيز برهام، 1397هـ، ص44.

(2) دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، ص7.

(3) المحاضرات والمحاورات، جلال الدين السيوطي، تح: يحيى بن وهيب الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1424 هـ، ص25.

(4) ينظر على سبيل المثال: الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الإله نبهان - غازي مختار طليمات - إبراهيم محمد عبد الله - أحمد مختار الشريف، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1407 هـ / 1987 م، ج1، ص455، ص470، ص485، ص492... إلخ

- الالتزام بالموضوع:

تعكس مؤلفات السيوطي شدة تقيده بالموضوع الأصلي الذي يدرسه، وعدم الخروج عنه؛ فهو يحفظ الحدود الفارقة بين كل علم وعلم بدقة كبيرة؛ "فلا ترى عنده سعة وشمولا غير محدودين، ولا تسامحا في الاستطراد بشكل يدعو إلى الاضطراب، ولا خروجا عن الموضوع الأصلي إلى غيره ولا عشوائية في تنظيم الأبواب، وترتيب موادها كل منها في بابه، وانسجاما في التأليف ووحدة موضوعية، وتقسيما منهجيا وتفصيلا منطقيًا"⁽¹⁾؛ لذا فقد سلم مما ساد في عصره في التأليف بشكل لافت من خلط بين الموضوعات، وحشدها دون ترتيب أو تنظيم؛ كأنهم يستهدفون بالمقام الأول حفظ التراث.

- التزام منهج محدد:

تميزت مؤلفات السيوطي بلزومه فيها منهجا واحدا وواضحا؛ لا يخرج عن حدوده التي يرسمها له؛ و يشرحه في المقدمة أحيانا مشيرا لمصادره، وأهمية الموضوع، ويبين الطريقة التي سيسلكها في الكتاب إلى نهايته، فكان فريدا في منهجية التأليف إلى حد كبير.

وإذا ظفر معاصرو السيوطي بميزة الجمع دون التأليف المنهجي فقد فاز هو في الحقيقة بالحظين معا⁽²⁾؛ فقد انفرد بكثير من الميزات في طريقة تأليفه لم يسر عليها من قبله، وإلى وقتنا نجد مؤلفاته تقترب من منهجية البحث المعاصرة بشكل كبير، خاصة في العزو، والعناية بالمصادر.

6- السيوطي ودعوى الاجتهاد والتجديد:

شخصية السيوطي العلمية القوية، وثقته الكبيرة نفسه، جعلته يثني على نفسه بسعة العلم، والتبحر فيه، ويرى اكتمال اجتهاده، قال: "وقد كملت عندي الآن آلات الاجتهاد بحمد الله تعالى؛ أقول ذلك تحذراً بنعمة الله تعالى لا فخراً؛ وأي شيء في الدنيا حتى يطلب تحصيلها بالفخر، وقد أزف الرحيل، وبدا الشيب، وذهب أطيب العمر! ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها، وأدلتها النقلية، والقياسية، ومداركها، ونقوضها، وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله، لا بحولي ولا بقوتي"⁽³⁾.

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، التركستاني، ص44.

(2) ينظر: السابق، ص46.

(3) حسن المحاضرة، ج1، ص339.

ولما رأى وصوله إلى هذه المرتبة في العلم والاجتهاد، فإنه رجعى لنفسه أن يكون مجدد عصره، حيث قال: "وقد ترجى الفقير من فضل الله أن ينعم الله عليه بكونه هو المجدد على رأس المئة، وما ذلك على الله بعزيز"⁽¹⁾.

لم يكن هذا الكلام بالشيء الهين الذي يسهل التسليم به للسيوطي من علماء عصره؛ خاصة أقرانه ومنافسوه الذين دخل معهم في سجال طويل، ونشأت بينه وبينهم خصومة شديدة، وناصبوه العداة؛ وثارَت بينه وبينهم معارك علمية، وخلاف شديد، وألّبوا عليه السلطان، وكانت بينه وبينهم ردود طويلة؛ حتى اتهموه بالسرقة من كتب غيره خاصة ما كان من السخاوي، والكركي وغيرهم⁽²⁾، وزاد من حدة هذا الصدام العلمي: شهرة السيوطي، وكثرة مؤلفاته، ونشاطه الكبير، وفتاويه التي كانت تثيرهم أحياناً، زيادة على شدته في الرد⁽³⁾، هذا وقد شهد له الكثير من تلاميذه وغيرهم بفضله، ومكانته؛ ودافعوا عليه أمام منتقديه.

وبعد الرد القوي من منافسيه، ومعارضة دعوى الاجتهاد، وضع السيوطي موقفه في المسألة في كتابه: "الرد على من أخلد إلى الأرض"، وبين أن بابه مفتوح، وأن الذي أثبتته لنفسه هو الاجتهاد المنتسب لا المستقل⁽⁴⁾.

ودعوة التجديد عند السيوطي "تنسجم مع ميله ورغبته الذاتية، وادعائه الاجتهاد... وتلتقي بحق مع أصول الشريعة، ومع مقتضيات المصلحة، والحاجة، والتطورات الزمنية، وتتجاوب مع مبدأ خلود الشريعة، ووفائها بحاجات الناس، وصلاحها لكل زمان ومكان، وكل ذلك إخلاصاً لشريعة الله، وحرص على بقائها ذات هيمنة في الانضواء تحت مظلة الشريعة في كل مسألة وقضية متجددة أو طارئة"⁽⁵⁾.

(1) التحدث بنعمة الله، ص 227، وينظر: السيوطي والدعوة إلى الاجتهاد، وهبة الزحيلي، مجلة مجمع اللغة العربية، مج 67، ع 4، ص 332.

(2) ينظر رده على خصومه: الحاوي للفتاوي، جلال الدين السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، 1424 هـ/ 2004 م، ج 2، ص 104.

(3) ينظر: البدر الطالع، ج 1، ص 329 وما بعدها.

(4) المجتهد المنتسب: الذي وجدت فيه شروط الاجتهاد لكنه يقلد إمامه في الأصول ويخالفه في الفروع، وقد كان السيوطي على مذهب الشافعي متبع له سالك طريقته، أما المستقل فهو الذي يستقل بقواعده لنفسه، يبنى عليها فقها خارج المذهب، ينظر: التحدث بنعمة الله، والرد على من أخلد إلى الأرض. السيوطي والدعوة إلى الاجتهاد، وهبة الزحيلي، ص 682.

(5) السيوطي والدعوة إلى الاجتهاد، وهبة الزحيلي، ص 619-620.

وعموماً إن لم يبلغ السيوطي ما رجاه لنفسه أن يكون المجدد على رأس المئة التاسعة؛ فلا شك أنه كان بجمته العالية، ونشاطه العلمي الكبير من أكثر العلماء تأثيراً، فهو "عالم متعدد الجوانب لم يدع فرعاً من فروع المعرفة دون أن يطرقه، ويترك لنا فيه آثاراً تزيد أو تنقص بمقدار عنايته بذلك الفرع، وقد ترك اهتمامه المتعدد بشتى ألوان البحث أثراً بالغاً في تفكيره وطبع عقليته بطابع متميز، كما أن حياته في عصر متأخر، وفي البيئة المصرية التي تميزت في عهد المماليك بمميزات خاصة حضارية وثقافية، كل أولئك قد ظهر أثره في إنتاجه وآثاره"⁽¹⁾.

وقد أدى دوراً فعالاً في بعث الحركة العلمية وإحيائها في عصره؛ بعد أن ركبت زمناً طويلاً خاصة في مجال الفقه، وتعدت حركة اجتهاده إلى اللغة وعلومها؛ فقد ظهرت عليه سمات العالم اللغوي المتحرر، وأخرج الكتب الفريدة كـ"الأشباه والنظائر النحوية" وغيرها، وإن نوزع في دعوى الاجتهاد فإنه لا ينازع في التفرد في كثير من العلوم وتجديده فيها، فهو "بفيض علمه، ووفرة فضله، وعميق تقواه، وتنوع ثقافته ونفاسة تأليفه.. بلا شك إمام كبير من أئمة المسلمين، وعالم مرموق من علمائهم على مرّ الزمان، وتعاقب الدهور"⁽²⁾، فرحمه الله رحمة واسعة .. آمين!

(1) جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي، طاهر سليمان حمودة، ص5.

(2) جلال الدين السيوطي، الشكعة، ص123.

المبحث الثاني- القواعد والأصول الكلية في النحو :

-أولاً: مفهوم القواعد والأصول الكلية

-ثانياً: نشأة القواعد والأصول الكلية

-ثالثاً: القواعد والأصول الكلية والدرس النحوي

-رابعاً: تفاعل القواعد والأصول الكلية مع الفقه وأصوله

-خامساً: ضوابط القواعد والأصول الكلية ومآخذها

المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية في النحو

أولاً- مفهوم القواعد والأصول الكلية:

معرفة معنى اللفظ المركب في اللغة تتوقف على معرفة أجزائه؛ لأنّ المعنى اللَّقْبِيّ للمصطلحات ليس بمعزل عن معنى مفرداته؛ ومعرفة الكلّ تتوقف على معرفة الأجزاء، لذا لا بدّ من تعريف كلّ لفظة من هذا المركب للإحاطة بمعناه الاصطلاحي.

أ - التعريف الإفرادي:

ويشتمل التعريف الإفرادي هنا على ثلاث كلمات، وهي: قواعد، وأصول، وكلّية.

1 - تعريف القواعد:

لفظ القواعد من أكثر المصطلحات دوراناً في الفنون العلمية؛ فكلّ فنّ يقوم على قواعد، واستعمالها من فنّ لآخر يشترك في جزء من معناها العام الذي يرتبط بالمدلول اللغوي، ومن هذا ما نجده في علم اللغة بشكل عام، و النحو بشكل خاص.

1.1- القاعدة لغة:

القواعد جمع قاعدة على وزن (فاعلة) من: (قَعَدَ) ضد (قام)، وهي أصل الشيء وأساسه، جاء في لسان العرب: "والقاعدة أصلُ الأسِّ، والقواعدُ: الأساسُ، وقواعد البيتِ أساسه.."⁽¹⁾، وقد ورد استعمالها في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [البقرة: 127]، وقوله تعالى: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَآتَى اللَّهُ بُيُوتَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ﴾ [النحل: 26]، ومعناها في الآيتين: ما يرتفع عليه البنيان .

قال الرَّجَّاج: "القواعد أساطين البناء التي تَعَمُّدُه"⁽²⁾، أي: الأسس التي يعتمد عليها.

(1) لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت- لبنان، ط3، 1414هـ، ج3، ص 361.

(2) السابق، ج3، ص361.

والقاعدة صفة يدور معناها في اللغة على الثبات والاستقرار، يقول ابن فارس: "القاف، والعين، والبدال أصل مطّرد منقاس لا يُخلف في الثبات والاستقرار"⁽¹⁾.

وتطلق القاعدة على ما هو حسيّ، كقواعد البيت، وتطلق مجازاً على القواعد المعنويّة، كقواعد الدّين، أي: دعائمه وأسسّه⁽²⁾.

2.1- القاعدة اصطلاحاً:

معنى القاعدة اصطلاحاً ليس مختصاً بعلم بعينه؛ بل فيه قدرٌ مشترك بين جميع العلوم.

وقد عرّفها العلماء في الاصطلاح تعريفات عدة:

- قال الكفوي: "والقاعدة اصطلاحاً: قضيّة كُليّة من حيث اشتغالها بالْقُوّة على أحكام جزئيات موضوعها"⁽³⁾.

وعرفها الجرجاني بقوله: "القاعدة هي قضيّة كُليّة منطبقة على جميع جزئياتها"⁽⁴⁾.

وعرّفها مصطفى أطه لي بأنّها: "قضية كُليّة يعرف منها أحكام جزئيات موضوعها"⁽⁵⁾.

ويرى السيوطي أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى⁽⁶⁾.

وقيل: تطلق القاعدة على معانٍ ترادف الأصل، والقانون، والمسألة، والضابط، والمقصد⁽⁷⁾.

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أحمد بن زكرياء، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دط، 1399هـ / 1979م. ج5، ص108.

(2) ينظر: لسان العرب، ج3، ص361.

(3) الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى، تح: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، دط، دت، ج1، ص728.

(4) التعريفات، الجرجاني علي بن محمد، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1405هـ، ج1، ص219.

(5) نتائج الأفكار في شرح الإظهار، مصطفى أطه لي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، دط، 1971، ص83. وينظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، خالد الأزهرى، عبد الكريم مجاهد، الرسالة - بيروت، ط1، 1415هـ / 1996م، ص25.

(6) الأشباه والنظائر، السيوطي جلال الدين، ج1، ص8.

(7) ينظر: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط1، 1996م، ج2، ص1295. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى. أحمد الزيات. حامد عبد القادر. محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، ج2، ص784.

والمعنى الاصطلاحي للقاعدة فيه إشارة إلى المعنى اللغوي للكلمة، وهو: الثبات والاستقرار، فالقاعدة في الاصطلاح تحتاج إلى الثبات وهو انطباقها على جزئياتها واستقرار حدّها عليها. واختلف في القاعدة هل هي كلية أم أكثرية؛ فالبعض اعتبر القواعد حكماً أكثرية؛ لأن أغلب القواعد لا تخلو من شواذ عنها، واستثناءات منها، بينما اعتبرها آخرون حكماً كلياً، لأن الحكم للغالب، والشاذ لا حكم له، كما أن الاعتراض على الكلية لوجود استثناءات على القاعدة لا يقدح فيها؛ لأن المستثنيات يحتمل وجودها في جميع أنواع القواعد؛ فتبقى صحيحة وإن تحلّف مقتضاها عن بعض الجزئيات، فكل قاعدة جمعت فروعا من أبواب عدّة دخلت ضمن هذا المفهوم للقاعدة، "وما من علم إلا وقد شدّت منه جزئيات مشكّلة؛ فتردّ إلى القواعد الكلية والضوابط الجُمليّة"⁽¹⁾.

3.1- القاعدة النحوية اصطلاحاً:

إذا علم معنى القاعدة في الاصطلاح عموماً وأريد حصرها بفنّ أو علم معين يقال مثلاً: قاعدة نحوية، أو قاعدة فقهية، حسب الميدان المراد إضافتها إليه، والمقصود بالقاعدة في البحث: القاعدة النحوية التي تشمل التركيب، والصرف، والأصوات، أي: قضية نحوية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها، وهي بمثابة قانون لغوي، و"دستور عربيّ عام، ونتاج جماعي مشترك بين القادرين على الاستقراء والاستنتاج، ثم التقنين والتفعيد، فالأصل في كلّ علم أن يكون جمعاً لجهود متقاربة مجتمعة على أصل واحد، وهدف واحد بعينه، فإذا كانت البصرة سباقاً إلى تقنين العربية فإنّ للكوفة فضل الإكمال والإتمام في كثير من الأحكام"⁽²⁾.

واختصر بعض الباحثين حدّ القاعدة النحوية بأنّه: "وصف لسلوك معين في تركيب اللغة"⁽³⁾. والقاعدة ركيزة النّحو، وثمره جهود العلماء؛ فكلّ نشاط نحوي غرضه الوصول إلى القواعد وتأسيسها، وبتتبعها في كتب التراث نجدها "غلبت على جملة الأحكام المستنبطة، والشروط المحددة، والضوابط الموصلة إلى معرفة الكلام العربي"⁽⁴⁾.

(1) الأشباه والنظائر، السيوطي، ج1، ص360.

(2) ينظر: سيبويه جامع النحو، فوزي مسعود، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة- مصر، ط1، 1986م، ص2.

(3) التفعيد النحوي بين السماع والقياس، محمود شرف الدين، رسالة دكتوراه بدار العلوم القاهرة - مصر، 1968م، ص19.

(4) جدل النص والقاعدة، أمين مألوي، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، كلية الآداب والعلوم والإنسانية، 1430هـ/2009م،

ويمكن تقسيمها إلى نوعين⁽¹⁾:

- قواعد نحوية ترتبط بالأحكام النحوية الخاصة بأبواب النحو، ومسائله وقضاياها، الضابطة للنظام اللغوي، وتعرف بقواعد النحو أو قواعد الأبواب، مثل التي تندرج تحت باب المبتدأ والخبر، وباب الفاعل، والنواسخ، والتوابع وغيرها، فهي تتناول عنصرا نحويا، أو تركيبا، أو نمطا معيناً، وهذه هي التي جمعتها كتب التنظير النحوي المعروفة، ذات الطابع التعليمي، وتمثل الغرض الذي يكتب لأجله أي كتاب في النحو غالباً.

- قواعد تتعلق بمنهج النحاة للوصول إلى الأحكام وتوجيهها، ولا تخصّ باباً نحويّاً معيناً، وهي ما تعرف بالقواعد الكلية، أو قواعد التوجيه على اصطلاح المتأخرين، وتعدّ أسساً توجيهية تمكن المحلّل من تحديد الوجه المناسب والحكم السليم، وتتعلق بقضايا السماع والأصل وآراء النحاة، والمعنى والقياس، تشيع في كتب التعليل، والخلاف، والأصول النحوية، وكتب إعراب القرآن، يذكرونها عرضاً أو إذا وجد سبب، كما أنهم لم يُعنوا بجمعها وتصنيفها، وهذه هي القواعد المقصودة بالبحث في هذه الدراسة.

2- تعريف الأصول:

1.2- **الأصول لغة:** الأصول جمع أصل، ويطلق في اللغة على عدّة معانٍ، منها أنه: "أسفل كلّ شيء وجمعه أصول"⁽²⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: 24].

ويطلق على ما يُبنى عليه غيره، وعلى ما يستند وجود الشيء إليه⁽³⁾.

(1) الأنواع مستفادة من كتاب: الأصول دراسة إستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة- مصر، 1420هـ/2000م، ص 189-190، جدل النص والقاعدة، أمين ملاًوي، ص 269-270، وينظر أيضاً: القاعدة النحوية تحليل ونقد، محمود حسن جاسم، درا الفكر، دمشق- سوريا، ط1، 2007م/1428هـ، ص 35.

(2) لسان العرب، ابن منظور، ج 11، ص 16. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر الفيروزآبادي، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط 8، 1426 هـ / 2005 م، ج 1، ص 961.

(3) ينظر: المصباح المنير، أحمد بن علي الفيومي، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، دط، ص 14، تاج العروس من جواهر القاموس، بمرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، دت، دط، ج 27، ص 447.

وأصل الشيء: قَتَلَهُ عِلْمًا فَعَرَفَ أَصْلَهُ، وَأَصْلَ الشَّيْءِ، أَي: قَوِي وَاشْتَدَّ، وَالشَّيْءُ يَأْصُلُ، أَي: يَثْبُت وَيُرْسَخُ (1).

والملاحظ على المعاني الواردة في المعاجم لكلمة: (الأصل) أن معناها الكلي العام هو: أسفل الشيء من حيث يستند إليه غيره ويبني عليه، والبناء إما حسي أو معنوي.

2.2- الأصل اصطلاحاً:

تختلف دلالة الأصل في الاصطلاح من علم إلى آخر، وحتى في الفن الواحد قد تختلف دلالاته، وحصر الكفوي مفهوم الأصل اصطلاحاً في المعاني الآتية (2):

- الراجح في مقابلة المرجوح.
- القاعدة والقانون المناسب المنطبق على الجزئيات.
- الدليل بالنسبة للمدلول.
- المفهوم الكلي الموضوع على وجه كلي بحيث تندرج فيه أحكام جزئياته .
- ما يبني عليه غيره.
- ما هو الأولي كما يقال: الأصل في الإنسان العلم.

3.2- الأصل في النحو:

من أكثر المصطلحات شيوعاً في النحو مصطلح: (الأصل)؛ فقد جرت "فكرة الأصل والفرع جريان الدم من الإنسان؛ إذ نظر النحاة في اللغة العربية فبنوا القواعد على الأكثر، ثم جردوا أصولاً نظرية شدوا فيها من أزر القواعد؛ فجعلوا لكل باب نحوي أصلاً عاماً ينتظم ظواهره كافة، وإذا وجدوا للباب عدة أدوات متشابهة العمل جعلوا واحدة منها أصلاً تتفرع عليه سائر أدوات... وجعل النحاة أدلتهم فيما جاؤوا به من أحكام أصولاً ارتضوها، فكانت لأحكامهم أساساً كالقياس، وأضافوا لهذا الأدلة أصولاً كلية تسمى بالقواعد الكلية" (3).

(1) ينظر: لسان العرب، ج11، ص16.

(2) الكليات، ص122.

(3) نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، حسن خميس الملخ، دار الشروق، عمان- الأردن، ط1، 2001م، ص25.

ولم يثبت مصطلح الأصل في النحو على معنى واحد؛ بل تطور بتطور مفهوم النحو العربي، متأثراً بما طرأ على أساليبه، شأنه شأن غيره من المصطلحات التي تطورت وأخذت معان جديدة دون أن يتغير لفظها، وقد ارتبط هذا المصطلح بالنحو منذ نشأته الأولى، ويبرز ذلك بوضوح في أقدم كتاب نحوي وصل إلينا، وهو كتاب سيبويه⁽¹⁾.

و أغلب معاني استعمال الأصل في النحو ترجع إلى الدلالات الآتية⁽²⁾:

- أصل الكثرة: ويشمل الكثرة المطلقة التي تمثل ظواهر لغوية مطرة اطرادا مستمرا لا يكاد يقطعه أي شدوذ، مثل: رفع الفاعل، والكثرة النسبية غير المطردة التي قد تتخلف في مواضع؛ كالأصل في المفعول التأخر لكن قد يتقدم.

- أصل الاستحقاق: وهو ما تستحقه الكلمة بنفسها كاستحقاق الاسم الإعراب، وهذا المعنى من أكثر معاني الأصل في النحو شيوعا.

- أصل التجرد من العلامة: بمعنى أن الأصول لا تحتاج إلى علامات بخلاف الفروع، مثل التذكير والتأنيث؛ فالمدكر أصل، و المؤنث فرع عنه، ومثله: الإفراد، والجمع، والتعريف، والتنكير.

- أصل القاعدة: ويقصد بأصل القاعدة القاعدة السابقة على القيود والتفريقات، وتكثر في تعريفهم لأبواب النحو، كقولهم: الأصل في المبتدأ أن يكون اسما.

- أصل الباب: والمقصود به المجموعات التي تعمل عملا واحد وترجع لباب واحد، مثل: (كان) وأخواتها، و(إن) وأخواتها، وغيرها من الأبواب.

- الأصل التاريخي: والمقصود أن للظاهرة اللغوية طورين أحدهما سابق للآخر مثل: أصل (لكن) = (لكن) (إن)؛ فحذفت الهمزة ونون (لكن) تخفيفا.

ولما ظهر علم أصول النحو الذي "يُبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية، من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"⁽³⁾، أصبح مفهوم الأصل "ركيزة علمية بارزة في علم أصول

(1) ينظر: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص 27-30.

(2) هذا اختصار لها وقد ذكرها بتوسع الدكتور: حسن خميس الملخ في كتابه: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص 75-124.

(3) الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحكيم عطية، دار البيروتي، دمشق، ط2، 1427هـ / 2006م، ص21.

النحو⁽¹⁾، ويمكن أن تصنف الكتب التي عرضت لأصول النحو إلى نوعين: "كتب عرضت لأصول النحو بمعنى القواعد الأساسية، وما يتصل بذلك من أصل الوضع، وأصل القاعدة ككتاب ابن السراج⁽²⁾.. وكتب عرضت لأصول النحو بمعنى أدلته الكلية، أو مصادره الأساسية على نحو ما هو معروف في أصول الفقه⁽³⁾، مثل: "الخصائص" لابن جني⁽⁴⁾، و"لمع الأدلة في أصول النحو" للأنباري⁽⁵⁾.

3- تعريف الكلية:

1.3- الكلية لغة:

الكلية نسبة إلى الكلّ، والكلّ في اللغة: "اسم يجمع الأجزاء"⁽⁶⁾، قال الجوهري: "وكلُّ لفظه واحدٌ ومعناه جمعٌ. فعلى هذا تقول: كلُّ حضر، وكلُّ حضروا، على اللفظ مرة وعلى المعنى أخرى. وكلّ وبعض معرفتان، ولم يجيء عن العرب بالالف واللام وهو جائز، لأن فيهما معنى الإضافة أضفت أو لم تضيف"⁽⁷⁾. فالظاهر أن هذا اللفظ غير مستعمل في لسان العرب؛ لكن في القياس تصح النسبة إليه، فيقال: كلّي، وكلّية.

(1) نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، حسن خميس الملخ، ص 27.

(2) هو محمد بن السري بن سهل، أبو بكر (31 هـ = 929 م): أحد أئمة الأدب والعربية، من أهل بغداد، من كتبه (الأصول) في النحو، و (شرح كتاب سيويه)، و(الشعر والشعراء)، ينظر: الأعلام، الزركلي خير الدين بن محمود، دار العلم للملايين، ط5، 2002 م، ج6، ص136.

(3) أصول النحو العربي، محمود أحمد نخلة، درا العلوم العربية، بيروت- لبنان، ط1، 1407هـ/1987م، ص21-22.

(4) هو عثمان بن جني الموصلية، أبو الفتح (392 هـ = 1002 م): من أئمة الأدب والنحو، وله شعر. ولد بالموصل وتوفي ببغداد، عن نحو 65 عاما، من تصانيفه: (المحتسب في شواذ القراءات)، و(سر الصناعة)، و(الخصائص)، ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا، ج2، ص24. الأعلام، ج4، ص204.

(5) هو عبد الرحمن بن محمد كمال الدين الأنباري (513 - 577 هـ = 1119 - 1181 م): من علماء اللغة والأدب وتاريخ الرجال. كان زاهدا عفيفا، خشن العيش والملبس، سكن بغداد وتوفي فيها، له: (الإغراب في جدل الإغراب)، و(أسرار العربية)، و(لمعة الأدلة) في علم العربية، و(الإنصاف في مسائل الخلاف)، و (البيان في غريب إعراب القرآن). ينظر: الأعلام، ج3، ص327.

(6) لسان العرب، ابن منظور، ج11، ص590.

(7) الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، أبو نصر إسماعيل الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط4، 1407 هـ / 1987 م، ج5، ص1812.

2.3- الكليّة اصطلاحاً:

عرّف الكفوي مصطلح الكليّة بأنها: "الحكم على كلّ الأفراد"⁽¹⁾، فالكليّة صفة تدل على العموم والشمول، ويصح إطلاقها على الحكم في مختلف فنون العلم، وفي النحو تلحق الحكم النحوي أو القاعدة؛ فتكون شاملة لجزئيات كثيرة، لا تختص بباب واحد بل تجمع فروعاً من أبواب شتى، وقد أشار ابن هشام⁽²⁾ إلى هذا فقال: "أمور كليّة يتخرج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية"⁽³⁾، أي: قواعد كليّة تشمل فروعاً عدة من أبواب مختلفة، وقد مثل ابن هشام لما ذكره من كليات نحوية، كقاعدة: "قد يعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما"⁽⁴⁾.

وقد تطلق خصوصاً على: حكم كليّ نحويّ مُصدّرٍ بكلمة (كلّ) تشتمل على فرعين فأكثر، وهو هنا خاص بباب نحوي واحد، كقولهم: كل فاعل مرفوع، فيكون قريباً من معنى الضابط، وقد يشمل أبواباً عدة فيكون بمعنى القاعدة.

ب- التعريف التركيبي الاصطلاحي:

1- قديماً:

اجتهد النحاة منذ أن وضعوا أسس النحو ومبادئه في ضبط مصطلحاته، وحدوده، ومفاهيمه، وقد جاءت أغلب هذه الاصطلاحات غاية في الدقّة، وثبتت واستقرت مع تقدم تطور النحو العربي؛ حتى صارت عند المتأخرين أكثر انتقاءً وتحديداً.

والملاحظ أن بعض المصطلحات لم تأخذ وضعاً مستقراً في النحو العربي؛ فتطلق أحياناً حسب الفائدة أو الغرض؛ وربما لم يتقيدوا في استخدامها بصورة ثابتة تحدد مرادهم بها بدقة، أو توظف في معانٍ مختلفة ليكون للمفهوم الواحد عدة المصطلحات، وبعض الاصطلاحات ظهرت متأخرة، ولم تسبق عند

(1) الكليات، الكفوي، ص745.

(2) جمال الدين عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (708 - 761 هـ = 1309 - 1360 م): النحوي الفاضل، العلامة المشهور، صاحب: (مغني اللبيب عن كتب الأعراب)، و(شذور الذهب)، و(قطر الندى)، و(أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك)، ينظر: بغية الوعاة، ج2، ص69، الأعلام، ج4، ص147.

(3) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، جمال الدين ابن هشام، تح: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط6، 1985م، ص14.

(4) السابق، ص884.

المتقدمين، وإن كان مفهوماً معروفاً عندهم، وكل هذا "طبيعي يتماشى مع أوليات البحوث العلمية قبل أن تستقر أوضاع العلوم، وتثبت مصطلحاتها"⁽¹⁾، إضافة إلى الخلاف بين المدارس النحوية الذي يحول دون الاتفاق على استعمال واحد غالباً.

ووضع المصطلح في حقيقته عمل جماعي يحتاج جهوداً متعاقبة حتى يأخذ شكلاً ثابتاً، و"عزل المصطلح فهما وتقييماً عن الهيكل النظري الذي ينتمي إليه يحول بين الدارس وبين النظرة العلمية للأمور، ويقف حجرة عثرة بينه وبين الحكم على المصطلح"⁽²⁾.

وإذا تتبعنا مصطلح: (القواعد والأصول الكلية) عند المتقدمين لانبجده يظهر بشكل واضح؛ وإن كانت هذه القواعد موجودة معروفة عندهم كما تقدم، لكنهم لم يصطلحوا عليها بعبارة واضحة موحدة تتفق عليها جُلّ مؤلفاتهم، ويمكن القول أن أول من عبر عنها بصورة مباشرة السيوطي، في كتابه: "الأشباه والنظائر في النحو"؛ حيث سماها: "القواعد والأصول العامة"⁽³⁾، ووصفها قبله ابن هشام بأنها: "أمور كلية يتخرج عليها مالا ينحصر من الصور الجزئية"⁽⁴⁾؛ ورغم دقته في تحديدها في كتابه: "مغني اللبيب" إلا أنه درسها بصورة مختصرة جداً، حيث أفرد لها باباً ذكر تحته إحدى عشرة قاعدة منها فقط⁽⁵⁾، كما نجد هذا المصطلح يذكر أحياناً في كتب شروح النحو لكن بصورة يسيرة جداً؛ مثله ما أورده الشاطبي في شرحه للألفية عند حديثه عن قاعدة: "حذف ما يعلم جائز"⁽⁶⁾، قال: "فالحاصل أن الحذف لا يُدعى إلا مع الدليل، والناظم ابتداءً بهذه القاعدة الكلية الجارية في أبواب العربية؛ إذ لم يُقَيِّدْها بهذا الباب، بل قال: وَحَذَفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ"⁽⁷⁾، وكرّر اسم: القواعد الكلية أكثر من مرة.

(1) تطور الدرس النحوي، حسن عون، معهد البحوث والدراسات العربية، جامعة الدول العربية، 1970م، ص44.

(2) المصطلح النحوي دراسة نقدية تحليلية، أحمد عبد العظيم عبد الغني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1410هـ/1990م، ص2.

(3) الأشباه والنظائر، السيوطي، ج1، ص10.

(4) مغني اللبيب، ابن هشام، ص884.

(5) ينظر: السابق، ص884.

(6) ذكر هذه القاعدة ابن مالك، قال: وحذف ما يعلم جائزٌ كما ... تقول زيدٌ بعد من عندكما. ألفية ابن مالك، درا التعاون، دط، دت، ص18.

(7) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، تح: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين/ د. محمد إبراهيم البنا وآخرون، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط1، 1428هـ/ 2007م، ج2، ص92.

والغالب على صنيع النحاة أنهم يتناولون هذه القواعد في ثانيا كتبهم عرضاً وحسب الحاجة، دون التعبير عنها بمصطلح ثابت، "لأن المصطلحات لا تُصاغ إلا حينما ترقى العلوم، ورقيتها يحفز المبدعين إلى البحث عن أوعية لفظية تستوعب ما يبدعون من أفكار جديدة، وتنقلها إلى سواهم، فالمصطلح يولد من الفكرة، والفكرة لا تولد منه"⁽¹⁾.

وقد صرح بعض الباحثين المعاصرين بأن المتقدمين أغفلوا جميعاً ذكر القواعد الكلية رغم أن السيوطي أفرد لها كتاباً⁽²⁾، والحقيقة أن مفهوم هذه القواعد كان واضحاً في أذهانهم، ورغم أنهم لم يصطلحوا عليها، أو يفردوها بالتأليف إلا أنهم لم يغفلوا الحديث عنها، واستخدموا ألفاظاً تؤدي المعنى المراد، وغالبهم عدّها من الأصول النحوية التي توصل للحكم، أو ترجح أحداً على آخر، أو تفضله عليه، وكل مصطلح لا شك أنه يأخذ وقتاً حتى يبلغ درجة الاستقرار، وقد يمسه التغيير على نحو مستمر. ويمكن القول أن النحاة المتقدمين لم يعرفوا القواعد والأصول الكلية بشكل صريح، والعبارة الأقرب إلى تعريفها هي أنها: "أمورٌ كَلِّيةٌ يَتَخَرَّجُ عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية"⁽³⁾، كما جاء عند ابن هشام.

2- حديثاً:

تحدّد مفهوم القواعد والأصول الكلية عند المحدثين بشكل دقيق، حيث نصّو على تعريفها بشكل صريح، أما تسميتها فتعددت اطلاقاًهم وتباينت؛ وهذا يرجع لعدم تواطؤ المتقدمين على تسمية واحدة؛ فما يسير عليه المتأخرون من مصطلحات في النحو هو ما اختاره السابقون غالباً، فالمصطلحات الأولى التي وضعها سيبويه مثلاً سار عليها النحاة الذي جاؤوا بعده، كما يرجع الاختلاف لعدم شيوع البحث في هذه القواعد عند المتأخرين، وقلة الاشتغال بها إلى وقت متأخر، ومن جملة من تناول هذه القواعد بالبحث والتنظير، واهتم بتعريفها، وكشفها من المحدثين نذكر:

- تمام حسّان: ويرجع إليه الفضل في كشف التّقاب عنها، ولفت النظر إلى البحث فيها بعد أن بقيت زمناً متوقفة على الصورة التي تركها عليها المتقدمون، وقد أطلق عليها اسم (قواعد التوجيه)، وهو

(1) المفهوم النحوي في كليات الكفوي بين المصطلح والتعريف، غازي طليمان، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي، ع9، 1995م، ص252.

(2) نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، حسن خميس الملخ، ص136.

(3) مغني اللبيب، ابن هشام، ص884.

الأسبق إلى هذه التسمية، كما أنه قسمها وبين أنواعها مستخلصا جملة منها من كتاب: "الإنصاف في مسائل الخلاف" على سبيل التمثيل لها، وعرفها بقوله: "هي تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية - سماعا كانت أم قياسا - التي تستعمل لاستنباط الحكم"⁽¹⁾، وعلل سبب اختياره تسمية: قواعد التوجيه: "لارتباطها بالتعليل، وبتوجيه الأحكام عند التعليل، واعتبار وجه منها أولى من الآخر بالقبول"⁽²⁾.

وعندما تطرق في كتابه "الأصول إلى الخلاف بين المدرسة البصرية والكوفية" أطلق عليها اسم: (الأصول)، وكذلك عند الحديث عن الاستدلال، وحينما تطرق إلى أصل القاعدة سماها: (قواعد كلية)⁽³⁾.

وقد أطلق عليها قبل هذا اسم: (القواعد الأصولية)، أو: (القواعد المنهجية)، وهي تسمية قديمة ذكرها في أحد بحوثه، وأدرجها ضمن أصول النحاة، قال: "أما أصول النحاة .. فطريقتهم ومصادر مادّتهم، فأما الطريقة فقد حكموا صياغتها في عدد من القواعد الأصولية التي اتفقت المدرستان في معظمها واختلفا في بعضها"⁽⁴⁾. لكن الذي سار عليه فيما بعد هو مصطلح: (قواعد التوجيه)، وهو الذي درج عليه كثير من الباحثين بعده تبعا له.

ومن النحاة المحدثين الذين أشاروا إلى هذه القواعد: عبد الرحمن السيد في كتابه: "مدرسة البصرة النحوية نشأتها وتطورها"، حيث استخرج مجموعة منها من كتاب: "الإنصاف في مسائل الخلاف"، ولكن لم يطلق عليها تسمية محددة؛ حيث أدرجها تحت أصول المدرستين البصرية والكوفية، ويفهم من هذا أنه يطلق عليها: (الأصول)؛ بما أنه ذكرها ضمن أصول المدرستين⁽⁵⁾.

وأطلق عليها شوقي ضيف في كتابه: "المدارس النحوية" اسم: (القواعد الكلية) في معرض حديثه عن السيوطي وكتابه: "الأشباه والنظائر في النحو"، دون أن يتوقف عندها بالشرح أو التمثيل، وذكرها

(1) الأصول، تمام حسان، ص 189.

(2) المرجع السابق، ص 190.

(3) السابق، ص 42-67-125.

(4) أصول النحو وأصول النحاة، تمام حسان، مجلة المنهال، وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية، الرباط - المغرب، ع 10، 1397هـ/1977م، ص 74. ص 74.

(5) مدرسة البصرة نشأتها وتطورها، عبد الرحمن السيد، دار المعارف، مصر، ط 1، 1968م، ص 177-202.

القواعد والأصول الكلية في النحو

بالاسم نفسه عند حديثه عن ابن هاشم، وعدّها أهمّ آرائه المبتكرة، وأطلق عليها أيضا اسم: (الأصول الكلية) عند الحديث عن صنيع ابن جني في كتابه: "الخصائص"⁽¹⁾.

وأطلق عليها محمود محمد الطناحي اسم: (القواعد الكلية) في مقدمة فهرسته لكتاب "الأصول" لابن السراج؛ حيث رأى أن من مميزات الكتاب كشفه عن القواعد الكلية التي ترد إليها مسائل النحو والصرف طلبا لمعرفة أصول هذه اللغة⁽²⁾، وابن السراج قد أورد جملة من هذه القواعد، واعتنى بها في كتابه بالأصول كما تقدم ذكره.

وسماها محمد عبد الدايم بـ (قواعد التوجيه) في كتابه: "النظرية اللغوية في التراث العربي"، ورأى أنها مبادئ عامة للنظرية اللغوية⁽³⁾.

وقد سماها حسن أحمد عثمان: (القواعد والأصول الكلية)، في كتابه: "القواعد والأصول العامة عند ابن هشام الأنصاري النحوي"، الذي درس فيه جميع مؤلفات ابن هشام وصلت إلى ثمانية وثلاثين مصنفا، دراسة استقصائية ليستخرج منها هذه القواعد، ويرتبها في أبواب بطريقة موجزة⁽⁴⁾.

وقد أطلق عليها محقق كتاب: "الأشباه والنظائر في النحو" عبد الإله نبهان اسم: (القواعد الكلية) و (الأصول العامة)، ونقل ذلك عن الأستاذ أحمد راتب النفاخ، في سياق بيان عمل السيوطي في هذه القواعد، وكيف ربّتها وبوّبها في كتابه الأشباه والنظائر⁽⁵⁾.

(1) ينظر: المدارس النحوية، شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، دط، دت، ص363.

(2) فهارس كتاب الأصول لأبي بكر بن السراج، محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، دط، 1406هـ/1986م، ص4.

(3) النظرية اللغوية في التراث العربي، محمد عبد العزيز عبد الدايم، دار السلام، القاهرة-مصر، ط1، 1427هـ/2006م، ج1، ص23.

(4) ينظر: القواعد والأصول الكلية عن ابن هشام النحوي الأنصاري، د. حسن أحمد عثمان، المكتبة المكية، المملكة العربية السعودية - مكة، دط، دت. وقد أطلق الأستاذ حسن عثمان مصطلح: (القواعد الكبرى) في إحدى محاضراته بمجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، بتاريخ: 13 نوفمبر 2016م، كانت بعنوان: القواعد الكبرى دليل عبقرية العربية وحكمتها وأحكامها، حيث حصرها في أربع قواعد كبرى هي: التماس الخفة، وأمن اللبس، وإقامة العدل، والاتساق (ويسميه تمام حسان بالطرد والاطراد)، ومن أهم خصائصها: الشبوع والانضباط، ثم بين مرتكزاته التي انطلق منها وهي: القياس على قواعد الفقه الخمس الكبرى، وأن = لغة نظام ولكل نظام ثوابت ومتغيرات، وعدم خروج تعليقات النحاة عن هذه الأربع المذكورة، وذكر أمثلة لها؛ وبهذا يكون قد طرح فكرة جديدة في مجال قواعد اللغة العربية فيما يخص قواعده العامة أو الكبرى كما سماها.

(5) ينظر: مقدمة تحقيق كتاب: الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي، عبد الإله نبهان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ج1، ص29-34.

وسماها أمين ملاًوي بـ(قواعد الاستدلال)، ورأى أن هذا أحسن من تسميتها بـ(قواعد التوجيه)، وأكثر تطابقاً من باب تسمية الشيء بأبرز صفاته، فهي تقع وسطاً بين مبادئ التقعيد، والقواعد الفرعية أو قواعد المسائل⁽¹⁾.

وسماها حسن خميس الملخ: (القواعد الكلية) في كتابه: "نظرية الأصل والفرع في النحو"، ونصّ على أن السيوطي هو من أظهر هذه القواعد في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"، وأن النحاة جميعاً أغفلوا ذكرها، وعدّها أحد شقّي علم أصول النحو، واقتبسها النحاة من منهج الفقهاء⁽²⁾.

واختار عبد الله الخولي⁽³⁾ اسم: (قواعد التوجيه) تبعاً للأستاذ تمام حسّان لكن يرى أنه يمكن إطلاق تسميات أخرى لها بناءً على وظيفتها، ف" يمكن تسمية هذه القواعد بقواعد التعليل، أو الاستدلال، أو الاحتجاج لدورها في تعليل التوجيه، والاستدلال عليه والاحتجاج له.. كما يمكن تسميتها بالقواعد الكلية؛ لتكون في مقابل القواعد الكلية في الفقه"⁽⁴⁾.

واتبع عصام فهدي أيضاً تمام حسّان في تسمية: (قواعد التوجيه)، وأطلق عليها أيضاً اسم: (قواعد عامة)، كما أنه عدّها جزءاً من أصول النحو⁽⁵⁾.

أطلق عليها مصطفى أحمد عبد العليم اسم: (قواعد أصولية عامة) وأطلق عليها أيضاً: (قواعد توجيهية عامة) تبعاً لتمام حسّان، وسماها: (أصول تقعيدية) في معرض تقسيمه لأنواع الأصول في كتاب "الخصائص" لابن جني، واعتربها داخلة في أصول النحو، ونوّه بجهد السيوطي في جمعها مع ملاحظات على طريقة ترتيبها⁽⁶⁾.

وأطلق عليها محمود الجاسم اسم: (قواعد التوجيه)، تبعاً لتمام حسّان كما سماها: (قواعد عامة)، وهي عنده بمقابل قواعد الأبواب المعتادة، وهي مرتبطة بالتحليل النحوي أكثر، وقد عرفها بأنها: "مجموعة

(1) ينظر: جدل النص والقاعدة، أمين ملاًوي، ص270-271.

(2) ينظر: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، حسن خميس الملخ، ص136.

(3) ينظر: قواعد التوجيه في النحو العربي، عبد الله أنو سيد الخولي، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم- جامعة القاهرة، 1417هـ/1997م، ص12.

(4) السابق، ص12.

(5) ينظر: أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، عصام عيد فهمي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة-مصر، ط1، 2006م، ص501-506.

(6) ينظر: جهود السيوطي في أصول النحو، مصطفى أحمد عبد العليم، مجلة فكر وإبداع، ص248-253.

من القواعد العامة التي تستدعيها الأحكام النحوية حين إطلاقها على عناصر النظام التركيبي في قضايا التحليل النحوي، أي مجموعة القواعد، أو الأسس التي يُرتكز عليها في أوجه التحليل النحوي من حيث الترجيح، والتضعيف، والرفض؛ لأن هذه الأسس التوجيهية هي الوسيلة التي تمكن المحلل من تحديد الوجه المناسب، وتتعلق بقضايا السماع، أو الأصل، أو آراء النحاة، أو المعنى، أو القياس⁽¹⁾.

ويلاحظ من كل ما تقدم تعدد الاصطلاحات على هذه القواعد، سواء بين المتقدمين أو المحدثين؛ فأطلق عليها مصطلح: (الأصول)، و(القواعد الكلية)، و(القواعد والأصول العامة)، و(قواعد التوجيه)، و(قواعد الاستدلال والتعليل)، و(المبادئ العامة في النحو) وغير هذا مما ورد ذكره، وأغلب المتأخرين تابعوا تمام حسان في اصطلاحه، كما أن تعريفه من أكثر التعاريف دوراناً.

ويعود الاختلاف في التسمية والتجوز فيها من جهة أخرى؛ إلى تعدد وظيفة هذه القواعد، فقد تسمى بسبب وظيفتها، وهي: التوجيه، أو السياق الذي ترد فيه غالباً، وهو: التعليل، أو دروها في الحكم النحوي وهو الاستدلال عليه، والاحتجاج له؛ فيمكن تسميتها بقواعد التعليل، أو الاستدلال أو التوجيه، أو الاحتجاج لدروها في ذلك؛ كما يرجع الاختلاف في التسمية للتأثر بمصطلحات الفقه الإسلامي فكثير من مصطلحات الفقه دخلت ووظفت في علم النحو بسبب التأثير الحادث بين العلمين⁽²⁾.

ومن سمّاها: (قواعد توجيه) فهو من باب التغليب، أو تسمية الكلّ باسم الجزء؛ لأن من وظائف هذه القواعد: التوجيه، ومن سماها: (أصولاً)، أو (قواعد كلية) فبناء على أنها مجموعة من الأسس العامة والضوابط الكلية، وأنها في مقابل أبواب النحو المعتادة⁽³⁾.

ووقع اختيار مصطلح: (القواعد والأصول الكلية) في هذا البحث؛ لأنه الأقرب إلى حقيقة هذه القواعد، كما أنه أكثر موافقة لما استخدمه المتقدمون، مثل: السيوطي، وابن هشام، كما ارتضاه غير واحد من الباحثين المعاصرين.

(1) القاعدة النحوية، تحليل ونقد، محمود جاسم، ص 35.

(2) ينظر: قواعد التوجيه عند ابن الأنباري، أحمد غازي الشمري، رسالة ماجستير، كلية دار العلوم، القاهرة، 1430هـ/2009م، ص 39، ص 41، قواعد التوجيه في النحو، الخولي، ص 12.

(3) ينظر: قواعد التوجيه عند ابن الأنباري، ص 37، ص 42.

ثانيا - نشأة القواعد والأصول الكلية:

النحو ثمرة جهود العلماء ونظرهم في اللغة، ونتيجة إعمال فكرهم فيها لاستخراج القوانين العامة التي تضبطها، متحررين الدقة والاطراد فيما يقعدونه بناء على استقراء النصوص، و الكشف عنها، حتى تكون اللغة ثابتة في قواعدها، خاضعة لنظام مطرد لا تتخلف عنه الجزئيات، ولم يظهر النحو مكتملا واضح المعالم دفعة واحدة؛ بل جاء مع تتابع البحث والنظر، وتضافرت الجهود مكتملة بعضها البعض؛ ليظهر فنا قائما بذاته له أركانه وخصوصياته، والقواعد الكلية جزء من النحو العربي؛ جاءت ماثورة في ثنايا كتب هذا الفن منذ بداياته الأولى، وظفها النحاة في كتبهم خلال نقاشاتهم ودراساتهم التي تعتمد على التعليل، والاستدلال، والتوجيه، والترجيح، وغير هذا من أساليب الدرس النحوي.

وإذا بحثنا عن بدايات ظهور القواعد والأصول الكلية في التراث النحوي من حيث استعمالها كقواعد تصب في هذا المفهوم لا كمصطلح؛ فإنه من الصعب الجزم بأول من وظفها؛ لكن عند النظر فيما وصل إلينا من أعمال النحاة نجد أن سيبويه "أهم تلميذ للخليل .. وأول عالم يكرس مجهوده الذهني بصورة متخصصة إلى حد كبير في الدرس النحوي بمعناه الواسع"⁽¹⁾، الذي لم تكن "معالم الدرس النحوي قبله واضحة، ولم يكن له تخطيط معين ولا منهج محدد، بل شتات من المسائل .. وكان موضوعا للنقاش والجدل وإبداء الرأي واستخلاص النتائج"⁽²⁾.

ويعدّ كتاب سيبويه مرحلة من مراحل تدوين الفكر النحوي، و"أول كتاب في النحو العربي يصل إلينا في صورة تكاد تكون متكاملة، وعلى درجة كبيرة من الثقة والاطمئنان؛ فهو يصور نقلة للنحو العربي، ومظهرا من مظاهر تطور درسه"⁽³⁾.

بهذا الاعتبار يمكن القول أن كتاب سيبويه هو أول مصدر نجد فيه القواعد والأصول الكلية، ولو في إشارات سريعة، وصورة وجيزة لم تسمح لتمثل في الكتاب تمثلا واضحا، أو تتبلور بشكل يجعلها تأخذ وضعاً مستقراً، وكيانا مستقلا؛ فسيبويه ينهج "منهج الفطرة والطبع، يدرس أساليب الكلام في الأمثلة والنصوص؛ ليكشف عن الرأي فيها صحةً وخطأً، أو حسناً وقبحاً، أو كثرةً وقلةً؛ لا يكاد

(1) تطور الدرس النحوي، حسن عون، ص26.

(2) المرجع السابق، ص26.

(3) تطور الدرس النحوي، ص32.

يَعْرِفُ مُعَرَّفًا، أو يلتزم مصطلحًا، أو يفرع فروعًا، أو يشترط شروطًا على نحو ما نرى في الكتب التي صنعت لعهد ازدهار الفلسفة،" (1).

فلا نجد القواعد الكلية عنده قد صيغت صياغة واضحة، تُظهر الاعتناء بالتعديد لها والاهتمام بإظهارها؛ بل جاءت في ثنايا الكلام تفهم من السياق، وتوظف حسب الحاجة إليها عند التعليل، أو الاستدلال، ويمكن القول أنها أخذت في كتاب سيبويه شكلين (2):

1- قواعد كلية في شكل إشارات عابرة، وإيماءات سريعة دون صياغة أو تنظير لها.

2- قواعد كلية ظهر بعضها بشكل صريح؛ ما يدل على التفكير فيها مبكرًا.

ومن الأمثلة على القواعد الكلية في الكتاب ما جاء في تقرير حسن الفصل بين (إنّ) و(كان) واسميها كما في نحو: كان زيد فيك راغبًا، وإنّ بها زيدا مصابًا، يقول: "كل مكان حسن لك أن تفصل فيه بين العامل والمعمول فيه بما يحسن عليه السكوت حسن لك أن تفصل فيه بينهما بما يقبح عليه السكوت" (3).

ومنها في الفصل بين الصفة والموصوف: "لا يُفصل بين الشئيين اللذين يجعلان بمنزلة اسم واحد مضمراً أو مظهرًا" (4).

وفي الكثير الوارد في كلام العرب: "وليس كلُّ شيء بكثير في كلامهم يحمل الشاذ؛ ولكنه يجرى على بابه حتّى تعلم أنّ العرب قد قالت غير ذلك" (5).

وقد بقيت القواعد الكلية منذ سيبويه في تطور مستمر مع تطور النحو، يوظفها النحاة في مصنفاتهم بقدر الحاجة إليها، وكان سيبويه "يقدم مادة النحو الأولى موفورة العناصر كاملة المشخصات، لا يكاد يعوزها إلا استخلاص الضوابط وتصنيع الأصول .. وفرق ما بينه والكتب التي جاءت بعد عصره

(1) سيبويه إمام النحاة، علي النجدي ناصف، عالم الكتب، القاهرة- مصر، ط2، 1979م، ص163.

(2) ينظر: قواعد التوجيه في الصرف العربي، عصام عبد الفتاح محمد ندا، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم، القاهرة، 1424هـ/ 2003م، ص6.

(3) الكتاب، سيبويه عمرو بن عثمان، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر، ط3، 1408 هـ / 1988م، ج2، ص281.

(4) الكتاب، سيبويه، ج2، ص290.

(5) السابق، ج3، ص508.

كفرق ما بين كتب الفتوى وكتب القانون؛ فذاك يجمع جزئيات يدرسها ويصنفها ويصدر أحكاما فيها، والآخر يجمع كليات يصنفها وينتقها لتنطبق على الجزئيات"⁽¹⁾.

وقد بدأت القواعد الكلية تأخذ منحى جديدا ووضعها مستقرا بداية من القرن الثاني الهجري، فظهرت بعض القواعد لم تكن موجودة من قبل، وأخذ الكلام فيها شكلا جديدا وبدأ التوسع في تناولها، ويمكن أن نتابع حركة القواعد والأصول الكلية وتكوّنها بعد سيبويه من خلال أبرز النحاة الذين مالوا إليها في مؤلفاتهم، واهتموا بها في أعمالهم، وهم كآآي:

- محمد بن يزيد المبرد⁽²⁾:

يعد المبرد أبرز من تطرق للقواعد الكلية بعد سيبويه في كتابه "المقتضب"، وهو أهم كتبه وأنضجها في التأليف النحوي بعد "الكتاب" لسيبويه؛ إذ "هما أقدم و أضخم ما وصل إلينا من كتب النحو والصرف"⁽³⁾، وجاء "المقتضب" "بمناجاة تلخيص وتبسيط لكتاب سيبويه .. وقد نظّم فيه عرض المسائل إلا أنه وقف على حافة التنظير المنطقي"⁽⁴⁾؛ ألفه وقد "تأصل تفكيره، ونضجت ثقافته، واستوت معارفه، وكان المرأة الصادقة التي تجلو مذهبه النحوي في صورة معبرة واضحة القسّمات بيّنة الملامح"⁽⁵⁾، فحاول به الاقتراب من التنظير النحوي، وحوى تعليل كثير من المسائل النحوية والصرفية، ونجد عنده قواعد لم تكن عند من قبله، ومن أمثلتها:

- لا يدخلُ عاملٌ على عاملٍ⁽⁶⁾.

- الفعلُ يعملُ محذوفاً عمله تاماً⁽⁷⁾.

(1) سيبويه إمام النحاة، ص 163.

(2) هو محمد بن يزيد (210 - 286 هـ = 826 - 899 م) المعروف بالمبرد: إمام العربية ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار. مولده بالبصرة ووفاته ببغداد. من كتبه (الكامل) و (المذكر والمؤنث) و (المقتضب)، ينظر: بغية الوعاة، ج 1، ص 269. الأعلام، ج 7، ص 144.

(3) مقدمة تحقيق المقتضب: عبد الخالق عظيمية، طبعة وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، ط 3، 1415 هـ/1994 م، ج 1، ص 8.

(4) تاريخ النحو العربي في المشرق و المغرب، محمد المختار ولد آباه، درا الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1429 هـ/2008 م، ص 131.

(5) السابق، ص 7.

(6) المقتضب، أبو العباس المبرد، تح: عبد الخالق عظيمية، عالم الكتب - بيروت، ج 4، ص 10، 189.

(7) السابق، ج 2، ص 364.

- لا يرفع الفعلُ فاعلين إلا على جهة الاشتراك⁽¹⁾.
- الحذف مَوْجُودٌ فِي كُلِّ مَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهُ⁽²⁾.
- كُلُّ مَا كَانَ مَعْلُومًا فِي الْقَوْلِ جَارِيًا عِنْدَ النَّاسِ فَحَذْفُهُ جَائِزٌ لِعِلْمِ الْمُخَاطَبِ⁽³⁾.
- الْأَمْثَالُ تُجْرَى فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَصُولِ كَثِيرًا⁽⁴⁾.

كما نجد في القرن الثاني:

أبو زكرياء الفراء⁽⁵⁾: صاحب كتاب "معاني القرآن"، وهو "يقوم في الكوفة مقام سيبويه في البصرة، فهو الذي أعطى المدرسة الكوفية تشكلها النهائي إلا بعض إضافات زادها الكوفيون بعده"⁽⁶⁾، و أهمية كتابه "تكمّن في أن الرجل لم يكن يقصد إلى تفسير القرآن على النحو الذي نفهمه من كلمة التفسير، وإنما يهدف إلى أن يتخذ من النصّ القرآني نموذجاً للعربية يقيم عليه التحليل اللغوي"⁽⁷⁾؛ لذا كان "يعنى بوضع الأصول والقوانين اللغوية العامة للظواهر اللغوية الأساسية، كما أنه يضع الأصول لأشتات الجزئيات من المسائل النحوية واللغوية بشكل عام"⁽⁸⁾.

ومن أمثلة القواعد والأصول الكلية التي أوردتها:

- العربُ تجمعُ بين الشيين من الأسماء والأدوات إذا اختلف لفظهما⁽⁹⁾.

(1) المقتضب، المبرد، ج4، ص128.

(2) السابق، ج2، ص146.

(3) السابق، ج3، ص254.

(4) السابق، ج3، ص280.

(5) هو يحيى بن زياد بن عبد الله المعروف بالفراء (144 - 207 هـ = 761 - 822 م): فقيه متكلم إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب. ولد بالكوفة، وانتقل إلى بغداد، ينظر: الأعلام، ج8، ص145.

(6) المدارس النحوية، شوقي ضيف، ص156.

(7) دروس في كتب النحو، عبده الراجحي، درا النهضة العربية، بيروت - لبنان، دط، 1975م، ص56.

(8) أبو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة، أحمد مكي الأنصاري، مطبوعات المجلس الأعلى لرعاية اللغة العربية، القاهرة - مصر، 1384هـ/1964م، ص331.

(9) معاني القرآن، الفراء أبو زكريا يحيى بن زياد، تح: أحمد يوسف النجاتي وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط1، دت، ج3، ص84.

- لا يُقاس الذي لم يُستعمل على ما قد استُعمل⁽¹⁾.

- إذا جاء ما لا يُعرف جوابه إلاّ بظهوره أظهرته⁽²⁾.

والأمثلة على هذه القواعد عنده كثيرة.

بعد هذا "بدأت تظهر منذ القرن الرابع الهجري محاولات لوضع أُطر منهجية نظرية لجوانب من نظرية النحو العربي، بالاعتماد على استقراء مادة النحو العربي بأبوابه، وأحكامه، ومسائله، وجزئياته في الكتب الأولى، ولاسيما كتاب سيبويه للانتقال بالنظرية النحوية من الأعراف غير المكتوبة إلى الأعراف المكتوبة القانونية التي يرسمها النحاة في درسهم النحوي .. فالنضج في هذه المرحلة انتقل نقلة منهجية في نحو التنظير"⁽³⁾، وازداد في هذه المرحلة الاهتمام بالتعليل أكثر، واتخذت القواعد الكلية صورة أكثر ظهوراً ووضوحاً في كتب النحاة مما كانت عليه من قبل، سواء في طريقة صياغتها والتعبير عنها، أو في ترتيبها، وتنظيمها، وكثرة توظيفها، ومن أبرز من أسهموا في بناء القواعد الكلية في هذه المدة:

أبو بكر ابن السراج⁽⁴⁾: وكتابه: "الأصول في النحو"، الذي يعدّ بداية مرحلة جديدة، حدث فيها تطور كبير في الأصول النحوية، إذ "أخذ مسائل سيبويه ورتبها أحسن ترتيب في كتاب أصبح المرجع إليه عند اضطراب النقل واختلافه. وقد اختصر فيه أصول العربية، وجمع مقاييسها ونظر في دقائق سيبويه .. حتى قيل ما زال النحو مجنوناً حتى عقّله ابن السراج بأصوله"⁽⁵⁾، وتعتبر الأصول في كتابه "أصول القواعد في الأساس؛ وإن كان يُتبع كل أصل من هذه الأصول طائفة من المسائل تحت عنوان: مسائل من هذا الباب"⁽⁶⁾؛ ليبيّن عليها في كلّ باب مسائل كتطبيق للقواعد المذكورة فيه.

وقد جاء كتابه ثمرة استقراء للمؤلفات السابقة التي كانت تتوزع فيها جزئيات القواعد على أبواب مختلفة؛ فحاول من خلال كتابه جمع القواعد العامة للنحو، وضوابطه، وأصوله، يجمع المسائل المشتتة بطريقة منهجية، ويحاول حصرها تحت قواعد كلية بطرق منطقية، ويظهر هذا بشكل لافت في كتابه

(1) معاني القرآن، الفراء، ج1، ص281.

(2) السابق، ج1، ص332.

(3) نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين، حسن خميس الملخ، دار الشروق، عمان، ط1، 2000م، ص51-52.

(4) سبقت ترجمته.

(5) مقدمة تحقيق الأصول في النحو لأبي بكر بن السراج، عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط3،

1417هـ/1997م، ج1، ص20.

(6) الأصول، تمام حسان، ص134.

كما في باب التقديم والتأخير⁽¹⁾، "فالذي امتاز به ابن السراج أنه جمع في أصوله عرضاً شاملاً للمسائل النحوية مع ترتيب تنظيم منطقي، وعرض منهجي، فوضّح النسق التي سار عليها النحويون من بعده"⁽²⁾، وفضلاً عن حسن ترتيبه وتأليفه للأبواب النحوية فإنه فصل بين لونين من الدرس النحوي: "يعمد الأول منهما إلى معرفة الطرق التي يتوصل بها إلى معرفة كلام العرب، والجري على سننها في تعبيرها، أفراداً وتركيباً مما يجوز أن نطلق عليه النحو الوظيفي، ويخلص النوع الثاني إلى الكشف عن القواعد الكلية التي ترد إليها مسائل النحو والصرف، طلباً لمعرفة أصول هذه اللغة وفضلها على سائر اللغات، وهذا ما أراده ابن جني في كتابه الخصائص"⁽³⁾؛ "فلم يشأ أن يجري دراسته النحوية على النهج الذي ألفناه في كتب من سبقه مجافياً لمذهب التقنين والقواعد فقد أدرك أن مدار علم النحو في كتابه مبني على استخراج الأصول النحوية مع الالتزام بالدقة في كل موضوع"⁽⁴⁾، فكانت جهوده في تقرير القواعد والأصول العامة في النحو بمثابة إشارات انطلق منها من بعده؛ لينقلوا هذه النظرية من إطار الممارسة الجزئية إلى استخلاص الأفكار العامة، ومن صورتها النظرية إلى الصورة العلمية، والتعمق فيها أكثر.

ومن أمثلة القواعد عنده:

- المشبّه بالشيء ليس هو ذلك الشيء بعينه⁽⁵⁾.
- حذف العامل إذا دلّ عليه الأول أحسن مع العطف⁽⁶⁾.
- مرتبة العامل قبل المعمول فيه، ملفوظاً به أو مقدراً⁽⁷⁾.
- لا يحذفون شيئاً إلاّ وفيما أبقوا دليلاً على ما ألقوا⁽⁸⁾.

(1) حيث يمحصر جزئيات المسألة الواحدة أو الباب النحوي الواحد يقول: (الأشياء التي لا يجوز تقديمها ثلاثة عشر سنذكرها، وأما ما يجوز تقديمه فكل ما عمل فيه فعلٌ متصرفٌ أو كان خيراً لمبتدأ سوى ما استثنيناها.. الخ)، ينظر: الأصول في النحو، ج2، ص222.

(2) تاريخ النحو العربي في المشرق و المغرب، محمد المختار ولد آباء، ج1، ص156.

(3) فهارس كتاب الأصول، الطناحي، ص4.

(4) الأصول في النحو، ج1، ص21.

(5) السابق، ج1، ص70.

(6) الأصول في النحو، ابن السراج، ج2، ص65.

(7) السابق، ج1، ص93.

(8) السابق، ج2، ص254.

- إذا لم يصح سماع الشيء عن العرب لُجئ فيه إلى القياس⁽¹⁾.

- ليس كلُّ كلامٍ يحتملُ أن يُحملَ على معنى⁽²⁾.

ونجد في هذه المرحلة أبا عليّ الفارسي⁽³⁾: الذي شهد عصره تطوراً كبيراً في النحو في مناهجه، وطرق دراسته؛ لوجود حُذّاق النحويين⁽⁴⁾، وقد أسهم الفارسي "في تأصيل فكر عصره، فسعة ثقافته النحوية، ودراسته الفقهية، أهلته لتعميق التنظير النحوي، والتقريب بين مناهج النحاة والفقهاء والمتكلمين، فكان من الذين أحكموا الصِّلات بين الخطاب اللغوي، ومقتضيات الأحكام"⁽⁵⁾، وهذا من أبرز الأسباب التي مهّدت لفنّ القواعد والأصول الكلية ليظهر، ويستقل فيما بعد، ومن أمثلة القواعد الكلية عنده:

- لا يكون مَعْمُولٌ واحدٌ لعاملين⁽⁶⁾.

- ما حُذِفَ من اللفظ لقيام الدلالة عليه فهو بمنزلة الثابت في اللفظ⁽⁷⁾.

- ما يُحذف من اللفظ للدلالة، فبمنزلة المثبت فيه⁽⁸⁾.

- ما كان عليه دالتان أقوى مما عليه دلالة واحدة⁽⁹⁾.

(1) الأصول في النحو، ج1، ص88.

(2) السابق، ج2، ص309.

(3) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل (288 - 377 هـ = 900 - 987 م): أحد الأئمة في علم العربية، ولد في فسا (من أعمال فارس)، ودخل بغداد سنة 307 هـ، من كتبه: (التذكرة) في علوم العربية، و (الحجة)، و (جواهر النحو)، و (العوامل)، و (المسائل العسكرية)، ينظر: الأعلام، ج2، ص179-180.

(4) ينظر: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، حسن الملخ، ص55.

(5) تاريخ النحو العربي في المشرق و المغرب، محمد المختار ولد آتاه، مج1، ص192.

(6) المسائل البصريّات، الفارسيّ أبو علي، تح: د. محمد الشاطر أحمد محمد أحمد، مطبعة المدني، ط1، 1405هـ/1985م، ج2، ص779.

(7) المسائل الحلبيات، الفارسيّ أبو علي، تح: حسن هنداوي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1407 هـ /1987 م، ص74.

(8) المسائل العسكرية في النحو العربي، الفارسيّ أبو علي، تح: علي جابر المنصوري، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2002 م، ص55.

(9) المسائل البصريّات، أبو علي الفارسي، ج1، ص678.

- لا يُفصل بين العاملِ والمعمولِ بشيءٍ ليسَ منهما⁽¹⁾.

كما نجد تلميذه ابن جني⁽²⁾: الذي يُعدّ "بعد الخليل أحد ثاني عبقرى نظر إلى اللغة العربية نظرة شاملة؛ ليستخلص من أساليبها المختلفة قواعدَ أصولية لضبط سماعها، ووضع مقاييسها، وبيان سماتها المميزة"⁽³⁾، وقد "ذهب في درس الأصول النحوية وتعليل الظواهر اللغوية وإعمال العقل فيها إلى درجة بعيدة؛ كما يذهب إلى استخلاص القوانين العامة للنحو، واللغة متجاوزا الحدود التي رسمها القدماء بمسافات شاسعة .. وقد ساعده على ذلك ثقافته الواسعة، وذهن يقظ، ونظرة لمحة، وقوة إدراك فريدة، ومقدرة نادرة على التحليل، والتركيب"⁽⁴⁾.

وظهرت هذه العبقرية في كتابه: "الخصائص" أوسع الكتب استيعابا لمسائل أصول النحو مقارنة بما أُلّف قبله، وأول كتاب يربط بين أصول الفقه وأصول النحو كما صرّح هو بذلك في قوله: "وذلك أنّا لم نر أحداً من علماء البلدين تعرض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه"⁽⁵⁾، وقد لاحظ "قوة تداخل هذه اللغة وتلاحمها، واتصال أجزائها وتلاحقها، وتناسب أوضاعها ... وأن واضعها عُني بها وأحسن جوارها، وأمد بالإصابة والأصالة فيها"⁽⁶⁾ فشكّلت جهوده حلقة هامة في مسار القواعد الكلية؛ حيث وصل بها إلى مرحلة متقدمة جدّاً، وهذا يرجع لدقة فهمه، وعمق تفكيره ونظره؛ فكان نتيجة هذه القدرة الفكرية أن سلك "البحث النحوي اتجاهاً دقيقاً نحو التنظيم، والترتيب، والربط، ومعالجة قضايا كئيّة بطريقة علمية تجمع عن العرب مادة البحث ثم تنظر فيها، وتضع لها المقومات، والأسس مستنتجة منها مبادئ اللغة، واتجاهاتها، وخصائصها البارزة"⁽⁷⁾، فتجلى في كتابه "الخصائص" طابع الاستقصاء والتعمّق في التحليل، واستنباط المبادئ، والأصول من الجزئيات؛ فهو يجمع المسائل المتشابهة تحت باب واحد، أو قاعدة كلية، ثم يشرح ويحلل ويفسر الظاهرة؛ وشكّلت غالب عناوين كتابه قواعد كلية؛ وذلك نحو ما جاء في باب: عدم النظر، يقول: "إذا دلّ الدليل فإنه

(1) المسائل البصريّات، ج2، ص845.

(2) سبقت ترجمته.

(3) تاريخ النحو العربي في المشرق و المغرب، محمد المختار ولد آباه، مج1، ص235.

(4) تطور الدرس النحوي، حسن عون، ص69.

(5) الخصائص، ابن جني أبو الفتح عثمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، دت، ج1، ص2.

(6) السابق، ج2، ص362.

(7) عبرتي اللغويين أبو الفتوح عثمان ابن جني، عبد الغفار هلال، دار الفكر، القاهرة - مصر، ط1، 1426هـ/2006م، ج1،

لا يجب إيجاد النظير.. لأن إيجاد النظير بعد قيام الدليل إنما هو للأنس به لا للحاجة إليه.. فأما إن لم يُقَم دليل فإنك محتاج إلى إيجاد النظير"⁽¹⁾، كلّ هذا يبين سعيه لصوغ النحو العربي ضمن نظرية شاملة تجمع أصوله العامة التي ترد إليها فروع النحو العربي، ويظهر هذا بجلاء في باب: شجاعة العربية من كتابه "الخصائص"؛ حيث جمع فيه العديد من الأصول، كلّ واحد منها يُعدّ قاعدة كلية في النحو العربي ترجع إليها العديد من الفروع والجزئيات، وقد أشار إلى هذا بقوله: "اعلم أن معظم ذلك إنما هو الحذف والزيادة والتقديم والتأخير والحمل على المعنى والتحريف"⁽²⁾.

ومن الأمثلة في كتاب "الخصائص" على هذه القواعد:

- الفروعُ إذا تمكَّنت قويت قوةً تُسوِّغ حملَ الأصولِ عليها⁽³⁾.

- اختصارُ المُختصرِ إجحافٌ به⁽⁴⁾.

- لا يكونُ الأبعدُ أقوى حالاً من الأقرب⁽⁵⁾.

- ما قيسَ على كلامِ العربِ فهو من كلامِ العرب⁽⁶⁾.

- كلما ازدادَ الجزءانِ اتِّصالاً قوي قُبْحُ الفصلِ بينهما⁽⁷⁾.

ومن النّحاة في ذلك الوقت الذين ضمّنوا في مؤلفاتهم بعضاً من القواعد الكلية: أبو القاسم الزّجاجي⁽⁸⁾، الذي أظهرت أعماله اهتمامه بموضوع العلة، وإخراجه في مصنّفات مستقلة، وبداية التوجه إلى النظر في الأمور المنهجية التي تحكّم قواعد النحو وأحكامه.

(1) الخصائص، ابن جني، ج1، ص198.

(2) الخصائص، ج2، ص362.

(3) المصدر السابق، ج1، ص185.

(4) السابق، ج2، ص275.

(5) السابق، ج2، ص211.

(6) السابق، ج1، ص358.

(7) السابق، ج2، ص392.

(8) هو عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (337 هـ = 949 م): شيخ العربية في عصره. ولد في نهاوند، ونشأ في بغداد، وسكن

دمشق من كتبه: (الإيضاح في علل النحو)، و(الأمالي)، و(اللامات)، و(المجالس)، ينظر: الأعلام، ج3، ص299.

ولأعماله "قيمة كبيرة في تاريخ النحو؛ لأنها تُنم عن مميزات جديدة في تناول المسائل النحوية، فهي ثمرة تفكير أكثر مما تكون جمعا للمعارف، ولقد أعطى جهده الفكري أول عمل منهجي في أصول اللغة وهو كتاب: "الإيضاح في العلل" (1)، ونلاحظ "في تصوره للقاعدة النحوية تقرّبه من مناهج الأصوليين في عموم القاعدة، وفي الموانع التي تحول دون تطبيق حكمها، وفي التمثيل بالقواعد الفقهية، كما أنه ركّز على العلاقة بين الحكم والعلة" (2).

ومن أمثلة القواعد والأصول الكلية عنده:

- لا بدّ للمعرّب من عامل يدخل عليه فيعرّبه (3).

- العوض والمعوّض لا يجتمعان (4).

- عوامل الأفعال أضعف من عوامل الأسماء (5).

- من شأن العرب تخفيف ما يكثر في كلامهم وحذفه (6).

- الملغى لا يُبتدأ به (7).

ومن نحاة القرن الخامس الذين تميزوا بفكر نحويّ واع، وثقافة لغويّة واسعة صاحب نظريّة النّظم عبد القاهر الجرجاني (8): الذي أظهر في أعماله عنايته بقضيّة الأصول والفروع في النحو، وأشار إلى عدّة قواعد تعتبر قواعد كلىة في النحو، وأصول عامة تندرج تحتها عدة فروع، ومن أمثلة هذا:

(1) تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب، ص 165.

(2) تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب، ص 172.

(3) كتاب اللامات، أبو القاسم عبدالرحمن الزجاجي، تح: مازن المبارك، دار الفكر - دمشق، ط 2، 1985م، ص 94.

(4) السابق، ص 90.

(5) ينظر: السابق، ص 95.

(6) اللامات، ص 94.

(7) السابق، ص 39.

(8) هو عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، أبو بكر (429 هـ = 1037 م): واضع أصول البلاغة، من كبار أئمة اللغة والبيان، من أهل جرجان (بين طبرسات وخراسان)، من كتبه: (أسرار البلاغة)، و(دلائل الإعجاز)، ينظر: بغية الوعاة، ج 2، ص 106. الأعلام، ج 4، ص 48.

- اسمُ الفاعلِ فرغَ عن الفعل، فلا يَقْوَى قوتَه؛ لأنَّ مراتبَ الفروعِ بعدَ مراتبِ الأصولِ⁽¹⁾.
- ليس الشَّيءُ إذا أشبه الشيءَ أُجري مجراه في كلِّ شيءٍ⁽²⁾.
- الأوَّلَى بالعمَل هو الأقربُ⁽³⁾.
- حذفُ شيءٍ واحدٍ أحسنُ من حذفِ شيئينِ⁽⁴⁾.
- المَعْمُول لا يَقَعُ إلا حيث يَقَعُ العَامِلُ⁽⁵⁾.

ومما يُوَكِّدُ عنايةَ الجرجاني بصياغة قواعد كَلِيَّةِ اهتمامه بمسألة العامل في النحو، وأنه عمود النحو فلا عمل بلا إعمال، ولا أثر بلا مُؤَثِّر، وقد خصص له مؤلفاً سماه: "العوامل المئة". والعامل من أساسيات بناء القواعد الكَلِيَّةِ، فكانت العناية به من العناية بهذه القواعد، وقد أشار إلى هذا كثيراً في كتابه: "دلائل الأعجاز"؛ حتى يخدم نظريته القائمة على التجانس بين اللفظ والمعنى في إطار المعيار النحوي، وسياق الكلام، فوجه الدراسات النحوية نحو التركيب ككلّ متكامل في ظل النظام العام للغة. في القرن السادس عصر التقويم والتأصيل حَطَّت القواعد والأصول الكَلِيَّةِ خطوة ملحوظة، وتطورت تطوراً لافتاً، بعد أن حَفَّت البحث فيها قليلاً؛ وذلك مع ظهور ابن الأنباري⁽⁶⁾ وعنايته بالأصول والفروع، والتنظير والتطبيق النحوي، وعنايته بالاستدلال، والتعليل النحوي، والجدل والخلاف بين النحاة حيث ألف: "الإعراب في جدل الإعراب" الذي جعله يتناول الجدل النحوي، "ولمع الأدلة في أصول النحو" في أصول النحو، قال عنهما: "وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما؛ وهما علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو"⁽⁷⁾، و"الإنصاف في مسائل الخلاف" في الخلاف النحوي، و"أسرار

(1) المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني، تح: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة والإعلام - العراق، دط، 1982م، ج1، ص108.

(2) السابق، ج1، ص434.

(3) المقتصد في شرح الإيضاح، ج1، ص496.

(4) السابق، ج1، ص650.

(5) السابق، ج1، ص202.

(6) سبقته ترجمته.

(7) نزهة الألباء في طبقات الأدباء، كمال الدين الأنباري، تح: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، ط3، 1405هـ/ 1985م، ص76.

العربية" الذي حوى العديد من القواعد الكلية مقارنة ببقية الكتب، إضافة إلى كتابه: "البيان في إعراب القرآن"، وغير هذا من المؤلفات.

وكان للثقافة الفقهية أثر كبير في ظهور مصنفاته على هذه الصورة، والتركيز على أصول النحو، وظهور القواعد الكلية فيها وفق منهج الفقهاء؛ ذلك "أن تيار البحث النظري والأسلوب الفقهي استمر بعد القرن الرابع الهجري، وأن ابن الأنباري وأمثاله لم يكتفوا بصنيع ابن جني في تأليف أصول النحو على مذهب أصول الفقه والكلام، بل غالوا في التقليد؛ فكانت لهم كتب في المسائل الخلافية في النحو كما لأولئك كتب في المسائل الخلافية في الفقه، وأن البحث النظري في النحو أو الجدل أصبح علما ذا قواعد وأحكام تُضبط وتُقيّد وتُفرد في التأليف، وأن ما كان في القرن الرابع عند ابن جني إشارة إلى الصلة بين أصول العربية والفقه أصبح شائعا يقاس عليه في المسائل الفرعية والأشباه الجزئية، بل أصبح أحد العلمين صالحا لتخرج عليه فروع العلم الآخر"⁽¹⁾.

ومن أكثر المؤلفات التي ضمّنها ابن الأنباري القواعد والأصول الكلية كتابه: "الإنصاف في مسائل الخلاف"؛ الذي وضعه على غرار الخلاف الفقهي؛ فكان أوفى المؤلفات بالقواعد الكلية، أما ما أودعه في هذا الكتاب من قواعد فاحتمال أن تكون "من ابن الأنباري نفسه حينما يجلّ ويعلّل، أو أن تكون هذه القواعد ممن سبقوه، واعتمد عليهم، وعلى كتبهم في جمع مادته العلمية لكتبه، كمكّي القيسي، والسيبراني، والورّاق، وابن الشّجري وغيرهم"⁽²⁾.

كما أن صياغته لهذه القواعد "يحتمل أن تكون صياغته لها إما تبعا لصياغة من قبله من النحاة الذين نقل عنهم القاعدة ضمن نقلهم لتعليقاتهم، وآرائهم كما قرأناه سابقا عن استفادته من مكّي القيسي، أو أن تكون من صياغة ابن الأنباري نفسه اعتمادا على ثقافته الفقهية التي أثرت عليه في تصنيفه لكتاب "الإنصاف"، و"لمع الأدلة"، و"الإعراب في جدل الإعراب"⁽³⁾.

ومن أمثلة القواعد عند ابن الأنباري:

(1) النحو العربي العلة النحوية نشأتها وتطورها، مازن مبارك، المكتبة الحديثة، ط1، 1385هـ/1965م، ص146.

(2) قواعد التوجيه عند ابن الأنباري، أحمد نزال غازي الشمري، رسالة ماجستير، محمد عبد العزيز عبد الدايم، إشراف: كلية دار العلوم جامعة القاهرة، 1430هـ/2009م، ص74-75.

(3) السابق، ص75.

- الفروعُ أبداً تنحطُّ عن درجةِ الأصلِ⁽¹⁾.
- رتبةُ العاملِ قبل رتبةِ المَعْمُولِ⁽²⁾.
- حذفُ الأَضْعَفِ أولى من حذفِ الأَقْوَى⁽³⁾.
- لا يجوزُ الجمعُ بين العِوضِ والمُعَوِّضِ⁽⁴⁾.
- طولُ الكلامِ يُناسبُ الحذفَ⁽⁵⁾.
- ما لا يفتقرُ إلى تقديرٍ أولى مما يفتقرُ إلى تقديرٍ⁽⁶⁾.
- الأصلُ يتصرّفُ ما لا يتصرّفُ الفرعُ⁽⁷⁾.

وعموماً فقد خطأ التأليف في القواعد والأصول الكلية عند ابن الأنباري خطوة كبيرة استناداً إلى جهود سابقه، واعتماداً على ملكته في التعليل والاستدلال، وسعة النظر في اللغة، واستيعاب فروعها، والسير على منهج الفقهاء في غالب كتبه، وإلى هذا الوقت بقيت القواعد والأصول الكلية ماثورة في الكتب النحوية غير مجموعة في مؤلفات خاصة بها، ثم سكت النحاة عن التأليف في أصول النحو عموماً، والقواعد الكلية خصوصاً مدة إلى غاية القرن العاشر الهجري مع مجيء السيوطي، الذي "حاول بمؤلفاته أن يطرق جميع الجوانب النحوية، وأن يسدّ الفراغ الذي رآه في بعض هذه النواحي، فقد صنّف في الأصول، وفي نشأة النحو، وحاول أن يجاري سابقه في بعض المصنفات كشرح الألفية، وأن يستقل عنهم في بعضها كـ"جمع الجوامع" وشرحه "همع الهوامع"، كما وضع مصنفًا نحويًا على نمط مصنفات الفقه وهو: "الأشباه والتظائر في النحو"⁽⁸⁾.

(1) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، عبد الرحمن أبو البركات الأنباري، المكتبة العصرية، ط1، 1424هـ/2003م، ج1، ص51.

(2) السابق، ج1، ص58.

(3) الإنصاف، ج2، ص534.

(4) السابق، ج1، ص314.

(5) السابق، ج2، ص469.

(6) السابق، ج1، ص201.

(7) السابق، ج2، ص505.

(8) جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي، طاهر سليمان حمودة، ص313.

ظهر على يد السيوطي كتاب: "الأشباه والتظائر في النحو" الذي هو مادة البحث الأولى، حيث ضَمَّن فيه جملة من القواعد والأصول الكلية؛ اعتمد فيه على التقصي، والجمع عن من سبقه من النحاة؛ متبعا منهج الفقهاء في تدوين القواعد؛ لينتقل بها نقلة نوعية، ويسلك بها طريقا فريدا لم يسبق إليه فأخرجها في كتاب مستقل، "أظهر فيه مقدرته الفائقة على لم أشتات العلوم، وبيان وجوه التلاقي بينها، متوخيا دوما منهجه في الاجتهاد في الاستقصاء والتحقيق، ولقد ضمنه مجموعة من النقول من كتب كثيرة فانقتى الأصول والقواعد من مدونات النحاة"⁽¹⁾.

وقد أفرد السيوطي في "الأشباه والتظائر" جزءا للقواعد والأصول التي ترد إليها الجزئيات والفروع، سماه: المصاعد العلية في القواعد النحوية، وهو معظم الكتاب وجله⁽²⁾.

ويمكن القول إن عمل السيوطي كان إخراجا لجهود النحاة في وضع القواعد الكلية، وتأصيلها طيلة قرون كاملة، بذلوا فيها جهدا في التقصي والنظر، فجاءت أعمالهم متضافرة يكمل بعضها بعضا، ويأتي الكلام عن فنّ: الأشباه والتظائر، ومنهج السيوطي، وطريقته في الكتاب لاحقا في البحث.

بناء على ما سبق عن نشأة القواعد والأصول الكلية نخلص إلى ما يأتي:

- القواعد والأصول الكلية لم تظهر دفعة واحدة؛ بل تطوّرت مع تطوّر النحو، وتدرجت مع تدرج البحث فيه، والتفعيد، والاستقرار؛ كما هي طبيعة كل علم من العلوم في نشأته وتكوينه.
- استفاد النحاة من بعض في بناء هذه القواعد وإعمالها في مؤلفاتهم؛ ولم تكن حكرا على واحد بعينه؛ وإنما يستفيد اللاحق من السابق فيضيف عليها ويزيد، فهي في الجملة نتاج مجهود جماعي.
- القواعد النحوية والأصول الكلية تصاحب التعليل النحوي في الغالب؛ لذا نجدتها تكثر في كتب التعليل بشكل خاص؛ "لأن الغاية منها الحوار والجدل بين النحاة أو المفاضلة بين الأوجه المحتملة في تحليل الظاهرة.. وهي تحتاج درجة عالية من التمكن والتعمق بأمور النحو"⁽³⁾، كما تكثر في كتب الخلاف وأصول النحو، وتستنتج بدرجة أقل في ذلك من كتب الشرح⁽⁴⁾.

(1) تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب، محمد المختار ولد آباه، ص 368.

(2) ينظر: الأشباه والتظائر، السيوطي، ج 1، ص 10.

(3) القاعدة النحوية - تحليل ونقد، محمود جاسم، ص 50.

(4) ينظر: الأصول، تمام حسان، ص 190.

- لم يكن جمع القواعد والأصول الكلية وتدوينها شغل المتقدمين؛ بل اكتفوا بتوظيفها عند الحاجة، ولم يفرّدوا لها مؤلفات خاصة إلى أن جاء السيوطي، وهذا راجع لطبيعتها، فهي قوانين عقلية ذهنية موجودة عند النحاة، "كمعايير لأفكارهم، ومقاييس أحكامهم، وآرائهم، يأتون بها فيما يتصل بمفردات المسائل"⁽¹⁾.

- سار تطور التدوين في القواعد الكلية مع تطور التدوين في أصول النحو؛ فقد كانت هذه القواعد أقرب إلى علم أصول النحو مقارنة بغيره من الفنون.

- نظرا لوظيفة هذه القواعد في كتب النحو نجد أنها "لا تدور حول الأمور الفرعية وقضايا المسائل المفردة؛ وإنما تحاول تنظيم الإطار العام لأنواع الاستدلال كالسماع، والقلة، والكثرة، والندرة، والشذوذ، والفصاحة، والرواية، والشاهد.. كما تتناول أصل الوضع، وأصل القاعدة، وأصل المعنى، والعدول عن الأصل، والردّ إلى الأصل"⁽²⁾، وغير ذلك.

- اتخذ التأليف في القواعد الكلية عند المتقدمين شكلين:

- **الأول:** قواعد مبنوثة في كتب النحاة، خاصة كتب التعليل، والخلاف دون إفرادها بالتأليف واستقلالها عن النحو، وهذا مثل العناوين التي سبق ذكرها: ك"الكتاب" لسيبويه، و"المقتض" ب للمبرد، و"الإنصاف" لابن الأنباري، و"الأصول" لابن السراج، و"الخصائص" لابن جني.

- **الثاني:** قواعد لها مؤلفات مستقلة، أو مفردة في مباحث بعينها، فالأول مثل ما قام به السيوطي في: "الأشباه والنظائر"، والثاني مثل ما وجد في: "مغني اللبيب" عن ابن هشام⁽³⁾، حيث ذكرها في باب: "أمور كلية يتخرج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية"⁽⁴⁾، وذكر تحتها بعض القواعد دون أن يتوسع مثل السيوطي.

- هذا النوع من القواعد يرتبط بأسس التحليل النحوي عامة، وقضايا السماع، وما يتعلق بالأصل، وقد ترتبط بآراء النحاة، أو عناصر المعنى، أو أمور القياس، وقضايا النظر العقلي⁽⁵⁾.

(1) الأصول، تمام حسان، ص190.

(2) السابق، ص190.

(3) سبقته ترجمته.

(4) مغني اللبيب، ص14.

(5) القاعدة النحوية تحليل ونقد، محمود جاسم، ص40.

ثالثاً- القواعد والأصول الكلية والدرس النحوي:

أ- أهمية القواعد والأصول الكلية وأثرها في الدرس النحوي:

للقواعد والأصول الكلية وظائف متعددة ومتنوعة؛ سواء بشكل عام من خلال ما تضيفه للدرس النحوي من جهة الاستدلال، والترجيح، والاحتجاج، وجمع الفروع وغيرها، أو بشكل خاص في سياقها الذي وردت فيه، وأعملت في جزئيات مختلفة لتحقيق وظيفة معينة في كل مسألة، وتظهر أهميتها في الآتي:

- 1- تُسهّم هذه القواعد في وضع ضوابط منهجية تضبط الأبعاد النظرية للأفكار النحوية العامة؛ كالعامل النحوي، والحذف، والفصل، والتقديم، والتأخير، وغير ذلك، كما أنها تضبط عملية الاستدلال بأدلة النحو من سماع، وقياس، واستصحاب⁽¹⁾.
- 2- يعدّ التأليف في هذه القواعد مورداً للبحث النحوي؛ لأنه يقدم مادة في كل فروع الدراسات النحوية، ومن هنا تظهر أهمية كتاب "الأشباه والنظائر" للسيوطي، وفائدة تخصيصه بالدراسة⁽²⁾.
- 3- القواعد والأصول الكلية تفتح باب الاجتهاد النحوي، يقول السيوطي عند حديثه عن الاجتهاد في النحو: "ويكون محيطاً مع ذلك بالقواعد التي بنى عليها النحاة تصرفاتهم عليها، وليس المراد بهذه القواعد المذكورة في واضحات كتب النحو، بل قواعد آخر هي كالأصول لتلك القواعد"⁽³⁾، وهذه القواعد دليل على ذهنية النحاة، وقوة نظرهم في المسائل، والتدليل عليها وربط الجزئيات ببعض؛ فهي تتطلب تعمقاً في جزئيات النحو، وجهداً في جمعها.
- 4- هذه القواعد "تمكّن الباحث النحوي من الإمام بشقّ المسائل النحوية، والتعامل معها بيسر"⁽⁴⁾؛ لأنها تجمع الجزئيات المختلفة المتشابهة تحت أصل واحد ما يسهل الوصول إلى المسائل وضبطها، والوقوف عليها؛ وفروع النحو كثيرة متشعبة، وبهذه القواعد يأمن الخلط بين المسائل المتشابهة، والوقوع في اللبس، وبالأصول يثبت أي علم ويتطور.

(1) ينظر: أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، محمد سالم صالح، دار السلام، القاهرة- مصر، ط1، 1427هـ/2006م، ص454.

(2) ينظر: المرجع السابق، ص247.

(3) التحدث بنعمة الله، ص152.

(4) جهود السيوطي في أصول النحو، مصطفى عبد الدايم، ص247.

5- تختزل المادة اللغوية مجموعة قليلة من القواعد والأنظمة النهائية، من خلال التعميم، وجعل القواعد منطبقة على كثير من الجزئيات، اعتماداً على القياس الذي يخرجون به آحاد المسائل إلى قواعد عامة، وجمع المفاهيم المشتتة في مختلف المسائل، وتقليل الشواهد غير القياسية التي لا تخضع لقاعدة عامة وتبقى صحيحة⁽¹⁾.

6- تقدم هذه القواعد تفسيرات في الدرس النحوي؛ وذلك لارتباطها بالتعليل غالباً، والتعليل في التراث العربي النحوي يقابل الشرح والتفسير؛ فصارت تصب وظيفة هذه القواعد في هذا الغرض.

7- تسهم هذه القواعد عموماً في تقعيد النحو وتنظيره؛ لأنها جرت في كتب النحاة مجرى الأدلة؛ فصارت لها وظيفة استدلالية لما يختاره النحوي من الأوجه، فهي بذلك توسع قاعدة الاستدلال في النحوي، وضبط الأصول ما ينعكس على وظيفة التقعيد ويعززها، كما تظهر البساطة في هذا التقعيد وتجنب التكلف، وبعض القواعد تنص على تجنب التكلف كقولهم: كلما كان الإضمار أقل كان أولى، وقولهم: ترك التقدير أولى من التقدير⁽²⁾، فهي تعزز النزعة المعيارية في النحو العربي التي تعكس الوصف الدقيق والمنظم للظاهرة النحوية؛ فالوصف الذي لا ينتهي بمعايير يبقى الظاهرة بلا دراسة حقيقة؛ إذ ستخلو الدراسة من الكليات أو القواعد العامة⁽³⁾، ففيها دليل على ترسيخ قواعد العلم وضوابطه ما يدل على سلامة منهج النحاة.

8- منهج القواعد والأصول الكلية "يعلم كيفية التفكير النحوي، ويختصر المادة النحوية، فلا يعيد التعليل الواحد في عدة مواضع؛ لأن الأصل العام يكون علة للحكم النحوي"⁽⁴⁾.

9- تراعي هذه القواعد مبدأ الاقتصاد في اللغة لأنها تقلل قدر المستطاع من الأوجه، كقولهم: "المصير إلى ماله نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير، ومراعاتهم الظاهر كقولهم: لا يعدل عن ظاهر الكلام إلى تقدير آخر إلا بدليل، وتجنبهم التأويل ومحاولة التقليل من الفروع"⁽⁵⁾.

(1) النظرية اللغوية، محمد عبد الدايم، ج1، ص23-37.

(2) ينظر: السابق، ج1، ص24.

(3) ينظر: السابق، ج1، ص63.

(4) نظرية الأصل والفرع في النحو، الملخ، ص68.

(5) ينظر: النظرية اللغوية، محمد عبد الدايم، ج1، ص26.

10- تسهم القواعد الكلية في إثبات صحة ما ذهب إليه النحاة من آراء أو نفيها⁽¹⁾، وهذا يساعد على حسم بعض مواقف الخلاف أحيانا بترجيح قول على آخر؛ فهي تعلق لصحة القول، وتدعمه، أو تضعفه وتبين مرجوحته. كما لها دور في إثبات صحة الأوجه الإعرابية أو التراكيب، أو إثبات عمل، أو حذف، أو تقديم، أو غير ذلك من الظواهر النحوية إضافة إلى الترجيح بين الأوجه السابقة إذا لم يقتض الأمر إبطال أحدها⁽²⁾.

من خلال هذا يمكن القول أن القواعد والأصول الكلية لها فوائد عامة، وفوائد جزئية باعتبار وظيفة القاعدة المحددة في سياقها الخاص، وقد أجمل تمام حسن الدور العملي لهذه القواعد في النحو بقوله: "مهما يكن من شيء فإن الفائدة، والصواب، وأمن اللبس حين توضع ثلاثتها في صورة مبدأ عام يحكم كل نشاط قام به النحاة، فلا بد أن تدور كل قواعد التوجيه في فلك هذا المبدأ؛ بحيث يكون الغرض منها جميعا أن تكون تفصيلا للطرق الموصلة لهذه الغايات الثلاث، أيا كان العنوان الخاص الذي توضع تحته أي طائفة من هذه القواعد"⁽³⁾.

ب- أنواع القواعد والأصول الكلية:

تعددت القواعد والأصول الكلية وتنوعت تبعا لتوسع النظر في مسائل النحو وتعليقاتها، ولم يسع المتقدمون إلى ضبط هذه القواعد تحت تقسيم محدد؛ لأنهم لم يعتنوا بالتنظير لها وترتيبها، ولا شك أن النحو إطار منظم من المفاهيم، وهذه القواعد جزء من هذا النظام فلا بد أن تخضع لسلك معين من التنظيم يرتبها تحت أقسام محددة، و يجمع كل قسم مشترك من هذه القواعد في وجه ما تحت نوع واحد ترجع إليه، وعموما فإن أهم من اعتنى بجمع مباشر مقصود لهذه القواعد - وهو السيوطي - لم نجد يذكر أقسامها وأنواعها؛ بل غاية ما هنالك أنه رتبها حسب حروف المعج؛ أي غاب تقسيمها في كتاب: "الأشباه والتضائر النحوية" تحت وظيفة عامة لكل نوع، ولم نجد كذلك فيمن سبقه من النحاة من اعتنى بالتنظير لها، وتقسيمها بل يكتفون بذكرها في ثنايا كتبهم حسب الحاجة إليها.

أما المتأخرون فقد اهتموا بتمييز أنواع القواعد الكلية، وحاولوا ضبطها تحت أقسام عامة لكل قسم منها وظيفة محددة تجمع مجموعة من القواعد وتنظمها، كما هو الشأن في كل العلوم؛ "فالنحو إنما

(1) ينظر: قواعد التوجيه في النحو العربي، عبد الله الخولي، ج2، ص292.

(2) ينظر: المرجع السابق، ج2، ص293.

(3) الأصول، تمام حسن، ص189.

هو في حقيقته: التعبير العلمي عن القوانين التي يتبعها كل قوم في صوغ ألفاظهم، وترتيب عباراتهم لأداء المعاني المركبة، وعمل النحويين إنما هو اجتهاد في استنباط هذه القوانين ومحاولة تفسيرها، وربط بعضها ببعض بحيث يتكون لدينا من مجموعة هذه القوانين نظام كامل يفسر لنا ما يمكن أن نسميه ميكانيكية هذه اللغة⁽¹⁾. والملاحظ اختلاف أساليبهم في تقسيمها تبعا لاختلافهم في موضوعاتها المتعلقة بها، وبحسب الحثيات التي عبروها في تقسيمها ووجهة نظرهم إلى أنواعها.

أول من سبق لبيان أنواع القواعد الكلية من المحدثين: تمام حسّان، ويرى أنها تدور حول مبدأ واحد "بحيث يكون الغرض منها جميعا أن تكون تفصيلا للطرق الموصلة إلى هذه الغايات الثلاث: الفائدة، والصواب، وأمن اللبس، أيا كان الغرض الذي توضع تحته أي طائفة من هذه القواعد"⁽²⁾.

وقد قسمها إلى ثلاثة أقسام كبرى: قواعد استدلالية، قواعد معنوية، قواعد مبنوية⁽³⁾.

1- القواعد الاستدلالية:

وهي التي تتعلق بأدلة النحو وأصوله كالسماع، والقياس والاستصحاب، والأصل، والفرع، وقد تشمل أدلة أخرى، مثل: العدول، والرد، والحمل... إلخ، ومن أمثلتها:

- من تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل⁽⁴⁾.

- ما لا نظير له في كلامه لا يصح القياس عليه⁽⁵⁾.

- الفروع تنحط دائما عن درجة الأصول⁽⁶⁾.

- لا يجوز رد الشيء إلى غير أصله⁽⁷⁾.

(1) القياس في النحو، منى إلياس، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط1، 1405هـ/1958م، ص79، مقدمة تحقيق الأشباه والتظائر في النحو، ص120.

(2) الأصول، تمام حسّان، ص189.

(3) ينظر: السابق، ص191.

(4) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص245.

(5) الإنصاف، ج2، ص547.

(6) الأشباه والتظائر، السيوطي، ج1، ص316.

(7) الإنصاف، الأنباري، ج2، ص617.

- الحمل على ماله نظيرٌ أولى من الحمل على ما ليس له نظير⁽¹⁾.

- كثرة الاستعمال مظنة التخفيف⁽²⁾.

- ما لا يفتقر إلى تقدير أولى مما يفتقر إلى تقدير⁽³⁾.

2- القواعد المعنوية:

وهي القواعد التي تسعى إلى تحقيق الفائدة من التركيب؛ وتهتم بمعنى الكلام الذي هو جزء من الصناعة النحوية في مقابل المبنى، سواء ما تعلق بالكلمة مفردة، أو في التركيب، أو بالحروف وكل أجزاء الكلام، ومن أمثلتها:

- الأصل في الكلام أن يُوضع لفائدة⁽⁴⁾.

- نفي النفي إيجاب⁽⁵⁾.

- لا يُجمع بين علامتي تعريف⁽⁶⁾.

- قد يحذف الشيء لفظاً ويثبتُ تقديرًا⁽⁷⁾.

- متى أمكن أن يكون في الكلام جملةً واحدة كان أولى من جعله جملتين من غير فائدة⁽⁸⁾.

3- القواعد المبنوية:

وهي التي تبحث في مبنى الكلام والشكل الخارجي للفظ سواء كان مبنى كلمة مفردة، أو جملة مركبة، وتنقسم إلى نوعين:

(1) الأشباه والتظائر، السيوطي، ج1، ص212.

(2) المصدر السابق، ج1، ص335.

(3) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص201.

(4) ينظر: الأصول في النحو، ابن السراج، ج1، ص66.

(5) الإنصاف، الأنباري، ج2، ص525.

(6) السابق، ج1، ص19.

(7) السابق، ج1، ص36.

(8) الإنصاف، ج1، ص214.

- قواعد تحليلية: وترتبط غالبا بالتعليل، وما يتعلق بأقسام الكلام والعامل والثقل والخفة والأصل والفرع والإعراب وغيرها، مثل قولهم:

- الإعراب إنما دخل الكلام في الأصل لمعنى⁽¹⁾.

- الأصل أقوى من الزائد عند الحذف⁽²⁾.

- لا يجتمع عاملان على معمول واحد⁽³⁾.

- قواعد تركيبية: وهي التي تتعلق بتنظيم المبنى العام للتركيب، وتنظم علاقة المفردات بينها وما يتصل بها، مثل:

- الفعل لا بد له من فاعل⁽⁴⁾.

- كل شيء خرج عن بابِه زال تمكُّنه⁽⁵⁾.

- الأصل في الأسماء كلها الصرف⁽⁶⁾.

وهذا التقسيم الذي جاء به تمام حسّان له مكانة علمية بين الدارسين؛ ولكن اعترض عليه بأن فيه خلطا "بين قواعد الأبواب، والقواعد الكبرى ما جعله يكثر من القواعد التي تتوزع على أبواب مختلفة وهي نتاج قواعد أخرى، وهذا لغلبة وظيفة التوجيه عليها"⁽⁷⁾.

ويُعدّ هذا التقسيم من أبرز تقسيمات المحدثين، وسار عليه كثير من الباحثين وارتضوه⁽⁸⁾.

وقسمها أمين الخولي في رسالته: "قواعد التوجيه في النحو العربي" إلى ثلاثة أقسام: قواعد متعلقة بالقياس، وقواعد متعلقة بالعامل، وقواعد متعلقة بعوارض الكلام، مثل: الذكر، والحذف، والإضمار،

(1) الإنصاف، ج 1، ص 19.

(2) السابق، ج 2، ص 542.

(3) السابق، ج 1، ص 152.

(4) السابق، ج 1، ص 142.

(5) السابق، ج 2، ص 582.

(6) السابق، ج 2، ص 418.

(7) جدل النص والقاعدة، أمين ملاًوي، ص 271.

(8) من الدراسات التي أخذت بهذا التقسيم: قواعد التوجيه في الصرف العربي، عصام عبد الفتاح ندا.

والتقديم، والتأخير، إضافة إلى ذكر بعض القواعد المتنوعة التي لا تدخل تحت قسم من هذه الثلاثة، معتمدا في هذا التقسيم على وضوح صياغة القاعدة، واتفاقها مع دلالة سياقها⁽¹⁾.

وقسمها **أيمن ملاوي** في رسالته: "جدل النص والقاعدة"⁽²⁾ وفق تصور جديد، وهو: كونها قواعد استدلالية إلى نوعين: قواعد المقاصد، وقواعد الصناعة⁽³⁾.

- **قواعد المقاصد:** "ويعني بالمقاصد الغاية الكبرى التي تسعى كل القواعد لبيانها، وتتعلق بالوظيفة الأم للغة وهي التواصل، وإبراز صفتي الإفادة .. والاقتصاد"⁽⁴⁾، وتشتمل على قسمين رئيسيين هما: قواعد معنوية، وقواعد لفظية.

- **قواعد الصناعة:** و"هي مختلف القواعد الاستدلالية المتعلقة بكيفية ضبط الكلام من خلال تصور العنصرين السابقين، وهما: الإفادة والتخفيف"⁽⁵⁾، وتنقسم أيضا إلى قسمين: قواعد الموضوع، مثل ما يشمل البنية، وأقسام الكلم والتركيب، وقواعد المنهج، مثل: قواعد الاستدلال، والتأسيس، والعدول، والحذف، والتأويل، والترجيح، وغير ذلك⁽⁶⁾.

و هناك اعتبارات أخرى لتقسيم القواعد الكلية، مثل تقسيمها حسب الأبواب النحوية التي وظفت فيها، أو حسب المدارس النحوية ونسبتها إلى قائلها، أو حسب النحاة أنفسهم؛ لكن لم يُعتبر هذا عند جلّ من تكلم فيها؛ لكونه يوقع غالبا في تكرار القواعد، والخلاف فيها كما سبق غير دقيق ما يجرّ إلى عدم الدقة في التقسيم.

والمعتمد في البحث هو تقسيمها إلى: قواعد استدلالية، ومقاصدية، وصناعية، ويأتي بيان كل نوع في الفصل الثاني.

(1) ينظر: قواعد التوجيه في النحو العربي، عبد الله الخولي، ج1، 1، 21.

(2) رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، كلية الآداب والعلوم والإنسانية، 1430هـ/2009م.

(3) ينظر: جدل النص والقاعدة، أمين ملاوي، ص271-272.

(4) المرجع السابق، ص271.

(5) المرجع السابق، ص271.

(6) ينظر: السابق، ص271.

ج- القواعد والأصول الكلية وأصول النحو:

كل من أصول النحو، والقواعد الكلية، وقواعد النحو التفصيلية جزء من هيكل الدرس النحوي العام، وبين الثلاثة صلة وثيقة؛ فأصول النحو هو العلم الذي يبحث في الأدلة التي يتوصل بها النحاة إلى أحكامهم، والقواعد الكلية مجموعة قواعد تضبط استدلالهم وترجيحهم لمسائل النحو؛ وللوصول إلى علاقة هذه ببعض فإننا ننتقل من تعريفهم لأصول النحو:

يقول ابن جني في حدّ أصول النحو إنه: "أدلة النحو التي تفرعت منها فروعها وفصولها؛ كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله"⁽¹⁾.

وعرفه السيوطي بأنه: "أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"⁽²⁾.

وعرّف يحيى الشاوي أصول النحو أنها دلائل الإجمالية، والأصولي العارف بها وبطرق استفادتها، ومستفيدها"⁽³⁾.

من خلال هذا يبدو واضحاً أن النحاة عرّفوا أصول النحو وفق منهج المتكلمين في أصول الفقه؛ لأنهم لم يضموا لتعريفهم (القواعد الكلية) باستثناء السيوطي الذي أفرد لها باباً في (الأشباه والتّظائر النحوية) فأضحى لأصول النحو مفهومان: الأدلة الإجمالية، والقواعد الكلية"⁽⁴⁾.

أي أن النحاة قبل السيوطي لم يشيروا إلى علاقة القواعد والأصول الكلية بعلم أصول النحو، وهل هي مدرجة ضمنه أم خارجة عنه.

ورغم أن تعريف أصول النحو لم يشمل القواعد والأصول الكلية إلا أننا نستطيع القول: "إن أصول النحو قبل السيوطي اتخذت اتجاهين:

– الأول: اتجاه دراسة الأدلة.

(1) لمع الأدلة في أصول النحو، ابن الأنباري عبد الرحمن أبو البركات، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1391هـ/1971م، ص80.

(2) الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ص21.

(3) ينظر: ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، يحيى الشاوي الجزائري، دار الأنبار، الرمادي - العراق، ط1، 1411هـ/1990م، ص35.

(4) نظرية الأصل والفرع، الملخ، ص136.

- الثاني: اتجاه دراسة القواعد العامة والخصائص السائدة⁽¹⁾.

الاتجاه الأول: يهتم بأدلة النحو الإجمالية التي يحتجُّ بها على الأحكام النحوية صحة، وجوازاً، وامتناعاً، وتحسيناً، وتقبيحاً، ومن هذه الأدلة: السماع، والقياس، والإجماع، والاستصحاب، والاستقراء، وهو الذي عُرف بـ"أصول النحو".

أما الاتجاه الثاني: فهو الذي يعنى باستخراج القواعد والأصول الكلية التي يتوصل بها إلى الحكم النحوي من خلال تتبع فروع وجزئيات النحو.

"وقد حاول السيوطي في كتابه: "الاقتراح"، و"الأشباه والنظائر" أن يجمع بين طريقة ابن جني وابن الأنباري، طريقة البحث في القواعد والخصائص، وطريقة البحث في الأدلة"⁽²⁾، "فعلماء أصول النحو احتذوا منهج المتكلمين؛ إلا السيوطي احتذى منهج الفقهاء في "الأشباه"، ومنهج المتكلمين في "الاقتراح"⁽³⁾.

والملاحظ على عمل المتقدمين أنّ ليس فيه إشارة إلى العلاقة بين القواعد والأصول الكلية وأصول النحو منذ بداية الكتابة فيه؛ ولما ظهر كفنٍ مستقلٍ وظهر التأليف في القواعد الكلية لم تدرج بشكل مباشر فيه، أما المحدثون فاجتهدوا في بيان العلاقة بين أصول النحو والقواعد الكلية كلٌّ حسب نظره إليها.

ومن وقف عند هذه القضية من المحدثين:

- محققو⁽⁴⁾ كتاب "الأشباه والنظائر": ورأيهم أن القواعد الكلية المستنبطة من استقراء كلام العرب، وأنها من أهم صور القياس، والقياس هنا يختلف عن القياس الذي يدور حول فكرة القاعدة، فالأصل العام يمكن أن يشتمل على عشرات القواعد تفيء إليه⁽⁵⁾؛ فهي ملحقه بالقياس.

(1) جهود السيوطي في أصول النحو، مصطفى عبد العليم، ص225.

(2) المرجع السابق، ص226.

(3) نظرية الأصل والفرع، الملخ، ص137.

(4) حقيقه كلٌّ من: غازي مختار طليمات، وإبراهيم محمد عبد الله، وأحمد مختار الشريف، وهو من أهم تحقيقات كتاب الأشباه والنظائر في النحو، وطبعه مجمع اللغة العربية بدمشق، سنة: 1407هـ / 1987م.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، السيوطي، مقدمة التحقيق، ج1، ص28.

- تمام حسّان: ويرى أن هذه القواعد تعدُّ مُوجَّهة لأصول النحو، ولا "تدور حول الأمور الفرعية، وقضايا المسائل المفردة؛ وإنما تحاول تنظيم الإطار العام لأنواع الاستدلال كالسماع، والكثرة، والقلة، والندرة، والشذوذ، والفصاحة، والرواية، والشاهد، والاحتجاج بالمسموع"⁽¹⁾.

وأشار إلى صنف آخر يتعلق بالظواهر النحوية "تتناول أصول القرائن كالإعراب، والبناء، والرتبة، والتقديم، والتأخير، والإفراد، والتركيب، والافتقار، والاستغناء .. إلخ"⁽²⁾.

وإلى هذا ذهب محمد صالح سالم؛ حيث يرى أن العلاقة بين القواعد الكلية "وأدلة النحو علاقة عموم وخصوص؛ فقواعد التوجيه - أي القواعد الكلية - أعم وأشمل من أدلة النحو؛ لأنها تشمل القواعد التي تضبط الاستدلال بالأدلة وغيرها من الأفكار النحوية العامة"⁽³⁾، فمن هذه القواعد ما يُسهم في ضبط عملية الاستدلال، متعلقة بشكل كبير بالسماع، والقياس، واستصحاب الحال التي يتوصل بها إلى الحكم النحوي، ومنها ما يهدف إلى ضبط الأبعاد النظرية للأفكار النحوية العامة التي هي بمثابة أصول التفكير النحوي، كالعامل النحوي، والحذف، والفصل، والتقديم، والتأخير، والإعراب، والبناء، وغير ذلك⁽⁴⁾.

وأدرجها تمام حسّان ضمن أصول النحو رغم أنه لم يتوسع في دراستها بل اكتفى بإشارة سريعة لها، وعنون لها بقوله: الأصول النحوية بين البصريين والكوفيين، وذكر الأصول المشتركة بين المدرستين ثم ما اختصت به كل مدرسة⁽⁵⁾.

- عصام عيد فهمي: وعدها في كتابه: "أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق" من أصول النحو، حيث ختم مبحثه الذي تناول فيه بإيجاز بعض جوانب هذه القواعد بقوله: "هي جزء من أصول النحو، وأعمّ من قواعده"⁽⁶⁾.

- مصطفى عبد العليم: واعتبرها أصولاً استعمالية، وتعني: ما يتعلق بالظواهر العامة وخصائصها مثل: التخفيف، وأمن اللبس، والاستغناء، والتعوض، والتقدير، أي هي من أصول النحو لأن لها

(1) الأصول، تمام حسّان، ص 190.

(2) السابق، ص 190.

(3) أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، محمد سالم صالح، ص 455.

(4) ينظر: المرجع السابق، ص 455.

(5) ينظر: مدرسة البصرة نشأتها وتطورها، عبد الرحمن السيد، ص 177-202.

(6) أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، عصام عيد فهمي، ص 526.

جانبيين: عام: وهو أنها تمثل أغراضا ومقاصد للمتكلمين، وخاص: وهو أنها ترتبط بمسائل جزئية كثيرة، وهذا الصنيع أشار إليه ابن جني في "الخصائص"؛ لأنه درسها من المنطلق العام، وإذا كان الاتجاه الذي ساد بعد ذلك هو دراسة الأدلة فهذا لا يعني أن هذه الظواهر العامة ليست من أصول النحو⁽¹⁾؛ وإذا كانت مثل هذه الظواهر جزءا من أصول النحو فمن باب أولى أن تكون القواعد والأصول الكلية جزءا من أصول النحو.

بناء على ما تقدم؛ فالأقرب أن القواعد الكلية قسيم الأدلة الإجمالية وليست منها رغم التداخل الشديد بينهما؛ وأنها جزء من أصول النحو وليست خارجة عنه؛ لأن أصول النحو وضعت مهتدية بأصول الفقه الإسلامي الذي يتشعب منه قسمان: الأول: الأدلة الإجمالية، والثاني: القواعد والأصول الكلية؛ فالقواعد الكلية قسم مستقل من أصول النحو تأخذ شكل القوانين التي تعد مستندا للحكم النحوي؛ لأنها تكاد تكون مواد دستور النحو⁽²⁾. وكما أن من هذه القواعد ما يتصل بصميم أصول النحو، وهو: القياس، والعامل، إضافة إلى دراستها عند المتقدمين ضمن كتبهم التي عنيت بالأصول مطلقين عليها لفظ الأصول كما تقدم بيانه.

وقد حاول بعض الباحثين الجمع بين الأدلة الإجمالية والقواعد الكلية في مفهوم أصول النحو باعتبار كلٍّ منهما قسما مستقلا، فعرفه بأنه: "الأدلة والمصادر التي يبني عليها النحو والقواعد المهمة لاستنباط الحكم النحوي من هذه الأدلة والمصادر"⁽³⁾.

وعرفه بعضهم أنه: "الأسس التي بني عليها هذا النحو في مسائله وتطبيقاته، ووجهت عقول النحاة في آرائهم، وخلافهم، وجدلهم"⁽⁴⁾، ومن هذه الأسس القواعد الكلية .

"وإذا كانت أصول النحو تمثل الأسس المنهجية التي اتبعتها النحاة في عملهم فإن الضوابط -أي القواعد والأصول الكلية- تمثل القوانين التي استطاع النحاة بما أن يضبطوا تفكيرهم في هذه الأصول، وأن يحتكموا إليها في وضع نظرية النحو العربي؛ فما من أصل من أصول النحو إلا وله ضوابطه التي

(1) ينظر: منهج السيوطي في أصول النحو، مصطفى عبد العليم، ص224-225.

(2) ينظر: نظرية الأصل و الفرع في النحو، الملخ، ص189.

(3) ذهب إلى هذا مصطفى جمال الدين، ينظر: بحث: رأي في أصول النحو، مصطفى محمود، مجلة تراثنا، بيروت- لبنان، العدد: 15، 1409هـ، ص99. ووافق فيه حسين الملخ في كتابه: نظرية الأصل والفرع في النحو، ص138.

(4) أصول النحو العربي، محمد عيد، عالم الكتب، القاهرة-مصر، ط4، 1410هـ/1989م، ص5.

يصدر عنها، وأطره العامة التي تتحكم فيه عند التطبيق؛ كما أن لهذه الضوابط دور كبير في وضع تفسير منطقي مقبول للعلاقات بين العناصر المكونة للبناء النحوي، وتعليل معطياته"⁽¹⁾.

د- القواعد والأصول الكلية وقواعد النحو الجزئية:

بين القواعد والأصول الكلية وقواعد النحو الجزئية فروق عدة نوجزها في النقاط الآتية:

1- القواعد الكلية عامة والقواعد الجزئية خاصة بأبواب معينة؛ لأن القواعد الكلية متعلقة بالتفكير النحوي فهي تدخل عدة أبواب، وقد تحكم القاعدة الواحدة عدة قواعد جزئيات⁽²⁾، و"الذين يعرفون الفرق بين الدستور والقانون يستطيعون أن يقيسوا الفرق بين قواعد التوجيه وما نعرفه باسم قواعد النحو أي قواعد الأبواب، فقواعد التوجيه عامة وقواعد الأبواب خاصة"⁽³⁾.

2- قد تختلف القواعد الكلية والأصول العامة أحيانا بين النحاة لاختلاف تفكيرهم النحوي، فهي "معايير لأحكامهم ومقاييس لأحكامهم وآرائهم .. يجتهد كل منهم في العثور على القاعدة التي تنطبق على المسألة التي يتصدى لها؛ فيصدر رأيه مطابقا لهذه القاعدة"⁽⁴⁾؛ أما القواعد النحوية الجزئية فغالبا متفق عليه بين النحاة.

3- كلا النوعان له أهمية كبيرة؛ إلا أن الحاجة إلى القواعد الجزئية أشد من الحاجة إلى القواعد الكلية؛ لأن بها يحصل الكلام على وفق سنن العرب، ويؤتنب الخطأ في اللغة؛ بينما القواعد الكلية ليس لها ارتباط مباشر بتصحيح التراكيب، وتقويم اللسان مباشرة؛ وإنما هي مرتبطة بالتفكير النحوي.

4- "القواعد النحوية تسبقها عدة مراحل هي: الاستقراء، والتقسيم، والتجريد، والتفعيد وتعد نتيجة لهذه المراحل؛ أما قواعد التوجيه -أي القواعد الكلية- فلا يسبقها إلا توجيه لبعض التراكيب التي توضحها وتعد أمثلة عليها"⁽⁵⁾.

5- وظيفة القواعد العامة تعليل وتوجيه الأحكام، و"تنظيم الإطار العام لأنواع الاستدلال كالسماع، والكثرة، والقلة، والندرة، والشذوذ، والفصاحة، والرواية، والشاهد، والاحتجاج بالمسموع،

(1) ضوابط التفكير النحوي، عبد الفتاح الخطيب، ج1، ص42.

(2) ينظر: الأصول، تمام حسان، ص190.

(3) السابق، ص190.

(4) الأصول، ص190.

(5) قواعد التوجيه في النحو، الخولي، ج1، ص13.

كما تتناول أصل الوضع، وأصل القاعدة.. وأصول القرائن، وغير ذلك من الظواهر النحوية العامة التي لا تحد بباب نحوي بعينه⁽¹⁾؛ بينما القواعد النحوية مرتبطة بمسائل مفردة وأمور فرعية، كل قاعدة تقرّر حكما معيناً في بابها.

6- "القواعد الكلية شديدة التداخل مع القواعد التفصيلية إلى حد صعوبة الفصل بينهما"⁽²⁾؛ لذا فقد يرتبط النوعان من القواعد بالظاهرة نفسها؛ لكن القواعد الكلية تراعي الجانب العام المتعلق بغرض وقصد المتكلم، أما قواعد الأبواب فتراعي الجانب الخاص، وارتباطه بمسائل فرعية.

7- القواعد والأصول الكلية لا تُوجّه إلى المبتدئ؛ لأنها مرتبطة بالاستدلال، والاجتهاد في النحو، أما القواعد الجزئية فيمكن لكل مشتغل بالنحو أن يدركها بداية للوصول إلى الحكم؛ لهذا اعتنى النحاة بالتأليف في قواعد النحو الجزئية، وجمعها، وتصنيفها؛ أما القواعد الكلية فلم يرد ذكرها إلا عرضاً، ولم تشهد جمعاً مقصوداً، وتأليفاً مستقلاً إلا مع مجيء السيوطي؛ فجمع قواعد النحو هو "الغرض الذي يكتب من أجله أي كتاب نحوي؛ أما قواعد التوجيه لا يرد ذكرها إلا لما؛ لأن النحاة لم يُعنوا بجمعها وتصنيفها، وإنما كانوا يشيرون إليها كلما سنحت الفرصة لمثل هذه الإشارة إما في معرض الشرح، أو في معرض النقاش والمحاجة"⁽³⁾؛ لهذا كانت القواعد النحوية سابقة للقواعد الكلية في النشأة والظهور.

هـ- القواعد والأصول الكلية والتعليل:

"التعليل توأم النحو العربي في نشأته، وُلد معه مسانداً للقاعدة النحوية، يقدم لها التفسير الأولي.. حتى إذا ما نضج النحو أو كاد تجاوز جمهور النحاة التفسير الأولي إلى تفسير آخر يتداولونه في تعليل اتّساق النظام النحوي كاملاً.. والعلّة في نظرية النحو وسيلة منهجية في تفسير انسجام النظام النحوي، تحقّق الترابط بين التّصور النظري للغة والاستعمال الفعلي لها، فقد بنى النحاة تصوراً نظرياً للغة يقوم على أساس التعميمات المطلقة ثم صاغوا قواعد تفصيلية من الاستعمال اللغوي الذي اصطاح على تسميته بالسّماع، ومادّة التّعليل قابلة للتشكيل وفق المنهج الذي يريده النحوي، فيمكن أن تكون بمنهج فقهيّ، أو كلاميّ، أو منطقيّ"⁽⁴⁾.

(1) الأصول، تمام حسان، ص 190.

(2) نظرية الأصل والفرع، الملخ، ص 188.

(3) الأصول، تمام حسان، ص 190.

(4) نظرية التعليل في النحو العربي، حسين الملخ، ص 16-17.

"إن ظاهرة التعليل في النحو العربي مسألة نظرية تقوم على ملامح التقسيم، والتّنظير عند النحاة؛ فالتّعليل ضربٌ من الاستدلال العقلي، يصدر عن النّحوي سعيًا لتفهّم نظام المبادئ والقواعد المسيرة لنظام اللغة المعنوي، وتكون الصناعة بهذا علما استنباطيا تفسيريا تعليليا إن جاز التعبير"⁽¹⁾.

"والعلل أسباب تكمن وراء الظواهر النّحوية، سواء أكان ذلك بالتّساؤل عن كيفية الاستعمال أم بالبحث عن علية الظاهرة مع إمكان استرسال وتسلسل الأسئلة التي يسمح بها العقل؛ فالعلة سبب والسبب علاقة مجردة تستخرج بمقاييس نحوية ناتجة عن الاستنباط، والاستقراء، والاستدلال"⁽²⁾.

وتظهر ثمرة التعليل في كونه وسيلة " تثبت الأحكام، وشرحها، وتفسيرها في ذهن الدّراس والمتعلّم، ويستطيع بها مقارنة حكم بآخر، والتفريق بينها، والموازنة بين الأحكام المختلفة على اختلاف المواضع التي يحتاجون فيها إلى التعليل، وقد جرت كل هذه الأنواع من العلل جريا طبيعيا من غير تعقيد، ولا إرباك للدّراس، أو تشتيت لذهنه عن المسألة التي يريد الاطلاع عليها، ومعرفة موقف العرب الفصحاء منها"⁽³⁾.

فالتعليل " نظام من الأسباب، والضوابط يجري على أساسه العامل التقعيدي التفسيري بوضع الأحكام، وافترضايتها، وإثباتها، ودحضها"⁽⁴⁾.

من أهم أهداف التّعليل في النحو العربي البحث عن العلاقات التي تربط المسائل والجزئيات، وتجمع المتشابهات للوصول إلى حكم عام، لتستقر هذه الأحكام في قواعد كلبية تصبح هي مصدر تعليل للظواهر النحوية بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة؛ فقد يكتفي النحاة في تعليل الحكم بسرد هذه القواعد التي تبلورت وأخذ شكلا ثابتا؛ "ذلك أن النحاة نظروا في كلام العرب فوجدوه أشباها ونظائر؛ فصنفوه في أبواب نحوية، ثم تبينوا علاقات خاصة بمواقع الكلام، ونمط التركيب تتكرر في أبواب نحوية مختلفة فجعلوها عللا"⁽⁵⁾، ثم وضعوا قواعد وأصولا كلبية "تحكم اشتراك مسائل من أبواب شتى في حكم

(1) في ظاهرة التعليل النحوي، المنصف عاشور، حوليات الجامعة التونسية، ع45، 2001م، ص425.

(2) في ظاهرة التعليل النحوي، منصف عاشور، ص427.

(3) دراسات في كتاب سيبويه، خديجة الحديشي، وكالة المطبوعات، الكويت، دط، دت، ص211.

(4) في ظاهرة التعليل النحوي، المنصف عاشور، ص426.

(5) نظرية التعليل في النحو العربي، حسين الملخ، ص46.

من الأحكام، وهذا عينه مفهوم العلة التي تحكم اشتراك مسائل من أبواب شتى في حكم من الأحكام⁽¹⁾.

والتعليل يقع بعد هذه القواعد ليوَسِّعَهَا، ويؤكد عملها، وليس سابقا لها كما أكد ذلك تمام حسّان فقال: "ويبدو أن منشأ العلل قواعد التوجيه - أي القواعد الكلية -؛ لأن التعليل يتم دائما في ضوئها ومنسجما معها، ومعنى هذا أن قواعد التوجيه تمثل الغايات التي تسعى إليها العلل الغائية"⁽²⁾.

ومن الأدلة على ارتباط القواعد والأصول الكلية بالتعليل أنهم يعبرون بلفظ العلة بدلا من القاعدة، كما تذكر هذه القواعد غالبا مقرونة بالتعليل، ويعبرون بها في سياق تعليلي بعد (لأن)، أو (لأنه)، أو (لأنهم)، أو نحو ذلك⁽³⁾، كما أن "الأصول النحوية الكلية لها قوة المقدمات المنطقية، فمثلا قولنا: كل فاعل مرفوع، وفرضنا (س) فاعل ف (س) مرفوع"⁽⁴⁾، وقد ينصوص على تعليلهم بذلك صراحة كما قال السيوطي في علة الفرق: "عللوا به أحكاما كثيرة، منها: رفع الفاعل، ونصب المفعول .."⁽⁵⁾.

لقد غلب مسلك التعليل بالقواعد على جلّ النحاة؛ حيث يذكرون القواعد الكلية في ثنايا المسائل؛ فيوردون القاعدة تعليلا للمسألة أو الحكم، ويقرونها به، وهذا كلّ جاء نتيجة تطور النحو، وكثرة التفريعات؛ فبرزت ظاهرة التعليل بالقواعد والأصول؛ وهي: اجتهاد النحاة في بيان ما استند عليه من قواعد نحوية كلية في توجيه الأدلة ترجيحاً واختياراً.

ومن الأمثلة على تعليل الأحكام بالقواعد الكلية:

- قاعدة: الفرعُ أخطُ رتبةً من الأصل⁽⁶⁾.

يقول السيوطي: "لم يجز إعمال اسم الفاعل عند البصريين من غير اعتماد، قال في البسيط: لأنه فرع عن الفعل في العمل، والقاعدة: حطُّ الفروع عن رُتَبِ الأصول، فاشتراط اعتماده على أحد الأمور

(1) قواعد التوجيه في الصرف العربي، عصام عبد الفتاح، ص 464.

(2) الأصول، تمام حسّان، ص 188.

(3) ينظر: قواعد التوجيه في الصرف العربي، ص 465-466، وهذه العبارة كثيرة عندهم، مثل ما نجده عند السيوطي في الأشباه والنظائر.

(4) نظرية التعليل في النحو العربي، حسين الملوخ، ص 59.

(5) الأشباه والنظائر، السيوطي، ج 1، ص 321.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 549.

الستة ليقوى بذلك على العمل⁽¹⁾، ومن التعليل بها أيضا قوله: "لا يجوز تقديم خبر (إن) وأخواتها ولا اسمها عليها، ولا تقديم الخبر فيها على الاسم، لكونها فروعا عن الأفعال في العمل؛ فانحطت عن درجة الأفعال"⁽²⁾، ومنها أيضا تعليل نصب جمع المؤنث بالكسرة نياية عن الفتحة "مع إمكان دخول النصب فيه لثلا يكون الفرع أوسع مجالا من الأصل، مع أن الحكمة تقتضي انحطاط الفروع عن رتبة الأصول"⁽³⁾، وهذا يعكس البعد التعليلي التفسيري لهذه القواعد لظاهرة الإعراب أيضا؛ فضلا عن الحكم النحوي.

- قاعدة: ما كان كاجزاء من متعلقه لا يجوز تقدمه عليه⁽⁴⁾.

وقد ذكر السيوطي عدة تعليلات للأحكام بالقاعدة، منها⁽⁵⁾:

- الصلة لا تتقدم على الموصول، ولا شيء منها لأنها بمنزلة الجزء من الموصول.

- الفاعل لا يتقدم على فعله؛ لأنه كاجزاء منه.

- الصفة لا تتقدم على الموصوف؛ لأنها من حيث أنها مكملة له ومتممة أشبهت الجزء منه.

ومن صور التعليل بالقاعدة الكلية في معرض الترجيح والاختيار:

- قاعدة: لا يُجمع بين العَوْضِ والمَعْوِضِ⁽⁶⁾.

"اِحْتُلِفَ فِي (اللَّهُم) فمذهب البصريين أنّ (الميم) عوض من حرف النداء، ومذهب الكوفيين أنّها بقية من جملة محذوفة، والأصل: يا الله أمنا بخير، وينبني على هذا الخلاف جواز إدخال (يا) على (اللهم). فعند البصريين لا يجوز، لأنه لا يجمع بين العوض والمعوض، وعند الكوفيين يجوز؛ لأن (الميم) على رأيهم ليست عوضاً من (يا)"⁽⁷⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص315.

(2) السابق، ج1، ص316.

(3) السابق، ج1، ص316.

(4) السابق، ج1، ص539.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص346.

(6) اللامات، الزجاجي، ص90، الإنصاف، الأنباري، ج1، ص281.

(7) الأشباه والنظائر، السيوطي، ج2، ص51.

- قاعدة: اختصارُ المختصر لا يجوز⁽¹⁾.

حذف الحرف ليس بقياس؛ لأن الحروف إنما دخلت الكلام لضرب من الاختصار، فلو ذهبَت تحذفها لكنت مختصرا لها هي أيضا، واختصار المختصر إجحاف به⁽²⁾.

- قاعدة: إذا أشبه الشيءُ الشيءَ أُعطي حكمه⁽³⁾.

من ذلك ما نقله السيوطي عن السخاوي: "إذا أشبه الشيء الشيء في أمرين فما زاد أُعطي حكمه ما لم يفسد المعنى، ولهذا عملت (ما) عمل (ليس) لما أشبهتها في النفي مطلقا، وفي نفي الحال خاصة"⁽⁴⁾.

وقد يوردون القواعد في معرض الاستدلال؛ كما وضعوا جملة من القواعد المتعلقة بالدليل في حد ذاته، منها:

- الدليلُ إذا تطرَّق إليه الاحتمالُ بطلَ به الاستدلال⁽⁵⁾.

- مَنْ تمسَّك بالأصلِ خرَجَ عن عُهدة المطالبة بالدليل⁽⁶⁾.

- مَنْ عدَلَ عن الأصلِ افتقرَ إلى إقامة الدليل⁽⁷⁾.

- المصيرُ إلى ما لا نظيرَ له في كلامهم مردود⁽⁸⁾.

- العدولُ عن الأصلِ والقياس والنقلِ من غيرِ دليلٍ لا وجَّه له⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص74.

(2) ينظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، دط، 1420هـ/ 1999م، ج1، ص51.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص470.

(4) السابق، ج1، ص258.

(5) ينظر: الإنصاف، الأنباري، ج1، ص15.

(6) ينظر: الإنصاف، الأنباري، ج2، ص520.

(7) السابق، ج1، ص245.

(8) السابق، ج2، ص533.

(9) السابق، ج2.

من خلال ما سبق يظهر أنّ التعليل بالقواعد قام مقام التقعيد؛ وذلك لربط الجزئيات والفروع النحوية ببعضها، كما أنهم يقرنون هذه القواعد بالمسائل كدليل على الترجيح والتوجيه؛ إلا أنها أخطُ مرتبة من أدلة النحو المعروفة ، وبديل هذا على مرحلة النضج والتطور التي وصل إليها النحو؛ فبعد أن تشعبت الفروع، وكثرت العلل قام النحاة بعمل آخر وهو انتزاع قواعد كلية، وتحريرها لفظاً، وتقريرها معنى؛ لتضم أبواباً متعددة، ثم إعمالها في مجال التعليل لتقرير المسألة، أو توجيه الدليل، أو ترجيح قول على آخر، أو تقوية رأي.

و- القواعد والأصول الكلية والخلاف النحوي:

القواعد والأصول الكلية عامل مؤثر في بناء أحكام الدرس النحوي وتنوعها وتوسيعها؛ وقد دأب النحاة على توظيف هذه القواعد كثيراً في معرض الاحتجاج، والاستدلال لآرائهم كما سبق؛ لذا ارتبطت غالباً بمسائل الخلاف بين النحويين، وكثرة دوران هذه القواعد في كتب الخلاف والعلل أكثر من غيرها من كتب النحو دليل على هذا، وقد لعبت القواعد الكلية دوراً في إثراء الخلاف بين النحاة أحياناً؛ نظراً لاعتمادهم عليها في بيان صحة ما يذهبون إليه، وتعزيز رأيهم، وتقوية حجّتهم، كما أنّها قد تكون سبباً في حسم الخلاف أحياناً أخرى، فقد يستدلون للمسألة الواحدة بأكثر من قاعدة، ومن وجوه عدة؛ فهي "معايير لأفكارهم، ومقاييس لأحكامهم التي يأتون بها فيما يتصل بالمفردات، وإن النحويين حين كانوا يبديون آرائهم في المسائل لم يكونوا يصدرن عن موقف شخصي، أو ميل فردي؛ وإنما كانوا يقيدون أنفسهم بهذه القواعد العامة، ويجتهد كل منهم للعثور على القاعدة التي تنطبق على المسألة التي يتصدى لها؛ فيصدر رأيه مطابقاً لهذه المسألة"⁽¹⁾.

قد يختلف النحاة في المسألة نظراً لاختلاف القواعد التي اعتمد عليها كل فريق، وهذا ما أكدّه تمام حسّان بقوله: "فإذا اختلف النحويان في المسألة الواحدة فذلك خلاف في اختيار القاعدة التي بنى حكمه في ظلها، فقد يعتمد أحدهما على قاعدة معينة في إصدار رأيه، في حين يرى الآخر قاعدة تكون أكثر انطباقاً على هذه المسألة بعينها"⁽²⁾.

ومن الأمثلة على تعلق القواعد والأصول الكلية بالخلاف بين النحويين:

(1) الأصول، تمام حسّان، ص 190.

(2) السابق، ص 190.

- مسألة: رفع الاسم بعد الظرف والجار والمجرور.

"ذهب الكوفيون إلى أن الظرف يرفع الاسم إذا تقدم عليه .. وذلك نحو قولك: أمامك زيد، وذهب البصريون إلى أن الظرف لا يرفع الاسم إذا تقدم عليه، وإنما يرتفع بالابتداء.

أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا ذلك لأن الأصل في قولك: أمامك زيد = حلّ أمامك زيد، فحذف الفعل واكتفى بالظرف منه، وهو غير مطلوب، فارتفع الاسم به كما يرتفع بالفعل .. وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا أن الاسم بعده يرتفع بالابتداء لأنه قد تعرّض من العوامل اللفظية، وهو معنى الابتداء، فلو قُدِّرَ هاهنا عامل لم يكن إلا الظرف، وهو لا يصلح هاهنا أن يكون عاملاً .. لأن عاملاً لا يدخل على عامل" (1).

فاعتمد البصريون في تقوية قولهم بقاعدة الكلية، وهي: لا يدخلُ عاملٌ على عامل .

- مسألة: القول في رافع الخبر بعد (إنّ) المؤكدة .

"ذهب الكوفيون إلى أنّ (إنّ) وأخواتها لا ترفع الخبر، نحو: إنّ زيداً قائم، وما أشبه ذلك. وذهب البصريون إلى أنّها ترفع الخبر.

أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أنّ الأصل في هذه الأحرف ألا تنصب الاسم، وإنما نصبته لأنها أشبهت الفعل؛ فإذا كانت إنما عملت لأنها أشبهت الفعل فهي فرُعٌ عليه، وإذا كانت فرعاً عليه فهي أضعف منه؛ لأن الفرع أبداً يكون أضعف من الأصل؛ فينبغي أن لا يعمل في الخبر، جرياً على القياس في حطّ الفروع عن الأصول؛ لأنّ لو أعملناه عمَلَه لأدّى ذلك إلى التسوية بينهما، وذلك لا يجوز" (2)، فاعتمد الكوفيون في تقرير الحكم على قاعدة: الفروع أحطُّ من مرتبة الأصول، "وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إن هذه الأحرف تعمل في الخبر، وذلك لأنها قويت مشابقتها للفعل؛ لأنها أشبهته لفظاً ومعنى، ووجه المشابهة بينهما من خمسة أوجه" (3)، ومن القواعد المقررة أنه: إذا أشبه الشيء الشيء في أمرين فما زاد أُعطي حكمة" (4).

(1) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص45.

(2) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص144.

(3) المرجع السابق، ج1، ص145.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، السيوطي، ج1، ص258.

- مسألة: وقوع (إن) الشرطية بمعنى (إذ) .

"ذهب الكوفيون إلى أن (إن) الشرطية تقع بمعنى (إذ)، وذهب البصريون إلى أنها لا تقع بمعنى (إذ)، أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا ذلك لأن (إن) قد جاءت كثيراً في كتاب الله تعالى وكلام العرب بمعنى (إذ) .. وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أن الأصل في (إن) أن تكون شرطاً، والأصل في (إذ) أن تكون ظرفاً، والأصل في كل حرف أن يكون دالاً على ما وضع له في الأصل، فمن تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال؛ ومن عدل عن الأصل بقي مرتبها بإقامة الدليل، ولا دليل لهم يدل على ما ذهبوا إليه"⁽¹⁾.

فاحتج البصريون على الكوفيين لخروجهم عن الأصل في معنى (إن) وهو الشرط، والقاعدة أن:
"من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل"⁽²⁾.

هذه أمثلة تعكس جانبا من توظيف النحاة للقواعد الكلية للترجيح عند الخلاف، وبالنظر إلى القواعد في سياق الخلاف بين النحاة فإنه من الصعب الجزم بقواعد معينة أنها بصرية خالصة، أو كوفية خالصة⁽³⁾؛ لأنها "مبادئ عامة لا ترتبط بباب نحوي دون غيره؛ ولكنها توجيهات يهتدي بها كل نحوي عند تفكيره في المسائل المفردة"⁽⁴⁾؛ فما الذي يمنع أن تهتدي كل مدرسة إلى القواعد نفسها، أو تتبنى قاعدة المدرسة الأخرى ما دامت مقاييس صحيحة كلٌّ يعملها حسب حاجته إليها، كما أن أغلب من ينسبون قاعدة "معينة إلى مذهب البصريين أو الكوفيين يعتمدون غالباً على ما ذكره الأنباري في "الإنصاف"، حيث ساق تلك القواعد في سياق احتجاج كل من البصريين والكوفيين لأرائهم، أو التعليل لها دون أن يعودوا إلى توثيق تلك كتب الكوفيين التي لم يصل إلينا منها إلا التزوير اليسير، ما يجعل نسبة تلك القواعد إلى مذهب الكوفيين أمراً محاطاً بكثير من الحذر في مجال البحث العلمي"⁽⁵⁾، إضافة إلى عدم إفراد أيٍّ من المذهبين هذه القواعد بمؤلف مستقل يبين فيه قواعده، ومنهجه في الاستدلال بها.

(1) الإنصاف، الأنباري، ج2، ص520.

(2) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص245.

(3) ينظر: قواعد التوجيه في الصرف العربي، عصام عبد الفتاح، ج2، ص500.

(4) الأصول، تمام حستان، ص204.

(5) قواعد التوجيه في الصرف العربي، ج2، ص500.

وقد حاول تمام حسان تمييز بعض القواعد الكلية الخاصة بالبصريين والكوفيين، والمشاركة بينهما:

1- قواعد اختص بها البصريون⁽¹⁾:

- المصيرُ إلى ما لا نظير له في كلامهم أولى من المصيرِ إلى ما ليس له نظيرٌ.
- لا يجوزُ الجمعُ بين علامتي تعريف.
- لا يجوزُ إضافة الشيء إلى نفسه.
- حذف ما لا معنى له أولى.
- كلُّ شيء خرج عن بابه زال تمكُّنه.

2- قواعد اختص بها الكوفيون⁽²⁾:

- كثرة الاستعمال تميز ترك القياس والخروج عن الأصل.
- الخلاف يعمل النصب⁽³⁾.
- عدم العامل لا يكون عاملاً.
- الحذف لا يكون في الحرف.

3- قواعد متفق عليه بين المذهبيين⁽⁴⁾:

- ما جاء على أصله لا يُسأل عن علته.
- الفروع تنحط دائماً عن درجة الأصول.
- اجتماع عاملين على مَعْمول واحد مُحالٌ.
- لا يجوزُ الجمعُ بين العوض والمعوض.
- الأضعفُ لا يعملُ عملَ الأقوى.

(1) ينظر: الأصول، تمام حسان، ص 205.

(2) ينظر: الأصول، تمام حسان، ص 205.

(3) وهو ما يسمى بظاهرة النَّصب على الخلاف في النحو.

(4) ينظر: الأصول، تامام حسن، ص 205.

والناظر في هذه القواعد " بصفة عامة يجد البصريين أوفر حظاً، وأكثر نصيباً لها من الكوفيين، وما ذاك إلا لأنها في جملتها قواعد تتفق مع العقلية المنطقية التي أراد البصريون أن يجعلوا علماً النحو والصرف خاضعين لها محكومين بها؛ على حين أن الكوفيين لم تكن لهم القدرة على النظر العقلي كتلك التي عند البصريين، ومن ثمة فلم يكن في استطاعتهم الثبات أمام المدرسة العقلية الافتراضية التي اتبعها البصريون" (1).

وهذا يرجع "للتأثر البصريين في دراساتهم النحوية إلى حد كبير بمنهج المنطق .. ولا عجب فقد حاولوا أن يضعوا قواعد اللغة في قوالب عقلية ثابتة ثبات القضايا العقلية ودافعوا عنها" (2).

والملاحظ على القواعد والأصول الكلية: كثرتها، وتنوعها، وهذا قد يوحي بوجود اختلاف فيها؛ وهو أمر مُستبعد؛ إذا يصعب تتبع ذلك في كتب النحاة والتفريق بين المختلف فيها؛ لكن يمكن القول أن من القواعد ما اختصت بمدرسة نحوية دون الأخرى، فتكون مختلفة لفظاً ومضموناً بسبب الخلاف المنهجي، وهذا يرجع إلى الاختلاف الفكري بين المدرستين، والمنهج العام الذي تتبعه كل مدرسة، والاختلاف في الأصول النحوية التي بنى عليها النحاة أحكامهم، واختلاف الملاحظة والدقة من مدرسة إلى أخرى، واختلافهم في فهم المادة المسموعة واستيعابها؛ إضافة إلى الاختلاف في صياغة القواعد كل هذا يوحي أحياناً بوجود أكثر من قاعدة مع أنها في المعنى شيء واحد (3)، والكثير من القواعد "التي قيل بالخلاف فيها بين البصريين والكوفيين غير دقيق، ومقتطف من سياقه إذ هو - في الحقيقة - متفق عليه؛ لا بين البصرة والكوفة فحسب بل بين النحاة جميعاً، وإنما كان موضع الخلاف هو تنزيل تلك القاعدة على مسألة بعينها أم لا" (4).

(1) قواعد التوجيه في الصرف العربي، عصام عبد الفتاح، ج2، ص500.

(2) الخلاف بين النحويين، دراسة وتحليل ونقد، السيد رزق الطويل، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة- السعودية، ط1، 1405هـ/1985م، ص492.

(3) ينظر: قواعد التوجيه عند ابن الأنباري، أحمد الشمري، ص147-154.

(4) ضوابط الفكر النحوي، محمد عبد الفتاح الخطيب، تقديم: عبده الراجحي، دار البصائر، القاهرة-مصر، دط، 2006م، ج1، ص13.

رابعا- تفاعل القواعد والأصول الكلية مع الفقه وأصوله:

شكل القرآن الكريم صلة وثيقة بين العلوم الإسلامية المختلفة، ونظرا لارتباطها بلغته التي هي وسيلة فهمه، واستنباط أحكامه؛ فإن العلماء حرصوا على أن يربطوا العلوم اللغوية -وعلى رأسها النحو أقوى العلوم تأثيرا في فهم النص- بالعلوم الشرعية خاصة الفقه والأصول، فجاء التفاعل بينها واضحا، وكان على من ينظر في الأحكام أن يكون ملما محيطا بدقائق اللغة وعلومها؛ فهي الأداة التي بها يعمل اجتهاده في النصوص الشرعية؛ "فمحاولة الفهم - أي فهم النص القرآني- هذه هي التي حددت مسار المنهج؛ لأنها ربطت النحو بكل المحاولات الأخرى التي تسعى لفهم النص، ومن ثمة فإن دراسة منهج النحو عند العرب لا تكون صحيحة إلا مع اتصالها بدراسة العلوم العربية الأخرى، وبخاصة الفقه والكلام"⁽¹⁾.

هذا التداخل بين النحو وبقية العلوم جعل علماء اللغة منذ وقت مبكر يسعون إلى تقليد العلوم الشرعية؛ نظرا لتأثرهم بصناعة العلوم الدينية، وجمعهم لأكثر من فنّ، ولا يكتفون بدراسة فنّ واحد؛ لذا كان "التطلع إلى أن يكون للعربية علوم، وقواعد، وأصول على مثل ما للشريعة أمنية داعبت همم الكثير من العلماء منذ المائة الثانية للهجرة، فمحاكاة أهل الأدب واللغة أهل الحديث في فنّ الرواية والعناية بالسند معروفة، وكذلك تقليدهم مدرسة الرأي في الفقه، وتعليل الأحكام حثهم على أن يجدوا لأحكام العربية عللا تشبهها تلك من جهة، وتشبه من جهة ثانية علل المتكلمين الذين اعتمدوا العقل والمنطق سلاحين في دعوتهم إلى فلسفة العقيدة؛ فكان للنحاة احتجاج بقواعد تشبه ما للمحدثين، وقياس وعلل يشبهان ما للفقهاء والمتكلمين، ثم عُنوا بمسائل الخلاف عناية الفقهاء بخلافهم"⁽²⁾، كل هذا كان من تأثير العلوم الشرعية في النحو، وهو ما يؤكد السيوطي بقوله: "وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة"⁽³⁾.

لقد شمل التفاعل بين النحو والفقه وأصوله تأثيرا على مستويات عدة أبرزها ترتيب المادة، والمصطلحات خاصة مصطلحات الأحكام، ومن نتائج هذا التأثير أيضا ظهور فنون مختلفة في النحو العربي أهمها:

(1) دروس في كتب النحو، عبده الراجحي، ص 10.

(2) من تاريخ النحو العربي، سعيد الأفغاني، مكتبة الفلاح، دط، دت، ص 150-151.

(3) الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ص 78.

1- فنّ جدل الإعراب:

ومن أول المؤلفات في هذا الفن: "الإعراب في جدل الإعراب" لابن الأنباري؛ فكان أول ما صنف في قوانين الجدل والآداب؛ ليسلك به عند المجادلة، والمناظرة⁽¹⁾.

2- فنّ أصول النحو:

وقد انطلق التأليف فيه على طريقة أصول الفقه ومحاکاتهم، وأول المحاولات في هذا كتاب "المع الأدلة" للأنباري، ثم وضع ابن جني كتابه "الخصائص"، وسجل فيه احتذاء النحويين بعلوم الشريعة، وقوة الصلة بين أصول الفقه والكلام وأصول النحو⁽²⁾؛ فكان دلالة واضحة على التفاعل الذي وقع بين النحو وبقية العلوم؛ وهو كما قال عنه: "كتاب يتّساهم ذوو النظر: من المتكلمين، والفقهاء، والمتفلسفين، والنحاة، والكتاب، والمتأدّبين التأمّل له، والبحث عن مستودعه"⁽³⁾، وجاء بعده السيوطي فاستوعب كثيرا من مباحث هذا الفنّ على طريقة الأصوليين في كتابه: "الاقتراح"، ويبدو التشابه بين أصول الفقه، وأصول النحو واضحا في كثير من المباحث أهمها القياس، والأدلة الأساسية في كلّ فنّ كالسماع، والإجماع، إضافة إلى تداخل المصطلحات بين الفنين؛ فغالب مصطلحات أصول النحو مستمدة من أصول الفقه.

3- فنّ الخلاف بين المذاهب النحوية:

كانت مسأله مبعثرة، وكانت متعلقات المسألة الواحدة مشتتة في كتب البصريين والكوفيين، إلى أن بدأ التأليف في الخلاف؛ فألف فيه غير واحد، وأهم مؤلفات هذا الفنّ: "الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين" لابن الأنباري الذي صار العمدة في هذا الباب، وقد أظهر في مقدمة كتابه التفاعل الواضح بين النحو والفقه⁽⁴⁾، يقول عن سبب تأليفه: "فإن جماعة من الفقهاء المتأدّبين، والأدباء المتفكّحين، المشتغلين عليّ بعلم العربية، بالمدرسة النظامية - عمّر الله مبانيها! ورحم الله مبانيها! سألوني أن ألخص لهم كتابًا لطيفًا، يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ ليكون أول كتاب صنّف في علم العربية

(1) ينظر: من تاريخ النحو العربي، سعيد الأفغاني، ص152.

(2) ينظر: الخصائص، ابن جني، ج1، ص2.

(3) ينظر: السابق، ج1، ص68.

(4) ينظر: من تاريخ النحو العربي، سعيد الأفغاني، ص153.

على هذا الترتيب، وألّف على هذا الأسلوب؛ لأنه ترتيب لم يصنف عليه أحد من السلف، ولا ألف عليه أحد من الخلف⁽¹⁾.

4- فنّ الأشباه والنظائر في النحو:

وهو الفن الذي عُني بجمع القواعد والأصول الكلية التي كانت ماثورة في مؤلفات النحو المختلفة من كتب الشروح، والأصول، وكتب الخلاف، والعلل، وأول كتاب مستقل في هذه القواعد: "الأشباه والنظائر في النحو" للسيوطي، وكان سبب تأليفه تقليد منهج الفقهاء في تدوين قواعدهم، كما أوضح ذلك السيوطي بقوله: "واعلم أن السبب الحامل لي على تأليف ذلك الكتاب الأول أي قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه، وألفوه من كتب الأشباه والنظائر"⁽²⁾، وعند النظر في منهج الفقهاء نجد أنهم كانوا "يراعون عند بسط الأحكام الأصول التي تبني عليها، ويجدون أنفسهم في حاجة إلى جمع ما يمكن جمعه تحت قواعد، أو ضوابط كلية رغبة في الإيجاز، فإن الإيجاز ضرب من الحكمة، ومن شأن الحكمة أن تضع الأمور في موضعها، وتقيس الشبيه على الشبيه، والنظير على النظير"⁽³⁾، ولم يكن تأثير النحاة في هذه القواعد على مستوى الجمع والصيغة فقط؛ بل في وضع هذه القواعد؛ إذ نجد تشابها كبيرا بين القواعد الكلية في الفقه والقواعد الكلية في النحو، ومحاولة ضبط الفن على نسق واحد، وتمييز فروع ومسائله استنادا إلى النظرة الكلية، وتصوير الجزئيات ومحاولة التقريب بين المتباعدات، ما يساعد في الأخير على الوصول إلى مدارك الفن، ودقائقه، وتعليقاته الخفية، ومن الأمثلة على التشابه والتفاعل بين الفين ما نجده من قواعد في كل منهما، ومن أمثلة ذلك:

- قاعدة: الحمل على أحسن القبيحين⁽⁴⁾:

عقد ابن جني بابا في الخصائص سماه: الحمل على أحسن القبيحين، قال: "اعلم أن هذا موضع من مواضع الضرورة المميّلة و ذلك أن مُحضرك الحال ضرورتين لا بدّ من ارتكاب إحداها فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما، وأقلهما فُحشًا"⁽⁵⁾، وهي قاعدة كلية من قواعد النحو تشبه القاعدة

(1) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص7.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، السيوطي، ج1، ص4.

(3) القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، محمد بكر إسماعيل، دار المنهال، مصر، دط، دت، ص6-7.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص393.

(5) الخصائص، ابن جني، ج1، ص213.

الفقهية: "ارتكاب الأخف أولى"⁽¹⁾، و"ارتكاب أخف المفسدتين"⁽²⁾، "ومثل ذلك قولك: فيها قائماً رجل، لما كنت بين أن ترفع قائماً فتقدم الصفة على الموصوف - وهذا لا يكون - وبين أن تنصب الحال من النكرة - وهذا على قلته جائز - حملت المسألة على الحال فنصبت"⁽³⁾.

- قاعدة: العَوَظُ والمَعَوَظُ منه لا يجتمعان⁽⁴⁾:

وهي من القواعد والأصول الكلية النحوية المشهورة، ذكر السيوطي كثيراً من الفروع التي تدخل تحتها، ومن أمثلتها: "قولهم (اللهم) (الميم) فيه عوض من حرف النداء، ولذا لا يجمع بينهما، وقولهم في النداء: يا أبت، ويا أمت، (التاء) فيه عوض من (ياء) الإضافة ولذا لا يجمع بينهما"⁽⁵⁾، وقال ابن هشام في المغني: "لم يحدف خبر (كان) لأنه عوض أو كالعوض من مصدرها ومن ثم لا يجتمعان"⁽⁶⁾، وقد يعبرون بالبدل مكان العوض، ونظير هذه القاعدة في الفقه قولهم: "البدل لا يجتمع مع المبدل ولا يقوى عليه"⁽⁷⁾، ومن تطبيقاتها في الفقه أن "المسح على الخف بدل عن غسل القدم، فلا يجمع المتوضئ بينهما، والصوم في كفارة اليمين بدل عن الإطعام، فلا يجمع صاحب الكفارة بينهما"⁽⁸⁾، فالبدل والمبدل منه أو العوض والمعوّض منه يخلف أحدهما الآخر لذا لم يجز الجمع بينهما.

- قاعدة: ثبوت الفرع دون ثبوت الأصل⁽⁹⁾:

أشار الأنباري إلى هذه القاعدة في "الإنصاف" في قوله: "قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل"⁽¹⁰⁾، ومثالها أنهم قالوا: "طَيْرٌ عَبَادِيدُ أَي: متفرقة، فاستعملوا لفظ الجمع الذي هو فرع وإن لم

(1) الأشباه والتظائر في الفقه، تاج الدين السبكي، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ / 1991م، ج1، ص47.

(2) الأشباه والتظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بابين نجيم، تح: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419 هـ / 1999 م، ص78.

(3) الخصائص، ابن جني، ج1، ص214.

(4) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص271.

(5) السابق، ج1، ص151.

(6) المغني، ابن هشام، ص795.

(7) الأشباه والتظائر في الفقه، السبكي، ج1، ص204.

(8) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر - دمشق، ط1، 1427 هـ / 2006م، ج1، ص672.

(9) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، الأنباري، ج، ص194.

(10) السابق، ج، ص194.

يستعملوا لفظ الواحد الذي هو الأصل، ولم يخرج بذلك الواحد أن يكون أصلاً للجمع، وكذلك أيضاً قالوا: (طيراً أَبَابِيل)، قال الله تعالى: ﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: 3]، أي جماعات في تفرقة، وهو جمع لا واحد له في قول الأكثرين⁽¹⁾، ويقابل هذه القاعدة في الفقه قولهم: "قد ثبت الفرع دون الأصل"⁽²⁾، ومن تطبيقاتها: "لو ادعى الزوج بدل الخلع على المرأة فأنكرت، بانت منه ولا يلزم المال الذي هو الأصل"⁽³⁾، فنلاحظ من خلال هذا التشابه الواضح بين القاعدتين النحوية والفقهية، واستناد كل منهما إلى فكرة الأصل والفرع وتبعية أحدهما للآخر؛ إذ الأصل أن الفرع يبني على الأصل.

- قاعدة: العارض لا يُعتدّ به⁽⁴⁾:

قال السيوطي: "العارض لا يُعتدّ به، فيه فروع: منها: (أفعل) الوصف إذا طرأت عليه الاسمية فهو باق علي منصرفه ولا يعتد بالعارض ك(أدهم)، و(أفعل) الاسم إذا طرأت عليه الوصفية فهو باق على الصرف ولا يُعتدّ بعارض الوصفية ك(أربع) في قولك: مررت بنسوة أربع"⁽⁵⁾، فهذه من الكليات المقررة عند النحاة، ونجد قريباً منها قول الفقهاء: "الأصل في الصفات أو الأمور العارضة العدم"⁽⁶⁾، أي ما كان طارئاً من الصفات يكون الشيء بطبيعته خالياً منها، مثل لو قال الوصي: لم أئجر في مال اليتيم، أو أئجرت ولم أربح أصلاً، أو ما رجحت إلا كذا، فالقول قوله؛ لأن الأصل العدم⁽⁷⁾.

- قاعدة: مخالفة السَّمْع .

من أصول النحاة الثّابة السماع؛ فإذا ورد بأحد التراكيب أو الوجوه فإنهم يقتصرون عليه ولا ينقضوه بما يخالفه؛ لهذا فمن قواعدهم: "ما يؤدي إلى مخالفة السماع مُطَّرَح"⁽⁸⁾، و"الامتناع من تركيب ما يخرج عن السماع"⁽⁹⁾، أي التوقف على ما ورد به السماع، قال ابن جني: "فمتى كان التصرف في

(1) الإنصاف في مسائل الخلاف، الأنباري، ج1، ص194.

(2) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، محمد الزحيلي، ج1، ص452.

(3) المرجع السابق، ج1، ص454.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، السيوطي، ج1، ص309.

(5) السابق، ج1، ص309.

(6) القواعد الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة، محمد الزحيلي، ج1، ص138.

(7) السابق، ج1، ص139.

(8) المقاصد الشافية، ج5، ص420.

(9) الخصائص، ابن جني، ج2، ص19.

الموضع ينقض عليك أصلاً، أو يخالف بك مسموعاً مقيساً، فألغِه ولا تَطْرُ (1) بجنبه، فالأمثال واسعة، وإنما أذكر من كلِّ طرفاً يُستدل به، وينقاد على وتيرته (2)، ومثله ترك الشاذ في الاستعمال؛ وإن كان يعضده القياس؛ لأن الواجب الاقتصار على ما سمع عن العرب (3).

وتشبه هذه القاعدة القاعدة المشهورة في الفقه، وهي: "لا اجتهاد مع النص" (4)، أو "لا مساغ للاجتهاد في مورد النص" (5)؛ فتكاد القاعدتان تتطابقان في الصياغة، ومضمونها أن مخالفة الأصل الوارد ممتنع؛ ففي الفقه يقتصر على الحكم الوارد دون اجتهاد، وفي النحو يتقصر في بعض التركيب على ما سمع.

- قاعدة: استصحاب الأصل.

من القواعد المقررة عند النحاة أن: "مَنْ تَمَسَّكَ بِالأَصْلِ خَرَجَ عَنِ عَهْدَةِ المَطَالِبَةِ بِالدَّلِيلِ، وَمَنْ عَدَلَ عَنِ الأَصْلِ افْتَقَرَ إِلَى إِقَامَةِ الدَّلِيلِ" (6)، وهذه من قواعد استصحاب الحال أو الأصل في النحو، ونجد الفقهاء كذلك اعتمدوا على دليل: استصحاب الحال، ومن قواعدهم في ذلك: "القاعدة الرئيسة اليقين لا يزول بالشك، يعبر عنها بالأصل، فيقال: الأصل بقاء ما كان على ما كان، الأصل في الأمور العارضة العدم، الأصل براءة الذمة، الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته، الأصل في الكلام الحقيقة، الأصل في الأشياء الإباحة، الأصل العدم، ويعبر عن الأصل في جميع ذلك بالاستصحاب" (7)، فنلاحظ التشابه الواضح بين القاعدتين.

من خلال الأمثلة السابقة يتضح شكل تفاعل القواعد الكلية النحوية مع القواعد الفقهية، ويظهر أن النحاة تأثروا بمنهج الفقهاء في وضع قواعدهم، وأن كثيراً من الأصول التي بناها النحاة وسعوا إلى إدخالها وترسيخها في الدرس النحوي قد تخمرت في عقول الفقهاء أولاً، وتضمنتها كتبهم، ثم نقلها

(1) أي: لا تقرب منه، من: طار يطور. ينظر: لسان العرب، ج4، ص580.

(2) الخصائص، ابن جني، ج2، ص23.

(3) ينظر: السابق، ج1، ص100.

(4) موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1424 هـ - 2003 م، ج2، ص369.

(5) القواعد الفقهية وتطبيقاتها، محمد الزحيلي، ج1، ص499.

(6) الإنصاف، الأنباري، ج1، ص245.

(7) القواعد الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة، محمد الزحيلي، ج1، ص111.

النحاة، و"حاكوا الفقهاء أخيرا في وضعهم أصولا تشبه أصول الفقه، وتكلموا في الاجتهاد فيه كما تكلم الفقهاء، وكان لهم طراز في بناء القواعد على السماع، والقياس، والإجماع كما بنى الفقهاء استنباط أحكامهم على السماع، والقياس، والإجماع"⁽¹⁾، وهذا يدل على التأثير الحاصل بين النحو وعلوم الشريعة على رأسها: الفقه والأصول.

يضاف إلى هذا التأثير في وضع القواعد التأثير على مستوى المصطلحات؛ سواء ما تعلق بالأصول العامة للتفكير النحوي كالقياس، والعلة، والسماع، وغيرها، أو بالمصطلحات المتعلقة بالمسائل التطبيقية، إضافة إلى التأثير في الإطار العام الذي سلكه النحاة، وما يرجع لاهتمامهم بالنصوص، ومحاولة جمع أصوله في علم مستقل، والمعايير التي يحتكم إليها في الترجيح والاستدلال، واعتبار التعليل كضابط للظواهر اللغوية، واستيراد بعض الأدلة: كاستصحاب الحال، والاستحسان، وعدم النظر.

(1) في أصول النحو، سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، دط، 1414هـ/1194م، ص 104-105.

خامسا- ضوابط القواعد والأصول الكلية ومآخذها:

أ- ضوابط القواعد والأصول الكلية:

يُدرج النحاة أحيانا بعض العبارات والتراكيب في نقاشاتهم واستدلالاتهم تظهر كأنها أنها من قبيل القواعد وهي ليست كذلك؛ لذا كان لابد من ضوابط تفرق بين ما هو من القواعد والأصول الكلية في كلامهم وما ليس كذلك، والمراد بالضوابط المقومات والأسس التي يجب أن يراعيها النحاة عند بناء أي قاعدة، وأهم هذه الضوابط ترجع إلى الصياغة والوظيفة التي تؤديها القواعد الكلية، والسياق الذي يربطها بالجزئيات والفروع، وهي كالآتي:

1- "أن تكون مَصُوغَة في قالب تنظيري"⁽¹⁾: أي أنها تكون في عبارة موجزة مختصرة دقيقة يقصد منها التعميد، عامة تدل على الحكم الذي تشتمل عليه، ويظهر من صياغتها قصد التنظير والتأسيس، وليست مرتجلة مرسلة، ويكون من يصوغها مدركا لأساليب تركيب القاعدة وصياغتها، عالما بفروع اللغة، مدركا لطرق ومناهج الاستنباط من المصادر اللغوية.

2- "أن يمكن إخراجها من السياق الذي ذكرت فيه دون إضافة إليها، أو نقصان منها، أو تعديل فيها"⁽²⁾، وهذا حتى يُفرق بين ما هو قاعدة وما ليس كذلك، فالقاعدة إذا كانت عامة مجردة موضوعية يمكن أن تفهم خارج سياقها بخلاف كلام النحاة الوارد في معرض سياق ما.

3- أن يترتب عليها أثر ما: من توجيه، أو تقرير، أو تعليل، أو استدلال، أو احتجاج⁽³⁾، فإن لم تؤدّ دورا من هذا لم يصدق عليها وصف القاعدة الكلية.

4- الاعتماد على الاستقراء والسماع في وضع القاعدة حتى تكون عامة مطردة.

5- الاستيعاب: أي أن تشتمل على حكم يجمع كثيرا من الفروع، وهذا مرتبط بحقيقة القاعدة؛ فلا بد أن تكون مستوعبة لمسائل من أبواب شتى حتى يصدق عليها وصف الكلية.

6- الاطراد والأغلبية: ومعنى الاطراد أنها تخضع لها كل الجزئيات المجموعة دون استثناء، وإذا تخلفت عنها إحدى الصور فتكون قاعدة أغلبية وحكمها أغلبي، ولا يقدر في كلية القاعدة تخلف بعض

(1) قواعد التوجيه في النحو، عبد الله الخولي، ص12.

(2) المرجع السابق، ص12.

(3) السابق، ص12.

جزئياتها؛ فإن المستشنيات موجودة في كل علم، وبصفة عامة فإن "أساس القاعدة الضابطة هي الاطراد والعموم الذي يهون على الذهن تمثل الأصل الشامل تمثلاً يرجع إليه في التطبيق والاستعمال، فإذا ما كانت القاعدة ذات شُعَب وصور، ثم ذات خلاف وآراء فقد فقدت أخص صفاتها في الضبط الجامع"⁽¹⁾.

ب- طرق وضع القواعد الكلية:

للنحاة مسالك في الوصول إلى وضع القاعدة كما هو الشأن في كل علم، وبالنظر إلى تعريف القاعدة نجد أنها تشتمل على أمرين:

- الحكم النحوي.

- كلية الحكم، أي: الجزئيات التي تندرج ضمنه.

وللوصول إلى الحكم لابد من الاستنباط، أما الجزئيات فلا بد من الاستقراء للوصول إليها.

1- الاستنباط:

عرف الجرجاني الاستنباط بقوله: "استخراج المعاني من النصوص بفرط الذهن وقوة القرينة"⁽²⁾، ومعناه في النحو أن ينظر النحوي في النص المسموع عن العرب، ويضع منه بطريقة مباشرة القاعدة، أو يتبع طريقاً غير مباشرة؛ فيجتهد في إعمال ذهنه في أدلة النحو الأخرى من قياس، واستصحاب؛ لفهم النص، والتعمق في التحليل، والاستنتاج، واستخراج القاعدة، "وقد قام النحو العربي على قوانين وأحكام عامة مستنبطة من كلام العرب، ومضبوطة بضوابط كلية اعتمدها النحاة في وصفهم العربية، وتقعيد قواعدها وتشكل هذه الضوابط مع الأسس المنهجية التي اتبعها النحاة في عملهم عناصر نظرية نحوية متماسكة"⁽³⁾.

(1) مناهج تجديد في النحو البلاغة والأدب والتفسير (الأعمال الكاملة)، أمين الخولي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978م، ج10، ص43.

(2) التعريفات، الجرجاني، ص22.

(3) منزلة المعنى في نظرية النحو العربي، لطيفة إبراهيم محمد النجار، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1995م، ص175.

2- الاستقراء:

الاستقراء "هو الحكم على كليّ بوجوده في أكثر جزئياته"⁽¹⁾، أي تتبع الجزئيات والبحث عنها؛ ثم اختبار انطباق الحكم عليها، فإذا ثبت هذا الاستقراء وحصرت الجزئيات ساغ للنحاة أن يحكموا بالكلية على القاعدة؛ فتكون القواعد بهذا محصلة نهائية للاستقراء بعد النظر في المادة اللغوية، وكشف العلاقات والصفات المشتركة بينها؛ فتؤدي عدة وظائف علمية عامة مع الأهداف التطبيقية، وقد اتبع النحاة "المنهج الوصفي الاستقرائي فبنوا أحكامهم النحوية على ما استخلصوه من ذلك الاستقراء الواسع لمختلف أنماط الكلام العربي، واستطاعوا أن يضبطوا قوانين النحو العربي وقواعده الكلية والجزئية"⁽²⁾، و"استخلاص أوضاع نظمها وبيان علاقة مفرداتها في تراكيبها المختلفة، وسمات تلك المفردات، وأنواعها، وخصائص كل نوع"⁽³⁾.

ج- مآخذ على القواعد والأصول الكلية:

القواعد الكلية جهد نحوي لا يسلم من النقد سواء في القواعد ذاتها، أو فيما يترتب عليها، أو يصحب دراستها، وهذا لا ينقص من قيمتها بل يفتح باب النظر فيها، وتدارك الملاحظات، ومن أهم المآخذ على القواعد الكلية:

1- أن هذه القواعد غيّبت تبويب مسائل النحو، وجعلته قائما على تصور عام؛ وهذا ما جعل النحاة يعزفون عن "تقديم المادة النحوية وفق منهج القواعد الكلية؛ لأن هذا المنهج يوزع الباب النحوي الواحد على قواعد كلية متعددة، فيقطع أوصال الباب النحوي ويشتت الدارس، إضافة إلى عدم شمول القواعد الكلية لمسائل النحو كافة"⁽⁴⁾، وهذا الترتيب الجديد الذي تقدمه له جانب إيجابي بلاشك؛ وذلك في كونه ينقل النحو من دائرة القواعد إلى الأصول الكلية الشاملة⁽⁵⁾؛ فمن كان عالما بمسائل النحو، وجزئياته وجاهلا بهذه القواعد كان جاهلا بالهيكل العام للنحو غير مستوعب له.

(1) التعريفات، الجرجاني، ص18.

(2) الاستقراء في النحو، عدنان محمد سلمان، مجلة مجمع العلمي العراقي، ع3، يوليو1984م، ص187.

(3) المرجع نفسه، ص142.

(4) نظرية الأصل والفرع في النحو، الملخ، ص188.

(5) ينظر: مقدمة تحقيق الأشباه والتظائر للسيوطي، ص37.

2- فتح باب الخلاف النحوي: وذلك لأنها ترتبط بالجانب النظري للنحو العربي، وتعكس تفكير النحاة، وتفتح باب الاجتهاد ما يدعو إلى ظهور خلاف بين النحاة نتيجة تباين طرقهم، ونظرهم في هذه القواعد، وإعمال اجتهادهم في مسائل النحو ما داموا محصلين لأداة الاجتهاد.

3- صعوبة صدق القاعدة على جزئياتها خارج سياقها أحيانا، وقد تختلف دلالتها خارج السياق، أو لا تتضح من خلال الصياغة وحدها، كما قد لا تطرد دلالتها على كثير من القواعد ما يجعلها جزئية⁽¹⁾.

4- معارضة بعض هذه القواعد لبعض أحيانا مثل قولهم: **المبَدَلُ منه لا يمكن أن يسقط ويثبت البَدَلُ**، وقولهم: **لا يجمع بين البَدَلِ والمبَدَلِ منه**، والمقصود بالبدل في القاعدة الثانية العوض وليس البدل الذي هو من التوابع، وهذا يزيل التعارض⁽²⁾.

5- "اختلاف النحاة في دلالة كثير من هذه القواعد مما كان سببا في جزئيتها"⁽³⁾.

6- هذه القواعد تذكر أحيانا غير منسوبة؛ مما يصعب معه نسبتها إلى قائلها الحقيقي، وهذا يضيف عليها نوعا من التعميم⁽⁴⁾.

ورغم ما انتقد على القواعد الكلية إلا أنّ هذا لا يُقلّل من قيمتها، ودورها في النحو، فهي ثمرة جاءت نتيجة النظر في المادة النحوية، ومنهج سلكه النحاة للوصول إلى غاياتهم من الدرس النحوي، يتفاوت الدارسون في تحصيلها، وإدراك دورها، وما قد يراه البعض مأخذا قد لا يكون كذلك عند غيره، وفرق بين ما يرجع من النقد لحقيقة القواعد ذاتها، وبين ما يصاحب طبيعة دراستها، أو نتيجة الأخذ بها، أو غير ذلك من اعتبارات خارجة عن طبيعة القواعد، ووظيفتها الأساسية.

(1) ينظر: قواعد التوجيه في النحو العربي، عبد الله الخولي، ج1، ص296-297.

(2) ينظر: المرجع السابق، ج2، ص298-299.

(3) السابق، ج1، ص296.

(4) ينظر: السابق، ج2، ص301.

المبحث الثالث- الأشباه والنظائر النحوية :

- أولاً: فن الأشباه والنظائر النحوية

- ثانياً: كتاب "الأشباه والنظائر في النحو"

- ثالثاً: منهج السيوطي في كتاب "الأشباه والنظائر في النحو"

المبحث الثالث: الأشباه والنظائر النحوية

تمكّن السيوطي من عدّة علوم، وبلغ فيها درجة من الفهم، والضبط، والعناية، وكان النحو من أهم ما اعتنى به، وبذل فيه وسعه حتى وصل فيه إلى مرتبة عالية، ويصف حاله مع اللغة عموماً فيقول: "الفنون العربية على اختلاف أنواعها هي أوّل فنوني، ومبتدأ الأخبار، كان في أحاديثها سمري وشجوني، طال ما اشتهرت في تتبع شواردها عيوني، وأعملت فيها بدني إعمال المجد ما بين قلبي وبصري ويدي وظنوني، ولم أزل من زمن الطلب أعتني بكتبها قديماً وحديثاً، وأسعى في تحصيل ما دثر سعياً حثيثاً.. وألفت فيها الكتب المطولة والمختصرة"⁽¹⁾.

ومن أكثر ما اشتغل به السيوطي من علوم اللغة: علم النحو، حيث عمل على سبّ أغواره، والتعمق فيه، والتوسع في معرفة مسائله وفورعه، والإحاطة بدقائقه، وكانت نتيجة ذلك تأليف عدة كتب نحوية، منها كتاب: "الأشباه والنظائر في النحو"، وهو العمل الفريد في باب، الذي حاول من خلاله جمع القواعد والأصول النحوية الكلية ذوات الأشباه والنظائر مخّرجاً عليها الفروع، وأودعه جملة من الضوابط، والاستثناءات النحوية، والفروق الدقيقة وما يتصل بهذا، مستفيداً من جهود السابقين في هذا الباب، بعد فهمها وهضمها، ثم بالزيادة عليها والتوسع فيها"، وكان موضوع الأشباه والنظائر ماثلاً في ذهن السيوطي وفكره، ومستقراً في عقله وباطنه، وشاغلاً باله ووقته، فأولاه العناية والرعاية، وصنف فيه كتابين: الأول: "الأشباه والنظائر في الفقه"، والثاني: "الأشباه والنظائر في النحو"⁽²⁾.

وقد أظهر السيوطي من خلال "الأشباه والنظائر" قوة فكره وإبداعه في التأليف بين المتشابهات، ودقة معالجة القضايا النحوية، وإعمال منهج المقارنة بين المسائل والجزئيات، زيادة على عنايته الفائقة بالجمع والترتيب، وسعة الاطلاع على أعمال سابقيه، وحسن تلخيصها، فكانت السمة الغالبة على الكتاب هي الابتكار، ومحاولة التقريب بين منهج النحو والفقه.

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص3.

(2) السيوطي وكتاب الأشباه والنظائر في الفقه، محمد الزحيلي، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، ج4، مج67، 1413هـ/1992م، ص684.

أولاً- فنُّ الأشباه والنظائر النحوية:

أ- مفهوم الأشباه والنظائر:

من أقدم الإشارات إلى مصطلح: (الأشباه والنظائر) ما جاء في رسالة عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري -رضي الله عنهما- حيث قال: " ..ثم الفهم الفهم فيما أدلي إليك مما ورد عليك مما لم يكن في كتاب ولا سنة، ثم اعرف الأشباه والأمثال والنظائر وقس الأمور عند ذلك، ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق"⁽¹⁾. كانت هذه إشارة عامة لحرص العلماء على تتبع الأشباه والنظائر، والتي توسعت فيما بعد لعدة علوم.

وأقدم كتاب وصلنا في هذا الموضوع كتاب: "الأشباه والنظائر في القرآن الكريم"، لمقاتل بن سليمان⁽²⁾ فكان منهلاً للمؤلفين الذين ألفوا في هذا الموضوع، ومنه: "الوجوه والنظائر في القرآن" لهارون بن موسى⁽³⁾، و"الأشباه والنظائر في الألفاظ التي ترادفت مبانيتها وتنوعت معانيها" للثعالبي⁽⁴⁾، و"نزهة الأعين النواظر في علم الأشباه والنظائر" لابن الجوزي⁽⁵⁾، وغيرهم⁽⁶⁾.

(1) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية شمس الدين، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، 1973م، ج1، ص86.

(2) مقاتل بن سليمان بن بشير أبو الحسن (ت: 150 هـ = 767 م): من أعلام المفسرين. أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدث بها وتوفي بالبصرة. من كتبه: (متشابه القرآن)، و(الناسخ والمنسوخ)، و(الوجوه والنظائر). الأعلام، ج7، ص281.

(3) هارون بن موسى الأزدي أبو عبد الله: عالم بالقراءات والعربية، من أهل البصرة. كان يهودياً وأسلم وقرأ القرآن وحفظ النحو وحدث. وكان أول من تتبع وجوه القراءات والشاذ منها، وهو من أهل الحديث روى له البخاري ومسلم. صنف: (الوجوه والنظائر في القرآن)، ينظر: الأعلام، ج8، ص63.

(4) عبد الملك بن محمد بن إسماعيل، أبو منصور الثعالبي (350 - 429 هـ = 961 - 1038 م): من أئمة اللغة والأدب من أهل نيسابور، اشتغل بالأدب والتاريخ، فنبغ. وصنّف الكتب الكثيرة الممتعة، منها: (فقه اللغة)، (لطائف المعارف)، (الإعجاز والإيجاز) وغيرها، ينظر: الأعلام، ج4، ص163.

(5) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي أبو الفرج (508 - 597 هـ = 1114 - 1201 م): علامة عصره في التاريخ والحديث، كثير التصانيف، مولده ووفاته ببغداد، له نحو ثلاث مئة مصنف، منها: (الأذكياء وأخبارهم)، (روح الأرواح)، (الناسخ والمنسوخ)، (تلبيس إبليس)، (فنون الأفتان في عيون علوم القرآن)، ينظر: الأعلام، ج3، ص316.

(6) ينظر: الوجوه والنظائر في القرآن عند السيوطي، حاتم صالح الضامن، مجلة آفاق الثقافة والتراث، الإمارات العربية المتحدة، ع34، ربيع الآخر 1422هـ/ يوليو 2001م، ص8.

ثم ظهرت فكرة فنّ الأشباه والنظائر في الفقه، وأول من فتح هذا الباب عز الدين بن عبد السلام⁽¹⁾ في كتابه: "القواعد الكبرى"، ثم تبعه جملة من العلماء منهم: جمال الدين الإسنوي⁽²⁾، وله كتاب صغير في الأشباه والنظائر، وتاج الدين السُّبُكِي⁽³⁾، وله كتاب: "كتاب الأشباه والنظائر"، والزرکشي⁽⁴⁾، وله كتاب "القواعد"، وغيرهم⁽⁵⁾.

"ونظرا لتداخل العلوم الإسلامية، واتصال بعضها ببعض فإن فكرة الأشباه والنظائر سرعان ما انتقلت من مجال الفقه وأصوله إلى مجالات الثقافة العربية الإسلامية الأخرى .. واستهوت فكرة التصنيف في فنّ الأشباه والنظائر عددا من المصنفين"⁽⁶⁾؛ فاعتنوا بالتأليف فيها في كل العلوم تقريبا، وصار هذا المفهوم يجري عليها جميعا، تختلف طريقتة تناوله لمادة كل علم حسب طبيعته، و يجمعها وجه شبه عام قائم على إلحاق الأوجه المتشابهة، أو المتقاربة ببعضها البعض.

وهذا المعنى ينطبق على كل علم يتناوله فنّ الأشباه والنظائر؛ فهو يتيح تتبع النظائر والوجوه وقياس بعضها على بعض، وجمع الفروع والمسائل الجزئية تحت أصل واحد عام.

وجمّع العلماء بين أكثر من فنّ، واشتغلهم بمختلف العلوم جعل دائرة تأثير العلوم في بعضها تتسع، خاصة في النحو فقد حاولوا إسقاط طريقتهم عليه، فظهر فنّ الأشباه والنظائر في النحو نتيجة لذلك، ومن أبرز العلوم التي أثرت في النحو من هذا الجانب: علم الفقه، وقد أظهر السيوطي هذا التأثير جليا

(1) عبد العزيز بن عبد السلام عز الدين الملقب بسلطان العلماء (577 - 660 هـ = 1181 - 1262 م): فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد. ولد ونشأ في دمشق، وتوفي بالقاهرة، من كتبه: (التفسير الكبير)، (الإمام في أدلة الاحكام)، (وقواعد الشريعة)، ينظر: الأعلام، ج4، ص21.

(2) عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي جمال الدين (704 - 772 هـ = 1305 - 1370 م): فقيه أصولي، من علماء العربية. ولد بإسنا، وقدم القاهرة سنة 721 هـ فانتهت إليه رئاسة الشافعية، من كتبه (المبهمات على الروضة)، و (الهداية إلى أوهام الكفاية)، و (الأشباه والنظائر)، ينظر: الأعلام، ج3، ص344.

(3) عبد الوهاب بن علي السبكي، أبو نصر (727 - 771 هـ = 1327 - 1370 م): قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث، ولد في القاهرة، وانتقل إلى دمشق مع والده، فسكنها وتوفي بها. من تصانيفه: (طبقات الشافعية الكبرى)، (معيد النعم ومبيد النقم)، (جمع الجوامع)، ينظر: الأعلام، ج4، ص184.

(4) محمد بن بھادر بن عبد الله الزركشي (745 - 794 هـ = 1344 - 1392 م): عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة. له تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها: (البحر المحيط)، و(إعلام الساجد بأحكام المساجد)، و(الديباج في توضيح المنهاج)، ينظر: الأعلام، ج6، ص61.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص5.

(6) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر، ص27.

عند حديثه عن سبب تأليف الأشباه والنظائر في النحو حيث قال: "واعلم أن السبب الحامل لي على تأليف ذلك الكتاب الأول أي قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه وألفوه من كتب الأشباه والنظائر"⁽¹⁾، فالطبيعة التفاعلية بين العلمين التي أذكأها على اشتغال كثير من العلماء بالفقه والنحو وإحاطتهم بهما معا - ومنهم السيوطي - ولدت أشكالا من التأثير والتقارب؛ فكان من نتائجها ظهور الأشباه والنظائر في النحو، الذي يقترب من الفقه كثيرا على مستوى المنهج، والمصطلحات، والأسلوب، وطريقة التحليل، زيادة على التأثير في طريقة تفكيرهم وتأليفهم، خاصة في جانب تقرير القواعد والأصول، كما أن "طبيعة البحوث العقلية والنحوية واللغوية كانت تفرض مثل هذا الاتجاه"⁽²⁾، والإنسان يميل بطبيعته إلى الأشباه والنظائر، ويطلبها فيما يسمعه؛ لأن "الأمثال إنما تضرب فيما لا تدركه الحواس مما تدركه، والسبب في ذلك أنسنا بالحواس، وإلأنا لها منذ أول كونها، ولأنها مبادئ علومنا ومنها نرتقي إلى غيرها، فإذا أخبر الإنسان بما لم يدركه، أو حدث بما لم يشاهده - وكان غريباً عنده - طلب له مثالا من الحسن فإذا أعطي ذلك أنس به، وسكن إليه لإلفه له"⁽³⁾، والعرب عموما "تؤثر من التجانس والتشابه، وحمل الفرع على الأصل حتى ما إذا تأملته عرفت منه قوة عنايتها بهذا الشأن، وأنه منها على أقوى بال"⁽⁴⁾.

ويمكن إيجاز ما يتعلق بمفهوم الأشباه والنظائر النحوية فيما يأتي:

1- يصدق مفهوم الأشباه والنظائر على المسائل التي يشبه بعضها بعضا فيجري عليها حكم عام يصاغ في قاعدة كلية؛ وذلك لعلاقة جامعة يدركها النحاة لدقة نظرهم، ويعتمدون فيها غالبا على القياس بمعناه العام، وهو يعتمد على جمع المسائل والجزئيات النحوية في قواعد كلية، وصياغة دقيقة، وعبارات وجيزة كأنها أمثال وحكم، مع معرفة أوجه الشبه، وجوانب الاختلاف لوضع الضوابط، وتقرير الفروق، وملاحظة أقوال النحاة، وخلافهم لذلك يتطلب دراية بالنحو وإحاطة بدقائقه.

2- الأشباه والنظائر تسمية لفرق هو أعم من القواعد الكلية فهي جزء منه، وهو يشتمل على سبعة فنون: أولها القواعد والأصول الكلية، وهي الغالبة عليه يضاف إليها القواعد الخاصة، والضوابط

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص4.

(2) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص27.

(3) الهوامل والشوامل (سؤالات أبي حيان التوحيد لأبي علي مسكويه)، مسكويه أبو علي الأصبهاني، تح: سيد كسروي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ/ 2001 م، ط1، ص277.

(4) الخصائص، ابن جني، ج1، ص112.

والاستثناءات، والتقسيمات، والفروق، والجمع، والألغاز، والغرائب⁽¹⁾، وكلّ ما يصل بالأدبيات النحوية، والثقافة اللغوية، وبين هذا الفن والقواعد الكلية عموم وخصوص مطلق فهو أشمل؛ لذا فالتعبير عن الأشباه والنظائر بأنه إرجاع للجزئيات المتشابهة إلى قواعد كلية تجمعها هو من باب التعبير بالجزء عن الكل.

3- أصل "التفكير في الأشباه والنظائر، وجمعها، والتأليف فيها سواء في الفقه، أو النحو، أو الشعر، أو اللغة إنما يعتمد في أساسه على أصل قائم في الفكر هو القياس الذي يعني - مهما تعددت تعاريفه- التلازم بين أمرين يستدعي أحدهما الآخر على وجه الضرورة، أو ما يشبه الضرورة، أو يقاربا⁽²⁾."

والقياس عند النحاة يجري على صور مختلفة، ومن أهمها القاعدة، أو القانون الذي يستنبط من كلام العرب، وهو هنا يكاد يكون المراد دون غيره لدئ طبقات النحاة الأوائل خاصة في الفن الأول من الأشباه والنظائر.. ويختلف عن القياس الذي يدور حول فكرة القاعدة، فالأصل العام يمكن أن يشمل عشرات القواعد التي تفيء إليه⁽³⁾، "ومن وجوه القياس عندهم ما يمكن أن نسميه: بالقياس التفسيري، وذلك أنّ هذا الضرب من القياس لا يقوم على تجريد القواعد، وإنما على الاجتهاد في ربط الظواهر النحوية التي تثبت بالاستقراء بعضها ببعض في قوانين عامة، أو ما يشبه القوانين، وهم في ذلك لا يتنكرون لواقع اللغة، وإنما يبدوون من هذا الواقع لينفذوا إلى ما وراءه من القوانين، والضوابط التي تحكمه"⁽⁴⁾.

وإذا تتبّعنا كتب النحاة المتقدّمين خاصّة المطولات منها التي تستطرد في قضايا النحو؛ فإننا نجد كثيرا من المباحث التي تتصل بفنّ الأشباه والنظائر مبثوثة في كتبهم، موزعة في ثنايا مناقشاهم، يرون عليها عرضا في كل باب بحسبه، دون الوقوف عندها، أو الانتباه إلى جمعها وترتيبها، كما أصبحت عليه فيما بعد، هذا ما يدل على أنّ التفكير في هذا المفهوم كان قائما في أذهانهم، ماثلا في كتبهم يحتاج فقط إلى تنظيم ليخرج في عمل متكامل، و"من هذا المنظور فإن كتاب سيبويه يعدّ أول كتاب

(1) يأتي توضيح هذه الفنون لاحقا.

(2) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص26.

(3) ينظر: القياس في النحو، منى إلياس، ص31.

(4) المرجع السابق، ص102.

نحويّ تبرزت فيه فكرة الأشباه والنظائر النحوية، أو مفهومها في حدود المنهج الذي عالجها فيه سبويه، ثم تجلّى هذا المفهوم بعناوين بارزة، ومباحث مستقلة، وفكرة واضحة في كتاب: "الخصائص" لابن جني هذا الكتاب الذي اشتمل على الأصول، والقواعد الكلية التي تقوم عليها فكرة الأشباه والنظائر في جانب من جوانبها، ومنها ما ورد تحت عنوان واضح متّخذاً طبيعة بحث مستقل، ومنها ما ورد منشوراً في ثنايا كلامه⁽¹⁾.

من هنا كانت الأهمية البالغة لكتاب: "الأشباه والنظائر في النحو" للسيوطي؛ كونه أول كتاب نحوي في هذا الفنّ خالصاً له، وإن كانت مادته في الأصل منشورة مفرقة في كتب المتقدمين، ولم يقصد السيوطي التجديد في المادة النحوية وإنما التجديد في طريقة العرض ضمن ترتيب جديد، اقتبسه من كتب الأشباه والنظائر في الفقه⁽²⁾، زيادة على بيان أهمية هذه القواعد ودورها في النحو.

ب- أهمية الأشباه والنظائر النحوية:

يُعدّ البحث في الكليات والأصول في كلّ فنّ من الفنون مرتبة متقدمة، يصل إليها من ألمّ بدقائق العلم، وأحاط بالجزئيات، وعرف الفروع، وأشرف على ما يتعلق بها من أدلّة وعلل، وترتيبات، ولوازم، وخلاف، وغير ذلك، وفنّ الأشباه يعد ثمرة ما يصل إليه المتقدمون في كل علم؛ لذا وصفه السيوطي بأنه "فنّ عظيم به يطّلع على حقائق الفقه ومداركه، وما أخذه وأسراره، ويتمهّر في فهمه واستحضاره، ويقتدر على الإلحاق والتخريج، ومعرفة أحكام المسائل التي ليست بمسطورة والحوادث والوقائع التي لا تنقضي على مر الزمان، ولهذا قال بعض أصحابنا: الفقه معرفة النظائر"⁽³⁾.

(1) كتاب الأشباه والنظائر في النحو، دراسة في منهجه التنظيمي وإلقاء الضوء على مصادره النحوية، عبد الإله نيهان، مجلة آفاق الثقافة والتراث، الإمارات العربية المتحدة، ع24، 1419هـ / 1999م، ص90.

(2) السابق، ص31.

(3) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، دط، دت، ج1، ص6.

ونلخص أهمية فنّ الأشباه والنظائر النحوية في النقاط الآتية:

1- "تقديم النحو مرتبا على طريقة الأشباه والنظائر ترتفع به من سفوح القواعد إلى آفاق الأصول الكلية الشاملة، ويقدمه للدارس في ثوب جديد يتيح له من الفوائد ما لا تتيحه كتب النحو بترتيبها التقليدي"⁽¹⁾.

2- معرفة الأشباه والنظائر تعدّ من دقائق النحو والتأليف فيها يُعدّ من أعلى كتب النحو مستوى؛ فهي تفوق الكتب التعليمية بكثير، فالذي يشتغل بهذا الفن إنما هم النحاة الذي تزلّعوا في النحو وسبروا أغواره، وعرفوا مسالكه، وانتقلوا من النظر في الجزئيات إلى النظر في الكليات، ويؤكد السيوطي هذا بقوله: "إن هذا الفن لا يدرك بالتمني، ولا ينال بسوف ولعل ولو أني، ولا يبلغه إلا من كشف عن ساعد الجد وثمر .. يدأب في التكرار والمطالعة بكرة وأصيلا، وينصب نفسه للتأليف والتحرير بيانا ومقيلا، ليس له همة إلا معضلة يحلها، أو مستصعبة عزت على القاصرين فيرتقي إليها ويحلها"⁽²⁾، وهذا كله لطبيعة هذا العلم لا مبالغة.

3- يعد فنّ الأشباه والنظائر من الناحية الفكرية ذرّة للنحاة على أعمال مدركاتهم العقلية، وقدراتهم النحوية، واستفراغ الوسع في المسائل وتخريجها وجمعها والوصول إلى أوجه الشبه بينها، وتمرّنا على فهم دقائق النحو، واستحضار جزئياته، والتوسع في الآراء النظرية والعلل الجدلية، وتقديم تفسيرات لكثير من الظواهر النحوية واللغوية، وما يعرض لهم من أحكام اللغة، وصرف الفكر في ذلك.

4- يعد فنّ الأشباه والنظائر من العلوم التي يصعب التأليف فيها، لأنه يتطلب إحاطة وتعمقا كبيرين في النحو، كما يحتاج إلى أعمال الذّهن في كلام النحاة، وجمعه وترتيبه، خاصة مع انعدام التأليف فيه على وجه مستقل، وبقائه مشتتا في الكتب، ولاشك أن السيوطي كان على دراية بهذا وهو م اجعله يستغرق سنين في إخراجه، بعد أن بذل وسعه في التهذيب، والترتيب، والتوثيق.

5- معرفة الأشباه والنظائر تغني عن حفظ جزئيات النحو، والتوسع في الفروع، فهو يسهل الطريق للوصول إلى الحكم العام، وكشف وجوهه وعلله، والتقليل من كثرة التفرعات كما في كتب

(1) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر، ص 37.

(2) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، ص 4.

النحو، فيختصر الطريق على الذهن، ويحقق الثمرة المطلوبة، وهذه الطريقة من التأليف تعين المعلم على الشرح، والتحضير، وجمع الأصول الكلية، كما تعين المتعلم على فهم مآخذ المسائل وأصولها.

7- التأليف في فنّ الأشباه والنظائر النحوية لا يرجع لمذهب معين كما هي عليه كتب النحاة؛ بل يتكون من مختلف المذاهب، وفنونه متقاربة متشابهة بين مذاهب النحويين يكاد يتفق فيها النحاة في الصياغة، والعبارة، والأسلوب؛ لكن تختلف أحيانا في التطبيقات المقررة على القاعدة وجزئيات والفروع التي تندرج تحتها، وهذا ما يفسر استفادة السيوطي من النحاة من مختلف المدارس والمشارب في مادة الكتاب.

8- فن الأشباه والنظائر في النحو جعل النحاة يقتربون من بعض في تقرير القواعد، وقد يأخذ بعضهم من بعض، ويقررون أصولا كلية مشتركة بينهم، ومعتبرة غالبا عند الكثير.

9- الأشباه والنظائر جمعت ما افترق في كتب النحو، فتجد مثلا مبحث الاتساع يدور بين أبواب مختلفة: من المفعول به، و المفعول له، مصدر، وظرف، وإضافة وغير ذلك، لأن الأصل العام الذي يحكم الباب يقتضي جمع النظائر إلى نظائرها والأشباه بأشباهها⁽¹⁾.

10- وعموما فإن استخراج الأشباه والنظائر من كتب النحو وجمعها والتفصيل لها هو في حدّ ذاته إضافة نوعية لعلم النحو، وهو جهد يحتاج إلى إعمال الذهن، والتأمل، والتتبع، والترتيب، ولا يخدم النحو فقط بل يصبّ في تقريب العلوم من بعضها.

(1) ينظر: الفهارس المفصلة للأشباه والنظائر في النحو، ص5.

ثانيا- كتاب "الأشباه والنظائر في النحو" :

أ- تأليف الكتاب:

أدرك السيوطي أهمية علم الأشباه والنظائر، وصعوبة الولوج إليه في الوقت نفسه، خاصة مع قلة التألف فيه، وانعدام من سلك قبله هذه الطريقة في النحو في صورة مستقلة، فحاول خوض هذا الباب ليخرج كتابا كان سابقة في هذا الميدان العلمي، وقد وصف عمله هذا- كما هي طريقتة في الشئاء على كتبه - بقوله: "وكان مما سوّدت من ذلك كتاب ظريف لم أسبق إلى مثله، وديوان منيف لم ينسج ناسج على شكله ضمّنته القواعد النحوية ذوات الأشباه والنظائر، وخرجت عليها الفروع السائرة سير المثل السائر، وأودعته من الضوابط والاستثناءات جملاً عديدة، ونظمت في ملكه من النوادر الغريبة والألغاز كل فريدة، ولم يكن انتهى المقصود منه لاحتياجه إلى إلحاق، ولا سوّود بتسطير جميع ما أرصد له من بياض"⁽¹⁾.

وقد استغرق السيوطي مدّة حتى أخرج الكتاب تاماً مكتملاً، فقد ألفه مرتين حيث عمل فيه نسخة أولى حبسها بضعة عشرة سنة إلا أنها ضاعت منه؛ ليعيد تأليفه من جديد⁽²⁾، وهذا حرصاً منه على إتمام العمل الذي بدأ به، وليقدم للنحو شيئاً جديداً يكون فاتحة لباب لم يطرق من قبل، وهناك علاقة وطيدة بين كتاب: "الأشباه والنظائر النحوية" وكتابه: "الطبقات النحوية الكبرى" التي تعد أصلاً لخمسة من كتبه هي: "بغية الوعاة"، و"فتح القريب على مغني اللبيب"، و"شرح شواهد المغني"، و"تراجم نحاة المغني"، و"الأشباه والنظائر النحوية"⁽³⁾، وقد أَلّف السيوطي "طبقات النحاة الكبرى" سنة: (868هـ) في شكل مسوّدة تفرقت محتوياتها فيما بعد إلى الكتب الخمسة المذكورة، ولم يضع من هذه المسوّدة شيء، وبلغت سبع مجلدات، وكان سبب الشروع في تفريق مادتها إلى الكتب المذكورة إشارة الحافظ نجم الدين بن فهد عليه بتلخيص مجلد منها يحتوي على التراجم، سنة: (869هـ)، ثم بدأ في استخراج بقية الكتب عن طريق التلخيص، والانتخاب، والزيادة⁽⁴⁾، وكان آخر ما أخرجه من هذه

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ص3.

(2) ينظر: السابق، ص4.

(3) مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، مكتبة الآداب، القاهرة-مصر، ط1، 1425هـ/1994م، ص13.

(4) ينظر: بغية الوعاة، ج1، ص5-6، مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، ص14-15.

المسودة "الأشباه والنظائر النحوية"، ويصف ذلك بقوله: "وما لم يدخل فيه من الفوائد والفرائد، والألغاز والزوائد، والمناظرات، والمحاورات، والفتاوى، والواقعات، والغرر اللامعات؛ أفردت لها كتاب الأشباه والنظائر النحوية"⁽¹⁾.

والسبب المباشر الذي حمل السيوطي على تأليف الأشباه والنظائر النحوية كما صرح أنه أراد أن يسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه، ويسير في كتابه على منهج السبكي في الفقه، يقول: "وهذا الكتاب الذي شرعنا في تحديده في العربية يشبه كتاب القاضي تاج الدين الذي في الفقه فإنه جامع لأكثر الأقسام، وصدوره يشبه قواعد الزركشي من حيث إن قواعده مرتبة على حروف المعجم"⁽²⁾.

ويظهر جليا من مقدمة السيوطي في الكتاب "تأثره العميق بكتب الفقهاء في فن الأشباه والنظائر والقواعد الكلية العامة، وهذا يثير ديمومة تأثير علوم العربية بالعلوم الشرعية حتى زمن السيوطي، وهو تأثر بدأ مبكرا، ولاسيما أن علوم العربية كلها كانت منبثقة من بحوث العلماء في إطار خدمتهم للقرآن الكريم وحفظه .. فلا عجب إذاً أن تثمر دراسة الفقه والنحو كتابا يمزج بين العلمين، ويبيّن مسائل أحدهما على الآخر .. أو كتابا يتبني في ترتيبه وتنظيم أبوابه ترتيب كتب الفقه كما فعل السيوطي في كتابه هذا"⁽³⁾.

ويضاف إلى سبب التأليف الفائدة المرجوة من هذا العمل، وما يقدمه للنحو، زيادة على تهيؤ السيوطي لهذا العمل الذي أراد به أن يكمل حلقة تأليفه في مختلف علوم اللغة.

هكذا ظهر كتاب الأشباه والنظائر النحوية كتابا مستقلا في منهجه، فريدا في تبويبه، وترتيب مسأله، متكاملا من كل الجوانب، سالكا به منحى جديدا في التأليف النحوي، مبتكرا طريقة جديدة في التقسيم.

أما عن الوقت الذي ألف فيه السيوطي الكتاب بالتحديد فإن "اتساع الكتاب، وشموله يدل على طول باع، وغزارة اطلاع، مما يميل بنا إلى الاعتقاد أنه من الكتب التي ألفها وهو في سن متأخرة من

(1) بغية الوعاة، ج1، ص6.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص5.

(3) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص32.

عمره⁽¹⁾، "مثله في ذلك مثل المؤلفين الحاذقين قديما وحديثا، يقوم أولا بجمع مادة الكتاب، ثم هو بعد ذلك يجري التبويب المناسب، وينطلق في إنجاز عمله العلمي"⁽²⁾، ومن يتصفح الكتاب يجد السيوطي يسير على نفس واحد في جميعه، وهذا دليل على حرصه، وعزمه، وعدم توانيه في إكمال ما بدأ به، وإدراكه لقيمة ما يقدمه.

ب- تسمية الكتاب:

تسمية الأشباه والنظائر شاعت في الفقه، وعلوم القرآن، وكتب الأدب قبل أن تنتقل إلى النحو، وقد نقل السيوطي هذا الاسم إلى النحو مباشرة ضمن محاولته إسقاط منهج الفقهاء على النحو، فأطلق على عمله في هذا المضمون اسم: "الأشباه والنظائر في النحو"، وسماه بالتسمية نفسها في كتب أخرى مثل "همع الهوامع"⁽³⁾، وطبع كتابه بهذا الاسم، وسماه: "الأشباه والنظائر النحوية" في الكتاب نفسه⁽⁴⁾، كما أطلق عليه التسمية نفسها في كتاب: "بغية الوعاة"⁽⁵⁾، و"التحدث بنعمة الله"، و"حسن المحاضرة"، وأطلق هذا الاسم على أحد الأبواب التي أدرجها في كتابه: "المزهر في علوم اللغة"⁽⁶⁾، وتُجمع المصادر على نسبة الكتاب إلى السيوطي، ولم يرد تشكيك في ذلك.

ج- قيمة الكتاب:

تتوقف قيمة كل كتاب على الموضوع الذي يطرقه، وطريقته، وما يقدمه من جديد لمادة الفن الذي تناوله، سواء من جانب الشكل أو المضمون، وكتاب "الأشباه والنظائر" موجه أولا للذين "عرفوا النحو وخبروه، وانكشفت لهم شعابه ومسالكه، فإذا ما لجوا فضائه، وأطلقوا عنان أفكارهم في مسائله وأبوابه، فإنهم يجدون أن السيوطي يرتفع بدراس النحو وعالمه من سفوح البحوث الجزئية والقواعد الفرعية إلى بقاع الكليات الشاملة، والأصول العامة، التي تحتها ما تفرق، ويرتبط بها ما تفكك، ويلتئم ما توزع،

(1) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص 37.

(2) جلال الدين السيوطي مسيرته العلمية ومباحثه اللغوية، ص 237.

(3) ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحميد هندراوي، المكتبة التوفيقية - مصر، دط، ج 1، ص 104، ص 282.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 398. ج 2، ص 32.

(5) ينظر: بغية الوعاة، السيوطي، ج 1، ص 6.

(6) ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين السيوطي، تح: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1، 1998م، ج 2، ص 3.

ويتجلى اتحاد علوم العربية في كلّ متماسك، إضافة إلى باب المناظرات والمجالس الذي يدخل بك جنّة الجدل النحوي من أوسع أبوابها، وهي جنّة عقلية خالصة، أبطالها كبار النحاة، ومنهم المتكلمون يتجادلون في مسائل من النحو عويصها ودقيقها، ومنها ما يصلون فيه إلى جواب شافٍ كافٍ، ومنها ما يبقى معلقا قابلا لاجتهادات المجتهدين، وتأويلات المفسرين⁽¹⁾، وكل هذا لا يغيب عنه الجوانب التعليمية المنتشرة في ثناياه.

وتجلى القيمة العلمية للكتاب في الآتي:

1- يعد فتحا جديدا فريدا في باب؛ إذ "إنه الوحيد الذي عرفناه وقد خصص لمعالجة الأشباه والنظائر في النحو على نمط الأشباه والنظائر في الفقه"⁽²⁾، فبحوث هذا العلم قبله لم تكن مستقرة ولا مستقلة، فهو أكمل كتاب تناولها، وسد فراغا في التأليف النحوي في أحد جوانبه، وإذا كانت قضايا الأشباه والنظائر متفرقة في كتب المتقدمين فإن السيوطي اشتغل بها على نحو شامل وبصفة منهجية، وعالجها جميعا في كتاب واحد، مستقصيا تفاصيلها ودقائقها، بحيث جاءت مباحثه مرتبة على حدة، حاوية القواعد ومسائلها وأمثلتها، ما يجعل الدارس يغطي كل جوانب القضية، ويستوعب الحديث عنها بصورة متكاملة منظمة.

2- تميز منهجه في الكتاب بالدقة، وتقسيمه العلمي الفريد، واحتوائه على عدد كبير من القواعد، والضوابط، والفوائد، والفروق، والاستثناءات، مع التسلسل والتدرج المعقول من القواعد الكلية العامة إلى الجزئيات، وهذه الطريقة تمكن الباحث النحوي من الإلمام بشتى المسائل النحوية، والتعامل معها بيسر؛ فالكتاب يظهر إبداع السيوطي الحقيقي؛ فهو يعد موسوعة نحوية شاملة.

3- مزج الكتاب "بين بحوث الصرف، والنحو، وفقه اللغة، ولم يفصل بينهما على طريقة المتأخرين"⁽³⁾؛ فالكتاب يدرج ضمن الأدبيات النحوية، وكان من السهل على السيوطي أن يمزج بين اللغة والنحو نظرا لباعه الطويل⁽⁴⁾، وهو يقدم تصورا واضحا لعقلية السيوطي النحوية، تلك العقلية التي

(1) كتاب الأشباه والنظائر في النحو، دراسة في منهجه التنظيمي، ص 99.

(2) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص 38.

(3) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص 38.

(4) ينظر: تاريخ النحو في المشرق والمغرب، ص 363.

ترتبط بين الجزئيات ربطا وثيقا، وتحيط بما يخرج عن القاعدة على نحو يؤكد الإحاطة بالنحو، فضلا عن النظرة التي تعبر عن بعض ملامح اجتهاده في هذا العلم.

4- الكتاب "يعد ثمرة ناضجة من ثمرات الاتصال والتفاعل بين علوم العربية وعلوم الشريعة"⁽¹⁾، وهو خطوة جديدة له في هذا المجال بعد كتابه: "الاقتراح في أصول النحو"، و"المزهر في علوم اللغة"، "ولامراء في أن هذا الربط بين قواعد الفقه والعربية يدل على تبحر في اللغة والنحو.. والفقه، وأن العقلية التي تحيط بهذه القواعد وتجمع بينها عقلية تتمتع بحافظة قوية، وذكاء لم يحصر دقائق الأمور"⁽²⁾، والسيوطي يكاد ينطلق في كل أعماله اللغوية من التأثير العام الذي حدث بين اللغة وعلوم الشريعة، فهو يصل اللغة بعلم أصول الفقه، وعلم الحديث، ويأخذ التأثير أشكالا متنوعة، فيحدث على مستوى المنهج تارة، وعلى مستوى المصطلح، وتارة على مستويات أخرى.

5- الكتاب "حفظ لنا كثيرا من النصوص النحوية التي ضاعت أصولها، كالنصوص المنقولة من تذكرة الفارسي، وابن هشام، ومن كتاب "البسيط" لضياء الدين بن العلي، وكتاب "المغني" لابن فلاح وغيرهم"⁽³⁾، وهو خلاصة كتب كثيرة، وعصارة جهد بذله في كتب النحاة المتقدمين سنين طويلة.

6- مما يدل على أهمية الكتاب وقيمه إقبال الدارسين عليه، والاعتناء به، وتخصيصه بالدراسة والمطالعة، والاهتمام بخدمته ونشره، وقد تناولته العديد من البحوث بالدراسة، فهو يمثل مصدرا خصبا في مختلف فروع الدراسات النحوية⁽⁴⁾.

7- الكتاب من أهم كتب النحو التي ألفها السيوطي، وأهم المصادر في موضوعه، وهو يعكس ظاهرة من مظاهر التأليف العربي، وهي ظاهرة التخصص، التي ظهرت في وقت مبكر، وقيمه معروفة، خاصة مع انطباعها بصفات منهج علمي، يتطابق مع المنهج العلمي الحديث، في التبويب، والتنظيم والأمانة في النقل، والعزو للمصادر.

(1) مقدمة تحقيق الأشباه والتّظائر في النحو، ص38.

(2) دور الإمام السيوطي في إحياء مرحلة الاجتهاد الفقهي، محمد الدسوقي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، ع9، 1415هـ/1994م، الإمارات العربية المتحدة، ص50.

(3) المرجع السابق نفسه.

(4) حقق الكتاب عدة مرات وتناولته بعض البحوث في مواضيعها.

د- مأخذ على الكتاب:

لا يسلم أيّ عملٍ علمي من النقد، والمراجعة، والتصحيح، لأن الجهد البشري مهما بلغ من الإتقان يلحقه القصور، ولا يصل درجة الكامل، ومن أهم الانتقادات على كتاب السيوطي: كثرة نقله عن سبقه، وعدم ظهوره إبداعه فيه بشكل واضح.

وكلّ نقد هو في حقيقته تعبير عن وجهة نظر صاحبه؛ قد يوافق عليه وقد يخالف، ومن أهم ما يضعف النقد خروجه الموضوعية العلمية، و"جرت العادة العلمية أن توصف الأعمال العلمية القيمة بأنها مبتكرة، وليس معنى ذلك -بطبيعة الحال- أن صاحبها يجيء من عنده بكل شيء، بل إنّ العمل العلمي المبتكر هو الذي لا يتجاهل صاحبه شيئاً مما كتب قبله في موضوعه، وبغير هذا الاستيعاب العلمي الضروري لمفردات الموضوع في كتب المتقدمين لا يمكن للعمل الجديد مجال أن يسجل في مضمار العلم الذي يطره .. ولهذا صح أن يفضل السيوطي على بعض اللغويين المتقدمين والمتأخرين ممن لم يعنوا كثيراً بمصادرهم، أو لم يستفيدوا منها بشكل منهجيّ، ولم يخترعوا معنى، أو لم يتدعوا وضعاً ومبنى"⁽¹⁾، ومن يعيب على السيوطي كثرة نقله في الكتاب دون الوصول إلى جديد، أو الإبداع بفكرة مستقلة؛ فإن هذه النقولات "تشهد للسيوطي بالاطلاع الواسع، والفطنة في اصطفاء ما يخدم موضوعه، والشخصية العلمية المستقلة، والمعرفة الوافية بالمؤلفات والمصادر الخاصة بالموضوع الذي يبحث فيه، كما تشهد له بالأمانة العلمية التي كانت السمة الغالبة في كل التراث الفكري لعلماء المسلمين"⁽²⁾.

ولو فرضنا أنه نشرت "جميع الأصول التي بنى عليها السيوطي كتبه لم يجزّدها ذلك من قيمتها العلمية، ولم يسلبها أهميتها فتصير قيمتها تاريخية، بل إنّ فضل السيوطي في جمع مسائل العربية وما تفرق من كلام علمائها في كل مسألة منها وترتيبها ترتيباً حسناً فضل وافر باق غير مدفوع ولا منكر"⁽³⁾، ولو قال قائل لم يكن للسيوطي فيما صنّفه إلا فضل الجمع والترتيب؛ كان محمداً في مقالته، فالجمع والترتيب والتخليص في حدّ ذاته يعد فناً يتطلب قدرة واستيعاباً، ووراءه فكرة معينة تمثلها النصوص التي يوردها، وما يصنع المؤلفون في عصرنا الحاضر أكثر من هذا⁽⁴⁾، والكتاب أخرج كثيراً من القضايا التي كانت

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 106-107.

(2) دور الإمام السيوطي في إحياء مرحلة الاجتهاد الفقهي، محمد الدسوقي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإمارات العربية المتحدة، ع9، 1415هـ/1994م، ص44.

(3) السيوطي النحوي، محمد أحمد الدالي، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، جزء4، مج 67، 1413هـ/1992م، ص729.

(4) ينظر: جلال الدين السيوطي وأثره في الدراسات اللغوية، ص323.

مدفونة في كتب النحو، ولفت الانتباه إلى العناية بها، ولولاه لفات الكثير منها، كما أنه بتحقيقاته لكثير من القضايا في الكتاب فاق معظم معاصريه، وسبقهم بتصوره لمجالات الأشباه والنظائر، وخطته فيها.

ولئن كان السبق في الابتكار يعني في غير عصر السيوطي: الجديد الذي لم يكن له وجود في أي باب من أبواب الفكر، فإن الابتكار والإبداع بهذا المعنى لم يكن في عصر السيوطي خاصة يعني دوماً الجديد الذي لم يسبق له وجود، وإنما كان يعني غالباً التجديد فيما وصل إليه من سبقه، بسبكه، وصياغته بشكل أجمل وأفضل، وإن وجدت في بعض كتبه ومنها الأشباه والنظائر النحوية هناتٌ، فإننا نلمس له العذر بانصرافه إلى إحياء التراث، وعرض نتائج الأسلاف عرضاً دقيقاً، وشرحه، وتفسيره، وتجديده، بغية تسهيل سبل العلم للمتأخرين⁽¹⁾.

عموماً يعدّ تأليف "الأشباه والنظائر النحوية" من الأعمال المهمة؛ لأنه لا يخلو من مشقة وعنت، ولأنه ضروري مطلوب في علم النحو، والمنهج العلمي يقتضي أن نحكم على السيوطي وعطاءه العلمي والفكري انطلاقاً من ظروف بيئته الزمانية والمكانية، لا أن نطبق عليه مقاييس ومفاهيم عصر غير عصره وبيئة غير بيئته، والملاحظات المنهجية على كتابه لا تحطّ من قيمته بصفته مرجعاً من مراجع النحو المهمة.

وقبل إطلاق أي حكم على السيوطي، وجهوده لا بد من مراعاة الاعتبارات الآتية⁽²⁾:

- ليس من السهل أن يسلم كتاب قديم أو حديث من النقد في مادته ومنهجه.
- ليس من الإنصاف أن نقيس تصانيف السيوطي بمقاييس التأليف اليوم.
- خصومة أقرانه له كانت بسبب: المعاصرة، ودعوى الاجتهاد، وحظوظ النفس، وكثير من النقد الذي يذكر اليوم وجد عندهم.
- كان السيوطي يؤلف كتبه على طريقة القدماء، ثم يعمد إلى إعادة النظر فيها، من حين لآخر، فينقحها، ويزيد عليها.

(1) ينظر: السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 360.

(2) ينظر: السابق، ص 361.

- بعض الخلاف اليسير الذي نلحظه بين نقول السيوطي والأصول التي نقل عنها يمكن إرجاعه إلى عدم عناية نساخ الأصول، أو تعدد النسخ، وهي لا تقدر في الأمانة التي تتميز بها.
- للسيوطي في حياته التأليفية طوران: بدأ في الطور الأول ملخصا ومختصرا، وانتهى في الطور الثاني شارحا ودارسا، واستحال مؤلفا مجودا محررا.

ثالثاً- منهج السيوطي في كتاب "الأشباه والنظائر في النحو":

أ - خطة الكتاب:

"السيوطي رجل منهجي في التأليف، لا يترك المسائل تتشابك، والموضوعات يختلط بعضها ببعض مما يؤدي إلى الاضطراب في الفهم، والعجز في معرفة فحوى النصوص"⁽¹⁾؛ لهذا وضع لكتابه خطة ومنهجاً واضحاً يسير عليهما، يقيم الحدود بين موضوعات الكتاب حتى لا تضطرب المعاني، ولا تختلط الأمور، واستوحى هذا في مجمله من خلال نظره في فنون أخرى، على رأسها كتب القواعد الفقهية التي يحاكيها في خطته العامة.

قدم السيوطي كعادته لكتابه بمقدمة بين فيها: تعريفاً بالكتاب، وقصته، ودوافع تأليفه، كما تحدث عن كتب "الأشباه والنظائر الفقهية" واتباع منهج الفقهاء في الكتاب، وأهم ما ضمّنه في مقدمته الخطة أو المنهج العام الذي سلكه في الكتاب، فبعد أن تحدث عن أولية النحو، ونشأته عدّد الفنون السبعة التي اشتمل عليها الكتاب، وهي⁽²⁾:

- الأول: فنّ القواعد والأصول التي ترد إليها الجزئيات والفروع.
- الثاني: فنّ الضوابط، والاستثناءات، والتقسيمات.
- الثالث: فنّ بناء المسائل بعضها على بعض.
- الرابع: فنّ الجمع والفرق.
- الخامس: فنّ الألغاز، والأحاجي، والمطارحات، والممتحنات.
- السادس: فنّ الأفراد والغرائب.
- السابع: فنّ المناظرات، والمجالسات، والمذكرات، والمراجعات، والمحاورات، والفتاوى، والواقعات، والمراسلات، والمكاتبات.

(1) جلال الدين السيوطي وأثره في الدراسات اللغوية، ص 318.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 6-7.

تمثل هذه الفنون السبعة المحاور الكبرى لكتاب الأشباه والنظائر، وقد تناول السيوطي كل واحد منها بالشرح، والتحليل، مبينا منهجه في موضوعاته⁽¹⁾:

- الفن الأول: فن القواعد والأصول التي ترد إليها الجزئيات والفروع.

وسماه: المصاعد العلية في القواعد النحوية⁽²⁾، ويمثل هذا القسم الجزء الأكبر من الكتاب، حيث بلغ نحو ربعه⁽³⁾، وهو جوهر الموضوع الذي سنتناوله بالبحث في هذه الدراسة، وقد بيناه في المبحث الذي يتناول القواعد والأصول الكلية، وقد اكتفى المؤلف في التقديم له بخطبة الكتاب الأولى التي قال فيها: "فن القواعد والأصول التي ترد إليها الجزئيات والفروع .. مرتب على حروف المعجم، وهو معظم الكتاب ومهمه، وقد اعتنيت فيه بالاستقصاء والتتبع والتحقيق وأشبع القول فيه، وأوردت في ضمن كل قاعدة ما لأئمة العربية فيها من مقال، وتحرير، وتنكيت، وتهذيب، واعتراض، وانتقاد، وجواب، وإيراد، وطرزتها بما عدوه من المشكلات من إعراب الآيات القرآنية، والأحاديث، والأبيات الشعرية، وتراكيب العلماء في تصانيفهم المروية، وحشوتها بالفوائد، ونظمت في سلكها فرائد القلائد"⁽⁴⁾، فهو في هذا القسم يجمع كل جزئيات الموضوع التي يجمعها من كل مكان.

- الفن الثاني: فن الضوابط والاستثناءات والتقسيمات.

وسماه ب: فن التدريب، قدم له بقوله: "الفن الثاني من الأشباه والنظائر وهو فن القواعد الخاصة، والضوابط، والاستثناءات، والتقسيمات، وهو مرتب على الأبواب"⁽⁵⁾، وأوضح في تقديمه الفرق بين القاعدة المذكورة في الفن الأول، والضابط المذكور في هذا الفن الثاني، قال: "القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط يجمع فروع باب واحد، وقد تختص القاعدة بالباب وذلك إذا كانت أمراً كلياً منطبقاً على جزئيات، وهو الذي يعبرون عنه بقولهم: قاعدة الباب كذا، وهذا أيضاً يذكر في هذا الفن

(1) ينظر الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص8.

(2) ذكر في حسن المحاضرة كتاباً مستقلاً بهذا العنوان، ج1، ص343.

(3) ينظر: كتاب الأشباه والنظائر دراسة في منهجه التنظيمي، ص92.

(4) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص7.

(5) السابق، ج1، ص399.

لا في الفن الأول، وقد يدخل في الفن الأول قليل من هذا الفن وكذا من الفنون بعده لاقتضاء الحال ذلك⁽¹⁾.

ويعد هذا الفن الأقرب إلى كتب النحو من حيث استيعابه للقواعد الخاصة بكل باب، ومشابقتها في طريقة العرض، وفيه يتناول أبواب النحو على ترتيب ابن مالك، فيبدأ بباب الكلمة، ثم باب الاسم فباب الفعل وهكذا، فكان هذا الجزء أشبه ما يكون بكتاب نحوي تعليمي، وقد ختمه بتلخيص مسائل الخلاف بين البصريين، والكوفيين⁽²⁾.

- الفن الثالث: فنّ بناء المسائل بعضها على بعض.

هذا الفن صغير الحجم، وهو "مجموعة من المسائل يبني بعضها على بعض بناء ذكيا، أساسه إدراك وجوه التشابه الظاهرة أو الخفية بين أحوال الكلم، كالبناء والإعراب واللزوم والتقديم والتأخير، ويكثر من عرض الخلاف بين البصريين والكوفيين، وهذا الفن أقصر من سابقه وأدق؛ لكنه موزع مفرق، لا ينتظم أبواب النحو كلها"⁽³⁾، وسماه: سلسلة الذهب في البناء من كلام العرب.

ويركز هذا الباب على آثار الخلاف في الرأي، أو تفسير الظاهرة بين النحاة، مثال قوله: "اختلف النحويون في الصرف: فمذهب المحققين كما قال أبو البقاء في "اللباب" أنه التنوين وحده، وقال آخرون: هو الجر مع التنوين، وبنيني على هذا الخلاف ما إذا أضيف ما لا ينصرف أو دخلته (أل): فعلى الأول هو باق على منع صرفه، وإنما يجر بالكسرة فقط، وعلى الثاني هو مَنصَرَف"⁽⁴⁾.

وقد أشار في المقدمة الكتاب إلى أنه ألف "قديما تأليفا لطيفا مسمى بـ: "السلسلة" كما سمي الجويني تأليفه في الفقه بذلك، وألف الزركشي كتابا في الأصول كذلك وسماه: "سلاسل الذهب"⁽⁵⁾.

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص7.

(2) ينظر: مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص35.

(3) السابق، ص35.

(4) الأشباه والنظائر، ج2، ص40.

(5) السابق، ج1، ص7.

- الفن الرابع: فنّ الجمع والفرق،

وسماه: اللمع والبرق في الجمع والفرق، ويشتمل على قسمين: "أحدهما الأبواب المتشابهة المفترقة في كثير من الأحكام. والثاني المسائل المتشابهة المفترقة في الحكم والعلة"⁽¹⁾.

مثال الأول: (ما أفعله) مفعولا، وعلى طريقة: (أفعل به) فاعلا، والمعنى واحد فيهما.

ومثال الثاني: قوله: "التعجب والتفضيل يشتركان في اللفظ والمعنى: أما اللفظ فلتتركبهما من ثلاثة أحرف أصول وهمزة، وأما المعنى فلأن (ما أعلم زيدا!) و(زيد أعلم من عمرو) يشتركان في زيادة العلم، ويفترقان في أن (أفعل) في التعجب ينصب المفعول به، نحو: ما أحسن زيدا! و(أفعل) التفضيل لا ينصب المفعول به على أشهر القولين"⁽²⁾.

"وهنا يعمد السيوطي إلى المقارنات الدقيقة المتشعبة بين الأشباه والنظائر، ويحرص على ذكر ما تتشابه فيه الجمل والأسماء، وخص الأدوات بعناية واضحة، وعرضها على سبيل المقارنة في أناة وروية، وطال هذا الفن وتشعب، وقارب فنّ التدريب امتدادا وشمولا لأبواب النحو"⁽³⁾.

- الفن الخامس: فنّ الألغاز والأحاجي والمطارحات والممتحنات.

"وهو فنّ طريف يجمع بين الإمتاع والتعقيد، وينطلق من التورية الخفية التي تتعمد إرباك السامع ومعانياته، وامتحان قدرته على حلّ المعضلات"⁽⁴⁾، وسماه: الطراز في الألغاز.

واللغز النحوي هو ما يطلب به تفسير المعنى أو الوجه النحوي، فالأول كقولهم: وما العامل الذي يتصل آخره بأوله ويعمل معكوسه مثل عمله؟ وتفسيره (يا) في النداء، فإنه عامل النصب المادي، وهو حرفان، فأخره متصل بأوله، ومعكوسه وهو (أي) حرف نداء أيضاً، والثاني كقولهم: ما كلمة إن شئتم هي حرف محبوب، أو اسم لما فيه حرف حلوب، يقصدون: (نعم)⁽⁵⁾، وقد أروا مادة منثورة غير مرتبة،

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص54.

(2) السابق، ج2، ص94.

(3) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص35.

(4) السابق، ص35.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص149-151.

وجمعها في فنّ واحد لتقاربها من كتب مختصة بالألغاز، مثل: "الأحاجي النحوية" للزمخشري، و"أحاجي" السخاوي، وغيرها.

- الفنّ السادس: فنّ الأفراد والغرائب⁽¹⁾.

وسماه: التبر الذائب في الأفراد والغرائب، لم يتجاوز فيه ثلاثين صفحة⁽²⁾، تناول فيه "بعض أبواب النحو من غير ترتيب، أو استقصاء في المعالجة، وكان يأتي في كل باب ببعض الآراء التي تفرّد بها بعض النحويين، وابتدعوها، وحكّوها مذهبا لهم لم يسبقهم إليه أحد، وخالفوا فيه سلفهم، ومن ثمّ يأتي بالرد على تلك الآراء، وما قاله النحاة في إبطائها، وجاء السيوطي في كل باب من أبواب هذا الفنّ بما هو غريب غير معروف، وحكى ما هو قليل نادر"⁽³⁾، مثاله قوله: "قال ابن هشام في تذكرته: ذكر ثعلب في أماليه أنه يقال: ناب هذا عن هذا نوبا، ولا يجوز: ناب عنه نيابة، وهو غريب"⁽⁴⁾.

- الفنّ السابع: فنّ المناظرات، والمجالسات، والمذكرات، والمراجعات، والمحاورات، والفتاوى، والواقعات، والمراسلات، والمكاتبات⁽⁵⁾.

هذا الفنّ هو أكبر فنون الكتاب، وأضخمها حجما، إذ احتل نصف الكتاب تقريبا، واشتمل على عدد من الرسائل النحوية المفردة في بابها، وفيه كثير من المسائل النحوية، وقضايا الجدل والمناظرة التي جرت بين علماء القرن الثامن والتاسع، وكانت محلّ بحث، كما ضمّ جملة من الفوائد لأئمة النحو في تلك الفترة ومن قبلهم⁽⁶⁾.

وأهني السيوطي الكتاب بذكر بعض المسائل النحوية الغامضة، أو التي يلبّس أمرها على الناس، وقد بدأها بإحدى عشرة مسألة، نقلها من مختلف المصادر⁽⁷⁾.

(1) كان ترتيبه السابع في خطة الكتاب، ولما شرع في الكتاب جعله السادس، ينظر: مقدمة المؤلف، ج1، ص7.

(2) ينظر: ينظر: كتاب الأشباه والنظائر دراسة في منهجه التنظيمي، ص93.

(3) مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص36.

(4) الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص206.

(5) لم يعط السيوطي لهذا الفن تسمية جامعة، وجعله في ترتيب الفنون في مقدمة الكتاب السادس، وهو في نص الكتاب السابع، ينظر: مقدمة الأشباه والنظائر، ج1، ص7.

(6) ينظر: كتاب الأشباه والنظائر دراسة في منهجه التنظيمي، ص92، ص93. مقدمة تحقيق الأشباه والنظائر في النحو، ص36.

(7) ينظر: مصادر الإمام السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر النحوية) وقيمتها التاريخية، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، ج3، مج71، 1417هـ/1999م، ص471.

كانت هذه الفنون السبعة لكتاب الأشباه والنظائر، المستمدة منهجيا من كتب الفقه، ويلاحظ على تقديم السيوطي لفنون الكتاب أنه لم يكتف بتسجيل عناوينها؛ بل اعتنى بتعريف كل منها على حدة، وبيان ما يتضمنه كل فنّ، مبينا استقصاءه وتتبعه، حتى اعتُبر كل فنّ بمثابة كتاب مستقل مع تفاوت حجمها، ويلاحظ أن بعضها ألف فيه سابقا، ثم أعاد تأليفه من جديد-وهو الفن الثالث- مقتفيا طريقة الفقهاء، ولعل ما أورده فيه هو نفسه مؤلفه القديم مع بعض الزيادات.

ب- مصادر السيوطي في الكتاب:

تصنف المصادر التي اعتمد عليها السيوطي في "الأشباه والنظائر" إلى نوعين:

1- مصادر المنهج:

وهي مصادر منهجية، أمدته بتصور للترتيب الجديد لموضوعات النحو ضمن مفهوم الأشباه والنظائر، وتمثل كتب القواعد الفقهية⁽¹⁾، وقد نصّ في مقدمة الكتاب على أنه أراد أن يسلك بالعربية سبيل الفقه، أي: أنه أراد أن يتبع المنهجية التي سلكها مؤلفو الأشباه والنظائر المتأخرون، وأهم الكتب التي اعتمدها في ذلك: كتب الأشباه والنظائر في فقه الشافعية، ومن جملة ما اعتمد من هذا النوع⁽²⁾:

- "الأشباه والنظائر في فقه الشافعية" لابن الوكيل.
- "الأشباه والنظائر في فقه الشافعية" للقاضي تاج الدين السُّبكي .
- "الأشباه والنظائر في فقه الشافعية" للأسنوي .
- "الأشباه والنظائر في فقه الشافعية" لسراج الدين بن الملّقن .
- "القواعد" و"سلاسل الذهب في الأصول" لبدر الدين الزُّركشي.
- "القواعد الكبرى" و"الصغرى" للعزّ بن عبد السلام.
- "التمهيد في تخریج الفروع الفقهية على القواعد الأصولية" و"الكوكب الدرّي في تخریج الفروع الفقهية على القواعد النحوية" للأسنوي .

(1) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص 119-134. كتاب الأشباه والنظائر في النحو، دراسة في منهجه التنظيمي، ص 91.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 6.

- "السلسلة في الفقه" للجويني.

وقبل أن يتناول فنون الأشباه والنظائر النحوية السبعة عرض رؤوس الموضوعات التي يشتمل عليها فن الأشباه والنظائر في الفقه، إشارة منه لاستنباطها على طريقتها، فبينها وعرض ما كُتِبَ فيها، وهي عشرة أقسام، قال في بيانها:

- "الأول: معرفة أحكام الحوادث نصاً واستنباطاً: وعليه صنف الأصحاب تعاليقهم المبسطة على مختصر المزني.

- الثاني: معرفة الجمع والفرق: ومن أحسن ما صنّف فيه كتاب الشيخ أبي محمد الجويني

- الثالث: بناء المسائل بعضها على بعض لاجتماعها في مأخذ واحد: وأحسن شيء فيه كتاب "السلسلة" للجويني، وقد اختصره الشيخ شمس الدين القماح، وقد يقوى التسلسل في بدء الشيء على الشيء، ولهذا قال الرافعي مثله وهذه سلسلة طولها الشيخ.

- الرابع: المطارحات: وهي مسائل عويصة يُقصد بها تنقيح الأذهان.

- الخامس: المغالطات.

- السادس: الممتحنات.

- السابع: الألغاز.

- الثامن: الحيل: وقد صنف فيه أبو بكر الصيرفي، وابن سراقبة أبو حاتم القزويني، وغيرهم.

- التاسع: معرفة الأفراد: وهو معرفة ما لكل من الأصحاب من الأوجه الغريبة، وهذا يعرف من كتب الطبقات.

- العاشر: معرفة الضوابط: والقواعد التي ترد أكثرها إليها أصولاً وفروعاً، وهذا أنفعها، وأعمّها، وأكملها، وأتمّها، وبه يرتقي الفقيه إلى الاستعداد لمراتب الاجتهاد، وهو أصول الفقه على الحقيقة⁽¹⁾.

وأعتبر السيوطي كتاب: "الأشباه والنظائر" للسبكي المصدر الأساسي الذي يجمع أكثر هذه الفنون؛ لذا اعتمده كمصدر منهجي أول في بناء الكتاب، مع "الأشباه والنظائر" لابن الوكيل، وفي

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص4-5.

الوقت نفسه استفاد من بقية كتب الفن واطلع عليها، مثل استفادته في الفن الثالث من "سلاسل الذهب" في الأصول للزركشي، و"السلسلة في الفقه" للجويني، واستفادته ترتيب الفن الأول على حروف المعجم من طريقة الزركشي⁽¹⁾.

والملاحظة أن السيوطي في المنهج العام للكتاب لم يعتمد التقسيم العشري المذكور آنفا والمتعمد عند الفقهاء، "وإنما حرص أن لا يزيد على التقسيم السبعي، الذي طبقه على جل كتبه النحوية، مثل: "الهمع"، و"الاقتراح"، و"الفريدة" .. وفي كتاب "الأشباه" ظهر ذلك في الفروق البينة بين أحكام الفنون السبعة، فواحد منها أكمله في نحو عشر صفحات، بينما خصص للفن السابع والأخير عدة مئات من الصفحات"⁽²⁾، ومع ذلك فسممة التقارب الشديدة بين منهجية الفقه والنحو في الكتاب واضحة.

مَثَلُ فنُّ الأشباه والنظائر النحوية بمحاورة السبعة الكبرى: نموذجاً لتأثر منهجية النحو بمنهجية الفقه، والذي أثمر تقسيماً جديداً في النحو لم تكن له علاقة بكتب السابقة من هذا الوجه، وجمع مواضيع من النادر أن تجتمع في كتاب واحد، وهذا تفرّد من السيوطي وجهه يحسب له.

2- مصادر المادة:

وهي التي استمد منها مادة الكتاب، ويمكن أن نقسمها إلى رئيسة: وهي كتب النحو والصرف، وتمثل النسبة كبيرة، وثانوية: وينقل منها قليلاً حسب الحاجة، وفيها كتب اللغة، والأدب، والبلاغة، والمعاجم اللغوية، وكتب التفسير، والقراءات، والتواريخ، والتراجم⁽³⁾.

و يمكن إجمال الكلام عنها في النقاط الآتية:

- المصادر التي اعتمدها السيوطي في جمع مادة "الأشباه والنظائر" كثيرة متعددة، وهي إجمالاً تزيد على ثلاث مئة مصدر: المنصوص عليها، مع المبهمة، مع التي ذكر أسم مؤلفها فقط، أقدمها يعود

(1) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص4-6.

(2) تاريخ النحو في المشرق والمغرب، ص368-369.

(3) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص119-134. كتاب الأشباه والنظائر في النحو، دراسة في منهجه التنظيمي، ص91.

إلى القرن الثاني الهجري مثل: "العين" للخليل، وأحدثها إلى القرن التاسع قبل السّيوطي بقليل⁽¹⁾، ويمكن القول أنه استوعب أغلب ما يخدم كتابه.

- مصادر النحو والصرف من أكثر مصادر الكتاب، وتمثل أمهات الكتب، وتمتد من زمن سيبويه إلى عصر السّيوطي، كما أن أغلب المصادر التي اعتمد عليها هي مصادر أصلية معتمدة في مختلف المدارس النحوية، ومشارب النحاة⁽²⁾.

- معظم مصادر الكتاب: مطبوع، أو مخطوط، ومنها ما هو في طريق الطبع أو نادر، أو مفقود، مثل كتاب: "البيسط" لضيء الدين ابن العليج⁽³⁾.

- لم تكن مصادر السّيوطي على حدّ سواء؛ لذا جاءت نقوله منها متفاوتة، بعضها يركز عليها، وبعضها يحيل إليها بصورة عابرة، ولا يقف عندها، كما تعددت أنواعها من كتب: نحوية، ولغوية، وفي القراءات، وغير ذلك من الفنون، ويأتي تفصيل هذا⁽⁴⁾.

- مصادر الكتاب جاءت وافيه بالموضوع، خاصة التي تُعدّ من صميم "الأشباه والنظائر"، وهي الكتب النحوية والصرفية، فهي وإن كثرت فكلّها تخدم البحث، ولا يوجد ما ضُمن لغير حاجة.

(1) أوصلها النبهان إلى حوالي (340) مصدرا، ينظر: الفهارس المفصلة للأشباه والنظائر في النحو، عبد الإله أحمد نبهان، معهد المخطوطات العربية، القاهرة- مصر، ط، 1419هـ/1998م، ص661-681. وأوصلها عبد العال مكرم إلى (287) مصدرا، وفيه خلل، ينظر: الأشباه والنظائر في النحو (الفهرس التحليلية)، تح: عبد العال مكرم، مؤسسة الرسالة، سوريا، ط1، 1496هـ/1985م، ج9، ص181-199. و يختلف العدّ بين من حققوا مصادر الكتاب؛ لتكرار عدّ بعضها، أو إسقاط البعض، وكل هذا راجع لكثرتها، واختلاف طريقة المؤلف في ذكرها أحيانا، وقد أوصلها إلى ما يقارب العدد المذكور في البحث آخرون، منهم صاحب بحث: كتاب الأشباه والنظائر دراسة في منهجه التنظيمي، ص93. ومصادر السّيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص17.

(2) ينظر: مصادر السّيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص18.

(3) ينظر: مصادر الإمام السّيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر النحوية) وقيمتها التاريخية، ص476، كتاب الأشباه والنظائر دراسة في منهجه التنظيمي، ص93.

(4) مصادر السّيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص18.

ج- أنواع مصادر مادة الكتاب:

يمكن أن نقسم هذا النوع من المصادر من ناحيتين:

1- من حيث نسبة الاستخدام⁽¹⁾:

وهي كالآتي:

- مصادر كثر استخدامها:

مثل "البسيط" لابن العلي، و"التذكرة" لابن هشام، و"التعليقة على المقرب" لابن النحاس، و"الخصائص" لابن جني، و"شرح التسهيل" لأبي حيان، و"شرح المفصل" لابن يعيش، و"شرح المفصل" للأندلسي، و"الغرة" لابن الدهان، و"المغني" لابن فلاح، و"المغني" لابن هشام، وقد يفوق النقل في بعضها مئة موضع.

- مصادر توسط استخدامها:

مثل: "الأصول" لابن السراج، و"شرح التسهيل" لأبي حيان، و"التبيين" للعكبري، و"شرح الإيضاح" لابن أبي الربيع، ويقارب النقل عنها ثلاثين موضعاً.

- مصادر قلّ استخدامها:

كـ"الارتشاف" لأبي حيان، و"الألفية" لابن مالك، وكتب الأحاجي، والرسائل، ويتراوح النقل في هذا النوع بين مرتين إلى عشر مرات.

- مصادر ندر استخدامها:

وهذه لم تستخدم إلا مرة واحدة، مثل: "اللامات" لابن كيسان، "اللب" لتاج الدين الإسفراييني، "الوافية" لابن الحاجب، وهذا النوع كثير مقارنة بسابقه، بلغت حوالي سبعين (70) مصدراً.

(1) هذا التقسيم مُستفاد من كتاب: مصادر السِّيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص 18-91.

2- من حيث نوعها⁽¹⁾:

في هذا النوع نكتفي بذكر أهم المصادر فيه، فالمقام يطول بسردها، وهي مجموعة في مكانها⁽²⁾.

- كتب النحو:

وبلغ عددها نحو مئة كتاب، ومن أهم الكتب التي اعتمدها في هذا النوع: "البيسط" لابن العليج، و"التعليقة" على المقرب لبهاء الدين بن النحاس، و"الكتاب" ليسبويه، وكتب أبي حيان الأندلسي، ك"ارتشاف" الضرب، و"تذكرة النحاة"، و"شرح التسهيل"، ومنها "المفصل" للزمخشري وشروحه لابن يعيش، والأندلسي، والشلوبين، والسخاوي، والزملكاني، ابن الحاجب، وابن عمرون، ومنها بعض كتب ابن هشام، ك"التذكرة" وحواشي التسهيل، و"مغني اللبيب عن كتاب الأعراب"، ومنها "الجملة" للزجاجي، وشروحه لابن عصفور، وابن خروف، وابن الضائع، والأعلم الشنتمري، ومنها بعض كتب أبي علي الفارسي، ك"الإيضاح" وشروحه لابن أبي الربيع، وعبد القاهر الجرجاني، وابن الدهان، وابن عصفور، وابن هشام الخضراوي، وأبي بقاء العكبري، والحفاف، ولأبي علي الفارسي كذلك: "التذكرة"، و"الإغفال"، و"البغدادايات"، و"القصریات"، و"الحجة في القراءات السبع"، ومنها "اللباب" لأبي البقاء العكبري، و"الأسئلة والأجوبة" لابن السيد البطليوسي، و"المقرب" لابن عصفور، و"المقتضب" للمبرد، و"نتاج الفكر" للسهيلي، و"النكت" للأعلم الشنتمري، ومن كتب الخلاف: "الإنصاف في مسائل الخلاف"، ولأنباري، و"التبيين عن مذاهب البصريين والكوفيين للعكبري".

- كتب اللغة:

ومنها "المزهر في علوم اللغة" للسيوطي، و"الاشتقاق" لابن دريد، و"الاشتقاق الأكبر" للزجاج، و"إيضاح علل النحو" للزجاجي، و"المعرب" للجواليقي، و"المذكر والمؤنث" لأبي حاتم السجستاني، وكتب ابن جني، ومنها: "سر صناعة الإعراب"، و"الخاطريات"، و"التعاقب"، و"الدمشقيات"، و"اللمع"، ويعد كتاب ابن جني الخصائص من أهم كتب اللغة التي اعتمدها عليها.

(1) هذا النوع ملخص من بحث: مصادر الإمام السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر النحوية) وقيمتها التاريخية، ص 471-476. ومصادر السيوطي في الأشباه والنظائر، عادل خلف، ص 119-133.

(2) هناك من اعتنى بتصنيف وترتيب مصادره، مثل بحث: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر، ص 121 وما بعدها.

- كتب الأدب والتثقيف اللغوي:

ومنها "الكامل" للمبرد، و"الأحاجي" للزمخشي، و"إصلاح الغلط" لابن قتيبة، و"التنزه والابتهاج" لأبي الحسن الشمشطاوي، و"الحكم البوالغ في شرح النوابع" لأبي الفضل مؤيد بن موفق، و"برق الشهاب" لغازي بن محمد الأسدي الواسطي، و"الأمالي" لابن بري، و"الأمالي" لابن الشجري.

- كتب المعاجم اللغوية:

ومنها "الجمهرة" لابن دريد، و"العين" للخليل، و"الصحاح" للجوهري، و"الفائق" للزمخشري، و"مجل اللغة" لابن فارس، و"العباب" للصاغاني، و"تهذيب اللغة" للأزهري.

- كتب التفسير:

ومنها "الكشاف" للزمخشري وحواشيه، و"البحر المحيط" لأبي حيان، و"تفسير الثعلبي"، و"تفسير البيضاوي"، و"معاني القرآن" للزجاج.

- كتب القراءات:

ومنها "الحجّة في القراءات" لأبي علي الفارسي، و"الشاطبية" للشاطبي، و"المحتسب" لابن جني، و"المفيد في معرفة التحقيق والتجويد" لثابت الخولاني الحداد.

- كتب الحديث:

ومنها شرح مسلم للنووي، و"صحيح البخاري" و"صحيح مسلم"، و"الفائق" للزمخشري، و"السنن" للباقي، و"مسند أحمد بن حنبل"، و"النهاية" لابن الأثير، و"أطراف الكتب الستة" للحافظ المزني.

- كتب الفقه وقواعده وأصوله:

ومنها "الجوهرة الثمينة على مذهب عالم المدينة في الفروع" لابن شاش الجذامي المالكي، و"سلسلة الواصل في فروع الشافعية" للجويني، و"سلاسل الذهب في الأصول"، و"القواعد الكبرى" لبدر الدين الزركشي، و"المحرر في الفقه" لابن هادي، و"التمهيد في تخريج الفروع الفقهية على القواعد الأصولية" لجمال الدين الأسنوي.

- كتب التراجم والتاريخ والطبقات:

ومنها: "إنباه الرواة عن أنباء النحاة" للقفطي، "تاريخ بغداد" لمحب الدين بن النجار، "تاريخ ابن عساكر"، و"جذوة المقتبس" للحميدي، و"الروض الأنف" للسهيلى، و"سير أعلام النبلاء" للذهبي. كانت هذه معظم المصادر التي اعتمد عليها السيوطي في النقل، وكلها مصادر أصيلة مختارة بدقة وعناية، اختلف تعامله معها حسب الحاجة والأهمية.

والذي يفسر كثرة مصادره: اعتماده الكبير على النقل، ورغبته في وضع المصنفات الجامعة في كل فن، وطول اشتغاله بالتأليف، وتوفر الكتب لديه، ورغبته في تلقي العلم من مصادر المختلفة، واعتماده على طريقة الجمع موفقة، وحرصه على تنويع مصادر الكتاب⁽¹⁾.

د- منهج السيوطي في استخدام المصادر:

اختلف رجوع السيوطي إلى المصادر، ونسبة اعتمادها عليها، أو نقله منها كما سبق، وهذا كان حسب الحاجة إليها، أو أهميتها، وقد طبع اعتماده على المصادر بسمات عامة ميزته في تعامله معها جميعا، سواء في كتاب "الأشباه والنظائر"، أو غيره من مؤلفاته النحوية، وغير النحوية، وهي كالآتي:

1- الأمانة العلمية في النقل من المصادر:

كان السيوطي في "الأشباه والنظائر" أمينا إلى حد كبير في العزو إلى المصادر، ونسبة الأقوال إلى أصحابها، ينقلها كما يجدها، وإذا تصرّف فيها فبالقدر المطلوب مع تنبيهه على ذلك، وكان ناقلًا واعيا غير عشوائي، خاضعا لضوابط علمية، ويمكن ملاحظة دقته وأمانته بمقارنة النقول مع المصادر الأصلية؛ فلا اختلاف بينها إلا في القليل، الذي قد يكون بسبب اختلاف النسخ، وأساليبه في هذا إجمالا هي:

1.1- ذكر اسم المرجع ومؤلفه:

ويزيد الموضوع الذي نقل منه أحيانا، مثل: "قال ابن هشام في (المغنى) القاعدة الرابعة"⁽²⁾، وقوله: "التحريف: عقد له ابن جني في الخصائص فصلا قال: وقد جاء في ثلاثة..."⁽³⁾.

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 251-285.

(2) الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 163.

(3) السابق، ج 1، ص 111.

وغالبا لا يحدد الموضع من المصدر، وهذا لأسباب:

- وضوحه النقل وسهولة الوصول إليه في الكتاب، مثل: "قال أبو البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري في كتابه "نزهة الألباء في طبقات الأدباء": علوم الأدب ثمانية..."(1).

- تصرفه في النقل بالتلخيص، مثل: "قال ابن مالك في "شرح الكافية": ولو قدمت الحال على العامل... انتهى كلامه ملخصا"(2).

- صغر حجم الكتاب الذي ينقل منه، مثل الرسائل النحوية المفردة، والمجالس والمحاورات.

- إذا كان المصدر معجما، مثل قوله: "قال في "الجمهرة": ذكر ابن الكلبي أن بعض العرب يقولون أحمّ وأحمّة"(3)، وهذا غالبا وليس لازما، فقد ينص على الموضع، كقوله: "قال الخليل في كتاب "العين" في فصل (راح)"(4).

2.1- ذكر صاحب الكتاب دون مصدره أو العكس:

أحيانا يذكر السيوطي صاحب المصدر دون أن يذكر اسم مصدره، مثل ما فعل مع: الشاطبي(5)، والنيلي(6)، والجزولي(7)، ويفعل هذا كثيرا مع سيبويه(8)، وهذا لأنه ينقل عن هذا المصنف غالبا من هذا الكتاب فقط، ومتى ذكر اسمه انصرف الذهن إلى هذا العنوان، لشهرته مقرونا باسمه.

وقد يذكر المصدر دون أن يسمي صاحبه، فعل هذا مع سبعة مصادر، منها: "الإيضاح"، و"الترشيح"، و"اللامات"، و"اللبّ"، و"المستوفى"، وهذا قد يحدث الإبهام في المراد من العنوان، فمثلا: "الإيضاح"، يحتل: "الإيضاح" للزجاجي والفراسي، و"الترشيح" يحتل: ابن كيسان، وابن الأنباري،

(1) السابق، ج1، ص6.

(2) الأشباه والنظائر في النحو، ج3، ص44.

(3) المصدر السابق، ج1، ص145.

(4) السابق، ج3، ص125.

(5) ينظر: السابق، ج2، ص417.

(6) ينظر: السابق، ج2، ص292.

(7) ينظر: السابق، ج1، ص285.

(8) ينظر مثلا: السابق، ج1، ص43، ص57، ص62.

والزجاجي⁽¹⁾، وهذا يفعله أيضا لأنه بمجرد أن يذكر الكتاب يخطر على الذهن مصنفه، أو لأن اسم مؤلفه مرّ سابقا.

3.1- التعريف بالمصدر أحيانا:

يذكر السيوطي أحيانا بعض المعلومات المتعلقة بالمصدر زيادة على ذكر اسم المصدر، ومؤلفه، مثل: ذكر موضوعه، وحجمه، وعدد مجلداته⁽²⁾، ومن أمثلة هذا:

- قوله عن كتاب "التعاقب" لابن جني: "كتاب "التعاقب" في أقسام البدل والمبدل منه، والعوض والمعوض منه.."⁽³⁾.

- وقال عن كتاب "البيسط" في النحو لضياء الدين بن العليج: "وهو كتاب كبير نفيس في عدة مجلدات .."⁽⁴⁾.

- وقال عن كتاب مرضي الرضي لمظفر الدين الشيرازي: "اختصر فيه شرح الكافية للرضي سماه: مرضي الرضي"⁽⁵⁾.

- وقد ينبه على اسم صاحب الكتاب، قال: "قال أبو الحسن علي بن محمد بن ثابت الخولاني المعروف بالحداد في كتاب: "المفيد في معرفة التحقيق والتجويد" ..."⁽⁶⁾.

4.1- اختصار عنوان المصدر:

وهذه سمة ظاهرة عنده، ومن أسبابها: أنه يقدم كتابه لقارئ متخصص، وانتشار أسمائها هذه الكتب في الثقافة اللغوية في وقته⁽⁷⁾، أو لشيوع المصدر بهذا الاختصار، أو مراعاة للاختصار في الكتاب، ومن أمثلة هذا:

(1) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص35-36.

(2) الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص55.

(3) السابق، ج1، ص184.

(4) السابق، ج2، ص55.

(5) الأشباه والنظائر، ج2، ص203.

(6) السابق، ج1، ص323.

(7) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص34.

- "المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها" لابن جني، واختصره في اسم: المحتسب⁽¹⁾.

- "مغني اللبيب عن كتب الأعراب" لابن هشام، يختصره باسم: المغني، وأحيانا: مغني اللبيب⁽²⁾.

- "التبيين في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين" للعكبري، اختصره تحت اسم: التبيين⁽³⁾.

- "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، للبيضاوي، ذكره باسم: تفسير البيضاوي⁽⁴⁾.

ولو أن السيوطي يذكر الاختصار بعد ذكر الاسم كاملا لم يكن في ذلك مؤاخذة لأنه لا يجِلّ بمنهجيته، لكنه أحيانا يذكر المصدر مختصرا في طول الكتاب⁽⁵⁾، مثل كتاب: "درة الغواص في أوام الخواص"، حيث ذكره باسم: درة الغواص⁽⁶⁾، وأحيانا يذكره مختصرا ثم يعود ويذكره كاملا، مثل ما فعل مع كتاب: "الفرائد وحصر الشوارد" للمُهَلَّبِي، حيث اختصره باسم: نظم الفرائد⁽⁷⁾.

وقد يذكر الكتاب باسم عنوان الفن الذي يدخل تحته دون أن يذكر اسمه الخاص، ومن أمثلة هذا:

- "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، للبيضاوي، ذكره باسم: تفسير البيضاوي⁽⁸⁾

- "التذليل والتكميل في شرح التسهيل" لأبي حيان، ذكره باسم: شرح التسهيل⁽⁹⁾

وعموما فالملاحظ أن السيوطي إنما يختصر عناوين الكتب التي فيها طول، خاصة التي تتكرر كثيرا، هذا ما يدل على أن طريقته كانت لحاجة، والاختصار لا يوقع في الإبهام إلا أحيانا.

(1) ينظر الأشباه والنظائر في النحو، مثلا: ج1، ص14، ص40، ص50، إلخ.

(2) ينظر: السابق، مثلا: ج1، ص124/ ج2، ص207.

(3) ينظر: السابق مثلا: ج1، ص77، ص394، وذكره تاما في: ج2، ص31.

(4) ينظر: السابق، ج1، ص398.

(5) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص32-33.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، مثلا: ج2، ص135. ج3، ص123. إلخ.

(7) ينظر: السابق، مثلا: ج1، ص77، ص394، وذكره تاما في: ج2، ص31.

(8) ينظر: السابق، مثلا: ج1، ص398.

(9) ينظر: السابق، مثلا: ج1، ص15، ص17، ص40. إلخ.

5.1- التصرف في اسم المؤلف:

قد يذكر اسم المؤلف، وكنيته، ولقبه، واسم أبيه، مثل: "كمال الدين أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري"⁽¹⁾، وقد يسقط منه فيقول: "الكمال أبو البركات بن الأنباري"⁽²⁾، أو يسقط اسمه، مثل: "أبو البركات ابن الأنباري"⁽³⁾، وغالبا ما يكتفي بذكر لقبه المشهور به وهو: "ابن الأنباري"⁽⁴⁾، وهذا اختصارا، خاصة من يتكرر ذكره كثيرا، أو يسبق ذكر اسمه .

6.1- إجمال المصدر:

قد لا يذكر السيوطي اسم المصدر، ولا مؤلفه، ولا الموضوع الذي نقل منه، كقوله: "قال بعض النحويين"⁽⁵⁾، وقوله: "قال بعضهم"⁽⁶⁾.
وقوله: "نقله جماعة"⁽⁷⁾، وهذا لأنه لا ينقل على واحد بعينه، كما أنه لم يكثر من هذا، ولعل نقله لا يكون حرفيا، وربما هي أقوال مشهورة.

2- البحث عن المصادر في كل المظان:

من خلال ربط موضوعات الكتاب بمصادرها يتبين أن السيوطي كان يبحث عن مسائل الأشباه والنظائر النحوية في كل المظان، فهو مع اعتماده على كتب القواعد الفقهية، وأصول الفقهية مصادرا للمنهج، توسع في البحث عما يثري المادة في مختلف كتب النحو، واللغة، والأدب، والمعاجم العامة والمتخصصة، زيادة على كتب التفسير، والقراءات، والحديث، والتراجم، والتاريخ، يلتقط من كل منها ما يخدمه، ولو النزر اليسير⁽⁸⁾، كل هذا دليل على موهبته النادرة في الوصول ما يفيد في بطون الكتب.

(1) الأشباه والنظائر، ج3، ص88.

(2) السابق، ج2، ص31

(3) السابق، ج1، ص293.

(4) السابق، ج1، ص213.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، مثلا: ج1، ص455.

(6) ينظر: السابق، مثلا: ج1، ص470

(7) ينظر: السابق، مثلا: ج1، ص422، ص485، ص492 .. إلخ.

(8) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص19.

وكان يحرص على المصادر حتى في رحلاته، ومن هذا ما قصه في قوله: "لما كنت بمكة المشرفة سنة تسع وستين وثمانمائة ذكرت هذا البحث في حاشية المطاف بحضرة جماعة، وفيهم فاضل من العجم، وهو مظفر الدين محمد بن عبد الله الشيرازي، فقال لي: هذا البحث وبجث الشريف الجرجاني طرفا نقيض، فإن الشريف ذهب إلى أن لا معنى له أصلاً لا في نفسه ولا في غيره، وخالف النحاة كلهم في قولهم: إن له معنى في غيره، وألف في ذلك رسالة، ثم أحضر لي مظفر الدين المذكور تأليفاً لنفسه اختصر فيه شرح الكافية للرضي سماه: "مرضي الرضي"، فرأيت أنه نقل فيه عن الشريف هذا البحث فتطلبت الرسالة التي ألفها الشريف في ذلك حتى حصلتها"⁽¹⁾.

3- الحرص على متانة المصادر:

عندما يكون الكتاب المنقول منه بخط المصنف نفسه، فهذا يعد من أعلى مراتب الوثاقفة في النقل، وكذلك إذا كان مقروءاً عليه، أو مقابلاً وعليه خطه ما يدل على اطلاعه على تلك النسخة، أو عليها تعليقه، أو تعليق أحد العلماء، لذا فالسِّيوطي عندما يقف على نقل من مصدر هو بخط المؤلف ينصُّ على ذلك، وهذا يتكرر كثيراً، ومن أمثلة هذا قوله: "نقلت من خط الشيخ شمس الدين بن الصائغ في تذكرته .."⁽²⁾، "نقلت ذلك من خط ابن هاشم في تعاليقه"⁽³⁾، "نقلت من خط الإمام أبي حيان"⁽⁴⁾، "نقلت من خط الشيخ تاج الدين بن مكتوم"⁽⁵⁾.

وكل هذا دليل خبرة السِّيوطي ومهارته في معرفة خطوط العلماء، واعتناؤه بها، ومعرفته لقيمتها، وقد ينص على وقوفه على النسخة، مثل قوله: ".. فلعله سقط من النسخة التي أوقفت عليها"⁽⁶⁾، وقوله: "فإنني رأيتها في نسخة معتمدة مقروءة .."⁽⁷⁾.

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص399.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص465.

(3) السابق، ج2، ص144.

(4) السابق، ج1، ص426.

(5) السابق، ج2، ص181.

(6) السابق، ج2، ص202.

(7) السابق، ج3، ص46.

وينص على أن الكلام منقول بحروفه، مثل قوله: " .. هذا كلام ابن النحاس بحروفه"⁽¹⁾، وقوله: " .. هذا نصه بحروفه"⁽²⁾.

4- نقل القدر الضروري من المصادر⁽³⁾:

"ينقل السّيوطي من المصادر بالقدر الذي يراه ضروريا، طبقا لخطته في الأشباه.. ويتفاوت هذا النقل -تبعاً لذلك- قلة، وكثرة، إيجازاً، واختصاراً"⁽⁴⁾، وهو ينص على النقل هل كان مباشراً أم بواسطة، وهل هو حرفي أم اختصر فيه، ويمكن أن نقسم نقولاته إلى ثلاثة أنواع: قصيرة، ومتوسطة، وطويلة.

- نقول قصيرة:

وهذه تتراوح من سطر إلى سطرين أو أكثر، وأحياناً تكون أقل من سطر، ومن الأمثلة قوله: "قال أبو حيان: وهو مخالف لجميع النحويين"⁽⁵⁾، وقوله: "قال ابن مالك ثاني المثليين فيه أولى بالزيادة لوقوعه موقع ألف (أحرنبي)"⁽⁶⁾، وقوله: "قال الفارسي في "التذكرة": هي الثانية لغلا يفصل بين ألف التثنية ونونها ولا يفصل بينهما"⁽⁷⁾، وقوله: "قال ابن النحاس في "التعليقة". إنما لم تدخل اللام في خبر (إن) إذا كان منفياً، لأن غالب حروف النفي أولها (لا)، و(لما)، و(لن) فيستثقل اجتماع اللامين، وطرد الحكم يأتي في باقي حروف النفي"⁽⁸⁾.

- نقول متوسطة:

وهي التي تكون في بضعة أسطر، وقد لا يقطعها حتى يتم المعنى، ومن أمثلتها قوله: "وقد قال الكمال أبو البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري في كتابه "نزهة الألباء في طبقات الأدباء": علوم الأدب ثمانية: اللغة، والنحو، والتصريف، والعروض، والقوافي، وصنعة الشعر، وأخبار العرب، وأنسابهم.

(1) الأشباه والنظائر، ج2، ص202.

(2) السابق، ج3، ص45.

(3) العنوان ملخص من بحث: مصادر السّيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص22-26.

(4) السابق، ص22-23.

(5) الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص210.

(6) السابق، ج1، ص54.

(7) السابق، ج1، ص55.

(8) السابق، ج1، ص25.

قال: وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما: علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو فيعرف به القياس، وتركيبه، وأقسامه من قياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطرد إلى غير ذلك على حد أصول الفقه فإن بينهما من المناسبة ما لا خفاء به؛ لأن النحو معقول من منقول كما أن الفقه معقول من منقول⁽¹⁾.

- نقول مطولة:

وهي التي ينقل فيها أبوابا كاملة ملخصة، ومثل هذا ما صنعه مع كتاب "الخصائص" لابن جني، حيث لخص منه عدة أبواب، مثل: باب زيادة حرف عوضا من حرف آخر، وباب كمية الحركات، وباب مضارعة الحروف للحركات والحركات للحروف، وباب غلبة الفروع على الأصول، وباب خلع الأدلة، وفي نقله من هذه الأبواب يختصر النقل فيأخذ ما يحتاجه، ويترك ما عد ذلك⁽²⁾.

وقد يزيد في النقل على ما سبق فينقل نصوصا كاملة، وهذا غلب عليه في الفن السابع، ومن هذه النصوص ما يعد كتابا مستقلا، مثل: "الادكار بالمسائل الفقهية" للقاسم الزجاجي، "المسائل السفرية في النحو" لابن هشام، "نيل العلا في العطف بـ (لا)" لتقي الدين السبكي، "مسائل نحوية وصرفية" لأبي القاسم الزجاجي⁽³⁾.

وهذا التفاوت في النقل من المصادر يدل على أنها لم تكن على حد سواء في الاستمداد، والأهمية، مع أن كل نقولاته ثرية للكتاب مفيدة له، لا يوجد منها ما هو زائد، أو في غير مكانه المناسب، كما تتخللها تدخلات للمؤلف هنا وهناك، ويكون التدخل في شكل اجتهاد، أو وجهة نظر خاصة به، وأحيانا في شكل جمل اعتراضية، تفسر مبهما، أو تشرح غامضا، أو تضيف جديدا.

(1) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 6.

(2) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص 23-26.

(3) ينظر: السابق، ص 24-26.

5- الجمع بين مصدرين أو أكثر للنقل الواحد:

زيادة على التوثيق في النقل قد يجمع السيوطي بين مصدرين في النقل الواحد، وربما أكثر⁽¹⁾، ومن الأمثلة على هذا، قوله: "قال ابن يعيش وصاحب البسيط..."⁽²⁾، وقوله: "ذكره ابن النحاس في العليقة، وأبو حيان في تذكرته، وتقدم في كتاب التدریب"⁽³⁾، وقوله: "نقلت ذلك من خط ابن هاشم في تعاليقه. وذكره ابن الحاجب في أماليه"⁽⁴⁾.

6- التزام عبارات لبدء النقل وإنهائه:

للسيوطي عبارات معروفة يبدأ بها النقل، محصورة في حدود ست عبارات، وهي: (قال ... في .. مانصه)، (قال ... في ...)، (ذكر ... في ...)، (قال في ...)، (وفي ...)، (قال ...)، وقد يبدأ النقل من دون عبارة من هذه مكتفياً بعبارة (انتهى) في آخر النقل⁽⁵⁾.

وله عبارات عدة تشير إلى نهاية النقل، من أشهرها: (انتهى)، (انتهى كلامه ...)، (هذا كله كلامه ...)، (هذا كلامه بحروفه ...)، (ذكره ...)، (ذكره في ...)، (نقله ...)، (نقله في ...)، (قاله في ...)، (أشار إلى هذا ...)، وقد لا يذكر عبارة من هذه مكتفياً بوضوح الانتقال إلى نقل آخر⁽⁶⁾. وهذه يستخدمها عندما يكون النقل حرفياً، أما إذا تصرف في الكلام فيذكر مثلاً عبارة: "انتهى كلامه ملخصاً"⁽⁷⁾.

وإذا عُقب بكلام له يذكر عبارة: (قلت) للتمييز بين كلامه والنقل، كقوله: "قلت وقد خرج على ذلك قراءة: ﴿الْمَرَّتْ إِلَى الْمَلَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [البقرة: 246] بسكون الراء"⁽⁸⁾، حيث زاد

(1) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص 26.

(2) الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 111.

(3) الأشباه والنظائر، ج 2، ص 176.

(4) السابق، ج 2، ص 144.

(5) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص 27.

(6) ينظر: السابق، ص 27-28.

(7) ينظر مثلاً: الأشباه والنظائر في النحو، ج 3، ص 44، ج 2، ص 418.

(8) ينظر: مصادر الإمام السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر النحوية) وقيمتها التاريخية، ص 476، الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 32.

هذه الكلام ضمن النقل عن ابن جني، وقوله: "قلت: هذا السؤال قد تعرض له ابن جني وأجاب عنه"⁽¹⁾.

7- طريقته في الربط بين النقول:

"تتمثل هذه الطريقة في تعقيبات السيوطي على النقول، فهو يعقب موضحا، أو مصححا، أو مكملا، أو ليجمع من معطيات مصدره نسيجا محكما، وكلا متناسقا، وتعقيبات السيوطي هذه تُظهر قوة شخصيته، وسعة معارفه اللغوية، وحسن إدراكه لموضوع بحثه، وشدة تثبته في معالجة مسأله، كما تظهر وعيه التام بدوره البحثي، واستيعابه الدقيق لجزئيات بحثه، وهو في تعقيباته تلك يستخدم عبارة: (قلت) قليلا، وعبارة: (أقول) نادرا، ولكن في معظمها تأتي عبارة التعقيب من وحي المناسبة"⁽²⁾.

ومن أمثلة هذه السمة:

- "قال أبو حيان: ... و أي فائدة في إسقاط حرف وزيادة آخر. انتهى"⁽³⁾، ثم يعقب عليه بقوله: "قلت: هذا السؤال قد تعرض له ابن جني وأجاب عنه فقال في كتاب التعاقب ..."⁽⁴⁾.

- بعد أن نقل كلاما في الاتساع قال: "وهذا كله كلام ابن سراج"⁽⁵⁾، ثم عقب قائلا: "وأنا أشبع القول في هذا الباب لقلة من عقد له بابا من النحاة فأقول..."⁽⁶⁾.

- بعد أن نقل أن "المنادي المفرد نحو: يا زيد، ذهب قوم إلى أنه واسطة بين المعرب والمبني، حكاها ابن يعيش في شرح المفصل"⁽⁷⁾، عقب بقوله: "والصحيح أنه مبني"⁽⁸⁾.

وقد يربط بين النقلين بالعطف مباشرة دون تعقيب.

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص162.

(2) مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص28.

(3) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص162.

(4) السابق، ج1، ص162.

(5) السابق، ج1، ص17.

(6) السابق، ج1، ص17.

(7) السابق، ج1، ص362.

(8) السابق، ج1، ص362.

هـ- مآخذ على منهجه في المصادر:

رغم المنهجية الدقيقة التي سلكها السيوطي في مصادره إلا أنه لم يسلم من بعض المآخذ، وهي إجمالاً:

1- تداخل المصادر:

قد تتداخل المصادر عند السيوطي، وهذا يحدث إذا كان المصدر المنقول عنه مباشرة ناقلاً من مصدر آخر⁽¹⁾، مثلاً قوله: "ذكره الجزولي في حواشيه، ونقله ابن الخباز في شرح الدرّة الألفية"⁽²⁾، وقوله: "نص سيويه على الأول كذا نقله أبو حيان"⁽³⁾.

وهذا إنما يعدّ مأخذاً إذا كان هذا التداخل مُلبساً⁽⁴⁾، مثل قوله: "قال ابن النحاس في التعليقة: واختلف في تنوين (كل) و(بعض)، فقبل عوض عن المضاف إليه ك(إذ). قال الزمخشري: والأولى أن يقال ليس بعوض عن المحذوف"⁽⁵⁾، فكلام الزمخشري يحتمل أن يكون من نقل السيوطي، أو ابن النحاس، فإذا لم يكن هناك التباس فلا مؤاخذة فيه .

2- إغفال بعض المصادر:

رغم عناية السيوطي الشديدة بذكر المصادر؛ إلا أنه في بعض المواضع لم ينص على المصدر، وهذه وجدت عنده في:

- بعض الأبواب، وفروع المسائل، والقواعد، يسوق القواعد دون ذكر المصدر⁽⁶⁾، مثل: أول باب الإتياع⁽⁷⁾، أول باب اجتماع الأمثال⁽⁸⁾، أول باب الاختصار⁽⁹⁾.

(1) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص38.

(2) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص291.

(3) السابق، ج1، ص47.

(4) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص39.

(5) الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص146.

(6) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، ص43.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص9-10.

(8) ينظر: السابق، ج1، ص21.

(9) ينظر: السابق، ج1، ص34.

- مجموعة من الألغاز ذكر مؤلفيها، ولم يبين المصدر الذي نقل منه مثل: الخوارزمي، الصرصري الشاعر، بدر الدين الدماميني⁽¹⁾.

- بعض مسائل الفن السابع ورسائله، ومراسلاته، لم يذكر المصدر الذي نقل عنه، وربما لأنّ المقصود في هذا الفن هو نص هذه المسألة، جعله يعدّها هي مصادر قائمة بذاتها⁽²⁾.

كان هذا منهج السيوطي في التعامل مع مصادره وموقفه منها، وطريقته في العموم الغالب منضبطة، واضحة، سار عليها في أغلب الكتاب، وهي أقرب ما يكون إلى المنهجية الحديثة في العزو والتوثيق - مع ما بيننا وبينه من زمن - وما وجد عنده من هنات يسيرة لا يخلّ بقيمة الكتاب.

و- طبعات الكتاب، وتحقيقاته، والدراسات العلمية فيه:

طبع كتاب: (الأشباه والنظائر في النحو) طبعات عديدة، وأول طبع له كان في: الهند، بمطبعة دائرة المعارف العثمانية، بعاصمة الدولة الآصفية حيدر آباد، سنة: 1317هـ/1898م، باهتمام حسن بن أحمد الحنفي، ثم طبع فيها طبعة ثانية كانت سنة: 1359هـ/1940م. بمجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد، 1317هـ/1898م، وطبع فيها طبعة ثانية سنة: 1359هـ/1940م. وطبع في مصر بتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، بمكتبة الكليات الأزهرية، 1395هـ/1975م، وهذا العمل بمثابة نخسة عن الطبعة الهندية.

وطبع بمراجعة وتقديم: فايز ترحيني، بدار الكتاب العربي، بيروت، سنة: 1404هـ. وطبع بتحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1406هـ/1985م، ثم صدر بدمشق عن مجمع اللغة العربية، سنة: 1985/1987م، اشترك في تحقيق أجزاءه أربعة من الأساتذة، وهم: عبد الإله نبهان (ج1)، وغازي مختار طليمات (ج2)، وإبراهيم العبد الله (ج3)، وأحمد مختار الشريف (ج4)، وقدم لها الدكتور: شاعر الفحّام، وهذا العمل يعدّ من أحسن الأعمال في الكتاب، وطبعته من أدق الطبعات، للجهد الكبير المبذول فيه، وهي المعتمدة في البحث.

(1) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر النحوية، عادل خلف، 43.

(2) ينظر: مصادر السيوطي في الأشباه والنظائر، ص44.

ز- مذهب النحوي وطريقته في التأليف:

يتبادل النحاة التأثير فيما بينهم، وأشد أنواع التأثير هي الاتباع في المذهب، والاجتهاد، والاختيارات، وإذا تتبعنا مسيرة السيوطي العملية فإننا نجد أنّ "العهد الذي برز فيه السيوطي نحويًا ولغويًا كانت مدرسة ابن مالك ملأت ساحة النشاط النحوي، فلقد انتشرت كتب ابن مالك ونوقشت آراؤه، واتضح معالم مذهبه الجديد، وتأسست على أيدي علماء أفذاذ، منهم أبو حيان الأندلسي، وابن هشام، والدماميني، وكان خاتمة هؤلاء السيوطي. ينتمي السيوطي إذن إلى مدرسة ابن مالك التي استقى معارفه النحوية من أمهات كتبها الخمسة، أعني "الخلاصة"، و"التسهيل" لابن مالك، و"التذليل"، و"الارتشاف" لأبي حيان، و"المغني" لابن هشام، واعتنق مبادئها الخمسة"⁽¹⁾، مع أنها لا تعدّ مدرسة مستقلة بالمعنى الاصطلاحي، في مقابل مدرسة البصريين والكوفيين وغيرهما، وإنما هو مسلك مستقل في النحو بين المدرستين له خصوصياته، ويقول السيوطي نفسه عن طريقة ابن مالك: "لابن مالك في النحو طريقة سلكها بين طريقي البصريين والكوفيين... قال ابن هشام: وهذه الطريقة طريقة المحققين، وهي أحسن الطريقتين"⁽²⁾.

"نستطيع أن نقول: إن السيوطي في دراساته النحوية قد استطاع أن يلائم بين منهجه الذي غلب عليه الطابع النقلي وبين المنهج العقلي الاستنباطي، فهو يحدّد معظم الآراء النحوية؛ ولكنه يختار أحدها ويعلل اختياره بالحجج والبراهين المعتمدة على الأصول النحوية واللغوية المقررة، ولا يعبأ بمخالفة مشاهير النحاة إذا أداه اجتهاده إلى مخالفتهم"⁽³⁾.

وقد تأثر بالنحاة السابقين وطابعهم، لاسيما الذين أثروا في البيئة المصرية على رأسهم ابن مالك، وأبو حيان، وحاول مجاراتهم في أنواع التأليف، ومتابعتهم في عرف التصنيف، ويتميز منهجه بتقصي الموضوعات النحوية التي يعرض لها، ومحاوله استيفاء جزئياتها، والاستدراك على النحاة بعض ما فاتهم،

(1) تاريخ النحو في المشرق والمغرب، ص 358.

(2) الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تع: عبد الحكيم عطية، دار البيروتي، دمشق، ط2، 1427 هـ / 2006 م، ص 161.

(3) جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي، طاهر سليمان حمودة، ص 369.

كما أنه في منهجه يتبع ما تميزت به المدرسة المصرية في التّخير من آراء المدارس السابقة... ويتخير من آراء النحاة السابقين عموماً ما تتجه علة، وتستبين براهينه⁽¹⁾.

ولا يخفى تأثره بروح المدرسة البصرية، وميله إليها، فهو في أحيان كثيرة بصريّ التّزعة، يرى آراءهم وأصولهم العامة هي الراجحة، لأنها آراء وأصول مبنية على اعتبارات عقلية بحتة، لضمان التفرد بالقوة لها، وليكون لها الحكم الغالب، أما في المسائل الفردية فهو يتخير ما يترجح عنده⁽²⁾.

ويمكن أن نوجز خصائص هذه الطريقة التي سلكها فيما يأتي⁽³⁾:

- الاجتهاد في جمع المسائل النحوية.

- مزج النحو باللغويات.

- التحرر من المسلمات المذهبية.

- الحرص على الوضوح في العرض والتقديم.

- محاولة الابتكار في الترتيب والتنظيم.

أما منهجه في التأليف النحوي فقد بناه على ضوء مذهبه وطريقته في النحو، ويتميز بالآتي:

1- استيعابه لما يدرسه:

وهذه السّمة لاتكاد تفارق جلّ كتبه، وهي في مؤلفاته النحوية بارزة بشكل لافت، فإذا طالعت أحد كتبه وجدته مستوعباً ملماً بمختلف قضايا الفن، يضم كل جوانب المسائل التي يعالجها، ويحشد كل ما قيل فيها، وهذا يرجع لأسباب عدة منها: اكتمال صورة كثير من المؤلفات النحوية في عصره، وميل التأليف في عصره للموسوعية، مع همته في الجمع وغزارة علمه، وطول باعه في علوم اللغة.

"وطريقة السيوطي في خاصية الاستيعاب عنده، أنه كان - عند إرادة التصنيف في مسألة من المسائل - يتفرغ أولاً للمطالعة، والتلقي في كل ما كتب فيها من قبل، ثم يسجل ما يراه لازماً ويضبطه في جذاذات، على نحو ما نفعل في عصرنا، حتى إذا اجتمعت لديه المادة العلمية الكافية، وطّد عزمه

(1) ينظر: جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرر اللغوي، طاهر سليمان حمودة، ص 363-364، ص 380.

(2) ينظر: السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 335.

(3) ينظر: تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب، ص 358.

على جمع هذه النبذ، والنفائس ودرسها، ثم استخلص منها كتاباً⁽¹⁾، وهي الطريقة سلكها في كتابه "الأشباه"، فقد أخرجها بعد مدة طويلة من التقصي والتتبع، وجمع أطرافه المختلفة من حقائق وأقوال وردود كانت متناثرة في شتى الكتب، ليضعها في مكانها المناسب، ويطبّعها بطابع التأليف العملي المتخصص المستوعب، القائم على التخطيط، والتنظيم، والاستيفاء، وزادت عدد المصادر التي رجع إليها فيه على ثلاثمئة كتاب.

ونجده مثلاً يقول في "البغية" أنه جمع الكتاب من ثلاثمئة مجلد، منها كتب الطبقات، ومطولات التاريخ، ودواوين، الأدب والأخبار⁽²⁾، وكل مؤلفاته تقريباً غزيرة المصادر، واسعة الجمع والنقل.

2- دقته وسهولة عرضه:

كانت للسيوطي "عقلية منطقية مرتبة، تحسن تقديم المقدمات واستخلاص النتائج، وتنفر من الحشو، واللغو، والاستطراد، وتعرف كيف تسير في عرض موضوعها بطريقة منهجية منظمة، بحيث تنسقها كما ينبغي أن تكون، وترتب فصولها ترتيباً تسلسلياً يعالج - في كل فنّ - جزءاً من فكرته الكلية، وتسلم الفصل الأول للثاني، حتى تتجلى الفكرة... وهذا الطابع المنهجي الواضح الذي اتسمت به الغالبية العظمى من مؤلفات السيوطي يدلنا على تأثيره الشديد بدراسة الحديث والفقه، التي توفر عليها، كما يظهر عنايته البالغة بتبويب موضوعاته، وتيسير قراءتها على جمهور قرائه، كما يفعل المحدثون والفقهاء، والأصوليون"⁽³⁾.

ومن تلمّس هذه الصفة في "الأشباه والنظائر النحوية" وجده يمشي عليها من أول الكتاب، فقد رسم له منهجاً محكماً كما سبق بيانه، وكان خلاله بعيداً عن التكرار، والخلط، والاستطراد لغير فائدة، محافظاً على تركيز الأفكار، ينقل ذهن القارئ من موضوع إلى موضوع بسلاسة، ويحاول أن يقرب مسائله إلى الفهم، ويبعدها عن التعقيد والغموض. "ويعلل السيوطي اختياراته وآراءه بعلل قوية واضحة تراعي سلامة المعنى، وهي علل قريبة المأخذ بعيدة عن التكلف، ويؤثّر من الأحكام ما يدفع اللبس عن الأساليب"⁽⁴⁾، وهذا يظهر في كثير من اختياراته اللغوية.

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 136.

(2) ينظر: بغية الوعاة، ج 1، ص 3.

(3) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 151.

(4) جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي، طاهر سليمان حمودة، ص 368.

وتجلت مظاهر الدقة في كتاب "الأشياء والنظائر" فيما يلي:

- تحديد نطاق الموضوع:

فقد سرد في بداية الكتاب الفنون السبعة لفنّ الأشباه والنظائر، معرّفا بكل فنّ، مبينا ما فيه من قضايا؛ وخطته في دراسة كل جزء، فرسم بذلك الحدود العامة التي يدور في نطاقها، كما نصّ على هدفه من الكتاب، وماذا يريد من ورائه.

- التقسيم والتفريع:

اعتنى السيوطي ما أمكن بالتقسيم، والترتيب؛ فرتب قواعد وأصول الفن الأول حسب ترتيب حروف المعجم، ورتب الفنّ الثاني حسب ترتيب الأبواب النحوية، واعتمد على التنظيم في كل الكتاب، تيسيرا للإفادة، وتسهيلا على نفسه للإمام بأطراف الموضوع، وطلبا للدقة لسهولة العرض.

- مراعاة التسلسل الموضوعي:

زيادة على الترتيب الشكلي الذي سلكه؛ فقد رتب كذلك مضمون الكتاب بشكل يعالج فيه كل فكرة في مكانها المناسب، يقدم الأهم ثم المهم، وينتقل من قسم إلى الذي يليه دون أي نبوّ بينها.

- ترك الزوائد والاستطرادات عند النقل:

مع دقة السيوطي في النقل، والحرص على نقل الكلام حرفيا كما وجده؛ إلا أنه أحيانا يتصرف فيه بالتلخيص، وترك ما لا يخدمه منه - كما سبق بيانه في تعامله مع المصادر - وذلك مثل ما فعله مع أبواب من خصائص ابن جني، فلخص الكثير منها، وهو في العموم يقتصر على ما يريده، يقف عندما تنتهي الفائدة من النقل، وقد ينقل بالمعنى أحيانا.

- الانتقال من الإجمال إلى التفصيل:

عندما يعرض السيوطي للموضوع يجمع أنواعه أولا، ثم يشرع في التحليل والتوسع، كما نجده يفعل مثلا في مقدمة الفن الرابع، قال: "هذا هو الفن الرابع من الأشباه والنظائر، وهو فن الجمع والفرق. وهو قسمان: أحدهما الأبواب المتشابهة المفترقة في كثير من الأحكام. والثاني المسائل المتشابهة المفترقة في الحكم والعلة، وسميته اللمع والبرق في الجمع والفرق. القسم الأول: ..."⁽¹⁾، وهذه الطريقة قد يسير

(1) الأشباه والنظائر في النحو، ج2، ص54.

عليها مع المسائل التي تتوزع، أو التي فيها أنواع، وهذا كي يعطي للقارئ صورة كلية، تتيح له الإحاطة بالموضوع.

- الأسلوب العلمي:

لم يسلك السيوطي دروبا وعرة في الكتابة، ولم يوغل في الغرابة والبعد، والمبالغة في تزيين اللفظ، كما هو الشأن عند مؤلفي عصره، بل تجده "ينتحي ناحية الأسلوب العلمي، ويدبج مؤلفاته به، وهو أسلوب يغلب عليه الوضوح والجمال والدقة، كما تغلب عليه روح التحدث، والسر والالترسال، من غير غموض، ولا إبهام، ولا قيد من سجع أو بديع، ولا إسفاف ولا ابتذال... لأنه اختار لنفسه أن يعبر عن مراده تعبيرا عليما يجمع بين السلاسة والفصاحة"⁽¹⁾، وهذا يعكس صورة شخصيته العلمية، ولا ينفي تمكنه من فنّ الإنشاء والترسل، الذي تدلّ عليه مقاماته .

3- محاكاة طريقة الفقهاء:

نظرا لاشتغال السيوطي بالعلوم الدينية واللغوية على حد سواء، وتمكنه منهما وتأليفه فيهما معا؛ فإنه أفاد اللغة بما وجدته في هذه العلوم، على مستوى المصطلحات، والتقسيم، والتنوع، والترتيب والتبويب، والمنهجية، وطريقة البحث، وقد نصّ بنفسه على استفادته في وضع الأشباه والنظائر من الفقهاء.

ورغم تأثر السابقين للسيوطي في تأليفهم اللغوية بالفقه، والأصول، والحديث إلا أنّ "السيوطي كان مثالا واضحا في محاكاة تصانيف في علوم اللغة وأنواعها على علوم الحديث والفقه والأصول في أنواعها، وتقاسيمها، ومصطلحاتها، لأنه استطاع أن ينفرد بعقد هذه المحاكاة بصورة جامعة عامة، وتطبيق ما يمكن تطبيقه من الأصول، والقواعد، والمصطلحات، والمباحث الحديثية، والفقهية، والأصولية في ميدان اللغة"⁽²⁾.

وتتجلى محاكاته الفقهاء في "الأشباه والنظائر" في التقسيم الجديد الذي جاء به على طريقتهم، ونزوعه في الكتاب إلى القواعد الكلية على طريقة قواعد الفقه الكلية، واستخدام مصطلحات شاعت عندهم، من واجب، وجائز، وحسن، وقبيح، وغير ذلك، ومشاكلتهم في العرض والمناقشة، "فكما اتسم

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 165.

(2) السابق، ص 173.

أسلوبهم بالتمسك بأهداب التعليم الهادئ، وما تقتضيه البراهين من الوقوف طويلاً على الإشكالات المختلفة والردود عليها، ومن تناول عقلي لمختلف القضايا وبمختلف سبل البحث الموضوعي القائم على الحجج والبراهين، والأقيسة، والدلائل، والعلل، والاستنتاجات فقد اتسم أسلوبه بذلك كله⁽¹⁾.

4- أعمال الفكر والميل للابتكار:

رغم الخمول الذي أصاب الحركة العلمية في عصر السيوطي، وتراجع النشاط العلمي، وغلبة الجمع والتقليد، على حساب التحقيق والبحث، وقلة من يضيف جديداً، أو يخرج عمل السابقين في صورة أدق، ويقربه من الأفهام، رغم كل هذا إلا أن السيوطي لم يقتصر على ما وجدته في كتب السابقين، وإنما حاول تجديده وتنميته، مبتعداً عن المحاكاة العمياء في كل ما صنف في كتب اللغة وغيرها، ينزح إلى الابتكار بعنايته بالمهمات في كل علم، والدقة في القول، والعناية بالمستجد في حقل العلم الذي يشتغل به، فهو يعتمد أولاً على النصوص والأدلة وأقوال السابقين، ثم على دقة الفهم والاستنباط، والرد، والتعليق، والإدلاء برأيه، والترجيح بين الأقوال، والاختيار، والتصحيح، وتفسير بعض المشكلات وتعليلها، مع التريث في الحكم على المسائل، ولا يطلق أحكامه قبل أن يتحرى⁽²⁾.

5- أمانته العلمية وتحريه:

تميز السيوطي بأمانته العلمية الكبيرة في تأليفه، وهذا واضح من خلال متابعتة في استخدام المصادر، فهو ينصّ على الكتاب الذي نقل منه، وأحياناً حتى على موضع النقل من الكتاب، كما يذكر صاحب الكتاب، ويذكر أحياناً النقل إن كان حرفياً، أو تصرف فيه، وهل نقله مباشرة، أو عن طريق واسطة، وهل هو من متن الكتاب أم من الحاشية، ويدل على هذا ما عقب به في "الأشباه" على نقل لبهاء الدين ابن النحاس، يقول: "وانظر إلى دين الشيخ بهاء الدين وأمانته كيف وجد فائدة بخط ولد ابن جني نقلها عن أبيه ولم تسطر في كتاب فنقلها عنه، ولم يستجز ذكرها من غير عزو إليه"⁽³⁾، ويقول في المزهري: "ولهذا لا تراني أذكر في شيء من تصانيفي حرفاً إلا معزواً إلى قائله من العلماء مبيناً كتابه الذي ذكر فيه"⁽⁴⁾.

(1) السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، ص 158.

(2) المرجع السابق، ص 190-205.

(3) الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، ص 319.

(4) المزهري في علوم اللغة، السيوطي، ج 2، ص 273.

6- الاختيار والمزج بين المذاهب:

بناء على ما سبق بيانه حول مذهب السيوطي النحوي فإننا نرى ذلك ماثلا في "الأشباه والنظائر"، فهو ينقل عن مختلف النحاة، والآراء، والمذاهب، يقف من كل الأقوال على المسافة نفسها، لا يميل لطرف على حساب آخر إلا على سبيل الترجيح، والاختيار، بعيد عن التعصب، وهذا امتداد لفكرة الاجتهاد التي أثبتتها لنفسه في الفقه، فهو لاشك يرى أنه في مرتبة نحوية تؤهله لاختيار ما يراه دون أن يقلد غيره، تأكيدا على عدم التزامه باتباع مدرسة نحوية معينة؛ بل يختار ويرجح، وأحيانا يصنع لنفسه قولا مستقلا، وأحيانا يتوقف ولا يظهر موافقة، أو مخالفة.

7- المزج بين مباحث النحو واللغة:

"كان من السهل على السيوطي أن يمزج في بحوثه بين النحو واللغة، نظرا لباعه الطويل في علوم اللغة"⁽¹⁾، ولم يفصل بينها على طريقة المتأخرين، ومما يشهد على هذا كتاب: "الأشباه والنظائر النحوية"، فإنك تجد فيه قضايا متنوعة ترجع لفروع لغوية مختلفة، ومما غلب هذه الصفة عليه تأثره في صناعته بالفقهاء، فجمع فيه سبع فنون مختلفة في كتاب واحد.

ج: نظرة تقييمية للكتاب:

بعد هذه الجولة مع السيوطي وكتابه نقف معه وقفة تقييم، إبرازا لقيمته، وتحديدًا لمكانته في ميدان الإبداع، والعطاء العلمي، وتُجمل الحديث عن هذا في هذه النقاط:

1- كتاب الأشباه والنظائر في النحو من أهم مؤلفات السيوطي، وهو من الكتب التي راعت التمييز بين التأليف العلمي الرفيع، والتأليف لعامة الناس؛ لذا فهو أعلى مرتبة من الكتب التعليمية، بل هو موجّه لمن لهم اشتغال وعناية بالنحو، ممن خبروا دقائقه، وعرفوا تفاصيله وجزئياته، ليرتفع بهم إلى مستوى الأشباه والنظائر.

2- من خلال خطة الكتاب يظهر أن السيوطي رتبّه من الأهم إلى المهم، بداية بالقواعد والأصول وانتهاء بالمجالس والمناظرات .. دون أن يخرج عن موضوع الكتاب ومنهجه وغرضه الأساسي.

3- الكتاب من المصنفات الجامعة التي كان يميل السيوطي إلى التأليف فيها، وهو مرجع نحوي ثري، فقد وشّحه السيوطي بكثير من آراء أئمة النحو واللغة، منها ما هو النادر، وظهر السيوطي فيه

(1) تاريخ النحو في المشرق والمغرب، ص 359.

ناقلا واعيا، يتخير ما يخدمه، ويناسب ما يعالجه، وهو يدلّ على أهمية الاستفادة من جهود السابقين، وأن الإبداع يبدأ مما هو موجود.

4- يعكس الكتاب الاستقلالية العلمية والموضوعية، فهو إذا ناقش الخلاف في مسألة ما فإنه ينقل الآراء من مختلف المذاهب النحوية، ويقارنها ويرجح بينها دون تعصب، أو التعريض بأحد، بل يظهر موضوعيته واحترامه للجميع، وإذا عرضت له فائدة، أو تنبيه، أو اعتراض، أو إشكال، أو تعقيب فإنه يقف عنده، ويناقشه، ويحيل إلى موضوعه.

5- الكتاب يرسم صورة واضحة عن الأمانة العلمية عند المتقدمين، ودقة العرض والترتيب، وخططهم المحكمة في التأليف، وحسن الاستفادة من النصوص، فالكتاب ممنهج بشكل جيد لا يظهر أنه أقحم شيئا ليس من صميم الأشياء والنظائر في النحو؛ بل كلها مرتبطة به، كما أنه لم يسع لتكبير حجم الكتاب.

6- ألف السيوطي كتابه في ضوء الخصائص التي تميز بها التأليف في عصره، وطبعه بكثير من السمات التي غلبت على المؤلفين في وقته، وما شاع بينهم من ظاهرة تأليفية كالجمع والترتيب، ويظهر من إخراج الكتاب أنه ألف في أواخر عمره، وإلا لم يكن محكما بتلك الصورة.

7- عكس الكتاب ظاهرة تأثر النحو بالعلوم الدينية، ومنها الفقه على وجه الخصوص، كما أظهر رغبة السيوطي في تحقيق التأليف العلمي المنهجي، وحرصه على إدخال ما هو جديد في النحو، لذا يمكن القول أن الكتاب فتح جديد في النحو.

8- إذا أعملنا موازين النقد في الكتاب فإننا نجد لا يسلم من بعض الملاحظات، مثل: غياب شخصية السيوطي أحيانا مع كثرة النقول، وغلبة الجمع، وتركه التعليق ومناقشة الآراء أحيانا، زيادة على ما ذكر سابقا من بعض السلبيات في التعامل مع النقول، والمصادر أحيانا، ومعظم معاصريه لم يسلم من مثل هذا، وحسبه ما قدمه من عمل، وجاء به من علم، رغم الانتقادات إلا أن الكتاب لا يخلو من إبداع، وتحديد، والدليل أنه ذاع وانتشر، واحتل مرتبة مرموقة لدى الباحثين.

الفصل الثاني : القواعد والأصول الكلية في النحو من خلال الأشباه والنظائر

- **المبحث الأول: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية**
- **المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية المقاصدية**
- **المبحث الثالث: القواعد والأصول الكلية الصناعية**

المبحث الأول: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية

- **أولاً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب السماع**
- **ثانياً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب القياس**
- **ثالثاً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب الإجماع**
- **رابعاً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب استحباب الحال**
- **خامساً: قواعد وأصول كلية استدلالية متنوعة**

المبحث الأول: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية

من جملة القواعد والأصول الكلية: قواعد الاستدلال، وهي تتعلق بشكل مباشر بأصول النحو، وتعد جزءاً من الأسس المنهجية، وطرائق النحاة في "الاهتداء إلى سنن العرب في كلامها، ومعهود خطابها، وصفاً وتقييداً، واستكناه الأسس النظرية التي على أساسها يقوم التحليل النحوي، وهي تمثل قواعد العلم، وأدواته، ومخارجه التي استخرج منها، ووسائله، والطرق التي تهدي إليه"⁽¹⁾.

وقد عرف السيوطي أصول النحو أنه: "علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية، من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"⁽²⁾، فهو فنّ يمثل ثوابت النحو، ونوع تفكير النحاة في المصادر التي يبنون عليها دراستهم، ويوثقون بشواهد قواعدهم، وطريقتهم التي أحكموا صياغتها في عدد من القواعد الأصولية⁽³⁾.

ووضع النحاة قواعد عامة تتعلق بمختلف أبواب أصول النحو ومسائله، في باب السماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب الحال، وغير ذلك مما يتعلق بعلم أصول النحو ومباحثه، وقد اصطَلحنا على هذا النوع من القواعد: قواعد الاستدلال، باعتبار أنها مرتبطة بأدلة النحو، وهي تدور في مجملها بين أصول منهجية تتعلق بطرق جمع المادة اللغوية، وسماعها، وابتكار النماذج، والأمثلة حسب الضوابط والأصول المبدئية النظرية.

وهذا المبحث محاولة لعرض القواعد الاستدلالية الكلية انطلاقاً من "الأشباه والنظائر في النحو" للسيوطي، ثم ما وجد عند النحاة في معنى القاعدة، مع التمثيل، والشرح، وبيان أهم أنواع الفروع التي تندرج ضمنها.

(1) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص182-183.

(2) الاقتراح، ص21.

(3) أصول النحو وأصول النحاة، ص72-77.

أولاً- القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب السَّماع:

يعد السَّماع الأصل الأول، والركيزة الأساسية في أصول النحو، وهو أقوى الأدلة، وعليه تتوقف الأصول الباقية؛ لذلك يقدمه النحاة عليها جميعاً، وقد بين السيوطي مفهومه بأنه: " ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب، قبل بعثته وفي زمنه، وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر"⁽¹⁾، فهو "الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"⁽²⁾.

ويشمل ثلاثة مصادر أساسية، تمثل أصول الأدلة في النحو، وهي: القرآن الكريم، وما تواتر من الأحاديث، وكلام العرب شعراً ونثراً.

وتأتي أهميته من أمور ثلاثة⁽³⁾:

- أنه الأساس الأول الذي دونت به اللغة، والدليل إلى استخراج القواعد.

- أنه أقرب السبل إلى ضبط العربية، ومعرفة المستعمل منها من غيره، والدليل على صحة الأحكام بعد استقراءها.

- أنه الطريق الطبيعي إلى معرفة كُنْه اللغة، وبيان خصائصها.

وهذا الذي يظهر للمتأمل في استدلال النحاة، وحركة أصول النحو، فهو أصل هذا الفن وأكثره، وعليه مدار علم النحو، قد تجاوزوا به حدود جمع المادة واستقرتها، واستنباط القوانين إلى كونه طريقة من طرائق الاستدلال، والكشف عن القواعد، والتصنيف، والتقسيم وغير ذلك.

وقد "شكل السماع الخطوة الإجرائية الأولى التي كونت معطيات المادة المدروسة في صورتها الحقيقية عند أصحابها أبناء العربية"⁽⁴⁾، ولم يكن الفكر النحوي فيها منفصلاً عن إطار الفكر الإسلامي أصولاً، ومنهجاً، وضمن معطياته الخاصة، وبأدواته المعرفية، فالنحاة وهم يضعون البناء النظري والقوانين

(1) الاقتراح، ص 39.

(2) لمع الأدلة، ص 80-81.

(3) ينظر: مقابسة في علم أصول النحو، علي توفيق الحمد، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإمارات العربية المتحدة، ع 18، 1420هـ/2000م، ص 225-226.

(4) منزلة المعنى، ص 179.

الكلية لم يكونوا بمعزل عن التأثير بإنجازات الفقهاء، والقراء، والمحدثين، والمتكلمين حتى من حيث النشأة والمنهج، وهذا يظهر واضحا من خلال ملاحظة نقاط تقاطع النحو مع بقية العلوم⁽¹⁾.

ويعبرون بالنقل والسماع على المعنى نفسه، وقد يفترقان في " أن السماع يشعر بأن ما نقله الناقل قد سمعه من مصدره الأصلي دون فاصل أو فواصل، فالنقل أعم بهذا المعنى، وأشمل إذ يشمل السماع المباشر وغير المباشر"⁽²⁾.

وقد أنتج النشاط النحوي ذو النزعة الأصولية جملة من القواعد الكلية التي تحكم السماع، وتنظم الاستدلال والاحتجاج به، وهي تدور حول قضايا السماع، وما يرتبط به من مسائل ناقشها النحاة حول هذا الأصل، من جهة المسموع، ونوعه، ومصادره، وحدوده، ومن جهة الاستدلال به، وحجتيه، وقوته، وضعفه، وغير ذلك، "فالرصيد اللغوي المسموع يسمع وينقل بمقتضى القواعد المتحكمة في عناصره وأشكاله، وأجزائه الخاضعة للمقارنة والاختيار، والتقسيم والتصنيف على أساس تحقيق الدور الواحد، والفائدة المقصودة، فما يسمع مُقَنَّ مُقَعَّد، ويحافظ المسموع على خصائصه الطبيعية، ويأتي النحوي الواصف ليشكف المادة، ويختبرها، ويستنبط قواعدها المسيرة لها فيحدددها في عدد معين كفييل بتجليتها"⁽³⁾.

وأول ما يُبدأ به في هذا الباب:

أ- القرآن الكريم:

"تتفاوت مصادر الاحتجاج في المنزلة والقيمة، وتختلف في درجات الضعف والقوة، من حيث بناء القواعد الكلية عليها، كما أن لكل منها شرائط خاصة لا بد من توافرها، وصفات لا مفر من وجودها"⁽⁴⁾، والقرآن الكريم أول مصدر في أصول النحو وأدلتها، وأقواها، يُقدم في الاحتجاج به على سائر كلام العرب مهما بلغ في الضبط، والإتقان، فهو أعلى فصاحة، وأقوى بلاغة، وأحكم تركيبا.

(1) ينظر: ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص186-187.

(2) أصول النحو العربي، نخلة، ص31.

(3) دروس في أصول النظرية النحوية، المنصف عاشور، مركز النشر الجامعي، تونس، 2005م، ص8.

(4) هوامش متفرقة على أصول الاحتجاج في النحو، عبد الكريم الأسعد، مجلة كلية الآداب، الرياض، مج8، 1981م، ص295.

ومن جملة القواعد والأصول الكلية المتعلقة بالقرآن الكريم التي نقلها السيوطي، ودارت في كتب النحو:

❖ القرآن أفصح اللغات⁽¹⁾:

من المجمع عليه أنّ اللغة إذا وردت في القرآن فهي أفصح ممّا في غير القرآن لا خلاف في ذلك⁽²⁾، وقد نص السيوطي في "الأشباه والنظائر" على أن كتاب الله تعالى نزل بأفصح اللغات، وأرجح العبارات، وألطف الإشارات⁽³⁾، والقرآن "محكم لا لحن فيه، ولا تتكلم العرب بأجود منه في الإعراب، كما قال عز وجل: ﴿ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: 42]، وقال: ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء: 195]"⁽⁴⁾.

يقول السيوطي في معرض شرحه لأصول النحو، في قوله: من حيث هي أدلته "بيان لجهة البحث عنها، أي: البحث عن القرآن بأنه حجة في النحو، لأنه أفصح الكلام، سواء أكان متواتراً أم أحاداً"⁽⁵⁾. فما ورد في القرآن الكريم هو في أعلى درجات الفصاحة، وأقوى صور البيان، لا يبلغ مرتبته في ذلك ما سمع عن العرب، أو نُقل عنهم، وهذا أصل عام عند النحاة يبنون عليه عند الاحتجاج على وجه من الوجوه، أو الترجيح لتكوين ما، أو غير ذلك من أضرب الاستدلال.

والأمثلة كثيرة في مراعاة هذا الأصل عند النحاة كثيرة، منها:

- إذا تعلق بالفعل ضميران مختلفان في الرتبة، وقُدّم أقربهما رتبة، جاز اتصال الثاني وانفصاله، نحو: أعطيتك، وأعطيتك إياه. والاتصال أجود لموافقة الأصل، ولأنّ القرآن العظيم نزل به دون

(1) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، ج3، ص282. الأصول في النحو، ج3، ص478. الاقتراح، ص22، سرّ صناعة الإعراب، ابن جني أبو الفتح عثمان، تح: حسين هندراوي، دار القلم - دمشق، ط1، 1985م، ج1، ص320، الخصائص، ج2، ص454. العمدة في محاسن الشعر وآدابه، ابن رشيق القيرواني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط5، 1401هـ/ 1981م، ج2، ص65.

(2) ينظر: المزهرة في علوم اللغة وأنواعها، ج1، ص168.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج3، ص282.

(4) معاني القرآن وإعرابه، الزجاج أبو إسحاق بن سهل، تح: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط1، 1408هـ/ 1988م، ج2، ص131.

(5) الاقتراح، ص22.

الانفصال، كقوله تعالى: ﴿ إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكَ قَلِيلًا ۗ ﴾ [الأنفال: 43]،
وقوله: ﴿ أَنْزَلْنَاهُ مَكْمُومًا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرِهُونَ ۗ ﴾ [هود: 28]⁽¹⁾.

- يقول ابن مالك عن إلغاء عمل (إذن): "وإلغاؤها أجود، وهي لغة القرآن التي قرأ بها السبعة في قوله
تعالى: ﴿ وَإِذَا لَأَيُّبُتُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ۗ ﴾ [الإسراء: 67]"⁽²⁾.

- وجاء في "شرح المفصل" لابن يعيش: "في مضارع (فَعَلَ) (يَفْعَلُ) مما (فاؤه) (واو)، نحو: (وَجَل) (يُوجَل)، و(وَجَل) (يُوجَل) أربع لغات: قالوا: (يوجل) بإثبات (الواو)، وهي أجودها، وهي لغة القرآن في نحو قوله تعالى: ﴿ قَالُوا لَا تَوَجَّلْ ۗ ﴾ [الحجر: 53]"⁽³⁾.

- وقال أبو عبيد القاسم بن سلام عن الاختصار في اللغة: "والاختصار في كلام العرب كثير لا يحصى، وهو عندنا أعرب الكلام وأفصحه، وأكثر ما وجدناه في القرآن"⁽⁴⁾.

ويظهر أثر القاعدة أكثر في "اعتبار ما جاء في القرآن والقياس عليه - وإن قل - كمسألة الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمعمول المضاف"⁽⁵⁾، وغيرها من المسائل التي جاءت في القرآن ولم تسمع عن العرب.

(1) ينظر: شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك محمد بن عبد الله، تح: عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1410هـ/1990م، ص151-153. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تح: د. حسن هندواوي، دار القلم - دمشق (من 1 إلى 5)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيلية، ط1، دت، ج2، ص239.

(2) شرح الكافية الشافية، ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله، تح: عبد المنعم أحمد هريدي، نشر جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط1، ج1، ص85.

(3) شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش محمد بن علي أبو البقاء، تق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ / 2001 م، ج5، ص429.

(4) أمالي ابن الشجري، ابن الشجري ضياء الدين أبو السعادات، تح الدكتور محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1413 هـ / 1991 م، ج1، ص82.

(5) المقاصد الشافية، ج1، ص238.

و" القرآن الكريم هو الحجة في فصاحة اللغة وبلاغتها، ولكن لاشك أنه لم يستوعب كل كلماتها، كما أنه لم يستعمل كل كلمة في معانيها اللغوية؛ فإذا ترك كلمة ما لا يكون دليلاً على عدم فصاحتها، وكذلك إذا استعمل كلمة في معنى وترك بعض المعاني الأخرى لا يكون دليلاً على حظر المعاني"⁽¹⁾.

ومما يلحق بهذا الأصل العام قولهم:

❖ الكتاب أعرب وأقوى في الحجّة من الشعر⁽²⁾:

القرآن أعلى مصادر الاستشهاد عند النحاة، فقد اعتمدوا عليه بشكل كبير في تثبيت ركائز النحو، يقول السيوطي: "أما القرآن فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء أكان متواتراً، أو آحاداً، أم شاذاً"⁽³⁾.

"فما كان للنحاة أن يغفلوا القرآن الكريم في مجال تفعيدهم، إذ لم يُبتدع النحو إلا لخدمته، وحفظه، وصيانتها، بل احتل النص القرآني في الممارسة النحوية مركزية تكافؤاً وتلك التي احتلها الشعر وكلام العرب، بل ظل الشاهد القرآني هو أعلى تلك الشواهد وسيدها؛ حيث كانت القاعدة التي تحظى بمثل هذا النوع من الشواهد، تقف صامدة في ميدان الخلاف بين النحاة، وغالبا ما ترجح كفتها"⁽⁴⁾.

والأمثلة على هذا الأصل كثيرة تثبت اعتباره في عمل النحاة، جاء في الكتاب لسيبويه: "باب ما لا يكون إلا على معنى: (ولكن). فمن ذلك قوله تعالى: ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ [هود: 43]، أي: ولكن من رحم، وقوله عز وجل: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا﴾ [يونس: 98]، أي: ولكن قوم يونس لما آمنوا، وقوله عز وجل: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ [هود: 116]، أي: ولكن قليلاً مما أنجينا منهم، وقوله عز وجل: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [الحج: 40]، أي ولكنهم يقولون: ربنا الله. وهذا الضرب في القرآن

(1) بحث في صيغة أفعال بين النحويين واللغويين واستعمالاتها في العربية، مصطفى أحمد النحاس، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ع57، ص212.

(2) معاني القرآن، الفراء، ج1، ص14. وينظر: الخصائص، ج2، ص454. المقاصد الشافية، ج1، ص404، الأصول في النحو، ج3، ص478. الاقتراح، ص22.

(3) الاقتراح، ص39.

(4) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص266.

كثير⁽¹⁾، فيلاحظ تقديم الآيات الواردة في الموضوع ثم التثنية بما ورد من كلام العرب، وهذا دليل على انطلاقه من القرآن في تقرير القواعد وتأصيلها، وصنيع النحاة من بعده أنهم يعتمدونه في الاستشهاد والتمثيل، ويعدونه مصدرا في القياس، ويحكمون به على فصاحة اللغة أو التركيب، ولا تخلو منه مناقشاتهم واستنباطاتهم.

ومن القواعد والأصول الكلية في هذا الباب عند النحاة:

- الذي جاء في القرآن هو الأصل⁽²⁾.

- الذي في القرآن أجود في الإعراب⁽³⁾.

- ما جاء في القرآن لا ينبغي أن يُترك قياسه⁽⁴⁾.

- ليس كل لغة توجد في كتاب الله عز وجل، ولا كل ما يجوز في العربية يأتي به القرآن، أو الشعر⁽⁵⁾.

- ليس كل ما يجوز في العربية والنحو تجوز به القراءة⁽⁶⁾.

- القرآن الكريم قد يأتي بما لا يقاس مثله، وإن كان فصيحًا، وموجهًا في القياس لقلته⁽⁷⁾.

(1) الكتاب، ج2، ص325.

(2) المقاصد الشافية، ج9، ص202.

(3) همع الهوامع، ج2، ص388. معاني القرآن للزجاج، ج1، ص428. شرح التسهيل لابن مالك، ج4، ص30. المقاصد الشافية، ج6، ص65. الانتصار لسيبويه على المررد، ابن ولاد، أحمد بن محمد النحوي، تح: د. زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة ط1، 1416 هـ / 1996 م، ص54.

(4) المقاصد الشافية، ج4، ص427.

(5) شرح كتاب سيبويه، السيراني، ج2، ص396.

(6) أمالي ابن الشجري، ج2، ص432.

(7) المقاصد الشافية، ج3، ص465.

❖ القرآن لا يُخْرَجُ على الشاذ⁽¹⁾:

من الأصول الثابتة: أن "القرآن إنما يحمل على أشرف المذاهب"⁽²⁾، و"لا يعمل فيه إلا على ما هو فاش دائر على ألسنة فصحاء العرب؛ دون الشاذ النادر الذي لا يعثر عليه إلا في موضع، أو موضعين"⁽³⁾، وقد أشار السيوطي إلى هذا الأصل في "الأشباه والنظائر" عند الحديث مسألة تذكير صفة المؤنث باعتبار إجرائها على موصوف مذكر محذوف وأنه شاذّ ينزه كتاب الله عنه، وهذا عند مناقشة تخريج قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [الأعراف: 56]⁽⁴⁾.

وقال: "ولا يكفي في تقدير مباني كلام الله عز وجل، وإيضاح معانيه مجرد الجواز النحوي، والاحتمال الإعرابي بل لابد من رعاية الفصاحة القصوى، والبلاغة العليا"⁽⁵⁾.

ومن الضوابط التي تتعلق بهذا قول ابن جني: "القرآن يُتَخَيَّرُ له ولا يتخير عليه"⁽⁶⁾.

وعملا بهذا الأصل مُنعت بعض تخرجات الإعراب في القرآن، مثل منع حمل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ

عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴿٢٧﴾﴾ [البقرة: 217] على الجرّ بالمجاورة، كقول العرب: جُحِرَ ضِبٌّ خَرِبٍ. قال النحاس: "لا يجوز أن يُعرب شيء على الجوار في كتاب الله عزّ وجلّ، ولا في شيء من الكلام؛ وإنما الجوار غلط، وإنما وقع في شيء شاذّ، وهو قولهم: هذا جحر ضبّ خرب، والدليل على أنه غلط قول العرب في التثنية: هذان جحرا ضبّ خربان، وإنما هذا بمنزلة الإقواء، ولا يحمل شيء من كتاب الله عزّ وجلّ على هذا، ولا يكون إلا بأفصح اللغات وأصحّها"⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص322، ص324، مغني اللبيب، ج1، ص262.

(2) الكامل في اللغة والأدب، المبرد محمد بن يزيد، أبو العباس، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي - القاهرة، ط3، 1417 هـ / 1997 م، ج3، ص30.

(3) البرهان في علوم القرآن، الزركشي بدر الدين عبد الله، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، 1376 هـ / 1957 م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ج1، ص304.

(4) ينظر الأشباه والنظائر، ج3، ص273.

(5) السابق، ج3، ص261.

(6) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ج2، ص429.

(7) إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تع: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421 هـ، ج1، ص109.

ومثله قول ابن هشام في قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: 6]:
"الحمل على المجاورة حملٌ على شاذ فينبغي صون القرآن عنه"⁽¹⁾، ولا يخرج شيء منه على ذلك؛ لأنه "لم يكن القرآن ليأتي على الشاذ في الاستعمال والقياس، ويعُدل عن الصحيح الفصيح"⁽²⁾.

ومثله حمل (أسباط) على البدل في قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِطًا أُمَّمًا﴾ [الأعراف: 160]، جاء في "شرح التصريح": "والقول بالبدلية من اثني عشرة مشكل على قولهم: إن المبدل منه في نية الطرح غالبًا، ولو قيل: وقطعناهم أسباطًا لفاتت فائدة كمية العدد، وحمله على غير الغالب لا يحسن تخريج القرآن عليه"⁽³⁾.

❖ ليس في القرآن ضرورة⁽⁴⁾:

قال السيوطي في الحمل على الضرورة: "وما هذه سبيله لا يخرج عليه كتاب الله تعالى"⁽⁵⁾؛ وقال نقلا عن الفارسي: "هذا التقدير والتأويل في القرآن بعيد فاسد إنما يجوز هذا في ضرورة الشعر"⁽⁶⁾، وذلك أن "القرآن أفصح اللغات وسيدها فلا تعلق به ضرورة ولا يلحقه تجوز"⁽⁷⁾؛ وعلّة ذلك أن في الضرورة معنى يتناقض مع فصاحة القرآن وقوته في باب اللغة، وحمله عليها إنقاص من مرتبته؛ لذلك لم يصح حمله عليها بأي وجه من الوجوه؛ ووجب حمله "على أحسن إعراب وأحسن تركيب، إذ كلام الله

(1) شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن هشام، تح: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع - دمشق، ط 1، 1984م، ص 430.

(2) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تح: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، دط، 1420هـ، ج 2، ص 88.

(3) شرح التصريح على التوضيح، خالد الأزهرى، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط 1، 1421هـ / 2000م، ج 2، ص 462.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 3، ص 279. شرح كتاب سيبويه، ج 1، ص 199. الإنصاف، ج 2، ص 355. الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه الحسين بن أحمد، تح: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق - بيروت، ط 4، 1401هـ، ص 119. رسالة الغفران، التنوخي أحمد بن عبد المعري، مطبعة (أمين هندية) بالموسكي (شارع المهدي بالأزبكية) - مصر، ط 1، 1325 هـ / 1907 م، ص 112.

(5) الأشباه والنظائر، ج 3، ص 278.

(6) السابق، ج 3، ص 273.

(7) الأصول في النحو، ج 3، ص 478.

تعالى أفصح الكلام، فلا يجوز فيه جميع ما يجوزه النحاة في شعر الشَّمَاخِ، والطَّرْمَاحِ، وغيرهما من سلوك التقادير البعيدة، والتراكيب القلقة، والمجازات المعقدة⁽¹⁾.

قال ابن قتيبة في بعض مسائل الضرائر: "وهذا ما لا يجوز لأحد أن يحكم به على كتاب الله عزّ وجلّ لو لم يجد له مذهبا، لأنّ الشعراء تقلب اللفظ، وتنزل الكلام على الغلط، أو على طريق الضرورة للقافية، أو لاستقامة وزن البيت"⁽²⁾.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: 88] قرأ ابن عامر (نُجِّي)، فذهب بعض النحاة إلى أنه فعل ماض أسند إلى المصدر، والتقدير: نجى النجاء المؤمنين، وهذا التوجيه مرجوح، لأن إسكان لام الماضي لا يكون إلا في الضرورة، وحمله على أنه لغة أولى⁽³⁾، عملا بالقاعدة، وتنزيه القرآن عن الضرورة، فالأصل أنه لا يحمل القرآن الكريم على الضرورة بأي وجه من الوجوه؛ لأن ذلك يتنافى مع فصاحته وبلاغته .

ب- القراءات:

ومما يتصل بالقواعد والأصول الكلية المتعلقة بالقرآن الكريم عند النحاة، باب القراءات، لأن القراء ناقلون لهذه اللغة، فهم مشاركون للنحاة في نقلها، والمصير إلى قولهم أولى؛ لأنهم نقلوا القرآن عن ثبنت عصمته من الغلط في مثله؛ وما نقله القراء من القراءات تواتر، وما نقله النحاة آحادا، فقولهم أرجح، ولئن سلّمنا أنه ليس تواترا، لكان القراء أكثر وأعدل، فكان الرجوع إلى قولهم أولى⁽⁴⁾.

ومن عبارات السيوطي في هذا قوله في الاقتراح: "أما القرآن فكلّ ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء أكان متواترا، أم آحادا، أم شاذا. وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معلوما، بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف

(1) البحر المحيط، ج1، ص12.

(2) تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة الدينوري، تح: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ص126.

(3) ينظر: معني اللبيب، ج1، ص721. التذليل والتكميل، ج6، ص246.

(4) شرح شافية ابن الحاجب، الأسترابادي حسن بن محمد، تح: عبد المقصود محمد، مكتبة الثقافة الدينية، ط1،

1425 هـ / 2004م، ج2، ص907.

بعينه، وإن لم يجز القياس عليه، كما يحتج بالجمع على وروده ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه، ولا يقاس عليه، نحو: (استحوذ)، و(يأبى)⁽¹⁾.

وجاء في "الأشباه والنظائر" عند الحديث عند اضطراب النحاة في تخريج قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَلًّا لَّمَّا لِيُوقِيَنَّهُمْ﴾ ﴿هود: 111﴾، في قراءة من شدد (لما)، "قال أبو حيان: وارتباك النحويين في هذه القراءة وتلحين بعضهم لقارئها يدل على صعوبة المدرك فيها، وتخريجها على القواعد النحوية. فأما التلحين فلا سبيل إليه لأنها منقولة نقل التواتر في السبعة"⁽²⁾.

ومن القواعد الأصولية الكلية المتعلقة بالقراءات التي جاءت الإشارة إليها في "الأشباه والنظائر":

❖ القراءة لا تُخالف؛ لأنَّ القراءة سُنَّةٌ⁽³⁾:

"إذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة، كان القرآن هو الحكم على علماء النحو، وما قعدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه"⁽⁴⁾.

- ومثله في "الأشباه والنظائر" أن النحاة قالوا: إذا اجتمعت معرفتان جعلت أيتهما شئت الاسم وأيتهما شئت الخبر، فتقول: كان زيد أخاك، وكان أخوك زيدا، والدليل على ذلك أن القرء قرؤوا: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ ﴿النمل: 56﴾، برفع (الجواب) ونصبه، فتارة يجعلون (الجواب) الاسم و(القول) الخبر، وتارة يجعلون (القول) هو الاسم و(الجواب) الخبر، وليس يشك أحد أن الغرض في كلتا القراءتين واحد، وأن الإخبار في الحقيقة إنما هو عن (الجواب)، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ﴾ ﴿الحشر: 17﴾، قرئ برفع (العاقبة) ونصبها⁽⁵⁾.

ومن أمثله عند النحاة، قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَ﴾ ﴿الحجر: 20﴾، "قرأ الجمهور: معيش بـ (الياء) وهو القياس لأن (الياء) في المفرد هي أصل لا زائدة فتهمز، وإنما تهمز الزائدة

(1) الاقتراح، ص 39.

(2) الأشباه والنظائر، ج 2، ص 510-511.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 4، ص 534. همع الهوامع، ج 3، ص 548. شرح التصريح، ج 1، ص 614. الكتاب، ج 1، ص 148. ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تح: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي

بالقاهرة، ط 1، 1418 هـ / 1998 م، ج 4، ص 2196.

(4) مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر - بيروت، ط 1، 1996 م، ج 1، ص 291.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 3، ص 174.

نحو: (صحائف) في صحيفة، وقرأ الأعرج، وزيد بن علي، والأعمش، وخارجة عن نافع، وابن عامر في رواية: (معاش) بالهمزة، وليس بالقياس لكنهم رووه، وهم ثقات فوجب قبوله وشذ هذا الهمز، كما شذ في (منائر)⁽¹⁾.

- ذهب الكوفيون إلى أن (إن) المخففة من الثقيلة لا تعمل النصب في الاسم، وذهب البصريون إلى أنها تعمل، واحتجوا على صحة الإعمال بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لِيُوقِنَهُمْ﴾ [هود:111] في قراءة من قرأ بالتخفيف، وهي قراءة نافع وابن كثير، وروى أبو بكر عن عاصم بتخفيف (إن) وتشديد (لما)⁽²⁾.

ومن أصول النحاة العامة في هذا الباب:

- مرجع القراءة الرواية لا الرأي⁽³⁾.
- ليس كل ما تجوزه العربية تجوز القراءة به⁽⁴⁾.
- القراءة يُستدلُّ ببعضها على بعض كالروايات⁽⁵⁾.
- تُحمل القراءة على معظم الكلام وأقومه في قياس العربية⁽⁶⁾.
- كل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية⁽⁷⁾.
- يكفي في تخريج القراءة المطابقة لوجه نحوي⁽⁸⁾.

(1) البحر المحيط، ج 5، ص 15.

(2) الإنصاف، ج 1، ص 196.

(3) شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام جمال الدين عبد الله بن يوسف، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط 11، 1383هـ، ص 245.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 3، ص 238، هع الهوامع، ج 3، ص 548. شرح شذور الذهب، ابن هشام، ص 393، المقاصد الشافية، ج 8، ص 56.

(5) شرح (قواعد الإعراب لابن هشام)، محمد بن مصطفى الفوجوي، تح: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، ط 1، 1416 هـ / 1995 م، ص 116.

(6) رسالة الملائكة، أبو العلاء المعري، تح: محمد سليم الجندي، دار صادر، لبنان - بيروت، 1412 هـ / 1992 م، ص 188.

(7) الاقتراح، ص 39.

(8) حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، الصبان، محمد بن علي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1417 هـ - 1997 م، ج 3، ص 377.

- توجيه القراءة الشاذة أقوى في الصناعة من توجيه المشهورة⁽¹⁾.

ج- كلام العرب:

"المقصود بكلام العرب ما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعريتهم حتى وإن كانوا من الأطفال، والمجانين، والفُتاك، والصعاليك، لأن الجرح والتعديل لا ينطبق على الفصيح الذي قال، وإنما ينطبق على الراوية، والرواية تمام كما كانت الحال بالنسبة للقراءات والأحاديث"⁽²⁾.

"وكما يُحتجّ بالشعر يحتج بالنثر بنفس الشرائط، فكلاهما جماع كلام العرب، وإن اختلفوا في المحاكمة والمفاضلة بينهم... وتقرر أن عصمة اللسان الذي يقول الشعر، ويفوه بالنثر لا تنال بالعلم ولا بالأرومة، فقد أخذ مثلاً عن أبي تمام في حروف لم يمكنه الجواب عنها مع كونه عربياً"⁽³⁾، وقد وضع النحاة جملة من القواعد والأصول الكلية في التعامل مع كلام العرب في جانب الاستدلال، والاحتجاج، ونقل السيوطي جملة منها في معرض مناقشاته لمسائل مختلفة، ومن هذه القواعد:

❖ يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام⁽⁴⁾:

قد يرتكب الشاعر في الاختيار ما لا يجوز له في الكلام، وإن لم يضطر إليه، لأنه موضع ألفت فيه الضرائر⁽⁵⁾، لذا "يُغتفر في الشعر ما لا يُغتفر في غيره"⁽⁶⁾، كما أن "الشعر لما كان كلاماً موزوناً يُخرجه الزيادة فيه والنقص منه عن صحّة الوزن، ويحيله عن طريق الشعر، أجازت العرب فيه ما لا يجوز في الكلام، اضطروا إلى ذلك أو لم يضطروا إليه، لأنه موضع ألفت فيه الضرائر"⁽⁷⁾.

قال السيوطي معلقاً على قول الشاعر⁽⁸⁾:

(1) البرهان في علوم القرآن، ج1، ص341.

(2) الأصول، تمام حسان، ص95.

(3) هوامش متفرقة على أصول النحو، 313.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج4، ص602. الكتاب، ج1، ص26.

(5) همع الهوامع، ج3، ص273.

(6) السابق، ج3، ص179.

(7) ضرائر الشعر، ابن عصفور علي بن مؤمن الإشبيلي، تح: السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط1،

1980م، ج1، ص13.

(8) الأبيات بلا نسبة في: خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب، البغدادي عبد القادر بن عمر، تح: عبد السلام محمد هارون،

مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، ط4، 1418 هـ - 1997 م، ج3، ص461.

فأنت طلاقٌ والطلاق عزيمةٌ * * * ثلاثاً ومن يخرق أعقُبْ وأظلمُ

"وأما قوله: ومن يخرق أعقب وأظلم، فمن كلام الشعر لا يجوز في منثور الكلام"⁽¹⁾.

ومثله: لا يُبدأ بما يكون فيه اللبس، وهو النكرة. مثل: كان إنساناً حليماً، لأنَّه لا يُستنكر أن يكون في الدنيا إنساناً هكذا، فكرهوا أن يبدءوا بما فيه اللبس، ويجعلوا المعرفة خبراً لما يكون فيه هذا اللبس، وقد يجوز في الشعر وفي ضعفٍ من الكلام⁽²⁾، مثل قول الشاعر⁽³⁾:

فإنك لا تُبالي بعد حَوْلٍ * * * أَظْبَيْتِ كان أمك أم حمارٍ

ومما يتعلق بهذا الأصل قاعدة: يجوز للشاعر ما لا يجوز لغيره⁽⁴⁾.

❖ لا يُحتجُّ بشعرٍ أو نثرٍ لا يُعرفُ قائله⁽⁵⁾:

من أسس الاحتجاج عند النحاة أنه "لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله"⁽⁶⁾، "وعلة ذلك خوف أن يكون لمولّد أو مَنْ لا يُوثق بفصاحتهم، ومن هنا يعلم أنه يحتاج لمعرفة أسماء الشعراء وطبقاتهم"⁽⁷⁾، "والواجب كون الشاهد معروف القائل حال الاستشهاد به، وثبوت الجهالة بقائله بعد ذلك لقصور الهمم لا يضر في ثبوت ما ثبت"⁽⁸⁾.

جاء في "الأشباه والنظائر": "قال ابن يعيش: (الناس) أصله (أناس) حذفوا (الهمزة) وصارت الألف واللام في (الناس) عوضاً منها ولذلك لا يجتمعان، فأما قوله:

إنّ المنايا يطلّع... نَ عَلَيِ الأُناسِ الأَمِينِنا⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج4، ص602.

(2) ينظر: الكتاب، ج1، ص48.

(3) ينظر: السابق، ج1، ص48. وينظر البيت في الخزانة: ج9، ص289.

(4) شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، محمد حسن شُرَّاب، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1427 هـ/ 2007 م، ج3، ص230. وينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص238.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص277. الاقتراح، ص59. الإنصاف، ج3، ص273. المقاصد النحوية، ج4، ص1583.

(6) الاقتراح، ص59.

(7) فيض نشر الانشراح من طيّ روض الاقتراح، الطيب الفاسي، تح: يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط2، 1423 هـ - 2002 م، ج1، ص621.

(8) السابق، ج1، ص627.

(9) ينظر: خزانة الأدب، ج2، ص280.

فمردود لا يعرف قائله⁽¹⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- زعم بعض النحاة أنه يجوز اجتماع (كي) و(أن) على فعل واحد، واحتجوا لذلك بقول القائل⁽²⁾:

أردتُ لِكَيْمَا أَنْ تَطِيرَ بِقِرْبَتِي * * فَتَرَكْتُهَا سَنًّا بِيَدَاءِ بَلَقَعِ

والقول ساقط لا يبنى عليه قاعدة، فالشاهد مجهول القائل، ولا يعرف له أول ولا قائل. وما بُني عليه ساقط، لا يحتج بكلام مجهول القائل⁽³⁾.

واستثنوا من هذه القاعدة الشاهد المجهول قائله إذا صدر من ثقة يعتمد عليه فإنه يُقبل وإلا فلا⁽⁴⁾، فما "أنشده ثقة كسيبويه، وابن السراج، والميرد ونحوهم، فهو مقبول يُعتمد عليه، ولا يضُرُّ جهل قائله، فإن الثقة لو لم يعلم أنه من شعر من يصح الاستدلال به ما أنشده"⁽⁵⁾.

وزيادة على ترك الاحتجاج بمجهول القائل فقد قرروا أيضا أن: "كلام المؤلدين لا يحتج به"⁽⁶⁾، كما أن كلام المحدثين، "لا يُحتج به إلا بطريق التمثيل"⁽⁷⁾، و"لا يعتدّ النحاة بهم في قواعدهم"⁽⁸⁾.

ومن قواعد النحاة في هذا الباب:

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص277.

(2) قال ابن النحاس: البيت غير معروف قائله، ولو عرف لجاز أن يكون من ضرورة الشعر. ينظر: التعليقة على المقرب (مقرب ابن عصفور في علم النحو)، ابن النحاس، بهاء الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، تح: جميل عبد الله عويضة، رسالة دكتوراه وكالة غوث الدولية، 2004 م - 1424هـ، ص355.

(3) الموجز في قواعد اللغة العربية، سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت - لبنان، دط، 1424هـ / 2003م، ج1، ص6.

(4) ينظر: خزانة الأدب، ج1، ص16.

(5) شرح أبيات مغني اللبيب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تح: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، بيروت، ط2 (ج1 - 4)، ط1 (ج5 - 8)، 1393 - 1414هـ، ج3، ص341.

(6) الاقتراح، ص58، ونقل في ذلك الإجماع، الجاسوس على القاموس، أحمد فارس أفندي، مطبعة الجوائب - قسطنطينية، 1299هـ، ص520.

(7) المقاصد النحوية، ج3، ص1173.

(8) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي بدر الدين حسن بن قاسم، تح: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1، 1428هـ / 2008م، ج1، ص228.

❖ كل ما يجوز في الكلام يجوز في الشعر، وليس كل ما يجوز في الشعر يجوز في الكلام والنشر⁽¹⁾.

ما اختص بالشعر لا يستعمل في الكلام، ولا يُعتدّ كالمستعمل فيه إذا أمكن الخروج عن الضرورة بتبديل، أو تحريف، وهو المتفق عليه⁽²⁾.

❖ إذا جاز الشيء في الكلام فهو في الشعر أجوز⁽³⁾.

ومنه قراءة: "﴿ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ [الأنعام: 94] بالنصب في (بين) لتقدير (ما). فإذا كان مثل هذا - أي إضمار (ما) - قد جاز في القرآن، فهو في الشعر أجوز"⁽⁴⁾.
فيكون مثل قول الشاعر⁽⁵⁾:

بآية تُقدِّمونَ الحَيْلَ زُوراً * * كَأَنَّ عَلَيَّ سَنَابِكِهَا مُدَامَا

على تقديره: بآية ما تقدمون، أراد جعل (ما) مع الفعل بتأويل المصدر، فاضطر فحذفها من اللفظ وهو ينويها⁽⁶⁾.

وللسمع عموماً قواعد عامة ذكر السيوطي منها ما يأتي:

❖ يُقْتَصَرُ عَلَى مَا سُمِعَ⁽⁷⁾:

حكّم السيوطي في عدة مسائل أصل الوقوف على السماع، وترك ما لم يسمع عن العرب، وعدم الإقدام على الشيء دون نقل.

(1) شرح التصريف، أبو القاسم عمر الثمانيني، تح: إبراهيم بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، ط1، 1419هـ/1999م، ص320.

(2) المقاصد الشافية، ج1، ص493.

(3) شرح كتاب سيبويه، ج5، ص44، وينظر: الانتصار لسيبويه على المبرد، ص197. الإيضاح في علل النحو، أبو القاسم الرِّجَّاجِي، الدكتور مازن المبارك، دار النفائس - بيروت، ط5، 1406هـ-1986م، ج1، ص117.

(4) الإيضاح في علل النحو، ج1، ص117.

(5) البيت للأعشى، وهو في خزانة الأدب، ج6، ص515. ولسان العرب، ج12، ص292.

(6) ينظر: الإيضاح في علل النحو، ج1، ص117.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص217، ص672. حاشية الصبان، ج3، ص94. شرح شافية ابن الحاجب، ج3، ص232.

جاء في "الأشباه والنظائر": "قال ابن أبي الربيع: تركيب العامل مع المعمول خارج عن القياس فيجب أن يقتصر على موضعه، ولا يدعى في غير ما سمع فيه، والوارد فيه باب: (لا رجل) فقط"⁽¹⁾.

وجاء أيضا: "الصحيح أن الإغراء وهو: وضع الظرف، أو المجرور موضع فعل الأمر لا يجوز إلا فيما سمع عن العرب، نحو: عليك، وعندك، ودونك، ومكانك، ووراءك، وأمامك، وإليك، ولدنك، ورؤد قول من أجاز الإغراء لسائر الظروف والمجرورات، وبنى عليها أيضا أن المصدر الموضوع موضع اسم الفاعل، أو اسم المفعول لا يطرّد بل يقتصر على ما سمع منه"⁽²⁾.

وجاء: "لا يجوز حذف (لا) من (سيما) لأن حذف الحرف خارج عن القياس فلا ينبغي أن يقال بشيء منه إلا حيث سمع"⁽³⁾، و"زيادة الحروف خارجة عن القياس فلا ينبغي أن يقال بها إلا أن يرّد بذلك سماع، أو قياس مُطرّد"⁽⁴⁾.

وبوّب ابن جني بابا في الامتناع من تركيب ما يخرج عن السماع، قال في ختامه: "فمتى كان التصرف في الموضوع ينقض عليك أصلاً، أو يخالف بك مسموعاً مقيساً، فألغِه ولا تَطَّر بجنابه"⁽⁵⁾.

ومن عبارات النحاة في هذا الأصل:

- الأَوَّلَى اتِّبَاعُ السَّمَاعِ⁽⁶⁾.

- الأَوَّلَى الوُقُوفُ عَلَى مَا سَمِعَ⁽⁷⁾.

- لا تُعْتَبَرُ القِلَّةُ والكثْرَةُ فِي السَّمَاعِ إِلا إِذَا كَانَ القِيَّاسُ يَدْفَعُهُ وَيُعَارِضُهُ⁽⁸⁾.

❖ عَدَمُ السَّمَاعِ دَلِيلٌ عَلَى الاسْتِغْنَاءِ⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص217.

(2) السابق، ج1، ص672.

(3) السابق، ج1، ص74.

(4) السابق، ج1، ص457.

(5) الخصائص، ج2، ص19.

(6) همع الهوامع، ج3، ص94، التذييل والتكميل، ج10، ص293.

(7) شرح شافية ابن الحاجب، ج2، ص161.

(8) المقاصد الشافية، ج2، ص346.

(9) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص505، المقاصد الشافية، ج5، ص22.

إذا كان السماعُ معدومًا فهو دليل على عدم الجواز⁽¹⁾، ومن ذلك "أنَّ السماع في حذف عامل المصدر المؤكد معدوم؛ إذ لا تجدُّ من كلامهم منقولًا، مثل: نعم ضربًا، في جواب من قال: هل ضربت زيدًا؟ وما أشبه ذلك مما يحذف فيه الفعل جوازًا لدلالة القرينة عليه... وإذا كان السماعُ معدومًا فهو الدليل على عدم الجواز"⁽²⁾.

ونقل السيوطي عن أبي حيان قوله: "لا أحفظ النصب بعد الدعاء، والعرض، والتحضيض، والرجاء،.. فينبغي ألا يُقدم على ذلك إلا بسماع"⁽³⁾.
ومن قواعدهم:

- السَّماعُ لا يُردُّ⁽⁴⁾:

من الأصول الثابتة عند النحاة أن "النقول لا تُردُّ"⁽⁵⁾، و"السماع لا اعتراض لأحد فيه، ولا يترك للقياس بل يترك القياس له"⁽⁶⁾، فالمسموع عن العرب إن صحَّ، ولم يرد عليه ما يطعن في قبوله فإنه يتبع ولا يُردُّ بوجه من الوجوه، ولا اعتراض عليه، ومنه أنه ورد عن العرب وصف (أي) باسم الإشارة (ذا) مثل: يأبها ذا الرجل⁽⁷⁾، ومنه قول الشاعر⁽⁸⁾:

ألا أيُّها ذا المنزلِ الدارسُ الذي *كأنَّك لم يَعْهَدْ بك الحيَّ عاهدُ

(1) المقاصد الشافية، ج3، ص237.

(2) السابق، ج3، ص237.

(3) الأشباه والنظائر، ج2، ص505.

(4) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ناظر الجيش محب الدين الحلبي، تح: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط1، 1428 هـ، ج10، ص8152، المساعد على تسهيل الفوائد، بهاء الدين بن عقيل، تح: محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة، ط1، 1400-1405 هـ، ج4، ص179، إيجاز التعريف في علم التصريف، ابن مالك جمال الدين الطائي، تح: محمد المهدي، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1422 هـ/2002 م، ص190.

(5) تمهيد القواعد، ج7، ص3627.

(6) المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافعي، أبو الفرج المعافى النهرواني، تح: عبد الكريم سامي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1426 هـ - 2005 م، ص123.

(7) ينظر المقاصد الشافية، ج5، ص315.

(8) البيت في ديوان ذي الرمة، شرح أبي نصر الباهلي رواية ثعلب، تح: عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان جدة، ط1، 1982 م - 1402 هـ، ج2، ص1167.

وما دام مثل هذا ثابتاً في النقل فلا ينبغي أن يُعترض عليه؛ فالنقل صحيح لا تأويل فيه، والمشافهة لا يداخها احتمال، والعرب تتوسع في كلامها كما شاءت⁽¹⁾، والقاعدة أنه: لا رأي مع السماع⁽²⁾، و"لا بدّ من اتباع العرب في المسموع كله"⁽³⁾.

د- الرواية:

الرواية متربطة بالسماع كونها وسيلة لنقل ما سمع عن العرب، لذا فقد وضع لها النحاة جملة من القواعد والأصول التي تضبطها، ومما أشار إليه السيوطي:

❖ اللّغة لا تثبت بالرّأي⁽⁴⁾:

العقل والرّأي لا مدخل له فيما يتصل بسماع اللغة ونقلها، فليس له أن يثبت أو ينفي إلا من جهة صحة الرواية، أو عدم صحتها، أو من جهة التعليل والتفسير لوجه من الوجوه، يقول السيوطي: "الأصل في مباحث الألفاظ هو التّقل لا العقل"⁽⁵⁾، و"النحوي إنما كلامه فيما تكلمت به العرب، وفيه تقع الفائدة المطلوبة من النحو، لأن اختراع اللغة باطل"⁽⁶⁾.

❖ المثبت مُقَدَّم على النَّافي⁽⁷⁾:

"السماع إذا أثبتته ثقة لم يُطرح بسبب أن ثقة آخر لم يثبت له عدم اطلاعه عليه، بل القاعدة المستمرة: أن المثبت في أمثال هذه الأمور مقدم على النَّافي، لأنه النَّافي لم يقل: إنه غير موجود بإطلاق، وإنما قال: لم أحفظه، أو لا أعلمه، وعدم علمه لا يدل على عدمه، فمن هنا كان قول المثبت أولى"⁽⁸⁾.

(1) ينظر: المقاصد الشافية، ج5، ص315.

(2) السابق، ج1، ص433.

(3) السابق، ج7، ص49.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج4، ص270، المقاصد الشافية، ج1، ص433.

(5) الأشباه والنظائر، ج4، ص620.

(6) المقاصد الشافية، ج9، ص171.

(7) الأشباه والنظائر، ج4، ص301. حاشية الصبان، ج1، ص432. المقاصد الشافية، ج1، ص491. موصل الطلاب إلى

قواعد الإعراب، ص103.

(8) المقاصد الشافية، ج4، ص491.

ومنه مجيء (لما) بمعنى (إلا) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: 4] في قراءة التشديد وهي قراءة ابن عامر، وعاصم، وحمزة، وأبي جعفر، والمعنى: ما كل نفس إلا عليها حافظ، ف(إن) نافية و(لما) بمعنى (إلا)، ولا التفات إلى إنكار الجوهري ذلك حيث قال: إن (لما) بمعنى (إلا) غير معروف في اللغة، وسبقه إلى ذلك الفراء، وأبو عبيدة، وقد حكى عن الخليل، وسيبويه، والكسائي، ومن حفظه حجة على من لم يحفظ، والمثبت مقدم على الثاني⁽¹⁾.

❖ زيادة الثقة مقبولة⁽²⁾:

يقول السيوطي: "إذا ثبتت زيادة حرف في كلمة في لغة ثبتت زيادتها في لغة أخرى، نحو: (جؤدر)، حكى فيه الجوهري الفتح والضم، فالهمزة زائدة، لأنها زائدة في لغة من ضم، إذ ليس في الأصول مثل (جعفر)"⁽³⁾.

لذا أضاف بعضهم للمجرد الرباعي من الأسماء وزنا سادسا وهو: (فُعَلَل) كـ (بُرُقَع)، و(جُرَشَع) ولم يروه سيبويه، لكن رواه الأخفش من أئمة البصرة، والفراء من أئمة الكوفة، وزيادة الثقة مقبولة، ومما يؤيد رواية هذين الإمامين قول العرب: ما لي من ذلك عُندد، أي: بُدُّ⁽⁴⁾، "ولا حجة في قول من خفى عليه ما ظهر لغيره، فالزيادة من الثقة مقبولة"⁽⁵⁾.

❖ المحتمل لا تقوم به حجة⁽⁶⁾:

احتمال الدليل لأكثر من وجه يضعفه، ويسقط حججته في الاستدلال النحوي؛ لأنه باحتماله يزول عنه القطع على المسألة بعينها، والظن يناهز قطع الاستدلال، يقول السيوطي في معرض الرد على من استدل على تقدم الحال على عاملها إن كانت ظرفا بقوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ الْحَقُّ﴾

(1) ينظر: موصل الطلاب، ص 102-103.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 452. إيجاز التعريف في علم التصريف، ص 64، شرح التسهيل، ج 3، ص 46،

(3) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 452.

(4) ينظر: شرح المفصل، ج 4، ص 191. إيجاز التعريف في علم التصريف، ص 64.

(5) شرح التسهيل، ج 3، ص 46.

(6) ينظر الأشباه والنظائر: ج 4، ص 56. المقاصد الشافية، ج 3، ص 274. التذيل والتكميل، ج 2، ص 150.

[الكهف: 44]، "ومع هذه الاحتمالات يسقط الاستدلال"⁽¹⁾، أي: أن الآية تحتمل أكثر من وجه فلا يكون فيها دليل.

ومن الأمثلة على هذا الأصل:

إذا عاد الضمير على جمع سلامة لا يجوز أن يكون إلا بـ(الواو) نحو: الزيدون خرجوا، ولا يجوز: الزيدون خرجت، وأما قول الشاعر⁽²⁾:

فإِنِّي رَأَيْتُ الضَّامِرِينَ مَتَاعَهُمْ * * * يَمُوتُ وَيَفْنَى، فَارْضَخِي مِنْ وَعَائِيَا

أراد: يموتون ويفنون. فلا حجة فيه لأنه يحتمل أن يكون (متاعهم) بدلا من (الضامرين) والخبر (عنه)، كما تقول: إنَّ الزيدين برهم واسع، وكنتى عن نفاذ متاعهم بالموت على سبيل المجاز، والتقدير: فإني رأيت متاع الضامرين ينفد ويفنى، والأخذ بالبيت الفرد الشاذ المحتمل للتأويل هدم للقواعد الثابتة من لسان العرب⁽³⁾.

ومن قواعد النحاة في باب الرواية:

- الرِّوَايَةُ أَوْلَى مِنَ الرَّأْيِ⁽⁴⁾.

- رِوَايَةُ الْعَدْلِ مَقْبُولَةٌ⁽⁵⁾.

- النَّقْلُ لَا يُرَدُّ مَعَ تَقَةِ النَّاقِلِ وَإِنْ كَانَ الْمَنْقُولُ غَيْرَ مَشْهُورٍ⁽⁶⁾.

- لَا تُعَارَضُ رِوَايَةٌ بِرِوَايَةٍ لَا بِتَخْطِئَةٍ وَلَا بِتَكْذِيبٍ⁽⁷⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج4، ص56.

(2) البيت في لسان العرب، ينظر: ج4، ص467.

(3) ينظر: التذييل والتكميل، ج2، ص150.

(4) شرح التسهيل، ج1، ص241، تمهيد القواعد، ج2، ص798.

(5) توضيح المقاصد، ج2، ص1052، تمهيد القواعد، ج7، ص3526. الجني الداني في حروف المعاني، المرادي أبو محمد بدر

الدين المالكي، تح، د فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1413 هـ /

1992 م، ج1، ص418. وينظر: الاقتراح، ص71.

(6) شرح شافية ابن الحاجب، ج1، ص48.

(7) التذييل والتكميل، ج9، ص264.

- الرواية لا يُطعنُ بها على الرواية⁽¹⁾.

- رواية برواية، والقياسُ بعدُ حاكم⁽²⁾.

ثانياً - القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب القياس:

"النحو علم وصناعة، وقد قعدّ النحاة القواعد بناء على الجمهور الأعظم الذي انتهى إليهم من كلام العرب شعراً ونثراً، فهو نظام مستتبّ، مبني على الأكثر والشائع"⁽³⁾، ومن أسس هذا النظام: القياس الذي هو "وسيلة منهجية يستعان بها لإخراج المادة المجموعة من صورتها المشتتة المتنوعة إلى صورة منظمة تقوم على أبعاد كلية يمكن السيطرة عليها، وتحليلها، ووضع قواعد تصفها وتفسرها"⁽⁴⁾.

والذين اعتنوا بالقياس والنظر فيما يُعدّ من صُلب كلام العرب وما لا يُعدّ لم يُثبتوا شيئاً إلا بعد الاستقراء التامّ، ولا نَقَوْه إلا بعد الاستقراء التامّ، وذلك كلُّه مع مُزاولة العرب، ومُداخلة كلامها، وفَهْم مقاصدها إلى ما يَنْصُمُ إلى ذلك من القرائن، ومقتضيات الأحوال التي لا يقوم غيرها مقامها، فَبَعَدَ هذا كَلِّه ساغ لهم أن يقولوا: هذا يُقاس، وهذا لا يُقاس"⁽⁵⁾.

والقياس مسلك نظري عقلي وضعه النحاة بناء على تتبع واستقراء كلام العرب، ومذهبهم في كلامهم يقوم على نسج الكلام على منوال ما نطقوا به. ويجيء القياس في الفكر النحوي على مستويين⁽⁶⁾.

- **المستوى الأول:** قياس النصوص على مستوى القاعدة والأحكام باعتباره ضابطاً معيارياً لا ينبغي تجاوزه.

- **المستوى الثاني:** قياس الأحكام على مستوى مقتضيات هذا التعييد من الضبط، والحصص، وجمع النظائر، وغير ذلك مما يستتبعه التفسير، والبحث عن الاطراد عند التنظير.

(1) مع الهوامع، ج2، ص556.

(2) الخصائص، ج2، ص386.

(3) مقالات (صفحات في التراث والتراجم واللغة والأدب)، محمود محمد الطناحي، دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، ط1، 1422هـ، ج1، ص216.

(4) منزلة المعنى في نظرية النحو، 216.

(5) المقاصد الشافية، ج4، ص493-493.

(6) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص428.

وقد أدار الفكر النحويّ القياس " وفق مجموعة من الضوابط المحددة، والقواعد الكلية التي تتفق ومعطيات المادة العربية في شتى صورها وتحليلاتها، ترى هذه الضوابط مبثوثة في كتبهم وواضحة في مقالاتهم التي كانت تنظم تحليلاتهم وتوجه نقاشاتهم⁽¹⁾، ومن جملة ما نقله السيوطي:

❖ النصُّ مُقدّمٌ على القياس⁽²⁾:

من مبادئ الفكر النحوي أن القياس يترك بالسمع، وأنه " لا قياس مع النص⁽³⁾؛ فلا يصح التعليل في مقابلة النص "لأن النصوص كانت قبلُ والقواعد وضعت بعدُ، ومهمّة النحوي هي استقراء تلك النصوص واستنباط الأحكام منها، وجعل المطّرد منها قانوناً عاماً يجب القياس عليه، فالأحكام القياسية هي نتيجة نهائية لجهد منهجي قائم على الاستقراء، والتحليل، وتعميم نتيجة الاستقراء على المجموع الذي استقت منه⁽⁴⁾.

يقول ابن جني: "إذ أدّك القياس إلى شيء ما ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه⁽⁵⁾".

ويعلل الفارسي هذا بقوله: "لأن الغرض فيما ندوّنه من هذه الدواوين، ونقننه من هذه القوانين إنما هو ليلحق من ليس من أهل اللغة بأهلها، ويستوي من ليس بفصيح ومن هو فصيح، فإذا ورد السماع بشيء لم يبق غرض مطلوب، وعدل عن القياس إلى السماع⁽⁶⁾".

ومن أمثلة هذا الأصل:

شرط زيادة (كان) أن تكون في حشو الكلام، أما زيادتها في أوله أو آخره فلا تصح لأن السماع به معدومٌ، ولأن الزيادة على خلاف الأصل فلا تستباح في غير مواضعها المعتادة. وقد خالف بعضهم في هذا - ومنهم الشلّويين - فأجازوا وقوع كان آخرًا قياسًا على الإلغاء في باب ظننت، ولا قياس مع

(1) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص432.

(2) الأشباه والتّظائر، ج1، ص266.

(3) حاشية الصبان، ج1، ص363.

(4) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص433.

(5) الخصائص، ج1، ص126.

(6) شرح أبيات مغني اللبيب، ج1، ص136.

مخالفة السماع؛ إذ لولا السماعُ لما قيل بالزيادة، فكيف نُلحِقُ ما لم يُسَمَّعَ منها بما سُمِعَ⁽¹⁾، كما أنه لا "يستدل بالقياس على مسألة في مقابلة النص عن العرب"⁽²⁾، ولا يعتبر القياس إلا حيث لم يعارضه سماع، فإذا عارضه اتبع السماع وترك القياس⁽³⁾.

ومنه في باب التعجب قولهم: ما أعطاه الدرهم، وأولاه للخير! فهذا ونحوه مقصور على السماع عند سيبويه لا يجوز منه إلا ما تكلمت به العرب، فالتعجب من (فَعَلَ) قياس مطرد، ومن (أَفْعَلَ) مسموع لا يجاوز ما ورد عن العرب⁽⁴⁾.

ومنه أن حذف حرف الجر عند الجمهور لا ينقاس مع غير: (أَنَّ) و(أَنَّ) بل يقتصر فيه على السماع⁽⁵⁾.

والظروف والمجرورات التي نقلت وصيِّرت أسماء أفعال مثل: (عليك) و(دونك) وأمثالهما يقتصر فيها على ما سمع⁽⁶⁾.

ويطلقون على القياس المخالف للنص مصطلح: فساد الاعتبار، قال عنه ابن الأنباري: "وهو أن يستدل بالقياس على مسألة في مقابلة النص عن العرب"⁽⁷⁾.

ومن عباراتهم التي تدخل تحت معنى هذا الأصل الكلي:

- القياسُ في مُقَابَلَةِ النَّصِّ لَا يَجُوزُ⁽⁸⁾.

- القياسُ المَعَارِضُ لِلنَّصِّ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ⁽⁹⁾.

(1) ينظر: المقاصد الشافية، ج2، ص200.

(2) الاقتراح، ص126.

(3) ينظر: المقاصد الشافية، ج4، ص623.

(4) ينظر: شرح المفصل، ج4، ص415.

(5) ينظر: تمهيد القواعد، ج4، ص1730، شرح التصريح، ج1، ص577.

(6) ينظر: تمهيد القواعد، ج8، ص3898.

(7) الإعراب في جدل الإعراب، الأنباري عبد الرحمن بن محمد، تح: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1377هـ-1957م، ص54.

(8) ينظر: الاقتراح، ص318. شرح المفصل، ج3، ص360.

(9) توضيح المقاصد والمسالك، ج3، ص1590.

- النَّصُّ أَقْطَعُ مِنَ الْقِيَاسِ، وَأَرْفَعُ لِلشَّكِّ وَاللْتِبَاسِ⁽¹⁾.

- السَّمَاعُ يُبْطِلُ الْقِيَاسَ⁽²⁾.

- إِذَا صَحَّ السَّمَاعُ لَمْ يُلْتَفَتْ إِلَى قِيَاسٍ⁽³⁾.

- الْقِيَاسُ تَابِعٌ لِلسَّمَاعِ⁽⁴⁾.

❖ لَيْسَ كُلُّ مَا حُكِيَ عَنْهُمْ يُقَاسُ عَلَيْهِ⁽⁵⁾:

يقول السيوطي: "ليس كل شيء يسمع من الشواذ والنوادير يجعل أصلاً يقاس عليه"⁽⁶⁾، لأن الشيء يقبل القياس عندما يكثر، ويعرف استمراره واطارده، وهذا لا يعني أنه لا يجوز في القياس أشياء لم يرد فيها سماع، يقول ابن جني: "ليس كلُّ ما يجوز في القياس يخرج به سماع فإذا حدا إنسان على مثلهم وأمَّ مذهبهم لم يجب عليه أن يورد في ذلك سماعاً ولا أن يرويه رواية"⁽⁷⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- استخدام (فَعِيلٍ) بمعنى (مَفْعُولٍ): كَجَرِيحٍ، وَقَتِيلٍ، وَصَرِيحٍ.. وهو كثير في لسان العرب ومع كثرته لا ينقاس، لا يقال: ضَرِبَ فِي مَضْرُوبٍ، وَلَا عَلِيمٍ فِي مَعْلُومٍ⁽⁸⁾.

- ومنه حذف الجار والجازم والناصب للفعل لا يكون إلا في مواضع قويت فيها الدلالة، وكثر فيها استعمال تلك العوامل، ولا يجوز القياس عليها⁽⁹⁾.

(1) نتائج الفكر في النحو، السهيلي أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1412 / 1992م، ص150.

(2) المنصف لابن جني، ج1، ص279. خزنة الأدب، ج8، ص421.

(3) المقاصد الشافية، ج5، ص635. المنصف، ج1، ص279.

(4) المقاصد الشافية، ج4، ص428.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص248. الإنصاف، ج2، ص503.

(6) الأشباه والنظائر، ج2، ص248.

(7) الخصائص، ج1، ص363.

(8) ينظر: التذليل والتكميل، ج10، ص362.

(9) ينظر: مغني اللبيب، ج2، ص609.

ومع أن أهم ما يحكم باب القياس الكثرة فقد يقلّ الشيء وهو قياس، ويكون غيره أكثر منه إلا أنه ليس بقياس، الأول: نحو (شَنَيْي) في النسب إلى (شَنُوءة)، والثاني: نحو (ثَقْفِي) في النسب إلى (ثَقِيف)⁽¹⁾.

ومن عبارات النحاة في هذه القاعدة:

- ليس كلُّ ما تكلم به العرب يُقاسُ عليه⁽²⁾.

- لا يُقاسُ إلا ما اشتهر واطرد في كلام العرب⁽³⁾.

❖ ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب⁽⁴⁾:

تعدُّ هذه القاعدة من القواعد المشهورة في باب القياس، وقد نقلها قبل السيوطي ابن جني، الذي يرى أنّ من قوة القياس عند النحاة "اعتقاد أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم، نحو قولك في بناء مثل (جَعْفَر) من (ضرب): (ضَرَبَ)، وهذا من كلامهم، ولو بنيت منه (ضَوْرَب) أو (ضَيَّرَب) لم يكن من كلام العرب؛ لأنه قياس على الأقل استعمالاً والأضعف قياساً"⁽⁵⁾، و "إذا سمعت: قام زيد أجزت أنت: ظُرف خالد، و:حمق بشر، وكان ما قسته عربياً كالذي قسته عليه؛ لأنك لم تسمع من العرب أنت ولا غيرك اسم كلِّ فاعل ومفعول، وإنما سمعت بعضها فجعلته أصلاً، وقست عليه ما لم تسمع، فهذا أثبت وأقيس"⁽⁶⁾.

وعلى هذا " فالناطق على قياس لغة من لغات العرب مُصيب غير مخطئ، وإن كان غير ما جاء به خيراً منه"⁽⁷⁾، أو أنّ " العرب لم تنطق بواحد من هذه الحروف"⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الخصائص، ج 1، ص 116.

(2) المقاصد الشافية، ج 3، ص 456.

(3) السابق، ج 7، ص 79.

(4) الأشباه والنظائر، ج 4، ص 267. الخصائص، ج 1، ص 115. توجيه اللمع، ج 1، ص 41. المنصف، ج 1، ص 181.

(5) الخصائص، ج 1، ص 115.

(6) المنصف، ج 1، ص 180.

(7) الخصائص، ج 2، ص 14.

(8) السابق، ج 1، ص 361.

ومن عبارات النحويين القريبة من هذا الأصل:

- ما يُقاسُ في الكلام لا يكون مأخوذ القياس إلا من الكلام⁽¹⁾.

❖ المطرّد في الاستعمال الشاذّ في القياس يُوقف ما استعمل منه على محلّه، وما سواه يُحمل على القياس⁽²⁾:

الشيء إذا اطّرد في الاستعمال وشدّ عن القياس فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه؛ لكنه لا يتخذ أصلاً يقاس عليه غيره، فمثل: (استحوذ) و(استصوب) يؤدّيان بحالهما، ولا يُتجاوز ما ورد به السمع فيهما إلى غيرهما، ولا يقال في (استقام): (استقوم)، ولا في (استساغ): (استسوغ) إذا لم يسمع شيء من ذلك، فإن كان الشيء شاذّاً في السماع مطرّداً في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله⁽³⁾.

❖ ادّعاء ما يجري على القياس أولى⁽⁴⁾:

نقل السيوطي هذه القاعدة في معرض مناقشة مسألة: اعتراض الشرط على الشرط⁽⁵⁾، ومفادها أنّ ما كان له وجه يجري به على قوانين اللغة الثابتة بالاستقراء يكون أولى من غيره؛ لأنّ فيه زيادة في الضبط والاطراد، ومن أمثلة هذا:

- الخلاف في توارد شرط على شرط لمن يكون الجواب، مثل قولك: إن ركبت إن لبست فأنت طالق. الجمهور على أن الجواب المذكور للأول، وجواب الثاني محذوف لدلالة الأول وجوابه عليه، ودعواهم جارية على القياس فإن الشرط يكون جوابه ظاهراً ومقدراً، ومن خالفهم فدعواه خارجة عن القياس، وادّعاء ما يجري على القياس أولى⁽⁶⁾، وما هو قريب للقياس أولى من الشاذ، أو البعيد الذي لا يحتمله.

(1) المقاصد الشافية، ج6، ص420.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص254.

(3) ينظر: الخصائص، ج1، ص100.

(4) الأشباه والنظائر، ج4، ص90.

(5) ينظر: السابق، ج4، ص90.

(6) اعتراض الشرط على الشرط ابن هشام، عبد الله بن يوسف، عبد الفتاح الحموز، دار عمار - الأردن، ط1، 1406هـ -

1986م، ص45.

- "المصدر الصحيح في (الأم) على (الفُعولة) منها: (الأموهة)، لأن الكلام لا ضرورة فيه، ولأن القياس أولى من الشذوذ"⁽¹⁾.

- مضارع (فَعَلَ) من ذوات (الواو) دائما (يَفْعَلُ)، نحو: قَالَ يَقُولُ. ولم يشدَّ من ذلك إلا لفظتان، وهما: (طاح) (يَطِيحُ)، و(تاة) (تَيَّيهُ)، في لغة من قال: ما أَطَوَّحَهُ وما أَتَوَّهَهُ! ولا يمكن أن يكونا على هذا من (فَعَلَ)؛ لأنَّ (فَعَلَ) (يَفْعَلُ) شاذُّ من الصحيح والمعتلِّ، و(فَعَلَ) (يَفْعَلُ) وإن كان شاذًّا فيما عيَّنه (واو) فليس بشاذِّ في الصحيح. فحملهما على ما يكون مقيسًا في حالٍ أولى⁽²⁾.

- الفعل: (عسى) إذا أسند إلى ضمير متكلم أو مخاطب، يجوز في (سينه) الفتح والكسر، والمختار الفتح كونه اللغة المشهورة، وكونه جارٍ على القياس لعدم اختلافه مع الظاهر والمضمر، بخلاف الكسر فإنه يختلف الأمر فيه⁽³⁾.

- جا في لسان العرب: "إذا أمكن في الشيء المنسوب أن يكون قياسا وشاذًا كان حملة على القياس أولى لأن القياس أشيع وأوسع"⁽⁴⁾.

❖ لا قياس مع الفارق⁽⁵⁾:

القياس لا يكون إلا مع تساوي الفرع والأصل في الحكم من غير فارق، فإذا ثبت الفارق، فلا يصح القياس⁽⁶⁾، لعدم وجود علة الأصل بتمامها في الفرع، وقد نقل السيوطي في "الأشباه والنظائر" هذه القاعدة عن صاحب "البيسط".

(1) تصحيح الفصح وشرحه، ابن دُرُسْتَوَيْه، عبد الله ابن المرزبان، تح: محمد بدوي المختون، نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة - مصر، 1419 هـ / 1998 م، ص 202.

(2) ينظر: الممتع الكبير في التصريف، ابن عصفور أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد، الحَضْرَمِي الإشبيلي، مكتبة لبنان، ط1، 1996 م، ص 290.

(3) ينظر: المقاصد الشافية، ج2، ص 304.

(4) لسان العرب، مادة (بدا)، ج14، ص 67.

(5) الأشباه والنظائر، ج2، ص 538.

(6) ينظر: المقاصد الشافية، ج5، ص 646.

ومن أمثلة القاعدة:

- جَوَّزَ الكوفيون استعمال (ذا) موصولا دون (ما) كما لو كانت مع (ما) أو (من)، ومنعه البصريون، وفرقوا بأن (ما) الاستفاهمية إذا انضمت إلى (ذا) أكسبته معناها، فخرج من التخصيص إلى إبهام (الذي)، ولا قياس مع الفارق⁽¹⁾.

- ذهب الكوفيون إلى أن المبتدأ والخبر ترافعا، أي: رفع كل منهما الآخر، وحجتهم أن كل واحد منهما مفتقر إلى الآخر، فكان كل واحد منهما عاملا في صاحبه، مثل (أيا) الشرطية عاملة في الفعل بعدها، وهو عامل فيها في نحو قوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَّا تَدْعُوا ﴾ [الإسراء: 110]، وهو قياس مع الفارق؛ لاختلاف جهة العمل في (أيا) والفعل⁽²⁾.

- إذا كان الفعل مبنيًا لما لم يُسم فاعله اختلف النحاة في جواز إقامة غير المفعول به المصريح مقام الفاعل، فذهب البصريون إلى أنه إذا اجتمع المفعول به المصريح وغيره، لا يقوم مقام الفاعل إلا المفعول به، وذهب الكوفيون إلى جواز إقامة أيهنّ شئت، واستدلوا على ذلك بالسماع والقياس، وأما القياس فقالوا: كما جاز إقامة أيها شئت عند عدم المصريح، فكذلك يجوز عند وجوده قياساً لأحدهما على الآخر، وهو قياس لا يصح لوجود الفارق في مشاركة المفعول به المصريح للفاعل، ومشاركة غيره من الفضلات⁽³⁾.

ومن عبارات النحاة:

- إذا ثبتَ الفارقُ بطلَ حكمُ القياس⁽⁴⁾.

- لا قياسَ مع وجودِ الفارق⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج2، ص538.

(2) ينظر: حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الخضري محمد بن مصطفى، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ-2003م، ج1، ص173.

(3) التعليقة على المقرب، ص110.

(4) تمهيد القواعد، ج4، ص1633.

(5) المقاصد الشافية، ج1، ص628.

❖ القياسُ على النَّادِرِ لا يَصَحُّ⁽¹⁾:

هذا الأصل من أسس المذهب البصري التي نقلها السيوطي، وهو يعكس الدقة والحيطه في انتقاء الأساليب العربية، "فقد سمعوا عن العرب كثيرا؛ ولكنهم لم يقبلوا كل ما سمعوا، ولم يعتمدوا كل ما روي لهم، ولم تقم قواعدهم على الرواية العابرة، أو البيت النادر، أو القولة النابية. إنهم أرادوا أن يضعوا أسس علم، وأرادوا لهذه الأسس أن تكون قوية؛ فلا بد من أن تكون متواترة، أو قريبة من التواتر"⁽²⁾.

ومن أمثلة هذا قول الشاعر⁽³⁾:

شَلَّتْ يَمِينُكَ إِنَّ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا * * * حَلَّتْ عَلَيْكَ عُقُوبَةُ الْمُتَعَمِّدِ

ولا يقاس عليه، نحو: إن قام لأنا، وإن قعد لزيد⁽⁴⁾.

"والنادر كالمعدوم"⁽⁵⁾، لذا كان القياس الذي اعتمده هو القائم على المشهور الشائع من كلام العرب، يقول السيوطي الترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين: "اتفقوا-أي النحاة- على أن البصريين أصح قياسا لأنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع، ولا يقيسون على الشاذ، والكوفيين أوسع رواية"⁽⁶⁾.
ومن ضوابطهم أنه: "يعرف استمرار الشيء واطراده في القياس بكثرته على منهاج واحد"⁽⁷⁾.
ومن عبارات النحاة:

- لا يَسُوغُ القِيَّاسُ على ما يُحَكِّمُ بِضَعْفِهِ وَقُبْحِهِ⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج3، ص662.

(2) المذاهب النحوية في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة، مصطفى عبد العزيز السنجرجي، دار الفيصلية، مكة المكرمة، ط1، 1986م، ص17.

(3) ينظر: خزنة الأدب، ج10، ص378. تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، ابن هشام الأنصاري جمال الدين، تح: د. عباس مصطفى، دار الكتاب العربي، ط1، 1406 هـ / 1986 م، ص379.

(4) البيت لعاتكة بنت زيد، ينظر: حاشية الصبان، ج1، ص427.

(5) شرح شافية ابن الحاجب، ج1، ص182.

(6) الاقتراح، ص421.

(7) شرح كتاب سيبويه، ج1، ص64.

(8) تمهيد القواعد، ج3، ص1169.

❖ الشيء إذا جاء على قياسه وقانونه لا يُسأل عنه⁽¹⁾:

هذه القاعدة قريبة من قولهم: "الشيء إذا جاء على أصله ولم يمنعه مانع فلا سؤال فيه، ولا يحتاج إلى تعليل"⁽²⁾، و"ما جاء على خلافه يسأل عن حكمة مخالفته الأصل"⁽³⁾، والمقرر عند النحويين أن "ما ثبت فيه حكم أصل قوي لا يُسأل عنه لأي شيء ثبت فيه، إنما يُسأل عنه إذا لم يثبت فيه"⁽⁴⁾.

يقول السيوطي في "الأشباه والنظائر": "قال أبو الحسين بن أبي الربيع في شرح الإيضاح: اعلم أن الحروف إذا كان لها اختصاص بالاسم أو بالفعل فالقياس أن تعمل فيما تختص به، فإن لم يكن لها اختصاص فالقياس أن لا تعمل، فمتى وجدت مختصا لا يعمل أو غير مختص يعمل فسبيلك أن تسأل عن العلة في ذلك فإن لم تجد فيكون ذلك خارجا عن القياس... ف(ما) النافية ليس لها اختصاص فيجب ألا تعمل، ولذلك لم يعملها بنو تميم فهي عندهم على القياس، فلا سؤال في كونها لم تعمل، لأن الشيء إذا جاء على قياسه وقانونه لا يسأل عنه"⁽⁵⁾.

وعلى هذا فما كان جاريا على القياس لا يُبَّه النحاة عادة على علة، و"إذا كان خارجا عن قانونه اكتُفي بالتنبيه عليه في محله"⁽⁶⁾.

كانت هذه جملة القواعد والأصول الكلية للقياس التي أوردها السيوطي في "الأشباه والنظائر"، وقد وضع النحاة قواعد أخرى لم يعرض لها السيوطي، منها:

- ليس كل ما يجوز في القياس يُخرَج به سماع⁽⁷⁾.

- ما يقبله القياس لا يقدر فيه عدم السماع⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص525.

(2) السابق، ج1، ص491.

(3) حاشية الصبان على شرح الأشموني، ج1، ص65.

(4) التذليل والتكميل، ج10، ص89.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص525.

(6) تمهيد القواعد، ج1، ص290.

(7) الخصائص، ج1، ص363. شرح التصريف، الثماني، ص320.

(8) تمهيد القواعد، ج7، ص3545.

- قِفْ حَيْثُ وَقَفُوا ثُمَّ فَسِّرْ (1).
- القياسُ على الفاسدِ فاسدٌ (2).
- القياسُ على الرَّاجِحِ العنايةِ أَوْلَى من القياسِ على المَرْجُوحِها (3).

(1) الكتاب، ج1، ص266، المقاصد الشافية، ج2، ص614، ج3، ص614، تمهيد القواعد، ج4، 1913، ج2، ص86.
(2) الإنصاف، ج1، ص183. المقاصد الشافية، ج2، ص308.
(3) شرح التسهيل، ج3، ص128.

ثالثاً- القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب الإجماع:

الإجماع النحوي هو اتفاق علماء النحو والصرف على مسألة أو حكم سماعي أو قياسي، وهو من أدلة النحو المعتمدة بعد السماع والقياس، والنحاة متفقون على حجتيه، وهو "دليل خارج عن اللفظ"⁽¹⁾، لكن لا بد له من مستند على السماع⁽²⁾.

و"مخالفة إجماع النحويين كمخالفة إجماع الفقهاء، وإجماع الأصوليين وإجماع المحدثين، وكل علم اجتمع أربابه على مسألة منه فإجماعهم حجة، ومخالفهم محطى"⁽³⁾، ولا يصح ادعاء الإجماع والخلاف موجود، "وإنما الوجه اتباع ما اتفق الناس عليه، وما دل عليه كلام العرب"⁽⁴⁾.

وقد تأثر الإجماع في النحو بالإجماع في الأصول، الذي ينقسم إلى صريح وسكوتي، يقول السوطي: "وإجماع العرب أيضا حجة .. ومن صورته أن يتكلم العربي بشيء ويبلغهم ويسكتون عليه"⁽⁵⁾.
ويظهر مما سبق أن مصطلح الإجماع يدور بين إجماع العرب، وإجماع النحاة.

ووضع النحاة جملة من القواعد والأصول الكلية التي تضبط الإجماع، ذكر السيوطي في "الأشباه والنظائر" بعضها في معرض مناقشاته لمختلف المسائل، من هذه القواعد:

❖ إجماع النحويين حجة⁽⁶⁾:

أخذ السيوطي بالإجماع واحتكم إليه في قضايا كثيرة من "الأشباه والنظائر" انطلاقاً من كونه حجة عنده، وقد بين موقفه في كتابه "الاقتراح" عندما نقل قول ابن جني في معرض الاستشهاد، قال: "إجماع النحاة على الأمور اللغوية معتبر، خلافاً لمن تردد فيه، وخرقه ممنوع ومن ثم رد"⁽⁷⁾.

(1) مغني اللبيب، ص 90.

(2) ينظر: الاقتراح، ص 26.

(3) المقاصد الشافية، ج 2، ص 71.

(4) السابق، ج 5، ص 147.

(5) الاقتراح، ص 164.

(6) المقتضب، ج 2، ص 175. ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 73.

(7) الاقتراح، ص 163.

ومن أثر اعتبار حجية الإجماع استنادهم إليه في الردّ على المخالف، والحكم بتخطئته، يقول الزجاجي في الرد على من خالف إجماع النحاة بعدم جزم الأسماء: "وكفى لمخالف هذا بخروجه عما تشهد الجماعة بصحته دليلاً على خطئه وانقطاعه"⁽¹⁾.

ومن عبارات السيوطي في "الأشباه والنظائر" التي تعكس حجّية الإجماع عنده:

- قال في الرد على من رأى عدم إفادة (إنما) للحصر: "المحققون والأكثر أنها للحصر حتى لقد نقل النووي إجماع النحويين، والأصوليين على إفادتها الحصر"⁽²⁾.

- وقال: "أجمع النحاة على أن حروف العلة في نحو: يخشى، ويغزو، ويرمي تحذف عند وجود الجازم"⁽³⁾.

- وقال: "أجمع النحويون كلّهم من البصريين والكوفيين على أن الأفعال نكرات، قالوا: والدليل على ذلك أنها لا تنفك من الفاعلين، والفعل والفاعل جملة يستغنى بها، وتقع بها الفائدة"⁽⁴⁾.

قال ابن الحاجب: "الاستثناء مشكل التعقّل؛ لأنك إذا قلت: جاء القوم إلا زيدا. لم يخل إماماً أن يكون (زيد) داخلاً في القوم أو لا، فإن كان غير داخل لم يستقم؛ لأنّ إجماع أهل العربية - في الاستثناء المتصل - أنه إخراج ما بعد (إلا) ممّا قبلها، وإجماعهم مقطوع به، في تفاصيل العربية"⁽⁵⁾، "ومخالفة الإجماع لا تمكن"⁽⁶⁾.

ومما يرجع لهذا الأصل من عبارات النحاة:

- خرق الإجماع مُمتنع⁽⁷⁾.

(1) أخبار أبي القاسم الزجاجي، الزجاجي عبد الرحمن بن إسحاق، تح: عبد الحسين المبارك، دار الرشيد بغداد، دط، 1980م، ص133.

(2) الأشباه والنظائر، ج4، ص245.

(3) المصدر السابق، ج2، ص355.

(4) السابق، ج1، ص186.

(5) تمهيد القواعد، ج5، ص2116.

(6) السابق، ج5، ص2511.

(7) المقاصد الشافية، ج5، ص526.

- الخُرُوجُ عن إجماع النُّحاة مَكْرُوهٌ (1).

- مُخَالَفةُ الْمُتَقَدِّمِينَ لا تَجُوزُ (2).

- لا قِيَّاسَ مع ما اجْتَمَعَت عليه العَرَبُ (3).

- الشَّاذُّ لا يَقْدَحُ في الإجماع (4).

ومخالفة الإجماع "إنما تكون محذورة إذا خالفه في إحداه قول بحكم يخالف ما قالوا، كما لو أجمعوا مثلاً على امتناع: زيدا ضربته، فخالف هذا المتأخر وقال بجوازه أو نحو ذلك، وأما إذا أحدث تأويلاً لم يقل به أحد من أهل الإجماع، فهذا ليس بمحذور عند أكثر الأصوليين" (5).

❖ المُجْمَعُ عليه أَوْلَى من المُخْتَلَفِ فيه (6):

الرأي الذي اجتمع عليه النحاة مُقَدَّمٌ على ما اختلفوا فيه، وذلك لمكانة الاجماع عندهم، يقول السيوطي: "إذا تعارض مجمع عليه ومختلف فيه فالأول أولى" (7).

يقول ابن هشام في النصب بـ(أن) في قوله تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا﴾ ﴿العنكبوت: 2﴾: "أجمع القراء على النصب مع أنها سبقت بما يدل على الظن، واختلفوا في قوله: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ ﴿المائدة: 71﴾" (8)، "فما أجمعوا عليه أولى وأرجح مما اختلفوا فيه، فحينئذٍ ما وقع فيه الخلاف يرجح بما أجمعوا عليه، ولكن القراءة سنة متبعة. فيقرأ بهذا، ويقرأ بهذا، ولا

(1) ينظر: شرح الرضي على الكافية، ج 4، ص 7.

(2) الاقتراح، ص 163.

(3) التعليقة على المقرب، ص 425.

(4) شرح التصريح، ج 2، ص 58.

(5) المقاصد الشافية، ج 3، ص 77.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 259. الاقتراح، 151.

(7) الاقتراح، ج 1، ص 151.

(8) شرح قطر الندى، ص 64.

يُنكر هذا على ذلك، أما في الكلام فالأفصح أن تأتي به منصوبًا لأنه الأكثر في كلام العرب، والموافق للقياس⁽¹⁾، و"لا يترك ما اجتمع عليه لما اختلف فيه"⁽²⁾.

قال ابن فلاح عن اختلافهم في العامل الذي رفع الفاعل: "العامل اللفظي مجمع عليه، والمعنوي مختلف فيه، والمصير إلى المجمع عليه أولى من المصير إلى المختلف فيه"⁽³⁾.

ومن الأمثلة أيضا: "إذا اضطرَّ في الشعر إلى قصر ممدود، أو مدّ مقصور فارتكاب الأول لإجماع البصريين والكوفيين على جوازه"⁽⁴⁾.

ومن القواعد المتعلقة بالإجماع عند النحاة:

- إذا ثبت دليل الإجماع أغنى عن الاستدلال⁽⁵⁾:

" بعض المصنفين استدل على أن (الكاف) حرف بأن الموصول يوصل بها وبمجرورها في السعة كقولك: جاءني الذي كزيد، ولو كانت (الكاف) اسما لم يجوز ذلك إلا في قليل من الكلام، أو في الشعر... والاستدلال على حرفيتها مستغنى عنه؛ لأن الإجماع منعقد على أنها تكون حرفا"⁽⁶⁾.

(1) فتح رب البرية في شرح نظم الآجرومية (نظم الآجرومية لمحمد بن أب القلاوي الشنقيطي)، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، مكتبة الأسد، مكة المكرمة، ط1، 1431 هـ - 2010 م، ج1، ص264.

(2) المقاصد الشافية، ج1، ص290.

(3) الاقتراح، ص151.

(4) السابق، ص151.

(5) ينظر: تمهيد القواعد، ج6، ص3005.

(6) تمهيد القواعد، ج6، ص3005.

رابعاً- القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب استصحاب الحال:

استصحاب الحال هو: "إبقاء اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل"⁽¹⁾، أي: "إبقاء ما كان على ما كان عليه؛ لانعدام المعَيَّر"⁽²⁾، وهو من أدلة النحو التي تدور بين الاعتبار والضعف، ورغم أن معالمة لم تظهر بشكل كبير في أعمال النحاة إلا أنهم كانوا منه على بال، يرجعون إليه حين لا يجدون دليلاً من سماع أو قياس، فهو لا يقدم دليلاً مباشراً لمفردات اللغة مثل بقية الأدلة، وإنما يترتب باجتهاد النحاة، وتقريراتهم حول الأصول، وما يتعلق بها.

وقد اتضحت صورته وظهر كمصطلح ثابت مع: أبي البركات الأنباري، فهو من أبرز من اعتنى به، وربطه بأدلة النحو، وقد صرح بمكانته وقيمته قائلاً: "أقسام أدلته ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب حال، ومراتبها كذلك، وكذلك استدلالها"⁽³⁾، وقال عنه في موضع آخر: "وهو من الأدلة المعتمدة، والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء، وهو الإعراب، واستصحاب حال الأصل في الأفعال، وهو البناء، حتى يوجد في الأسماء ما يُوجب البناء، ويوجد في الأفعال ما يُوجب الإعراب"⁽⁴⁾.

ثم تبعه بقية النحاة في الاهتمام به، ومنهم السيوطي الذي تحدث عنه، وعده من الأدلة الغالبة، وخصّه في "الاقتراح" بباب جمع فيه كلام النحاة عنه، واستدل به في مواضع مختلفة من مؤلفاته، يقول: "والمسائل التي استدلّ فيها النحاة بالأصل كثيرةٌ جدًّا لا تحصى"⁽⁵⁾.

وذكره في "الأشباه والنظائر" في مواضع مختلفة، منها عند الحديث عن الخلاف في حركة همزة الوصل التي لحقت فعل الأمر، قال: "فقليل: أصلها الكسر لأنه في مقابلة ألف القطع وهي مفتوحة، وقيل حركتها في الأصل الكسر على أصل التقاء الساكنين وهذا الأصل يستصحبها إلا إن كان الساكن بعدها ضمة لازمة"⁽⁶⁾.

(1) الإعراب في جدل الإعراب، ص 46.

(2) التعريفات للجرجاني، ص 22.

(3) لمع الأدلة، ص 81.

(4) السابق، ص 141.

(5) الاقتراح، ص 355.

(6) الأشباه والنظائر، ج 2، ص 334.

ومن قواعد الاستصحاب التي أوردها في الأشباه والنظائر:

❖ لا يُنبغي أن يُنتقل عن الأصل ما وَجَدنا السَّبيل إليه⁽¹⁾:

الأصل يتمسك به ولا ينتقل عنه إلا لسبب أو دليل، و"من تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال، ومن عدل عن الأصل بقي مرتحنا بإقامة الدليل"⁽²⁾، ومثل هذا قول البصريين: إن حرف القسم لا يعمل محذوفاً بغير عوض بألف الاستفهام، نحو قولك للرجل: الله ما فعلت كذا، أو هاء التنبيه نحو: هالله، وحجتهم أن الأصل في حروف الجر أن تعمل مع الحذف في بعض المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد هاهنا، فبقينا فيما عداه على الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة المعتبرة⁽³⁾.

ومن عبارات النحاة:

- الأصل بقاء ما كان على ما كان⁽⁴⁾.

❖ لا يُنتقل عن الأصل إلا بدليل⁽⁵⁾:

إذا قام الدليل فإنه يسقط التمسك باستمرار حكم الأصل، ويقابل هذا أن "من تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل"⁽⁶⁾، ومثل هذا ما ذهب إليه البصريون من أنّ (أو) لا تكون بمعنى (الواو)، ولا بمعنى (بل)، لأن الأصل في (أو) أن تكون لأحد الشيئين على الإبهام، بخلاف (الواو) و(بل)؛ ف(الواو) معناها: الجمع بين الشيئين، و(بل) معناها: الإضراب، وكلاهما مخالف لمعنى (أو)، والأصل في كل حرف أن لا يدل إلا على ما وُضِعَ له، ولا يدل على معنى حرف آخر؛ وهذا تمسك بالأصل، ومن تمسك

(1) الأشباه والنظائر ج1، ص542.

(2) الإنصاف، ج2، ص634. ينظر: لمع الأدلة، ص140-141.

(3) ينظر: الإنصاف، ج1، ص325.

(4) المقاصد الشافية، ج3، ص677. حاشية الصبان، ج2، ص427.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص380. ص542.

(6) الإنصاف، ج2، ص393.

بالأصل استغنى عن إقامة الدليل، ومن عدل عن الأصل بقي مُرْتَهَنًا بإقامة الدليل⁽¹⁾، "والشيء إذا جاء على أصله فلا علة له، ولا كلام أكثر من استصحاب الحال"⁽²⁾.

ومن ضوابطهم في هذا الباب أنه "إذا تعارض استصحاب الحال مع دليل آخر من سماع أو قياس؛ فلا عبرة به"⁽³⁾، "ولا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل"⁽⁴⁾.

وتدور قواعد الاستصحاب عموماً حول: أصل الوضع، وأصل القاعدة، والعدول عن الأصل، والردّ إلى الأصل⁽⁵⁾، وذكر السيوطي في "الأشبه والتظائر" عدة قواعد في باب الأصل، منها:

- الأصل في الأسماء أن لا تكون عاملة⁽⁶⁾.

- الأصل في الأسماء الصرّف⁽⁷⁾.

- الأصل في الأسماء الإعراب⁽⁸⁾.

- الأصل تقدّم الفاعل وتأخير المفعول⁽⁹⁾.

- الأصل في الأفعال البناء⁽¹⁰⁾.

- أصل البناء السكون⁽¹¹⁾.

- الأصل في العمل للفعل⁽¹²⁾.

(1) ينظر: الإنصاف، ج2، ص393.

(2) شرح المفصل، ج5، ص501.

(3) الاقتراح، ج1، ص150.

(4) لمع الأدلة، ص142.

(5) ينظر: الأصول تمام حسن، ص105.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص515.

(7) السابق، ج2، ص69.

(8) السابق، ج1، ص542.

(9) السابق، ج2، ص160.

(10) السابق، ج2، ص353. ج1، ص489.

(11) السابق، ج1، ص562.

(12) الأشباه والتظائر، ج1، ص506. ج2، ص542.

- الاشتراك خلاف الأصل⁽¹⁾.
 - الأصل في الكلام الحقيقة⁽²⁾.
 - الأصل عدم الزيادة⁽³⁾.
 - الأصل عدم الحذف وعدم التقدير⁽⁴⁾.
 - الأصل السلامة من التكرار⁽⁵⁾.
 - الأصل عدم التركيب⁽⁶⁾.
 - الأصل الإفراد⁽⁷⁾.
 - الأصل التذكير⁽⁸⁾.
 - المظهر هو الأصل⁽⁹⁾.
 - الأصل عدم مخالفة اللفظ محله إلا لموجب يوجب⁽¹⁰⁾.
 - الإيجاب أصل لغيره من النفي والنهي والاستفهام⁽¹¹⁾.
 - أصل العطف بالواو⁽¹²⁾.
- ومن الأمثلة على استصحاب حكم الأصل في "الأشبه والنظائر":

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص573.

(2) السابق، ج3، ص258.

(3) السابق، ج3، ص271.

(4) السابق، ج3، ص273. ج4، ص167.

(5) السابق، ج3، ص656.

(6) السابق، ج1، ص212.

(7) السابق، ج1، ص206.

(8) السابق، ج3، ص274.

(9) السابق، ج1، ص428.

(10) السابق، ج3، ص494.

(11) السابق، ج1، ص196.

(12) السابق، ج2، ص232.

- "الأصل في تقدير الحروف أن يقدر ساكنا؛ لأن الحركة أمر زائد فلا يقدم عليه إلا بدليل، ومن ثم كان مذهب سيبويه في (شاة) أن الأصل فيها (شَوّهة) - بسكون الواو - ك(صَفْحة) لا (شَوّهة) بالفتح"⁽¹⁾، "ولأنّ الأصل عدمُ الحركة، فوجب استصحابه -أي: استصحابُ الأصل، وهو السكون- ما لم يمنع منه مانع"⁽²⁾.

- "الأصل في التقاء الساكنين أن يحرك الأول بالكسرة، فإن كان بعده ضمة لازمة حرك بالضم اتباعا، ولا عبرة بالضمة العارضة كضمة الإعراب، نحو: لم يضرب ابن زيد، فإنك تكسر الباء لا غير"⁽³⁾.

- من التخريجات في قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1]، أن (اسم) زائد، والأصل أن الأسماء لا تزداد، فإذا أمكن الحمل على محمل صحيح لا زيادة فيه وجب الإذعان له لأن الأصل عدم الزيادة⁽⁴⁾.

- "الكلام إذا أمكن حمله على التمام امتنع حمله على الحذف؛ لأنه دعوى خلاف الأصل بغير بينة، ولهذا امتنع أن يدعى في نحو: جاء الذي في الدار أن أصله: الذي هو في الدار"⁽⁵⁾.

- أعرب سيبويه النكرة المتقدمة مبتدأ، والمعرفة المتأخرة خبرا بناء على الأصل من أن كلا منهما حال في محله ولا تقديم ولا تأخير، وعلى أن النكرة التي لها مسوغ بمنزلة المعرفة والمعرفتان إذا اجتمعتا كان المقدم منهما هو المبتدأ⁽⁶⁾.

يظهر مما تقدم اعتماد النحاة على استصحاب الحال في بناء الأحكام، ووضع العديد من القواعد اعتمادا عليه، وتوظيفه لأغراض عدة من: تعليل، وتوجيه، وتفسير، وترجيح، وغير ذلك، وهذا ما يؤكد مكانته عندهم، وأهميته في النحو.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص380.

(2) همع الهوامع، ج1، ص79.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص541.

(4) ينظر: السابق، ج3، ص271.

(5) السابق، ج4، ص13.

(6) ينظر: السابق، ج4، ص58.

خامسا- قواعد وأصول كلية استدلالية متنوعة:

أ- الخلاف بين النحاة:

لا يخرج النظر في الخلاف عن دائرة أصول النحو؛ لأنه متربط بالأدلة وفهمها، ومتعلق بالإنظار المختلفة للنحاة في المسائل مترتب عنها، فكان راجعا إليه من جهة كونه نتيجة لأصول وأدلة مختلفة، تستدعي أن يكون من ينظر في النحو على بالٍ منها، ومن قواعده التي وقف عندها السيوطي:

❖ الخلاف الشاذ غير مُعتبر⁽¹⁾:

من المتعارف عليه في النحو أن: "المخالفة الشاذة وجودها كالعدم فلا ينبغي اعتبارها"⁽²⁾، وهذه القاعدة لا تقتصر على النحو فقط، ونجد السيوطي ينقل عدة عبارات في "الأشباه والنظائر" تقترب من هذا الأصل في معرض الرد والمناقشة ما يدل على اعتبارها عنده، ومن هذا ما نقله من كلام أبي حيان في باب الجواز في الرد على السهيلي، قال: "من غريب الخلاف في (لا) التي للنهي والدعاء ما ذهب إليه أبو القاسم السهيلي من أنها (لا) التي للنفي ... وهذا الذي قاله في غاية من الشذوذ"⁽³⁾.

ونقل أيضا كلاما لأبي حيان في الرد على أبي بكر الباقلاني، وهو قوله: "وخلاف القاضي أبي بكر في اللسان غير معتبر"⁽⁴⁾، وعدم اعتباره لأنه شاذ.

والخلاف يسوغ في ما هو من قبيل الاجتهاد، أما "العدول عن الأصل، والقياس، والنقل من غير دليل لا وجه له"⁽⁵⁾، وعند التعارض "إذا قام الدليل من الجهتين وكانا معا ظنيين .. فلا شك أن التعارض حاصل فيبقى الترجيح بين الأدلة"⁽⁶⁾، فيحكم بالأصح دليلا، والأكثر قطعاً، أما الدليل الضعيف فلا اعتبار به.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج3، ص21-23.

(2) حاشية الصبان، ج1، ص342.

(3) الأشباه والنظائر، ج3، ص23.

(4) السابق، ج3، ص21.

(5) الإنصاف، ج7، ص757.

(6) المقاصد الشافية، ج8، ص378.

ومن المقرّر في جلّ العلوم:

وليس كلُّ خلافٍ جاء مُعْتَبَرًا * إلا خلافٌ له حظٌّ من النّظر⁽¹⁾

ومن عباراتهم:

- الخلاف الضّعيف لا ينتهضُ خلافًا⁽²⁾.

- أصلُ الخلافِ الترجيحُ لأحد الدليلين⁽³⁾.

❖ الخلاف اللفظي لا ينشأ عنه حكمٌ نطقي⁽⁴⁾.

جاء في "الأشباه والتّظائر" عن خلاف النحاة حول عامل رفع الفعل المضارع: "وليس لهذا الخلاف فائدة، ولا ينشأ عنه حكمٌ نطقي"⁽⁵⁾، وقال عن الخلاف حول اشتقاق المصدر: "بحث لفظي آئل إلى مجرد اصطلاح"⁽⁶⁾؛ وذلك أن الخلاف مرتبط باللفظ دون المعنى فلم يترتب عليه أثر في الكلام، ولا طائل منه، و"الخلاف الذي يجدي هو فيما أدى إلى حكم لفظي، أو معنى كلامي"⁽⁷⁾.

ومن أمثلته:

- الخلاف في همزة (أل) التي للتعريف هل هي همزة قطع أو همزة وصل، وهل لها مدخل مع (اللام) في التعريف أو لا، فهو خلاف لا ينتج فائدة، ولا يترتب عليه حكم نحوي⁽⁸⁾.

- والخلاف في رافع المبتدأ والخبر، ورافع الفاعل، وناصب المفعول⁽⁹⁾.

- واختلافهم في أصل المرفوعات: هل هو المبتدأ أو الخبر، فقيل المبتدأ والفاعل فرع لأنه مبدوء به في الكلام، ولا يزول عن كونه مبتدأ ولو تأخر، والفاعل تزول فاعليته إذا تقدم، وقيل الفاعل أصل

(1) ينظر: حاشية الحضري، ج2، ص646.

(2) ينظر: المقاصد الشافية، جع، ص271.

(3) المقاصد الشافية، ج8، ص378.

(4) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص519.

(5) السابق، ج1، ص519.

(6) السابق، ج1، ص127.

(7) ارتشاف الضرب، ج3، ص1506. وينظر: تمهيد القواعد، ج8، ص4120.

(8) تمهيد القواعد، ج2، ص824.

(9) ينظر: ارتشاف الضرب، ج3، ص1506.

والمبتدأ فرع عنه ووجهه أن عامله لفظي وهو أقوى من عامل المبتدأ المعنوي فإنه إنما رفع للفرق بينه وبين المفعول وليس المبتدأ كذلك، وقيل كلاهما أصلان، وليس أحدهما بمحمول على الآخر، ولا فرع عنه⁽¹⁾.

وعموماً فالخلاف الشكلي "لا ينبغي عليه إلا حفظ حكمة هذه الصناعة خاصة، فلا ينبغي أن يتشاغل فيها بالترجيح، إلا أن ما تقدم تقديره أمكن في الحكمة الصناعية"⁽²⁾.

ويرى بعض النحاة أن "كل خلاف وبحث في هذه الصناعة لا يؤدي إلى الوقوف على كيفية التكلم فهو فضل لا يحتاج إليه"⁽³⁾.

وتقليل النحاة من شأن الخلاف اللفظ غالباً ما يحمل على التخفيف على المتعلم، وإلا فإنه أثر اجتهاد في النحو لا يمكن إغفاله.

❖ تَفْسِيرُ الْخَصْمِ لِلشَّيْءِ عَلَى مُقْتَضَى مَذْهَبِهِ لَا يَكُونُ حُجَّةً عَلَى مُخَالَفِهِ⁽⁴⁾:

لا يكفي ليُحْكَمَ لأحد الطّرفين على خصمه بحجّة أنه كان مصيباً وفق أصول مذهبه ما دام الخصم لا ينظر في هذا المذهب، وإذا اعتقدنا الصواب في آراء النحاة فإن كلّ عالم منهم سيكون مصيباً وفق أصول مذهبه حتى وإن كان مذهبه مبنياً من الأساس على فهم خاطئ، وإنما يقع الخطأ في تطبيق تلك الأصول على المادة اللغوية، والعلماء بلا شك متفاوتون في ذلك من حيث الفهم، والقدرة على التطبيق⁽⁵⁾، فالمتابعة تكون مع الدليل الذي يثبت صحة الرأي، "فالرجل قد تكون المسألة على مذهبه قبيحة، وجائزة على مذهب غيره، وليس إجازة غيره إياها بمزيل لقبحها عند من استقبحها"⁽⁶⁾.

ومن الأمثلة على هذا قول المازني: "دخلت بغداد فألقيت عليّ مسائل، فكنت أُجيب على مذهبي، ويخطئونني على مذاهبهم"⁽⁷⁾.

(1) ينظر: همع الهوامع، ج 1، ص 359.

(2) المقاصد الشافية، ج 6، ص 46.

(3) السابق، ج 2، ص 21.

(4) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 162.

(5) ينظر: النقد النحوي في فكر النحاة إلى القرن السادس الهجري، سيف الدين شاكر نوري البرزنجي، إشراف: علي عبيد جاسم

العبيدي، رسالة الماجستير في اللغة العربية وآدابها، جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة ديالى - كلية

التربية، 1427 هـ/2006 م، ج 1، ص 260.

(6) الانتصار لسبويه على المبرد، ص 97.

(7) مغني اللبيب، ص 124.

قال أبو حيان الأندلسي: "ولسنا متعبدين باتباع مذهب البصريين، بل نتبع الدليل"⁽¹⁾. وهذا يعكس استقلالية الفكر النحوي، واعتماده على النظر، وإعمال الفكر في الأدلة، والبعد عن التعصب لرجال والمذاهب.

ومن قواعد النحاة في الخلاف:

- لا يتواردُ الخلافُ على جهةٍ واحدةٍ⁽²⁾.
 - المُخْتَلَفُ فِيهِ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ⁽³⁾.
 - المُخْتَلَفُ فِيهِ لَا يُجْعَلُ حُجَّةً⁽⁴⁾.
 - لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ مَوَاضِعِ الْخِلَافِ عَلَى قَلْتِهِ إِلَّا وَلَهُ وَجْهٌ مِنَ الْقِيَاسِ يُؤْخَذُ بِهِ⁽⁵⁾.
- ومن أسباب الخلاف بين النحاة: أن باب الاجتهاد مفتوح عندهم، ومن قواعدهم فيه:
- الْمُجْتَهِدُونَ يَخْتَلَفُ آرَأُؤُهُمْ فِي الْأَوْقَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ⁽⁶⁾.
 - مَسَائِلُ الْخِلَافِ يَسُوغُ فِيهَا الْاجْتِهَادُ⁽⁷⁾.
 - عَادَةُ الْمُجْتَهِدِ أَنْ يَتَّبَعَ الدَّلِيلَ فَيَصِيرُ إِلَى مَا صَيَّرَهُ إِلَيْهِ⁽⁸⁾.

ب- التعارض والترجيح:

الخلاف واردٌ في النحو كما هي سنة كل فن، فلا يكاد يخلو علم من علوم الآلة من خلاف، وإذا ورد الخلاف تبعه وجود تعارض، ووجود ترجيح يميز الضعيف من القوي، وكما يرد هذا على مسائل النحو يرد كذلك على أدلته، ومن القواعد والأصول الكلية التي أوردها السيوطي في هذا الباب:

(1) الاقتراح، ص 423.

(2) حاشية الصبان، ج 3، ص 298. ينظر: الاقتراح، ج 1، ص 138.

(3) الاقتراح، ج 1، ص 59.

(4) الممتع الكبير في التصريف، ج 1، ص 155.

(5) الاقتراح، ص 97.

(6) المقاصد الشافية، ج 2، ص 332.

(7) السابق، ج 9، ص 196.

(8) السابق، ج 9، ص 160.

❖ إذا تعارض الشَّيْئَانِ تَسَاقَطًا⁽¹⁾:

قد يطرأ على أدلة النحو التعارض، أي: "تقابل الدليلين المتساويين على وجه لا يمكن الجمع بينهما بوجه"⁽²⁾، فنجد مثلا دليلا يثبت والآخر ينفي، فإذا قام الدليل من جهتين وكانا معا ظنيين فلا شك أن التعارض حاصل، فيبقى الترجيح بين الأدلة، وربما ذهب ذاهب إلى ترجيح إحدى الجهتين لقوة الدليل عنده أو لغير ذلك من أوجه الترجيح⁽³⁾، فإذا لم يكن هناك ما يرجح وجهها على الآخر بقيا على السواء لهما القوة نفسها، ويحمل التساقط على التوقف فيهما؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه⁽⁴⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- يجوز إثبات نون الوقاية وحذفها في (إنّ)، و(أنّ)، و(لكنّ)، و(كأنّ)، الوجهان على السواء، فالإثبات نظرا إلى شبهها بالأفعال المتعدية في عمل النصب والرفع، والحذف نظرا إلى كراهية اجتماع الأمثال، فلما تعارض التوجيهان تساقطا واستوى الأمران⁽⁵⁾.

- يجوز في نحو: أقاتم أخوك؟ أن يجعل الوصف مبتدأ، وما بعده فاعلا سد مسدّ الخبر. ويجوز أن يجعل المرفوع مبتدأ مؤخرا، والوصف خبرا مقدما، فإن رُجِحَ الأول بأن الأصل في المقدم الابتداء عورض بأن الأصل في الوصف الخبرية، فلما تعارض الأصلان تساقطا⁽⁶⁾.

(1) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج3، ص507. شرح التصريح، ج1، ص396.

(2) كشف اصطلاحات الفنون، ج2، ص514.

(3) ينظر: المقاصد الشافية، ج8، ص377.

(4) ينظر: نزهة النّظر في توضيح نخبة الفِكر، ابن حجر العسقلاني، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط1، 1422هـ، ص97.

(5) ينظر: شرح التصريح على التوضيح، ج1، ص118.

(6) ينظر: شرح التصريح، ج1، ص195.

❖ التَّرجيحُ دونَ مُرَجِّحٍ مُمتنعٍ⁽¹⁾:

يشمل الترجيح في النحو إثبات قوة قول على آخر، أو تغليب وجه على آخر، ولا بد في كل ذلك من دليل يرجح أحدهما على الآخر، وإلا امتنع الترجيح، وكان التخيير بينهما، "فالقولان إن تساويا في القوة لم ينكر اعتقادهما جميعاً"⁽²⁾.

جاء في "الأشباه والنظائر": "قال في "البسيط": لا يمكن اجتماع إعرابين في آخر كلمة؛ ولهذا حكيت الجمل المسمى بها ولم تعرب؛ ولأنها لو أعربت لم تخل إما أن تعرب الأول، أو الثاني، أو مجموعهما، ولا جائز تخصيص الأول بالإعراب لأنه كالجزم من الكلمة، ولأدائه إلى وقوع الإعراب وسطاً، ولا جائز تخصيص الثاني لأن الأول يشاركه في التركيب والإعراب قبل النقل، فتخصيصه بعد النقل بالثاني ترجيح بلا مُرَجِّحٍ"⁽³⁾.

ومن الأمثلة:

- "إذا ثبت أن بعض الزوائد يُحذف دون بعض فلا بدَّ لبقاء المبقَّى وحذف المحذوف من علةٍ توجبُ ذلك، وترجح أحدهما على الآخر في الإثبات إن كان ثمَّ مُرَجِّحٌ، أو يقع التخيير إن امتنع الترجيح أو تقابلت المرجحات"⁽⁴⁾.

- "لا تزداد (لام) التقوية مع عامل يتعدى لاثنتين؛ لأنها إن زيدت في مفعوليه، فلا يتعدى فعل إلى اثنتين بحرف واحد، وإن زيدت في أحدهما لزم الترجيح من غير مُرَجِّحٍ، وهذا الأخير ممنوع؛ لأنه إذا تقدم أحدهما دون الآخر، وزيدت (اللام) في المقدم لم يلزم ذلك"⁽⁵⁾.

- ومنه الاستدلال بالقاعدة لمذهب البصريين في أن المصدر أصل والفعل فرع عنه، فالمصدر يكثر كونه واحداً، والأفعال ثلاثة، ولو اشتق المصدر من الفعل فإما من الثلاثة، وهو محال، أو من واحد منها، ويستلزم ترجيحاً دون مُرَجِّحٍ⁽⁶⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص63. مغني اللبيب، ج1، ص288. وينظر: همع الهوامع، ج2، ص455.

(2) الخصائص، ج1، ص102.

(3) الأشباه والنظائر، ج2، ص63.

(4) المقاصد الشافية، ج3، ص239.

(5) حاشية الصبان، ج2، ص322.

(6) ينظر: التذليل والتكميل، ج1، ص134. تمهيد القواعد، ج4، ص1815. شرح التسهيل، ج2، ص179.

- وللتعارض صور كثيرة وضع النحاة لها قواعد وأصول عامة تحكمها من ذلك:
- إذا تعارض أصل القياس وأصل الاستعمال فالمقدم أصل الاستعمال⁽¹⁾.
 - إذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما⁽²⁾.
 - إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما⁽³⁾.
 - إذا تعارضت القاعدتان وجب الرجوع إلى الترجيح⁽⁴⁾.
 - إذا تعارض مجموع عليه ومختلف فيه فالأول أولى⁽⁵⁾.
 - إذا تعارض التوجيهان تساقطا⁽⁶⁾.
 - إذا تعارض ارتكاب شاذ ولغة ضعيفة فارتكاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذ⁽⁷⁾.
 - إذا تعارض المانع والمقتضي قدم المانع⁽⁸⁾.
 - إذا تعارض مكروهان يُحتمل أسهلها⁽⁹⁾.
 - الترجيح لا يكون إلا عند التعارض⁽¹⁰⁾.
 - دعوى الأسهل أرجح⁽¹¹⁾.

(1) المقاصد الشافية، ج4، ص132.

(2) لمع الأدلة، ص138. الاقتراح، ص389.

(3) لمع الأدلة، ص136. الاقتراح، ص144.

(4) المقاصد الشافية، ج3، ص587.

(5) الاقتراح، ص404.

(6) شرح التصريح على التوضيح، ج1، ص119.

(7) الاقتراح، ص389.

(8) الاقتراح، ص406.

(9) المقاصد الشافية، ج8، ص293.

(10) المقاصد الشافية، ج8، ص398.

(11) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك (ت 686 هـ)، تح: محمد

باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط1، 1420 هـ / 2000 م، ج1، ص467. شرح التصريح، ج2، ص343.

المقاصد الشافية، ج5، ص667.

ج- الشذوذ:

الشاذ هو "ما فارق ما عليه بقيّة بابيه، وانفرد عن ذلك"⁽¹⁾، فهو خارج عن أفراد القاعدة، مخالف للقياس، لم يعتدّ به النحاة حفاظاً على اطراد القواعد.

ويُسّمهم الشاذ في البناء النحوي من حيث إنه⁽²⁾:

- يثبت صحة المرتبة النحوية لنظائره غير الشاذة، بدليل ارتداده إلى القياس عند زوال موجب الشذوذ.

- يؤكّد مبادئ نحوية عامة، تقع في أبواب أخرى، وتسعف النحوي على تفسير الظواهر وتعليلها. ومن القواعد العامة التي جاءت في "الأشباه والنظائر" عن باب الشذوذ:

❖ الشاذ يُحفظ ولا يُقاسُ عَلَيْهِ⁽³⁾:

الشذوذ لا يمكن استبعاده من أي نظام لغوي، ومن هنا كانت القاعدة المشهور: لكل قاعدة شواذ⁽⁴⁾. وقد ميّز النحاة من خلال استقراءهم لكلام العرب بين الشائع المطرد في الكلام، وبين الشاذ النادر، فكان من أصولهم أنه لا يقاس إلا على ما فهم من العرب فيه الاطراد، أما التعبير النادر الواقع في باب من أبواب العربية، ولم يستمر ولم يطرد فلا يقاس عليه، ولا تبني عليه قاعدة، ويقابل هذا أن النوادر "تحفظ عن العرب ولا يقاس عليها، ولكن الأكثر يقاس عليه"⁽⁵⁾، يقول ابن السراج: "فالشاذ محكي ويخبر بما قصد فيه ولا يقاس عليه"⁽⁶⁾.

(1) الخصائص، ج1، ص98.

(2) ينظر: ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص470.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص287. ج3، ص131. توجيه اللمع، ابن الخباز أحمد بن الحسين، تح: فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - جمهورية مصر العربية، ط2، 1428 هـ / 2007 م، ص569. حاشية الصبان، ج2، ص311. الاقتراح، ج1، ص74. شرح الأشموني، ج4، ص125. شرح كتاب سيبويه، ج4، ص154.

(4) ينظر: ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص470.

(5) الكتاب، ج4، ص8.

(6) الأصول لابن السراج، ج2، ص351.

ومن أمثلة القاعدة:

- (إِيتَا) المتصلة بياء المتكلم، نحو: إِيَّاي، وإِيَّانا، لا يقال فيها: إِيَّاي والأسد، ولا إِيَّاي والشر، وإنما لم يجر ذلك لأن الإنسان لا يأمر نفسه، ولا ينهي نفسه، وإنما الأمر والنهي للمخاطب، وما جاء من ذلك فشاذ يحفظ ولا يقاس عليه، ومن ذلك قولهم: إِيَّاي وأن يحذف أحدكم الأرنب⁽¹⁾.

- إدخال حرف التعريف على العدد المضاف إلى ما فيه الألف واللام، كقولك: قبضت العشرة الدنانير، واشترت الخمسة الأثواب، شاذ فيحفظ ولا يقاس عليه⁽²⁾.

- ما كان من الأوصاف على وزن: فَعُولٌ وَمَفْعَالٌ، وَمَفْعِيلٌ، وَمَفْعَلٌ، وَفَعِيلٌ، لا تلحقه التاء الفارقة بين المذكر والمؤنث، مثل: امرأةٌ صبورٌ، ورجلٌ صبورٌ، وما لحقته التاء فهو شاذ لا يقاس عليه مثل قولهم في (فَعُولٌ): هي عدوة الله⁽³⁾.

- "ورد تصحيح (إِفْعَالٌ) و(اسْتَفْعَالٌ) وفروعهما في ألفاظ، منها: أَعُولٌ إِعْوَالًا، وَأَغِيَمَتِ السَّمَاءُ إِغِيَامًا، وَاسْتَحَوَّذَ اسْتِحْوَاذًا، وَاسْتَعْيَلِ الصَّبِيَّ اسْتَعْيَالًا، وهذا عند النحاة شاذ يحفظ ولا يقاس عليه"⁽⁴⁾.

- شدت أسماء في التصغير عن القواعد المبنية، من ذلك قولهم في (عَشِيَّةٌ): (عُشَيْشِيَّةٌ).. والقياس: (عُشِيَّةٌ)، لأن القاعدة أن يُضَمَّ أولها ويفتح ثانيها ثم تزداد ياء التصغير، فيجتمع ثلاث ياءات فتحذف الأخيرة، ومثله: (أُصْبِيَّةٌ) في تصغير: (صَبِيَّةٌ)، والقياس: (صُبَيَّْةٌ)، وقالوا في (مَغْرِبٌ) (مُغْرِبَانٌ)، والقياس (مُغْرِبٌ)... وشأن هذا الشاذ أن يحفظ ولا يقاس عليه، لأنه مخالف لأصول كلامهم ولو كسرنا حدّ المطرد بالنادر لم يبق بين الأضعف والأقوى ممايزة، وليس هذا من شيمه العاقل⁽⁵⁾.

(1) حكاه سيبويه، ومعنى الحذف أن يرميه بسيف ونحوه. ينظر: المقاصد الشافية، ج5، ص485.

(2) ينظر: شرح التسهيل، ج2، ص409.

(3) ينظر: المقاصد الشافية، ج6، ص363-364.

(4) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني علي بن محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1419هـ- 1998م، ج4، ص125.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص313. توجيه اللمع، ج1، ص468-469. الإنصاف، ج2، ص669.

ومن عباراتهم التي تدور حول هذا الأصل:

- الشذوذ لا يُعبأ به⁽¹⁾.
- الشاذ لا تقوم به حجة⁽²⁾.
- الشذوذ حكمه أن يقصر على ما جاء فيه، ولا يتعدى إلى غيره⁽³⁾.
- ما كان خارجاً عن القواعد والقياس لا عبرة به⁽⁴⁾.

❖ ليس الشاذ النادر الخارج عن القياس يُوجب إبطال الأصول⁽⁵⁾:

"القياس إذا طرد في جميع الباب، لم يُعن بالحرف الذي يشذ منه، فلا يطرد في نظائر، وهذا مستعمل كثير في العلوم، ولو اعترض بالشاذ على القياس المطرد لبطلت كثير من الصناعات. فمتى وجدت حرفاً مخالفاً لا شك في خلافه لهذه الأصول فاعلم أنه شاذ"⁽⁶⁾، و"ليس البيت الشاذ، والكلام المحفوظ بأدنى إسناد حجةً على الأصل المجمع عليه في كلام، ولا نحو، ولا فقه"⁽⁷⁾.

فالشاذ النادر الخارج عن القياس لا يقدر في صحة القاعدة المتعارف عليها، وهذا هو الأساس في كل قاعدة علمية كي تطرد، ومن قواعدهم: الشاذ لا يُعترض به⁽⁸⁾.

وقد نقل السيوطي هذه القاعدة عرضاً، ومن أمثلتها ما جاء في كلام ابن الأنباري، قال: "الشواذ لا تُورد نقداً على القواعد المطردة، ألا ترى أن الأصل في كل (واو) تحركت وانفتح ما قبلها أن تُقلب

(1) شرح الرضي على الكافية، ج1، ص397.

(2) حاشية الصبان، ج1، ص193.

(3) الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد، تح: بدر الدين قهوجي وآخرون، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، ط2، 1413 هـ - 1993 م، ج4، ص438.

(4) تمهيد القواعد، ج4، ص2036.

(5) الأشباه والنظائر، ج3، ص406.

(6) الأصول لابن السراج، ج1، ص56.

(7) السابق، ج1، ص105.

(8) حاشية الصبان، ج1، ص147.

ألفاً نحو: باب، ودار، وعصاً، وقفاً. والأصل فيه: بَوَّبَ وَدَوَّرَ وَعَصَّوْ وَقَفَّوْ، فلما تحركت (الواو) وانفتح ما قبلها؛ قُلبت ألفاً، ولا يجوز أن يُورد (القَوْد) و(الحَوَكَة) نقداً لشذوذه في بابه⁽¹⁾.

❖ إذا أمكن أن يُحمل اللفظ على غير الشذوذ كان أولى⁽²⁾:

الأولى أن لا يُحمل الشيء على الشذوذ إذا وُجد له وجه صحيح من القياس أو غيره، لأن الحمل على الشذوذ حمل على الأضعف، فكل وجه أمكن به التخلص من الشذوذ كان أولى، وقد أشار السيوطي إلى هذه القاعدة عند مناقشة "وقوع (وَسْوَاس) و(وَعَوَاع) و(عَطَاعَظ) مصادر، وإنما حقها أن تكون صفات دالة على المبالغة في: الوَسْوَسة، والوَعَوَعة، والعَطَاعَظة، فحق ما وقع منها في موضع محتمل للمصدرية، والوصفية أن يحمل على الوصفية تخلصاً من الشذوذ، ومخالفة المطرد الشائع الذائع"⁽³⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- ذهب بعض النحاة إلى أن (سَيِّدًا)، و(مَيِّتًا) وأمثالهما في الأصل على وزن (فَيَعِل)، والأصل (سَيِّدٌ) و(مَيِّتٌ)، ثم غُيِّرَ على غير قياس، كما قالوا في النَّسَبِ إلى بَصْرَةَ: (بَصْرِيٌّ)، والذي حملهم على ذلك أنه لم يوجد (فَيَعِلٌ) في الصحيح مكسور (العين)، بل يكون مفتوحها، نحو: (صَيِّرْف) و(صَيِّقْل)، وهذا الذي ذهبوا إليه فاسدٌ؛ لأنه لا ينبغي أن يُحمل على الشذوذ ما أمكن وجه مقيس⁽⁴⁾.

- اختلفوا في كلمة (وَجْهَةٌ) على قولين، منهم من قال: إنها مصدر شاذ، ومنهم من قال: إنها اسم لا مصدر، بمنزلة (ولدة)، و(إلدة)، ومن ذهب إلى أنها اسم؛ فإنه هرب إلى ذلك لئلا يحمله على الشذوذ ما وجد له مندوحة عنه⁽⁵⁾.

- قرأ الحسن البصري (سُئِلَ) من قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: 108] (سَيْل) بكسر (السين) و(ياءٍ)، وتخريجه أن تكون (عين) الكلمة (واوا) أصله: سَوَّلْتُ، فتقول: سلت أسأل، كخفت وأخاف، وتخريج القراءة على هذه اللغة أولى من

(1) لمع الأدلة، ص 107.

(2) ينظر: الأشباه والتظائر، ج 3، ص 660. شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، ابن عصفور علي بن مؤمن الإشبيلي، تح: د. صاحب أبو جناح، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، ط 1، 1400 هـ / 1980 م، ج 1، ص 609.

(3) الأشباه والتظائر، ج 3، ص 660.

(4) ينظر: الممتع الكبير في التصريف، ص 321.

(5) المنصف، لابن جني، ص 200.

التخريج على أن أصل (الألف) (همزة)، فأبدلت (الهمزة) (ألفا) فصار مثل: قال وباع ... لأن هذا الإبدال شاذ لا يقاس وتلك لغة، فكان الحمل على ما كان لغة أولى من الحمل على الشاذ غير المطر⁽¹⁾.

- جاء في لسان العرب: "إذا أمكن في الشيء المنسوب أن يكون قياسياً وشاذاً، كان حملة على القياس أولى، لأن القياس أشيع وأوسع"⁽²⁾.

ومن عبارات النحاة القريبة من القاعدة:

- ما لا تدعو الحاجة لإلحاقه بالشواذ، يجب صرفه عن ذلك⁽³⁾.

- ارتكاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذ⁽⁴⁾.

وقد وضع النحاة قواعد في الشذوذ لم ترد في "الأشباه والتظائر"، منها:

- الشذوذ لا يُنافي الفصاحة⁽⁵⁾.

- كما لا يقاس على الشاذ نطقاً لا يقاس عليه تركاً⁽⁶⁾.

- الشاذ لا يتصرف فيه⁽⁷⁾.

- الحمل على الشاذ مكروه⁽⁸⁾.

من خلال هذه القواعد حاول النحاة ضبط دائرة الظواهر الشاذة في اللغة التي تعدّ مخالفة للقوانين وكسراً لاتساقها، مع أنها واقع لغوي لا يمكن إنكاره، لذا حاولوا قدر الإمكان الفرار من الحمل عليه ما وجدوا لذلك مندوحة .

(1) ينظر: البحر المحيط، ج1، ص555.

(2) لسان العرب، ج14، ص67.

(3) شرح الكافية لابن مالك، ج1، ص122.

(4) الاقتراح: ص389.

(5) فيض نشر الانشراح، ج1، ص427.

(6) الاقتراح، ص83.

(7) التبصرة والتذكرة، الصيمري عبد الله بن علي، تح: فتحي أحمد مصطفى، دار الفكر، دمشق، ط1، 1402هـ/1982م، ج1، ص249.

(8) شرح التسهيل، ج2، ص338.

وعدم اعتبار الشاذ عند النحاة لا يعني أنه غير فصيح عندهم، أو رمي لكلام العرب بالضعف؛ بل هو من كلام العرب عندهم دون أن يقاس عليه غيره، ذلك أن العرب لم تقصد في ذلك القليل أن يُقاس عليه، أو يغلب على الظن ذلك، وترى المعارض له أقوى، وأشهر، وأكثر في الاستعمال⁽¹⁾.
و"الشذوذ خروج عن القانون العام المستنبط من استقرار كلام العرب، وليس خروجاً عن سنن العرب في كلامهما حتى ينافي الفصاحة"⁽²⁾.

د- الضرورة الشعرية:

الضرورة من القضايا المهمة التي شغلت النحاة ودار الخلاف حولها، ومفهومها عند الجمهور منهم أنها: "ما وقع في الشعر مخالفاً للقياس مما لم يقع له نظير في النثر، سواء أكان عنه مندوحة أم لا"⁽³⁾.

فالضرورة مرتبطة بالشعر وما يختص به مما لا يجوز في النثر، فقد يرتكب الشاعر ما فيه مخالفة وخرقاً للأصول، وهو في كل ذلك مغتفر له، لا ضعف في لغته وفصاحته، ولا قصور فيه اختياره، وذلك أن "الشعراء أمراء الكلام يصرفونه أنى شاءوا، ويجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى وتقييده، ومن تصريف اللفظ وتعقيده، ومدّ المقصور وقصر الممدود، والجمع بين لغاته، والتفريق بين صفاته، واستخراج ما كَلَّت الألسن عن وصفه ونعته، والأذهان عن فهمه وإيضاحه، فيقربون البعيد ويبعدون القريب، ويحتج بهم ولا يحتج عليهم"⁽⁴⁾، "ولا معنى لقول من يقول: إن للشاعر عند الضرورة أن يأتي في شعره بما لا يجوز"⁽⁵⁾.

وأهم وجوه الضرورة هي: "الزيادة، والنقصان، والحذف، والتقديم، والتأخير، والإبدال، وتغيير وجه من الإعراب إلى وجه آخر على طريق التشبيه، وتأنيث المذكر، وتذكير المؤنث"⁽⁶⁾.

(1) ينظر: المقاصد الشافية، ج3، ص457.

(2) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص472.

(3) الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، محمود شكري الألوسي، شرح: محمد مجتهد الأثري، المطبعة السلفية، القاهرة، 1341هـ، ص6.

(4) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، جار الله الزمخشري، مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان، ط1، 1412 هـ، ج5، ص210.

(5) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابن فارس أحمد بن زكرياء القزويني (ت: 39هـ)، منشورات محمد علي بيضون، ط1، 1418هـ/1997م، ج1، ص213.

(6) شرح كتاب سيبويه، للسيراني، ج1، ص189.

ومن جملة القواعد النحوية الضابطة للضرورة التي نقلها السيوطي:

❖ ما جاز للضرورة يتقدّر بقدرها⁽¹⁾:

"ما ثبت للضرورة يتقدّر بقدر الضرورة، ولا يُجعل قياساً"⁽²⁾، ولا يخرج فيه عن القدر الذي يحقق للشاعر ما يريد، بل يُقتصد ما أمكن، ولا يُتركب إلا بقدر الحاجة، ومن الأمثلة على هذا:

- "إذا دعت الضرورة إلى منع صرف المنصرف المجرور فإنه يقتصر فيه على حذف التنوين، وتبقى الكسرة عند الفارسي، لأن الضرورة دعت إلى حذف التنوين، فلا يتجاوز محل الضرورة بإبطال عمل العامل، والكوفي يرى فتحة في محل الجر قياساً على ما لا ينصرف لئلا يلتبس بالمبنيات على الكسرة"⁽³⁾.

- ومنه أنه "لا يجوز الفصل بين (أما) و(الفاء) بأكثر من اسم واحد لأنّ (الفاء) لا يتقدم عليها ما بعدها، وإنما جاز هذا التقديم للضرورة وهي مندفعة باسم واحد فلم يتجاوز قدر الضرورة"⁽⁴⁾.

- ومنه: جمع (عَيْلٍ): (عَيَائِلٍ)، فإذا جمع للضرورة على (عَيَائِلٍ)، كقولهم: فيها عَيَائِلُ أُسُودٍ، وُئْمُرٌ، فإن (الياء) المزيدة لا يعتدّ بها لأنها عارضة في الجمع للضرورة، فإذا زالت الضرورة حذفت الياء⁽⁵⁾.

ومن ضوابطهم: "أن اللفظ متى جاءنا على صفة ما وأمکن استعمال معناه لم يجز أن يعدل عن ظاهره إلى غيره من غير ضرورة تدعو إلى ذلك"⁽⁶⁾.

(1) الأشباه والتّظائر، ج1، ص485، وينظر: شرح المفصل، ج4، ص397. وينظر: حاشية الصبان، ج3، ص390.

(2) شرح المفصل، ج4، ص397.

(3) الأشباه والتّظائر، ج1، ص486.

(4) الكليات، ص1036.

(5) ينظر: الممتع الكبير في التصريف، ص227.

(6) العلل في النحو، ابن الوراق محمد بن عبد الله بن العباس، تح: مها مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، ط2، 1426 هـ،

ص74.

❖ ليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يُحاولون به وجهاً⁽¹⁾:

نقل السيوطي هذه القاعدة عن سيويه⁽²⁾، ويفهم منها أنه لا يمنع أن يكون للضرورة وجه يسوغها، ويفرق بينها وبين الخطأ، "فما من ضرورة إلا وهي يُحاول بها على وجه تصحُّ عليه"⁽³⁾، يقول ابن هشام: "لا تنافي بين كون الشيء ضرورة وكونه ذا وجه يسوغه"⁽⁴⁾.

ويقول ابن السراج: "ليس للشاعر أن يحذف ما اتفق له، ولا أن يزيد ما شاء، بل لذلك أصول يعمل عليها، فمنها ما يحسن أن يستعمل ويقاس عليه، ومنها ما جاء كالشاذ، ولكن الشاعر إذا فعل ذلك فلا بد من أن يكون قد ضارِع شيئاً بشيء، وإنما التشبيه يختلف، فمنه قريب، ومنه بعيد"⁽⁵⁾.

- ومن ذلك قولهم: "صحراوات فأبدلوا (الهمزة) (واوًا) لئلا يجمعوا بين علمي تأنيث، ثم حملوا التثنية عليه من حيث كان هذا الجمع على طريق التثنية"⁽⁶⁾، "فلم يخل مع الضرورة من وجه من القياس مُحاول، فَهُمَّ لذلك مع الفسحة في حال السعة أولى بأن يحاولوه، وأحجى بأن يناهدوه فيتعللوا به ولا يهملوه"⁽⁷⁾.

و"معظم ما يجوز في ضرورة الشعر يرجع إلى أصل قد رجح عليه أصل آخر، فالشاعر يحاول ذلك الأصل المتروك عند الضرورة"⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص398. وينظر: الكتاب، ج1، ص32، سرّ صناعة الإعراب، ج1، ص165،

(2) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص398.

(3) شرح جمل الزجاجي، ج2، ص181.

(4) تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، ابن هشام، ص155.

(5) الأصول في النحو، ج3، ص435.

(6) الخصائص، ج1، ص215.

(7) السابق، ج2، ص297.

(8) اللباب في علل البناء والإعراب، العكبري أبو البقاء عبد الله البغدادي، تح: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، ط1،

1416هـ، 1995م، ج2، ص97.

❖ ما لا يُؤدِّي إلى الضَّرورة أُولَى مِمَّا يُؤدِّي إليها⁽¹⁾:

إذا أمكن في الكلام ألاَّ يحمل على الضرورة كان أُولَى⁽²⁾ بأن يكون له وجه في القياس، أو تخريج على القواعد، جاء في الكتاب: "لا يُحمل على الاضطرار والشاذ إذا كان له وجهٌ جيد"⁽³⁾.

ويقول ابن جني: "فلسنا ننزل عن الظاهر، ونخالف الشائع المطَّرد، إلى ضرورة واستقباح، إلاَّ بأمر يدعو إلى ذلك"⁽⁴⁾، "فيجب على النحوي أنه إذا وجد محملاً صحيحاً حمل عليه، ولا يعدل إلى الضرورة، إلاَّ إذا عجز عن غيرها"⁽⁵⁾، فلو جاء على سبيل المثال "شيء غير مصروف في شعر وفيه علة من العلل المانعة للصرف في الكلام لكان الأُولَى أن نحمله على بابه لا على الضرورة"⁽⁶⁾.

ومن الأمثلة:

- قول الشاعر⁽⁷⁾:

لَا هِ ابْنُ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبٍ * عَنِّي، وَلَا أَنْتَ دَيَّانِي فَتَحْزُونِي

يريد: لله ابن عمِّك، اختلفوا هل المحذوف (لام) الجر دون الأصلية، و(اللام) التي هي موجودة مفتوحة أو المحذوف اللام الأصلية، والباقية هي (لام) الجر؟ والأظهر أن الباقية هي (لام) الجر، لأن القول بحذفها مع بقاء عملها يؤدي إلى أن يكون البيت ضرورة، والقول بحذف الأصلية لا يؤدي إلى ضرورة، ومالا يؤدي إلى الضرورة أُولَى مما يؤدي إليها⁽⁸⁾، "ولا يجوز أن يُحمل الكلام على الضرورة ما وُجد عنه مندوحة"⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص484. ينظر: سرّ صناعة الإعراب، ج1، ص298. الكتاب، ج2، ص164.

(2) ينظر: الممتع لابن عصفور، ج1، ص62.

(3) الكتاب، ج2، ص164.

(4) سرّ صناعة الإعراب، ج1، ص298.

(5) التعليقة على المقرب، ص476.

(6) الانتصار لسبويه على المبرد، ص189.

(7) البيت لذي الإصبع العدواني، ينظر: خزانة الأدب، ج7، ص178.

(8) الأشباه والنظائر، ج1، ص486.

(9) شرح المفصل، ج5، ص23.

- في قول الشاعر⁽¹⁾:

ليوم روع أو فعّالٍ مكرّم ...

(مكرّم) جمع (مكرّمة) بحذف (التاء)، وقد استعملت العرب (مفعّل) في الجمع بغير (تاء)، وذهب البعض أن ذلك مما زُجِم ضرورة، وأنه يريد (مكرّمة)، وهذا مرجوح لأنه إذا أمكن ألا يحمل على الضرورة كان أولى⁽²⁾.

- ومنه "وتحريكُ أحدِ السّاكنينِ أوّلِي من حذفه لأنّ الضرورةَ تندفعُ به مع بقاءِ حروفِ الكلمة، والحذف يُنقصها فلا يُصارُ إليه إلا للضرورة"⁽³⁾.

❖ ما من ضرورةٍ إلا ويمكنُ إزالتها⁽⁴⁾:

"ما من ضرورةٍ إلا ويمكن أن يعوض من لفظها غيره من الألفاظ الصحيحة الجارية على القياس المستمر"⁽⁵⁾، وتوسع "إزالتها بنظم تركيب آخر"⁽⁶⁾، والعرب يدخلون تحت قبح الضرورة مع قدرتهم على تركها ليعدّوها لوقت الحاجة إليها، من ذلك قول الشاعر⁽⁷⁾:

قد أصبحتُ أمّ الحِيارِ تدّعي * عليّ ذنباً كلُّه لم أصنّع

فدخل تحت ضرورة الرفع، ولو نصب لحفظ الوزن وحَمَى جانب الإعراب من الضعف، وكذلك قول الآخر⁽⁸⁾:

لم تتلّغ بفَضْلِ مئزّرها * دَعْدُ ولم تُسَقِّ دَعْدُ في العَلْبِ

(1) البيت لأبي الأخرز الحماني، ينظر: لسان العرب (كرم)، ج12، ص512.

(2) الممتع الكبير في التصريف، ص62.

(3) اللباب في علل البناء والإعراب، ج2، ص76.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص484، وينظر: تمهيد القواعد، ج9، ص4414. حاشية الصبان، ج1، ص240.

(5) المقاصد الشافية، ج1، ص494.

(6) حاشية الصبان، ج1، ص240.

(7) البيت لأبي النجم، وهو في خزنة الأدب، ج6، ص272. وأحد شواهد سيبويه، ج1، ص85.

(8) من شواهد سيبويه، ينظر: الكتاب، ج3، ص241.

جاءت الرواية بصرف (دَعَد) الأولى، ولو لم يصرفها لما كسر وزنا، وأمن الضرورة، أو ضَعَف إحدى اللغتين⁽¹⁾.

❖ تُرتكب أقرب الضرورتين وأقلهما فحشا⁽²⁾:

ويسمى هذا: الحمل على أحسن القبيحين، يقول فيه السيوطي نقلا عن ابن جني: "وذلك أن تحضرك الحال ضرورتين لا بدّ من ارتكاب إحداها فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما، وأقلهما فحشا"⁽³⁾، فترتكب أخف الضرورتين لأن الكلام بها أكثر سلامة، وأقل ضعفا، وهذا يشبه قاعدة: ارتكاب أخف المفسدتين في الفقه.

"ومثل ذلك قولك: فيها قائمًا رجل، لما كنت بين أن ترفع قائمًا فتقدم الصفة على الموصوف - وهذا لا يكون - وبين أن تنصب الحال من النكرة - وهذا على قلته جائز - حملت المسألة على الحال فنصبت"⁽⁴⁾.

ومن القواعد والأصول العامة في الضرورة عند النحاة:

- الضرورات تُبيح المحظورات⁽⁵⁾.

- الضرورة لا يُقاس عليها⁽⁶⁾.

- الضرائر سماعية لا يسوغ للمؤدّ إحداث شيء منها⁽⁷⁾.

- ما يكون ضرورةً لا يجوز أن يجعل حجة⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الخصائص، ج3، ص63.

(2) السابق، ج1، ص213.

(3) الأشباه والتظائر، ج1، ص393. وينظر: الخصائص، ج1، ص213.

(4) الخصائص، ج1، ص214.

(5) المقاصد النحوية، ج3، ص1183.

(6) التذليل والتكميل، ج7، ص24. الإنصاف، ج1، ص123. تمهيد القواعد، ج8، ص4252. وينظر: شرح المفصل، ج4، ص397.

(7) الضرائر، للآلوسي، ص9.

(8) علل النحو، ج1، ص390. وينظر: التذليل والتكميل، ج9، ص263. الإنصاف، ج2، ص514.

- مُوَافَقَةُ الصَّرُورَةِ بَعْضَ اللِّغَاتِ لَا تُخْرِجُهَا عَنِ الصَّرُورَةِ⁽¹⁾.
- الشَّعْرُ مَوْضِعَ اضْطِرَارٍ، وَمَوْقِفُ اعْتِدَارٍ⁽²⁾.
- النَّظْمُ مَحَلُّ الخُرُوجِ عَنِ القِيَاسِ، وَمَحَلُّ ارْتِكَابِ الصَّرُورَاتِ⁽³⁾.
- أَقْبَحُ الصَّرَائِرِ: الزِّيَادَةُ الْمُؤَدِّيَةُ مَا لَيْسَ أَصْلًا فِي كَلَامِهِمْ⁽⁴⁾.
- النَّثْرُ لَيْسَ مَوْضِعَ اضْطِرَارٍ⁽⁵⁾.

(1) الصرائر، للآلوسي، ص 34.

(2) الخصائص، ج 3، ص 191. نتائج الفكر في النحو، السهيلي، ص 130.

(3) المقاصد الشافية، ج 8، ص 116.

(4) الاقتراح، ص 52. همع الموامع، ج 3، ص 274.

(5) الخصائص، ج 3، ص 151. شرح شافية ابن الحاجب، ج 4، ص 412. خزانة الأدب، ج 8، ص 350،

المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية المقاصديّة

-أولاً: القواعد والأصول الكلية المقاصدية المعنوية

- ثانياً: القواعد والأصول الكلية المقاصدية اللفظية

- ثالثاً: القواعد والأصول الكلية المقاصدية اللفظية المعنوية

المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية المقاصدية

المقاصد التَّحوية هي "الغايات الكبرى التي تسعى كلُّ القواعد لبيانها، وتتعلق بالوظيفة الأم، وهي: التواصل"⁽¹⁾، وتهتم بالأغراض والمعاني الملحوظة في الكلام، وتصرُّفات النطق، النابعة من طبيعة اللغة، والمرتبطة بالاستعمال، وقصد المتكلم، وأنحاء العرب، وتصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، "وتتعدى حدود العامل، والصَّنعة، والإعراب، لكي تصل إلى معاني النحو، وأحكامه الوظيفية"⁽²⁾، وتنتظم عددا من الموضوعات: كإفادة، والإبانة، والتخفيف، والمناسبة، والاختصار، وأمن اللبس، والتعويض، والملاءمة، ونحو ذلك .

وتنقسم هذه المقاصد من جهة العموم والخصوص إلى نوعين:

- **مقاصد عامة:** وتعود على اللغة عموما، ويلاحظ طلبُ تحقيقها على المستوى العام، وتدور في الغالب بين مختلف التراكيب، وتشمل مجمل أبواب النحو ومسائله، وهي منضبطة وواضحة، وضع لها النحاة قواعد كَلِّية تحكِّمها، من أمثلتها: البيان، والاختصار، والاقتصاد، وغير ذلك، وتتفاوت فيما بينها قوة وضعفا، وقلة وكثرة، وهذا النوع هو الذي نعينه في هذا المبحث .

- **مقاصد خاصة:** وهي التي تتعلق بمسائل جزئية، ورُوعيت في مجال معين وقصد خاص، كالنداء والندبة، والترخيم، والتعجب، والمدح، والذم، والإخبار، والتعريف، وغير ذلك، ويغلب النظر إلى هذه من جهة المتكلم أكثر، وهي من الأساليب الخاصة في اللغة، لها أحكام تنفرد بها، وأثر خاص في التركيب، وطبع مميز في البنى والتراكيب، وهي كثيرة يتطلب ضبطها وحصرها جهدا وبجثا مفردا .

ويركز البحث على المقاصد العامة؛ كونها الأقرب إلى مفهوم القواعد والأصول الكلية، وهي تنقسم من جهة اللفظ والمعنى إلى ثلاثة أقسام⁽³⁾:

1- مقاصد معنوية: وتشمل: الإفادة، وأمن اللبس، والمعنى، والإيضاح، والتبيين .

(1) جدل النص والقاعدة، ملاًوي، ص271.

(2) الأغراض والمقاصد في النحو العربي عند سيبويه وعبد القادر الجرجاني والرضي، عبد الرحمن الهليل، إشراف: عبد الجبار توامي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1428 / 1429هـ، ص2.

(3) ينظر: في المقاصد العامة للنحو العربي، مصطفى أحمد عبد العليم، بحث نشر بمجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، 4-3-2017م، <http://www.m-a-arabia.com/vb/showthread.php?t=21280>، ص9.

2- مقاصد لفظية: وتشمل: التخفيف، والثقل، والتعادل، والتناسب، وكراهة توالي الأمثال، والاختصار، والتعويض.

3- مقاصد معنوية لفظية: وتتضمن مقصدين: التَّجَوُّز، والتوسع.

ويعتبر درسُ المقاصد النحوية من الفنون التي نثرت أجزاءها وتفصيلها في ثنايا كتب المتقدمين وأعمالهم، مثل كتب أصول النحو، وكتب الخلاف، والعلل، والكتب المتوسعة في أبواب النحو وشرح مسأله، هذا دون أن يفرد بالتأليف، ويستقل عن غيره، والإشارة إليه قديمة، فقد استخدم المتقدمون مصطلح: المقاصد، ومنهم على سبيل المثال عند ابن مالك، يقول عن ألفيته⁽¹⁾:

مَقَاصِدُ النَّحْوِ بِهَا مَحْوِيَّةٌ ...

وهو وإن لم يَعْنِ بالمقاصد المعنى المطابق للمصطلح الذي نريده؛ إلا أنّ القارئ للألفية يصل إلى جملة من مقاصد النحو، وأغراضه، وقوانينه الجامعة، مثلما هي الحال في بقية كتب النحو .

وقد أوضح الشاطبي أن علم النحو عموماً نوعان:

- النوع الأول: وهو الذي يهتم "بإحراز اللفظ عند التركيب التخاطبي للإفادة عن التحريف والزيغ عن معناد العرب في نطقها، وما وقع عليه كلامها، حتى لا يرفع ما وضعه في لسانهم أن ينصب، أو يُخَفِّض، ولا ينصب ما وضعه في لسانهم على أن يُرْفَع، أو يُخَفِّض.

- والنوع الثاني: التنبيه على أصول تلك القوانين، وعلل تلك المقاييس، والأنحاء التي نحت العرب في كلامها وتصرفاتها، مأخوذ ذلك كلّه من استقراء كلامها، وهذا النوع متمم لا يبني عليه من حيث انتحاء سمت كلام العرب شيء"⁽²⁾.

والنوع الثاني يمثل الفكر النحوي، وما يتصل به، ومما يتضمنه الحديث عن الكليات والأصول المتعلقة بالمقاصد وغيرها، وجاء الكثير منه مبثوثاً في كتب النحو.

وقد أوضح الشاطبي أن مراعاة مقاصد المتكلم والاهتمام بالمعنى لم يهمله النحاة؛ بل اعتنوا به، وعلى رأسهم سيبويه، "فقد نَبَّه في كلامه على مقاصد العرب، وأنحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم

(1) ألفية ابن مالك، ص 9.

(2) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 1، ص 19.

يقتصر فيه على بيان أن الفاعل مرفوع والمفعول منصوب ونحو ذلك، بل هو يُبيّن في كلّ باب ما يليق به، حتى إنه احتوى على علم المعاني، والبيان، ووجوه تصرفات الألفاظ والمعاني⁽¹⁾.

ونجد السيوطي يشير إليها بين الفينة والأخرى، مثل قوله عن الاختصار: "هو جلّ مقصود العرب، وعليه مبنيّ أكثر كلامهم"⁽²⁾.

و يمكن القول أن النحاة المتقدمين لم يكتبوا في هذا الميدان النحوي بشكل صريح مع معرفتهم به، واستيعابهم له، ورسوخه في أذهانهم؛ لأنهم كانوا "معنيّين في المقام الأول بوصف الظاهرة اللغوية، والكلام على أحوال الألفاظ، وكيفيات التراكيب، والعلل القريبة الظاهرة، وأرجؤوا البحث في العلل الغائية، والمقاصد البعيدة لمراحل أخرى، أو تركوها لعلوم أخرى كعلم أصول النحو، وعلم المعاني"⁽³⁾، فقد كانوا على وعي بالمقاصد، والقواعد العامة في النحو؛ لكنها جاءت متناثرة مبثوثة بين مختلف المسائل النحوية.

ومن أهم ما حرص عليه بحثهم في هذا الجانب استقامة المعنى، وحصول الفائدة، وخلو الكلام من اللبس الذي يحول دون الفهم، أو الإفهام، مع مراعاة قصد وضعه، وأغراضه، ولم يكن هذا الفكر مقتصرًا على مبحث معين بل هو منتشر في جلّ أطراف النحو، ومسائله خاصة فيما له علاقة بجانب الدلالة، فهم وإن لم يؤصّلوا له على وجه مستقل فقد توافرت جهودهم على الكثير منه.

أما عند المعاصرين فكذلك لم ينل حظّه من البحث والنظر، ولم يعد أن يكون مجرد إشارات والتفادات عارضة، مثل ما نجده عند: تمام حسن، الذي أرجع القواعد والأصول الكلية إلى غايات ثلاث، وهي: الفائدة، والصواب، وأمن اللبس، يقول: "مهما يكن من شيء فإن الفائدة والصواب وأمن اللبس حين توضع ثلاثتها في صورة مبدأ عام يحكم كل نشاط قام به النحاة، فلا بدّ أن تدور كل قواعد التوجيه في فلك هذا المبدأ بحيث يكون الغرض منها جميعًا أن تكون تفصيلًا للطرق الموصلة إلى هذه الغايات الثلاث"⁽⁴⁾، وما نجده: عند فاضل السامرائي في كتابه: "معاني النحو" الذي جمع فيه

(1) الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: مشهور بن حسن، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م، ج10، ص74.

(2) الأشباه والتّظائر، ج1، ص66.

(3) في المقاصد العامة للنحو العربي، مصطفى أحمد عبد العليم، ص4.

(4) الأصول تمام حسن، ص189.

الحديث عن الأغراض، ومسائل النحو، ومعانيه دون أن يستوعب الحديث عن الموضوع، ويركز النظر فيه، كما ارتبطت كثير من جزئياته بالبحوث التي تناولت التداولية عن علماء اللغة المتقدمين.

أما عن أهمية موضوع الأغراض والمقاصد النحوية وقواعدها العامة، فتكمن في أنها "لبُّ الدراسة النحوية، وخلاصة ثمرتها بإقرار البيئات العلمية كافة، وفيها تظهر الوظيفة البلاغية للكلام، ويرتبط النحو بسياقه الاستعمالي، فهو ليس صناعة لفظية مجردة عن المعنى والسياق الذي يصاغ فيه التركيب النحوي"⁽¹⁾، ومما يؤكد على هذا:

- أن كشف هذا الموضوع ينفي عن النحاة ما أُلصق بهم من تُهم التركيز على الشكل، وحركة الحرف الأخير، وإهمال المعنى، واقتصار حديثهم على العامل والإعراب، ويثبت أنهم اهتموا بأمر كثيرة تتجاوز حدود اللفظ، "وأهم كانوا على صلة وثيقة بمعاني الكلام في تحليلهم الجمل، فاهتموا بأغراض الأسلوب ومقاصده، وبطرق وأحوال الاستعمال اللغوي، وبطبيعة العلاقة بين المتكلمين والمخاطبين، ولم يفهموا اللغة على أنها قواعد منجزة؛ بل إنها لفظ يؤديه المتكلم في مقام خاص لأداء غرضي بلاغي ما"⁽²⁾، ولم يقفوا عند حدود محاربة اللحن؛ بل ركزوا على المعاني، والأغراض، ومقاصد الكلام، والسياق، وما تقتضيه مواقف الكلام.

- كما أن بيانها فيه كشف للعلل والأحكام المقصودة للمتلكمين المتعلقة بالتركيب وصوره؛ التي تساعد على فهم، واستيعاب النظام النحوي، وطريقة جريان قواعده على الجزئيات، وإتاحة النظرة الكلية للنحو التي تجمع بين مختلف جزئياته.

- والأصول المقاصدية تؤسس للاستدلال النحوي في شكل كليات يحكمها العموم والاطراد، وفق منهج علمي محكم يقرب بين المدارك ويوحد التصورات، ويُقيم مسالك للتنظير النحوي الذي يساهم في تفسير، وتعليل الأحكام، والاستدلال عليها.

- كما أنها تربط النحو بعلم البلاغة؛ من خلال السعي للوصول إلى معاني النحو وأحكامه الوظيفية، وربط الكلام بسياقه البلاغي، وأغراضه، ومقاصده، وفي هذا إحياء لكلام العرب، وكشف

(1) الأغراض والمقاصد في النحو العربي، ص3.

(2) التداولية عند العلماء العرب، مسعود صحراوي، دار الطليعة، بيروت- لبنان، ط1، 2005م، ص174.

لفصاحتهم فيه، ويرتبط بحث المقاصد بحقل معرفي حديث، وهو ما يسمى بـ"التداولية" الذي يبحث في قضايا تتعلق بجميع اللغات، والعلاقة بين الكلام ومتداوليه في أي لغة عند إنجاز فعل التواصل.

المقاصد النحوية وقواعدها الكلية فنّ يحتاج عناية، واهتماما ليخرج في نسق فكري متكامل، ومستقل، واضح المعالم، يربط بين أكبر الظواهر، والموضوعات الملاحظة في جانب مقاصد النظام اللغوي، ويجمعها بشكل متناسق، تحكمها كليات وأصول، توجه الفكر النحوي، سواء في فهم النصوص، أو تعليل الأحكام، أو الاستدلال، وترتفع به من الجزئيات إلى التأصيل الكلي، الذي يعطيه صفة التعميم، والتجريد، ويجرّه من ضيق الأفق.

وهذا المبحث محاولة لبيان القواعد والأصول الكلية التي لها علاقة بمقاصد العرب انطلاقا مما أشار إليه السيوطي في "الأشباه والنظائر"، ثم محاولة ربطها بما جاء في كتب النحو عند النحاة قدر الإمكان.

أولاً- القواعد والأصول الكلية المقاصدية المعنوية:

صاغ النحاة جملة من القواعد الكلية المتعلقة بالمقاصد المعنوية التي تركز بشكل أساسي على مراعاة المعنى؛ فكان لكلّ منها أصل عام مائل في أذهانهم، يرجعون إليه عند النظر والتحليل، وعند الاختيار والترجيح، ليأخذ بما يراه مناسباً لتلك الأصول؛ فالنحو كما سبق بيانه لم يرق على أساس شكلي لفظي بحث خال من التعويل على المعنى؛ بل اهتم النحاة بالمعنى، وأولوه عناية، وجعلوه أصلاً مهماً، وضابطاً يدخل في مختلف القضايا النحوية، وكان عملهم وفق أصل عام وهو: "متى بُني على ظاهر اللفظ ولم يُنظر في موجب المعنى حصل الفساد"⁽¹⁾.

ومن المقاصد النحوية المعنوية:

1- الإفادة:

الإفادة أصل يعتمد عليه الكلام ليحقق الغاية من التواصل، فإن لم يكن مفيداً فإنه لم يحقق الغرض من التخاطب، فلا يعد كلاماً في اصطلاح النحاة، وقد اعتمد النحاة على الفائدة في كثير من توجيهاتهم وأحكامهم، وهم كثيراً ما يعللون بحصولها أو انعدامها، ويعولون عليها كضابط في كثير فيما يجوزونه، أو يمنعونه، ويرجحون، ويختارون انطلاقاً مما فيه زيادة معنى، وتام الفائدة، فهي مقصد مهم أساسي تدور عليه كثير من أبواب النحو، وقد قالوا في حدّ الكلام إنه: "قول مفيد مقصود"⁽²⁾؛ فاعتبروا حصول الفائدة شرطاً في الكلام، وهي المعنى الذي يكتفي به السامع، ويجنيه من الخطاب، وجعلوا ما لا فائدة فيه لا معنى للكلام به، و"العرب مجمعون على ترك التكلم بما لا فائدة فيه"⁽³⁾، لأنها هي الأساس.

ومما أشار إليه السيوطي من القواعد العامة والأصول الكلية المقاصدية المتعلقة باباب الفائدة:

❖ مَبْنَى كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى الْفَائِدَةِ⁽⁴⁾:

أي أنّ التركيب العربي الصحيح هو ما تتعدّد به فائدة، وهي أساس فيه؛ فيمتنع أن يقع من كلامهم ما لا يحصل به معنى للسامع، أو لا يكون به إخبار؛ ومن عبارات النحاة: "العرب لا تتكلم

(1) مغني اللبيب، ص 686.

(2) شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام، ص 33.

(3) شرح الشافية، ابن مالك، ج 1، ص 537.

(4) الأشباه والتظائر، ج 4، ص 180.

بما لا فائدة فيه⁽¹⁾، فهذه قاعدة كلية وأصل عام ينبني عليها التفريق بين الكلام في اصطلاح النحاة وغيره من اللفظ.

❖ الحَمَلُ عَلَى فائِدَةٍ جَدِيدَةٍ أَوْلَى⁽²⁾:

أي إذا أمكن أن نحمل الكلام على معنى غير الذي سبق كان أولى من أن نحمله على التكرار، "لأن التكرار عندهم لغير فائدة عي"⁽³⁾، مثل قولك: أعرضت وصددت عنك، فيكون الإعراض غير الصدود بناء على تحصيل معنى جديد، وقريب من هذه القاعدة قولهم: "التأسيس أولى من التأكيد"⁽⁴⁾: أي التأسيس لمعنى جديد أحسن من إعادته .

ومن قواعد الفائدة عند النحاة:

- أَصْلُ الْكَلَامِ مَوْضُوعٌ لِلْفَائِدَةِ⁽⁵⁾

- مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ فَلَا مَعْنَى لِلتَّكَلُّمِ بِهِ⁽⁶⁾.

- حَمَلُ الْكَلَامِ عَلَى مَا فِيهِ فَائِدَةٌ أَشْبَهُ بِالْحِكْمَةِ مِنْ حَمَلِهِ عَلَى مَا لَيْسَ فِيهِ فَائِدَةٌ⁽⁷⁾.

- الْكَلَامُ إِذَا أَمَكْنَ حَمَلُهُ عَلَى مَا فِيهِ فَائِدَةٌ كَانَ أَوْلَى⁽⁸⁾.

- النَّاطِقُ بِمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ لَيْسَ بِمُخْبِرٍ⁽⁹⁾.

- كُلُّ كَلَامٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَائِدَةِ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ فِيهِ فَائِدَةٌ لَمْ يَجْزِ التَّكَلُّمُ بِهِ⁽¹⁰⁾.

(1) المقاصد الشافية، ج2، ص493.

(2) الأشباه والتظائر، ج4، ص74.

(3) المقاصد الشافية، ج4، ص641.

(4) تمهيد القواعد، ج4، ص1685.

(5) الأصول في النحو، ج1، ص66. الخصائص، ج2، ص333. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ج3، ص1462.

(6) الأصول في النحو، ج1، ص59.

(7) الإنصاف، ج1، ص210.

(8) تمهيد القواعد، ج3، ص1462.

(9) شرح التسهيل لابن مالك، ج2، ص75.

(10) التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، ج6، ص12.

- ما يُعرفُ لا يُستفادُ⁽¹⁾.

ومن المسائل الجزئية التي قرروا فيها أحكامهم بناء على النظر في الفائدة:

- توكيد النكرة: "جائز بشرط الإفادة، ولم يشترط ذلك في توكيد المعرفة، لعَلبة حُصُولها حين ذلك، وقد لا تحُصَل فائدة مع حصول مظهرها، فلم يفتقروا إلى التنبيه على ذلك اعتماداً على ما تقدم في حدّ الكلام"⁽²⁾، ولم يجز - إن لم تكن فيه فائدة - "لأن الغرض من التوكيد إزالة اللبس... وتحصل الفائدة بأن يكون المنكر المؤكد زمنًا محدودًا، وهو ما كان موضوعًا لمدة لها ابتداء وانتهاء ك: يوم، وأسبوع، وشهر، وحول، ويكون التوكيد من ألفاظ الإحاطة والشمول... ك: اعتكف أسبوعًا كله"⁽³⁾.

- الابتداء بالنكرة: "يُمتنع الابتداء بالنكرة المفردة المحضة لأنه لا فائدة فيه، وما لا فائدة فيه فلا معنى للتكلم به، فلو قلت: رجل قائم، أو رجل عالم، لم يكن في هذا الكلام فائدة؛ لأنه لا يستنكر أن يكون في الناس رجل قائم أو عالم، فإذا قلت: رجل من بني فلان، أو رجل من إخوانك، أو وصفته بأي صفة كانت تقر به من معرفتك حسن لما في ذلك من الفائدة، وإنما يراعى في هذا الباب وغيره الفائدة فمتى ظفرت بها في المبتدأ وخبره فالكلام جائز، وما لم يفد فلا معنى له في كلام غيرهم"⁽⁴⁾.

- عدم جواز الإخبار بظرف الزمان: "لا يخبر بالزمان عن أسماء الذوات، نحو: زيد اليوم، والفرق أن الأحداث أفعال، وحركات، وغيرهما، فلا بد لكل حدث من زمان يختص به، بخلاف الذوات فإن نسبتها إلى جميع الأزمنة على السواء فلا فائدة في الإخبار بالزمان عنها، فإن حصلت فائدة جاز"⁽⁵⁾.

- مجيء الحال نكرة: "كما جاز أن يبتدأ بالنكرة بشرط حصول الفائدة وأمن اللبس، كذلك يكون صاحب الحال نكرة بشرط وضوح المعنى وأمن اللبس، ولا يكون ذلك في الأكثر إلا بمسوّغ"⁽⁶⁾.

(1) الأصول، ابن السراج، ج 2، ص 262.

(2) المقاصد الشافية، ج 2، ص 29.

(3) شرح التصريح على التوضيح، خالد الأزهرى، ج 2، ص 138.

(4) الأصول، ج 1، ص 59.

(5) شرح التصريح، خالد الأزهرى، ج 1، ص 208.

(6) شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، ج 2، ص 331.

- استثناء النكرة من النكرة: "لا يجوز أن تستثني النكرة من النكرات في الموجب، لا تقول: جاءني قوم إلا رجلاً؛ لأن هذا لا فائدة في استثنائه، فإن نَعْتَهُ أو حَصَصْتَهُ جاز، وهذا امتناعه من جهة الفائدة، فمتى وقعت الفائدة جاز"⁽¹⁾.

ومن ترجيح الأوجه بناء على الفائدة :

- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: 18]، تكرر الأمر بالتقوى في الآية مرتين، فيكون الأول لفعل المأمور، والثاني لترك المحذور بناء على القول بالتأسيس⁽²⁾، الذي فيه "إفادة معنى آخر لم يكن أصلاً قبله، فالتأسيس خيرٌ من التأكيد؛ لأن حمل الكلام على الإفادة خير من حمله على الإعادة"⁽³⁾.

- جواز حذف المفعولين في (علمت) و(ظننت) وما في معناهما؛ لأن الكلام مبني على الفائدة، وإذا قلت: (ظننت) كان مفيداً، لأن الإنسان قد يخلو من الظن، وإذا قلت: (علمت) كان غير مفيد لأن الإنسان لا يخلو من علم، والكلام إذا أمكن حمله على ما فيه فائدة كان أولى، وقد جاء هذا في لغة العرب، ومنه قوله تعالى: ﴿أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهَوْ يَرَى﴾ [النجم: 35]⁽⁴⁾.

من خلال هذا يتضح تعويل النحاة على الفائدة بصفقتها شرطاً ضرورياً لتحقيق تواصل لغوي مفيد، وارتبطت الإفادة كثيراً بظاهرة التعيين التي تتصل بقضية التعريف والتنكير⁽⁵⁾، وعموماً لها أثر على أبواب نحوية مختلفة، وأساليب متنوعة، وتدور معها أحكام عدة من: جواز، ومنع، وأولوية، وترجيح، وغير ذلك، ويراعى فيها تحصيل زيادة إفادة في المعنى، وتحرّي بيانه على وجه تام لا لبس فيه، ولا غموض، ولا تكلف.

(1) الأصول، ج1، ص284.

(2) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1415هـ/1995م، ج8، ص53.

(3) التعريفات، الجرجاني، 50.

(4) ينظر: تمهيد القواعد، ج3، ص1462.

(5) ينظر: التداولية عن العلماء العرب، ص190-191.

2- أمن اللبس:

يعتبر أمن اللبس من القضايا المهمة التي اعتنى بها النحاة، وكانوا منها على بال، ودرجوا على أن تكون قواعدهم أقرب قدر الإمكان إلى الوضوح والشمول، ونجدهم عوّلوا في كثير من الأحكام، والاختيارات، والترجيحات على أمن اللبس وإزالته، ووضعوا قواعد وكليات تضبط التراكيب، وتقيدتها بشرط أمن اللبس، وما أفضى إلى اللبس والغموض من وجه تركوه واستغنوا عنه، وما وجدوا له طريقا يزيله عند وقوعه إلا سلكوه؛ فهو عندهم شيء محذور مجتنب، وهذا حرصا على وضوح الكلام، واستقامته، وخلّوه من أي مفسدة تتعلق بالمعنى، من: إبهام، أو إيهام، أو إجمال، أو غموض، يقول السيوطي: "اللبس محذور، ومن ثم وضع له ما يزيله إذا خيف، واستغنى عن لحاق نحوه إذا أمن"⁽¹⁾.

واللبس له صور وأشكال كثيرة، فهو يمس جل أبواب النحو، فيقع في التركيب، والصيغ، والإعراب، والبناء، واستعمال الحروف، وغير ذلك مما يتعلق بكلام العرب كالتقديم، والتأخير، والحذف، والإثبات، ومسائل متعددة في النحو؛ لذا فهم يميزون، أو يمتنعون، أو يوجبون استنادا إلى أمن اللبس، أو الحذر منه، وقد يخرجون عن الأصل، أو القاعدة، أو القياس بسببه، ويعتمدون عليه بشكل كبير في تعليل كثير من الظواهر اللغوية، ويتفاوت الأخذ به بينهم أحيانا، فقد لا يكونون فيه على طريقة واحدة في بعض الحالات بناء على وضوح المعنى وغموضه، وكل هذا فيه دليل على العلاقة المباشرة بمقصود المتكلم، وصياغة القواعد النحوية.

وغاية التقيّد بأمن اللبس هو وضوح المعنى وسلامته من أي شائبة غموض؛ لتحصل الفائدة من الكلام تامة دون أي إشكال، فالعربية تهجر اللبس والغموض⁽²⁾، و"الأصل اجتناب ما لا يحصل معه البيان من لبس أو غيره"⁽³⁾، و"البيان ورّفَع اللبس في كلامهم أكثر وأشهر من الإبهام والتعمية"⁽⁴⁾، فوجب اجتناب كل ما يوقع في اللبس، والعدول عنه إذا وُجد لذلك طريق، وإزالته كلما وقع، ولذلك

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص580.

(2) علة أمن اللبس في العربية، خير الله الزامل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، دط، 1971م، ص7.

(3) المقاصد الشافية، ج2، ص65.

(4) السابق، ج2، ص68.

عدة طرق منها كما قال السيوطي: "أشياء كثيرة يقع اللبس في لفظها، فيعتمد في بيانها على ما يقارنها"⁽¹⁾.

ويعبر النحاة عن "اللبس" أحيانا بعبارات قريبة من معناه مثل: "يشكل"⁽²⁾، أو "التوهم"⁽³⁾، أو "الإيهام"⁽⁴⁾، أو "الخفاء"⁽⁵⁾، وغير ذلك مما يعرف بمتابعة كلامهم.

والقاعدة العامة التي أشار إليها السيوطي في هذا الباب وقعد لها، هي: "اللبس محذور"⁽⁶⁾، وتندرج تحتها قواعد أخرى قررها النحاة، منها ما تُعمل عند وقوع اللبس، ومنها ما يوجه لعدم الوقوع فيه، ومن هذا:

- العَرَبُ لَا تَنْقُضُ أَصُولَهَا لِلْبَسِ يَعْرُضُ⁽⁷⁾.

- كُلُّ مَا يُوقَعُ فِي اللَّبْسِ يُجْتَنَبُ⁽⁸⁾.

- إِزَالَةُ اللَّبْسِ وَاجِبٌ⁽⁹⁾.

- إِذَا أَمِنَ اللَّبْسُ جَازَ الحَذْفُ⁽¹⁰⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص373.

(2) ينظر مثلا: الأصول في النحو، ج2، ص171، ج3، ص464. الأشباه والتظائر، ج1، ص446.

(3) ينظر مثلا: توضيح المقاصد، ج2، ص617. ج3، ص1647.

(4) ينظر مثلا: شرح التسهيل، ج3، ص465. شرح التصريح، ج1، ص403.

(5) ينظر مثلا: الخصائص، ج1، ص94. شرح التصريح، ج2، ص690.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص580.

(7) السابق، ج1، ص574.

(8) ينظر: قررها ابن مالك في قوله: وإن بشكلي خيف لبس يجتنب، الألفية، ص26.

(9) لم يصرح السيوطي بهذه القاعدة لكن ذكر ما يشير إليها في قول إبي البقاء: واللبس يزول بإبراز الضمير فيجب أن يبرز نفيها للبس، ج1، ص498، وقال: ومن ثم وضع له ما يزيله إذا خيف، ج1، ص580. وقال: فلما وجدت إلى رفع اللبس بحيث وجدته طريقا سلكتها ولما لم تجد إليه طريقا في موضع آخر احتملته ودللت بما يقارنه عليه. ج1، ص373. الحمل على المعنى حيث يؤدي إلى الالتباس يكون واجبا، ج1، ص417. وينظر: أسرار العربية، الأنباري كمال الدين أبو البركات، تح: فخر صالح قدارة، دار الجيل - بيروت، ط1، 1995م، ص48.

(10) ينظر: النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، ط15، دت، ج2، ص199. البديع في علم العربية، ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات، تح: فتحي أحمد علي الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، ط1، 1420 هـ، ج1، ص304. شرح المفصل، ج5، ص288.

- الأَصْلُ مُرَاعَاةُ الْإِلْبَاسِ⁽¹⁾.

- اخْتِيَارُ الْإِلْتِبَاسِ أَوْلَى مِنْ اخْتِيَارِ الثَّقَلِ⁽²⁾.

ومن تطبيقات قاعدة أمن اللبس عند النحويين:

- يجوز حذف حرف الجرّ مع: (أَنَّ) و(أَنْ) باطراد بشرط أمن اللبس، فإن وقع بسببه لبس لم يحذف ولزم إثباته، نحو قولك: رغبت أن يكون كذا، فإن هذا الحذف غير جائز لاحتماله؛ إذ لا يعرف هل المراد: رغبت في أن يكون كذا، أو رغبت عن أن يكون كذا، وهما معنيان مختلفان، فامتنع الحذف لللبس الحاصل بسببه، فإن كان هناك دليل على المقصود جاز، مثل: أحببت مرافقتك، ورغبت أن تكون معي، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: 127]، فسياق الآية يدل على أن المعنى: وترغبون في أن تنكحوهن⁽³⁾.

- تلزم اللام الفارقة خبر (إِنَّ) المخففة من المثقلة إذا أهملت؛ كي لا تلتبس بـ (إِنْ) النافية، فلو قيل: إِنَّ زيدا قائمٌ، لم يُعْرَفْ أهي النافية أم لا، فأدخلوا (اللام) المختصة بـ(أَنَّ) المخففة، لأنها التي تصحبها حال تثقيلها، وحال تخفيفها أيضًا إذا أُعْمِلَتْ، فلم تلتبس بالنافية؛ ولأن (لام) الابتداء ليس من شأنها أن تدخل مع أدوات النفي، فحصل الفرق بينهما⁽⁴⁾.

- " إذا خيف الإلباس بين الفاعل والمفعول، بحيث لا يتميَّزُ واحدٌ منهما عن صاحبه، وجب أن يلزم كلٌّ واحدٍ منهما مرتبته، فيلزم الفاعل والمفعول موضعه، ولا يجوز توسيطُ المفعول ولا تقديمه، فتقول: ضرب موسى عيسى -إذا كان عيسى هو المفعول به- وضرب عيسى موسى- إذا كان الفاعل. ولا يجوزُ أن تقول: ضرب موسى عيسى، وعيسى هو الفاعل؛ إذ ليس ثمَّ ما يعرفُ بأنه الفاعل؛ إذ الإعرابُ

(1) تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، الدماميني محمد بدر الدين، تح: محمد بن عبد الرحمن المفدئي، ط1، 1403هـ - 983 م، ج3، ص62.

(2) شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف، شمس الدين أحمد المعروف بديكنقوز، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط3، 1379 هـ / 1959 م، ج1، ص68.

(3) ينظر: المقاصد الشافية، ج3، ص148.

(4) ينظر: السابق، ج2، ص390.

المسوق للترفة مفقود في اللفظ، وليس ثمّ تابع لواحدٍ منهما يظهر به الفرق، ولا المعنى أيضاً بمبيّن شيئاً. فلم يبق إلا الالتزام بالمرتبة لكل واحدٍ منهما⁽¹⁾.

- يجوز إعطاء الفاعل إعرابَ المفعول وعسكه عند أمن اللبس، مثل: خرق الثوب المسمار، وكسر الزجاج الحجر⁽²⁾.

والجزئيات التي تشملها قضية أمن اللبس كثيرة؛ تبين كلّها أن تحقيقه من الغايات المهمة في التراكيب اللغوية، لأن الأصل في اللغة الوضوح والإفادة؛ فاللبس شيء عارض يأخذ أشكالاً متنوعة، فنجدّه يحدث بسبب خروج الكلمة عن رتبتها، أو عدم ظهور الحركة الإعرابية، أو الحذف، أو التقديم، أو التأخير، وغير ذلك من مسائل متفرقة كثيرة، وعموماً كل ما أوقع في اللبس، والإبهام ممنوع مطلقاً في باب النحو، لذا كان النحاة منتبهين لهذه الظاهرة وهم يقعدون للنحو، بوضع قواعد وأصول تجنب الكلام اللبس ما أمكن، و تزيله إن وقع، وكثيراً ما يرجحون وجوهاً على أخرى، أو يسوّغونها بناء على أمن اللبس، ويقيدون الحكم من منع وجواز وغير ذلك بشرط أمن اللبس، كما أنهم يقيسون، أو يبقون على الأصل بناء عليه، وهذا كله مراعاة لخلو الكلام من الإشكال، والغموض؛ ولأن "إدخال الإلباس في الكلام من الحكمة والصواب"⁽³⁾.

3- المعنى:

"شكّل المعنى أصلاً نظرياً مهماً من أصول النظرية النحوية عند النحاة القدامى، ويعدّ لذلك ضابطاً منهجياً رئيساً أثر في توجيه أنظار النحاة وأعمالهم"⁽⁴⁾، و"الناظر في تحليلات النحاة ليظنّ أن النحو العربي قائم أساساً على المعنى بمختلف صورته وأقسامه، فقد كان اعتمادهم المعنى ضابطاً، وأصلاً عاماً ينطلقون منه في وصف التراكيب، وتحليلها أمراً ظاهراً وواضحاً، وبخاصة في كتب المتقدمين،

(1) ينظر: المقاصد الشافية، ج2، ص597.

(2) مغني اللبيب، ص917.

(3) صحيح الفصيح وشرحه، ابن دُرُستَوَيْه عبد الله بن جعفر، تح: محمد بدوي، نشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة- مصر، دط، 1419هـ - 1998م، ص71.

(4) منزلة المعنى في نظرية النحو، ص313.

كسيبويه، والمبرد، ثم امتد هذا الأصل في مصنفات من جاء بعدهم⁽¹⁾، وقد وضع النحاة قواعد كلية تتعلق به، ومما جاء في "الأشباه والنظائر" في هذا الباب:

❖ **المحافظة على المعنى أولى من المحافظة على اللفظ⁽²⁾:**

الحفاظ على صحة المعنى أصل من الأصول العامة التي قام عليها الفكر النحوي، فقد ارتبط الدرس النحوي بالمعنى بشكل كبير، فهو يعد من أهم الضوابط المعتمدة، يقول السيوطي: "إذا دار اختلال بين أن يكون في اللفظ أو في المعنى كان في اللفظ أولى، لأن المعنى أعظم حرمة إذ اللفظ خدم المعنى، وإنما أتى باللفظ من أجله"⁽³⁾.

ويقول ابن جني: "فإذا رأيت العرب قد أصلحوا ألفاظهم، وحسنوها، وحموا حواشيتها، وهذبوها، وصقلوا غروبها، وأرهفوها، فلا تزين أن العناية إذ ذاك إنما هي بالألفاظ بل هي عندنا خدمة منهم للمعاني، وتنويه، وتشريف، ونظير ذلك إصلاح الوعاء، وتحسينه، وتزكيتة"⁽⁴⁾.

والمطلع على القواعد الكلية يجد أن الكثير منها مبني على المعنى، وأنه قد روعي في صياغتها، فأمور المعنى كانت قائمة أذهانهم عندما نظروا واستخلصوا القواعد، ومن القواعد الكلية المرتبطة بالمعنى عند النحاة:

- كل ما صلح به المعنى فهو جيد، وكل ما فسد به المعنى فمردود⁽⁵⁾.
- جري الكلام على معنى واحد أولى من التنقل من معنى إلى معنى⁽⁶⁾.
- العرب إذا حملت على المعنى لم تكد تراجع اللفظ⁽⁷⁾.
- إن لزم بمراعاة اللفظ لبس أو قبح فيجب مراعاة المعنى مطلقاً⁽⁸⁾.

(1) منزلة المعنى في نظرية النحو العربي، ص 87.

(2) الأشباه والنظائر، ج 2، ص 143.

(3) السابق، ج 1، ص 109.

(4) الخصائص، ج 1، ص 218.

(5) المقتضب، ج 4، ص 311. شرح المفصل، ج 2، ص 23.

(6) الإنصاف، ج 2، ص 416.

(7) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 418.

(8) شرح التسهيل، ابن مالك، ج 1، ص 212.

- متى بُني على ظاهر اللفظ ولم يُنظر في موجب المعنى حصل الفساد⁽¹⁾.
 - الأصل مُراعاة المعاني اللغوية إذا لم يتحقق نقل⁽²⁾.
 - تكثير اللفظ يُفيد تقوية المعنى⁽³⁾.
 - زيادة المبنى تدلُّ على زيادة المعنى⁽⁴⁾.
 - قُوَّة اللفظ مُشعرة بقوَّة المعنى⁽⁵⁾.
 - تكثير الحروف يدلُّ على تكثير المعنى⁽⁶⁾.
- ومن الأمثلة على القاعدة:

- ينصرف المضارع إلى زمن الماضي إذا دخلت عليه قرينة، مثل: (لم)، و(لما)، ولا خلاف أن المضارع المقترن بهما ماضي المعنى، وهل كان ماضي اللفظ فتغير لفظه دون معناه، أو لم يزل مضارعا فتغير معناه دون لفظه، قولان، واستدل للقول الأول: بأنك إذا ناقضت من أوجب قيام زيد، فقال: قام زيد، قلت: لم يقم زيد، وإن قال: قد قام زيد، قلت: لما يقم زيد، والمناقضة إنما تكون بإدخال أداة النفي على ما أوجبه الذي قصدت مناقضة كلامه، وأيضا فإن صرف التغيير إلى جانب اللفظ أولى من صرفه إلى جانب المعنى؛ لأنَّ المحافظة على المعنى أولى⁽⁷⁾.

- قال الشاعر⁽⁸⁾:

إِنَّ تَمِيمًا حَلِقَتْ مَلْمُومًا * قَوْمًا تَرَىٰ وَاحِدَهُمْ صِهْمِيمًا

-
- (1) مغني اللبيب، ج1، ص686.
 - (2) حاشية على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح، الطحاوي أحمد الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، 1318هـ، ج1، ص331.
 - (3) الأشباه والتظائر، ج1، ص456.
 - (4) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص175، حاشية الصبان، ج1، ص4. ج3، ص314.
 - (5) شرح المفصل، ج2، ص365. شرح قواعد الإعراب، ج1، ص82، الاقتراح، ص42.
 - (6) الأشباه والتظائر، ج1، ص312.
 - (7) تمهيد القواعد، ج1، ص205.
 - (8) البيت لرؤية في لسان العرب، ج12، ص349. ونقل صاحب تاج العروس أنه للمخيس، ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ج32، ص527.

في البيت تنقل من معنى إلى معنى، فلفظ: (خُلقت) جاء به كما يجيء بإخبار المؤنث، فدل بهذا على أنه يريد بتميم القبيلة، ثم قال: (مَلْمومًا) فأجرى الكلام على أنه يريد الحي، ثم ترك لفظ الواحد وحقق مذهب الجمع، فقال: قومًا ترى واحدهم صهيمًا، وجرى الكلام على معنى واحد أولى من التنقل من معنى إلى معنى⁽¹⁾.

- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ [البقر: 282] المتبادر تعلق (إلى) بـ (تكتبوه)، وهو فاسد لاقتضائه استمرار الكتابة إلى أجل الدين، وإنما هو حال، أي: مستقرا في الذمة إلى أجله، ومتى بني على ظاهر اللفظ ولم ينظر في موجب المعنى حصل الفساد⁽²⁾.

وقد كان المعنى سببا في وضع النحاة كثيرا من الضوابط التي تجمع صورًا مختلفة، ويعبرون عن هذا بـ: الحمل على المعنى، وتحدث عنه السيوطي في مواضع مختلفة من الكتاب، وتدرج تحته عدة أصول وقواعد، منها:

- الحمل على المعنى قبل تمام الكلام ممنوع⁽³⁾.

- الحمل على اللفظ والمعنى أولى من الحمل على المعنى دون اللفظ⁽⁴⁾.

- الحمل على المعنى لا يقاس في كل موضع⁽⁵⁾.

- الحمل على المعنى اتساعٌ يُقْتَصَرُ فيه على السماع⁽⁶⁾.

ومن أمثلة هذا:

- قول الشاعر⁽⁷⁾:

قَامَتْ تُبَكِّيهَ عَلَى قَبْرِهِ * * * مَنْ لِي مِنْ بَعْدِكَ يَا عَامِرُ

(1) الإنصاف، ج2، ص511.

(2) مغني اللبيب، ص687.

(3) همع الهوامع، ج1، ص337.

(4) الإنصاف، ج2، ص416.

(5) المقاصد الشافية، ج3، ص646.

(6) الإنصاف، ج2، ص643.

(7) البيتان من السريع، وهما بلا نسبة في أمالي المرتضي؛ والأشبهاء والتظائر؛ ولسان العرب، ينظر: المعجم المفصل في شواهد العربية،

إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط1، 1417هـ / 1996م، ج3، ص216.

تَرَكْتَنِي فِي الدَّارِ ذَا غُرْبَةٍ ❖❖❖ قَدْ ذَلَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ نَاصِرٌ

المتحدث في البيت امرأة، وقال: ذا غربة ولم يقل: ذات غربة؛ لأنه حملة على المعنى، كأنه قال: تركتني إنساناً، أو شخصاً ذا غربة، والإنسان أو الشخص يطلق على الذكر والأنثى⁽¹⁾.

- يجوز الإخبار عن الشيء بموصوفه، مثل: أنت فلان الذي فعل كذا وكذا، وجاز هذا لأن المخبر عنه والمخبر به شيء واحد، فإن تأخر المخبر عنه وتقدم الخبر منع لأنه الضمير يعود غائباً، نحو: الذي قام أنا، والذي قام أنت، ولأن الحمل على المعنى قبل تمام الكلام ممنوع⁽²⁾.

- في قوله تعالى ﴿ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَأَقْرَبُونَ اللَّهَ قَرَابَةً حَسَنًا يُضَعَّفُ لَهُمْ وَعَلَىٰ أَجْرٍ كَرِيمٍ ﴾ [الحديد: 18]، عطف (واقترضوا) على الصلة (المصدقين) بناء على الحمل على المعنى، أي حمل المعطوف عليه على معنى فعل (تصدقوا)، وتأول الآية على الحمل على المعنى الذي هو صحيح دون الوجه الفاسد، وهو كثير في العطف وغيره⁽³⁾.

و الحمل على المعنى روعي في مواطن كثيرة، مثل: تذكير المؤنث، وتأنيث المذكر، والتعبير بالواحد في موضع الجماعة، والعطف على المعنى، ورفع الفاعل بفعل محذوف، ونصب المفعول بضمير، وحذف نون المثني في غير الإضافة، وعطف المنصوب على المجرور، وضع الفعل موضع المصدر، وغير ذلك .

ويدل ما سبق أن النحو ليس عملاً شكلياً جامداً على ظواهر الألفاظ، مُغفلاً للمعنى الذي يقع عليه الإعراب، بل هو جمع بين اللفظ والمعنى، والتعبير والتفكير، واللغة والمنطق، وقد كان النحاة فيه دوماً على وعي بما يحتويه الكلام من حسن ومعنى، يحرصون على سلامة اللغة مع سلامة البيان، و"تمثل الضوابط المستمدة من المعنى أصولاً تتوزع على مستويات مختلفة، وتشكل في كل مستوى غربالاً يفصل التراكيب الصحيحة من غير الصحيحة"⁽⁴⁾، وهذا رعاية لفائدة الكلام، وتتميماً للصناعة النحوية التي تقوم على اطراد الأحكام والقواعد، ولم يقتصر عمل النحاة على تحليل الجمل، وتخرجها على القواعد بل تعدى الأمر إلى مراعاة قضايا المعنى عامة.

(1) شرح المفصل، ج3، ص373.

(2) ينظر: همع الهوامع، ج1، ص337.

(3) المسائل الحلبيات، أبو علي الفارسي، ص152.

(4) منزلة المعنى في نظرية النحو، ص85.

4- الإيضاح والتبيين:

الإيضاح مقصدٌ للعرب في كلامها؛ فهي تتوخى أن يكون مراد المتكلم واضحاً ليس به غموض، قريباً إلى الذهن، ووضع النحاة له قواعد وضوابط تحكم ما يتعلق به، ومن أهم سُبل البيان والوضوح في الكلام: " التمسك بالظاهر الذي هو أصل من أصول العربية"⁽¹⁾.

ويدل على قوة التمسك بالظاهر عندهم: "أنه إذا كان مما تحتمله القسمة، وتنظمه القضية حكم به، وصار أصلاً على بابه، وليس يلزم إذا قاد الظاهر إلى إثبات حكم تقبله الأصول ولا تستنكره ألا يحكم به حتى يوجد له نظير"⁽²⁾.

ومن القواعد التي أشار إليها السيوطي في هذا الباب:

❖ متى أمكن الحمل على وجه ظاهرٍ فينبغي المصير إليه⁽³⁾.

الحمل على الظاهر وسيلة من وسائل الإيضاح، والبيان في الكلام؛ لأن التأويل، والتقدير، وغير ذلك من التصرفات في الكلام فيها نوع من الخفاء، يقول السيوطي عن معنى (كأن) في قولهم: "كأنك بالدنيا لم تكن وبالآخرة لم تزل"⁽⁴⁾، لا شك أن المعنى المشهور لـ (كأن) هو التشبيه، فمهما أمكن الحمل عليه لا ينبغى العدول عنه، وقد أمكن على وجه ظاهر فانبغي المصير إليه⁽⁵⁾.

ومن القواعد الكلية المتعلقة بالظاهر عند النحاة:

- التمسك بالظاهر واجبٌ مهماً أمكن⁽⁶⁾.

- الواجبُ الحملُ على الظاهر⁽⁷⁾.

(1) المقاصد الشافية، ج1، ص161.

(2) الخصائص، ج1، ص253.

(3) الأشباه والنظائر، ج4، ص22.

(4) اختلف في قائله على قولين، أحدهما: أنه النبي - صلى الله عليه وسلم - والثاني: أنه الحسن البصري رحمه الله، ينظر: الأشباه والنظائر، ج4، ص20.

(5) ينظر: السابق، ج4، ص22.

(6) الإنصاف، ج2، ص656.

(7) المقاصد الشافية، ج3، ص259.

- الأصلُ الحَمْلُ على الظاهرِ، وإنَّ أمكنَ أن يكونَ المرادُ غيره⁽¹⁾.
 - الألفاظُ إذا أمكنَ حملُها على ظاهرها فلا يجوزُ العُدولُ بها عنه⁽²⁾.
 - لا مَعْنَى لتزكِّ الظاهرِ لشيءٍ لم يَقم عليه دليلٌ⁽³⁾.
 - الحَمْلُ على الظاهرِ أصلٌ يُرجعُ إليه تحامياً من تكلفِ التَّأويلِ من غيرِ ضُرورةٍ⁽⁴⁾.
- ومن الأمثلة:

- ذهب بعض النحاة ومنهم: الأخفش، والمبرد إلى أن علامات الإعراب في المثني هي (الضمة)، رفعا و(الفتحة) كسرا وجرا، وتكون مقدرة على (الألف) و(الياء)، وليس في ذلك خروج عن قاعدة الإعراب في زعمهم، ومنهم من ذهب إلى غير ذلك، والصحيح هو التمسك بالظاهر الذي هو أصل من أصول العربية، فإن حروف اللين نجدها تختلف لاختلاف العوامل، كما تختلف الحركات، فندعي أنها هي الإعراب، ولو زعمنا أن الإعراب غيرها لَمَا ساغ؛ لَمَا فيه من تكلف التقدير المنافي قصد البيان⁽⁵⁾.

- جعل بعض النحاة (ليس) في مثل قولنا: قام الناس ليس زيدا، بمعنى: (لا)، والمشهور أن التقدير: ليس هو زيدا؛ فإن صحَّ جعلها بمعنى: (لا) وجعلت (لا) استثناء صح ذلك، وظهر الفرق، وإلا فهما سواء في الامتناع عند العطف، وإرادة العموم بلا شك، وكذا عند الإطلاق حملا على الظاهر حتى تأتي قرينة تدل على الخصوص⁽⁶⁾.

- في بعض المسائل يكون في التقدير خروج عن الظاهر، مثل تقدير محذوف مع (مذ) و (منذ) عند الجرّ بهما؛ إذ "يلزم منه مخالفة الأصل .. فرجح جانب عدم الإضمار حملاً على الظاهر، وليس فيه ما يخل بالكلام، والإضمار دعوى زيادة في الكلام لو سكت عنها لم تخل به، وأيضا فإضمار شيء

(1) المقاصد الشافية، ج4، ص685. ج6، ص113.

(2) الإنصاف، ج1، ص195.

(3) السابق، ج2، ص467.

(4) المقاصد الشافية، ج9، ص23.

(5) ينظر: السابق، ج1، ص160.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج3، ص108.

- لو ظهر لم تحصل به فائدة - عبث⁽¹⁾، وعدم التقدير فيه حمل على الظاهر، ولا يصح أن يُدعى الإضمار إلا للموجب يُضطر إليه⁽²⁾.

- "أن يُخْرَجَ على خلاف الأصل أو على خلاف الظاهر لغير مقتض، كقول مكى في قوله تعالى: ﴿لَا تَبْطُلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي ﴿٢٦٦﴾﴾ [البقرة: 264]، إن (الكاف) نعت لمصدر محذوف، أي: إبطالا كالذي، ويلزمه أن يقدر: إبطالا كإبطال إنفاق الذي ينفق، والوجه أن يكون ك(الذي) حالا من (الواو)، أي: لا تبطلوا صدقاتكم مشبهين الذي ينفق، فهذا الوجه لا حذف فيه"⁽³⁾.

عموما الكلام على ظاهره أصل من أصول العربية، لا ينبغي الخروج عنه لغير مقتض، أو ادعائه لغير حاجة، وإذا أمكن حمل الكلام عليه فإن ذلك أولى؛ لأن فيه بيانا، ووضوحا، وتحصيلا للمعنى على وجه لا يكون أحسن منه غيره؛ فالكلام يحمل بداية على ظاهره، وخلاف ذلك لا يدعى إلا بدليل، فإن لم يوجد من ظاهر المعنى ما يشهد له مُنْع؛ لما فيه من التكلّف والمخالفة، بل يحمل على الظاهر وإن أمكن أن يكون المراد غيره، ولا "معنى لترك الظاهر لشيء لم يقم عليه دليل"⁽⁴⁾، كما أن "الحمل على الظاهر أصل يرجع إليه تحامياً من تكلف التأويل من غير ضرورة"⁽⁵⁾.

ومما يقترب من باب الإيضاح في النحو مقصد: البيان .

و "البيان إظهار المعنى للنفس كإظهار الرؤية للشخص"⁽⁶⁾، فمدار الأمر والغاية التي إليها يجري القائل والسامع إنما هو الفهم والإفهام، فبأي شيء بلغت الأفهام، وأوضحت عن المعنى فذاك هو البيان في ذلك الموضوع⁽⁷⁾، والبيان ورفع اللبس في كلامهم أكثر وأشهر من الإبهام والتعمية، والحمل على الأكثر هو المتعين، ويبقى ما عدا ذلك موقوفاً على محلّه لا يُقاسُ عليه⁽⁸⁾.

(1) المقاصد الشافية، ج3، 681.

(2) ينظر: السابق، ج4، ص287.

(3) مغني اللبيب، ج1، ص782.

(4) الإنصاف، ج2، ص467.

(5) المقاصد الشافية، ج5، ص124.

(6) رسالة الحدود، الرماني أبو الحسن علي، تح: إبراهيم السامرائي، دار الفكر - عمان، ج1، ص74.

(7) البيان والتبيين، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1418هـ / 1988م، ج1، ص11.

(8) المقاصد الشافية، ج2، ص68.

ومن قواعده الكلية:

- الأصلُ اجْتِنَابُ ما لا يَحْصُلُ مَعَهُ البَيَانُ⁽¹⁾.

- زِيَادَةُ البَيَانِ أَحْوَطُ⁽²⁾.

ويمكن أن نوجز أمثلة هذه الأصول فيما لخصه الشاطبي بقوله: "وضع الكلام إنما هو للبيان عن المعاني التي في النفس، فالأصل اجتناب ما لا يحصل معه البيان من لبس أو غيره، ولذلك وصفوا الإعراب في الأسماء لأجل التفرقة بين المعاني، إذا لو لم يضعوه لم يحصل الفرق ووقع اللبس حسبما قرره النحويون، ووضعوا أبنية التصغير، والتكسير، والنسب، والمبالغة وغير ذلك، ليتبين مرادهم في الأسماء والمسميات؛ إذ لا يتميز المعنى المراد من غيره دونها، ثم إنَّ العرب يعرض لها الإبهام في كلامها واللبس المبعد عن فهم المراد، إما قصدًا منها أوليًا حتى يكون البيان مناقضًا لما قصدت"⁽³⁾.

ومن قواعدهم الفرعية المبنية على هذا الأصل:

- البَيَانُ أَعْرَفُ مِنَ المُبَيَّنِّ⁽⁴⁾.

- البَيَانُ والمُبَيَّنُّ لا يَخْتَلِفَانِ تَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا⁽⁵⁾.

- الشَّيْءُ لا يُبَيِّنُ نَفْسَهُ⁽⁶⁾.

وتشير مجمل الأصول في باب البيان إلى أنه مقصد مهم في اللغة، وأن كل ما يعرض للكلام من غموض، وإبهام يزيل عنه الاعتدال والاستواء في الإبانة يجب أن يتحفظ من الوقوع فيه، ومتى وقع فإنه يجتهد في رفعه بما يصلح المعنى من قرائن وغير ذلك، فورود المعنى غامضًا ينافي القصد الأول من الكلام،

(1) المقاصد الشافية، ج2، ص65.

(2) شرح التسهيل، ج3، ص465.

(3) المقاصد الشافية، ج2، ص65.

(4) مغني اللبيب، ج1، ص742.

(5) ينظر: السابق 61. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، الجَوْجَرِي شمس الدين القاهري، تح: نواف بن جزاء الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- المملكة العربية السعودية، ط1، 1423هـ/2004م، ج2، ص779.

(6) القواعد والأصول الكلية، نقلًا عن ابن هشام، ص60.

ويفقد اللغة أوضح خصائصها، وهو: "التبيين؛ وأساسه الضوابط السليمة المتميزة التي لا تداخل فيها، ولا اختلاط"⁽¹⁾.

5- التفسير:

يَعتمدُ النحاة في عملهم دوماً إلى تقديم حلول لما يواجههم من مشكلات تعترض ما قعدوه، ونظروا إليه بطرق عدة لا تخرج عن إطار النحو وآلياته، ومن هذا ظاهرة التفسير، فقد اعتنوا بها لعلاج موضوعات نحوية في أبواب مختلفة، ووضعوا لها قواعد وأصولاً، والتفسير عموماً كشف لمعان في الكلام يطرأ عليها في اللفظ إشكال من: إجمال، أو غرابة، أو حذف، أو غموض.

ويأتي التفسير "عند النحاة دالاً على مجموعة من المعاني، ولعل من أبرزها التمييز خاصة عند الكوفيين، والآخر معناه تقدير عامل محذوف يدل عليه ويفسره عامل مذكور"⁽²⁾، وهو أغلب ما تدور عليه القواعد التي تأتي لاحقاً، مع عموم بعضها.

ومن القواعد التي ذكرها السيوطي في هذا الباب:

❖ المفسر لا يتقدم المُفسر⁽³⁾:

ومن جملة قواعد النحاة فيما يتعلق بالتفسير:

- لا يُجمعُ بين المفسر والمفسر⁽⁴⁾.

- التفسيرُ لا موضع له من الإعراب⁽⁵⁾.

- المطابقة بين المفسر والمفسر مُلتزمة⁽⁶⁾.

(1) النحو الوافي، ج2، ص162.

(2) التفسير في النحو العربي إطاره النظري وقضاياها، صالح الوهبي، مجلة جامعة الإمام، ع33، المحرم 1422هـ، ص398.

(3) الأشباه والنظائر، ج2، ص506. وينظر: المساعد على تسهيل الفوائد، ج3، ص113. التذليل والتكميل، ج2، ص298.

(4) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، ط20، 1400 هـ / 1980 م، ج2، ص130، وينظر: شرح شذور الذهب، الجوجري، ج2، ص410، شرح التصريح، ج1، ص374.

(5) تمهيد القواعد، ج5، ص2347.

(6) همع الهوامع، ج3، ص118. وينظر: شرح ابن عقيل، ج2، ص168، المقاصد الشافية، ج3، ص210.

- التفسيرُ إنما يَجِيءُ بعدَ تمامِ المفسرِ⁽¹⁾.

- المفسرُ نائبُ منابِ المفسرِ⁽²⁾.

- لا يُفسرُ الشيءُ بما هو مثله في الإجماع⁽³⁾.

ومن العبارة المشهورة التي هي بمثابة قاعدة كلية قول سيبويه: "كلّهم يُفسرُ ما يَنوِي"⁽⁴⁾.

ومن الأمثلة الجزئية على قواعد هذا الباب:

- يحذف الفعل وجوبا، ويُفسرُ بعد حذفه، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

أَسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة:6]، التقدير: وإن استجارك أحد من المشركين، ولو ذكرت الفعل المحذوف، كان ذلك جمعا للمفسر والمفسر، وهو غير جائز بناء على قاعدتهم العامة: لا يجمع بين المفسر والمفسر⁽⁵⁾، وربما جمع بينهما لحاجة، كالتمثيل للتعليم، أو التوضيح، وغير ذلك.

- في نحو: أظنّ ويظنّاني زيدا وعمرا أخوين، (زيدا) مفعول أول لـ(أظن)، و(عمرا) معطوف عليه و(أخوين) مفعول ثان لـ(أظن)، و(الياء) مفعول أول لـ(يظنّان) فيحتاج إلى مفعول ثان فلو أتيت به ضميرا فقلت: أظن ويظنّاني إياه زيدا أخوين، لكان (إياه) مطابقا للياء في أنهما مفردان، ولكن لا يطابق ما يعود عليه وهو (أخوين) لأنه مفرد، و(أخوين) مثني فتفوت مطابقة المفسر للمفسر، وذلك لا يجوز؛ لأن المطابقة بين المفسر والمفسر ملتزمة؛ ما لم تؤد المطابقة إلى مخالفة المخبر عنه فالإظهار حينئذ واجب⁽⁶⁾.

- في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر:49]، نصبت (كلّ) بفعل محذوف،

تقديره: (خلقنا)، ويفسره الفعل المذكور (خلقنا)؛ لأن العامل المفسر يكون من لفظ المفسر نفسه⁽⁷⁾.

(1) شرح كتاب سيبويه، السيرافي، ج2، ص69.

(2) ارتشاف الضرب، ج4، ص2141. التذييل والتكميل، ج7، ص87.

(3) التذييل والتكميل، ج10، ص96.

(4) الكتاب، ج1، ص155.

(5) ينظر: شرح المفصل، ج5، ص122، الكناش في في النحو والصرف، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل، تح: الدكتور رياض بن

حسن الخوام، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 2000 م، ج1، ص172.

(6) ينظر: شرح ابن عقيل، ج2، ص168، المقاصد الشافية، ج3، ص210. همع الهوامع، ج3، ص118.

(7) ينظر: همع الهوامع، ج3، ص143، ارتشاف الضرب، ج3، ص1617.

- "تأتي (أن) تفسيراً بعد صريح القول؛ ويشترط في التفسيرية ألا تتعلق بالأول لفظاً، ولذا لم تحمل على التفسير في قوله تعالى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: 10]، لأنها خير للمبتدأ، ولا في: كتبت إليه بأن قم، ومن الفرق بين التفسيرية والمصدرية، أن المصدرية يجوز تقديمها على ناصبها، والتفسيرية لا تتقدم على الفعل، لأن المفسر لا يتقدم على المفسر" (1).

- اشترط النحاة في باب الاشتغال تقدم الاسم وتأخر العامل، وعلى هذا لا يجوز مثلاً: ضربته زيداً، على أن يكون انتصاب (زيد) على إضمار فعل يفسره ضربته، ويكون منوياً به التقديم، ومنوياً ب(ضربته) التأخير؛ لأنه يلزم تقديم الضمير على ما يعود عليه، ولا مقتضي لتأخره عنه، وليس التفسير كالخبر؛ لأن الأصل في التفسير أن يتقدم على المفسر (2).

- "من موانع العمل في السابق والتفسير لعامل فيه: وقوع الفعل بعد استثناء، نحو: ما زيدٌ إلا يضربه عمرو، فلا يجوز في زيد وما وقع موقعه إلا الرفع، لأن ما بعد (إلا) لا يعمل فيما قبلها، ولا يفسر عاملاً فيه" (3)، ومثله المضاف إليه لا يعمل فيما قبل المضاف، فلا يفسر عاملاً فيه (4).

يتضح من هذا ارتباط مسألة التفسير في النحو بشكل كبير بقضية العامل، وما يتفرع عنه من أحكام، كتقدم العامل على المعمول، وتقدير حذفه، ويمتد هذا الارتباط إلى أبواب نحوية مختلفة، كباب الشرط، والاشتغال، واسم الفاعل، واسم التفضيل، والمصدر، والعطف، والفصل بين العامل والمعمول، وغير ذلك (5).

ومن الشروط التي وضعوها للتفسير العام المتعلق بالنصوص العربية: "أن يكون في حدود المستعمل عند أهل العربية" (6).

(1) المساعد على تشهيل الفوائد، ج3، ص113.

(2) ينظر: التذليل والتكميل، ج6، ص298.

(3) شرح لتسهيل، ج2، ص138.

(4) ينظر: المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، العيني بدر الدين بن أحمد، تح: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط1، 1431 هـ / 2010 م، ج1، ص1310.

(5) ينظر: التفسير في النحو العربي، صالح الوهبي، ص397، ص405.

(6) شرحاً أبي العلاء والخطيب التبريزي على ديوان أبي تمام دراسة نحوية صرفية، إيهاب عبد الحميد عبد الصادق سلامة، رسالة ماجستير - كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، إشراف: د محمد جمال صقر، 2012 م، ج1، ص438.

ثانيا- القواعد والأصول الكلية المقاصدية اللفظية :

يناقش هذا المطلب عدة ظواهر لغوية متعلقة بالمقاصد النحوية، وبيان القواعد الكلية التي تحكمها، وترجع هذه المقاصد في غالبها إلى اللفظ:

1- التخفيف:

"لغة العرب مبنية على التخفيف ما أمكن"⁽¹⁾، ويسميه البعض: الاستخفاف⁽²⁾، وهو من المقاصد العامة التي نَزَعَتْ إليها العرب في كلامها، ولزمتها في كثير من المواضع، وهو "مصلحة تتعلق باللفظ"⁽³⁾، ويكثر دورانه مع كثرة الاستعمال، والتخفيف طرْحُ فيه فراژ من المصير إلى ما يستثقلونه من الكلام، أو يسمه بقبح، والأمن من الوقوع في محذور أو مفسدة، وهو ميل إلى طبيعة العربية من خفة وسهولة في اللفظ وعدوبة في الكلام، "فمن شأن العرب تخفيف ما يكثر في كلامهم وحذفه، لاسيما إذا عرف موقعه، ولم يقع فيه لبس"⁽⁴⁾، وقد وضع النحاة له أصولا كلية تحكمه وتضبطه، وقد أفرد السيوطي الخفة والثقل بالحديث، ومن القواعد التي أوردها:

❖ كَثْرَةُ الاسْتِعْمَالِ مَطْنَةٌ التَّخْفِيفِ⁽⁵⁾:

يعني أن "الكلمة إذا كثرت استعمالها جاز فيها من التخفيف ما لم يجز في غيرها"⁽⁶⁾، و"التخفيف من لفظ مستعمل أولى من التخفيف من لفظ لم يُستعمل قط"⁽⁷⁾، والداعي العام للتخفيف أنهم "إلى تخفيف ما أكثروا استعماله أحوج"⁽⁸⁾؛ إلا أن "الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقص أغراض مقصودة تُركت"⁽⁹⁾.

(1) حاشية الصبان، ج1، ص78.

(2) ينظر مثلا: المقاصد الشافية، ج7، ص365، الأصول في النحو، ج3، ص436. المقتضب، ج3، ص227.

(3) شرح التسهيل، ج1، ص254.

(4) اللامات، الزجاجي، ج1، ص94.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص564. ص579. وينظر: الممتع الكبير في التصريف، ص445.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص574.

(7) المقاصد الشافية، ج8، ص297.

(8) الكتاب، ج1، ص163.

(9) شرح المفصل، ج5، ص515.

ومن شدة عنايتهم بالتخفيف أنهم "يعتمدون التخفيف في الخطّ كما يعتمدونه في اللفظ"⁽¹⁾.

ومما أورده السيوطي من قواعد كذلك:

- التَّخْفِيفُ لَا يَلِيقُ بِالْحَفِيفِ⁽²⁾.

- مَا حُذِفَ لِلتَّخْفِيفِ كَانَ فِي حُكْمِ الْمَنْطُوقِ بِهِ⁽³⁾.

- الْأَصْلُ أَخْفُ مِنَ الْفَرْعِ⁽⁴⁾.

ومن قواعد النحاة في الباب:

- الْحَفِيفُ أَوْلَى مِنَ الثَّقِيلِ⁽⁵⁾.

- الْحَمْلُ عَلَى الْأَخْفِ أَوْلَى⁽⁶⁾.

ومن الأمثلة في هذا الباب:

- ما يطرأ على الاسم من تغيير لكثرة استعماله، فحفت في ألسنتهم، وجوزوا فيه ما لم يجز في

غيره⁽⁷⁾.

- حذف المفعول لأنه فُضِّلَ، إذ يمكن أن تستقل الجملة مع سلامة المعنى، وينعقد الكلام من

الفعل والفاعل بلا مفعول، إذا لم يكن في سقوطه لبس، فيحذف لضرب من التخفيف، وهو في حكم

المنطوق به⁽⁸⁾.

- يحذف حرف الجر من الظرف، وهو كل ما كان منتصباً على تقدير (في)، فنقول: قمتُ اليوم،

وقمت في اليوم، ف(في) مرادة، وإن لم تذكرها، وهي محذوفة من اللفظ لضرب من التخفيف، فكانت

(1) الممتع لابن عصفور، ص 377.

(2) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 231.

(3) السابق، ج 1، ص 582.

(4) السابق، ج 1، ص 566.

(5) شرح مراح الأرواح في علم الصرف، دنقوز شمس الدين أحمد، ج 1، ص 122.

(6) اللباب في علل البناء والإعراب، ج 1، ص 102.

(7) ينظر: الكتاب، ج 2، ص 256-257.

(8) ينظر، شرح المفصل، ج 1، ص 419.

في حكم المنطوق به⁽¹⁾، وجاز الحذف أيضا مع (أن) الناصبة للفعل، و(أنّ) المشددة الناصبة للاسم، نحو: أنا راغبٌ في أن ألقاك، ولو قلت: أنا راغب أن ألقاك من غير حرف جرّ؛ جاز. وكذلك تقول في المشددة: أنا حريصٌ في أنك تُحسِنُ إليّ، ولو قلت: أنك تحسن إليّ، من غير حرف جرّ جاز، فجوّزوا حذف حرف الجرّ تخفيفًا، كما حذفوا الضمير المنصوب من الصلة، نحو قوله تعالى: ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: 41] ⁽²⁾.

- جواز الإضافة في مثل: هما الضاربا زيد، والضاربو زيد؛ لما يحصل بالإضافة من التخفيف بحذف النون⁽³⁾.

- اشتقاق (قَد) من: قَدَدْتُ الشيء. واشتقاق (قَط) من: قَطَطْتُ الشيء، إذا قطعته، فأصلهما لذلك التثقيل، وإمّا حُفِّفْنَا بحذف لاميهما، وغلب عليهما التخفيف لكثرة استعمالهما⁽⁴⁾.

- تبدل (الهمزة) (ياء) لضربٍ من التخفيف على غير قياس، مثل (قَرَأْتُ): (قَرَيْتُ)، وفي: (بَدَأْتُ): (بَدَيْتُ)، وفي: (تَوَضَّأْتُ): (تَوَضَّيْتُ)⁽⁵⁾.

- حذف (الياء) في النسب إلى (سَيِّدٍ)، و(هَيْنٍ): (سَيِّدِيٌّ)، و(هَيْنِي)؛ لثقل الاسم باجتماع ياءين وكسرتين بعدهما (ياء) الإضافة، فثقل عليهم اجتماع هذه المتجانسات، فحذفوا (الياء) تخفيفًا، وخصّوا المتحركة بالحذف؛ لأنّه أبلغ في التخفيف⁽⁶⁾.

والخفة والثقل في النحو ينظر إليهما من جهة اللفظ كما سبق، أما من جهة المعنى فهو ما "ينتج من تشابك في الدلالات، وتعقدها، وغموضها"⁽⁷⁾.

(1) ينظر: شرح المفصل، ج1، ص423.

(2) ينظر، السابق، ج4، ص515.

(3) ينظر: السابق، ج2، ص132.

(4) ينظر: السابق، ج2، ص146.

(5) ينظر: السابق، ج3، ص9.

(6) ينظر: السابق، ج3، ص446.

(7) ظاهرة التخفيف في النحو العربي، أحمد عفيفي، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة - مصر، ط1، 1417هـ/1996م، ص45.

فالخفيف من الكلمات ما قلَّت مدلولاته ولوازمه، والثقل ما كَثُرَ ذلك فيه، كخفة الاسم في أنه يدل على مسمى واحد، ولا يلزمه غيره في تحقق معناه، فلفظة (رجل) معناها ومسامها الذَّكر من بني آدم، وثقل الفعل أن مدلولاته ولوازمه كثيرة، فمدلولاته الحدث والزمان⁽¹⁾.

وقاعدتهم في هذا:

- التَّثْقُلُ والخَفَّةُ يُعرَفَانِ مِنْ طَرِيقِ المعْنَى لا مِنْ طَرِيقِ اللَّفْظِ⁽²⁾.

ومن القواعد الجزئية التي أوردها السيوطي في باب الخفة:

- الاسمُ أخْفُ مِنَ الفعلِ⁽³⁾.

- الاسمُ أخْفُ مِنَ الصِّفَةِ⁽⁴⁾.

- المذْكَرُ أخْفُ مِنَ المؤنَّثِ⁽⁵⁾.

- التَّكْرَةُ أخْفُ مِنَ المعرفةِ⁽⁶⁾.

- المفْرُدُ أخْفُ مِنَ المَرْكَبِ⁽⁷⁾.

و التخفيف يتجسّد في صور عديدة من اللغة، فيشمل الحروف، وحركاتها، وتوالي الأمثال، والأضداد منها، وتقارب مخارجها، كما يشمل أصل الكلمة، وما يدخلها من تغيير كالأفعال، والإبدال، والإدغام، ويكون بالحذف، وقد يكون بتقديم صيغة على أخرى، وغير ذلك من الصور التي ترتبط بالاستعمال العربي الصحيح، و"التخفيف مصلحة تتعلق باللفظ فلا يترتب الحكم عليها؛ إلا بشرط السلامة من مفسدة تتعلق بالمعنى كخوف اللبس"⁽⁸⁾، يهدف إلى تقليص الكلفة، والاقتصاد في المجهود عند المتكلم، وهو مقصد عزيز في اللغة، "ومطلب أصيل في الفكر النحوي، كما أنه مظهر من مظاهر

(1) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص318.

(2) السابق، ج1، ص319.

(3) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص231. الإيضاح في علل النحو، ج1، ص101.

(4) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص122. المقاصد الشافية، ج9، ص185.

(5) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص232. الكتاب، ج1، ص22. شرح المفصل، ج4، ص6.

(6) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص564. الكتاب، ج1، ص22. شرح المفصل، ج1، ص165.

(7) الأشباه والتّظائر، ج1، ص565.

(8) شرح التسهيل، ج1، ص254.

التفسير اللغوي، الذي يبني على الذوق الاستعمالي للغة⁽¹⁾، والقواعد العامة التي "اتفق عليها النحاة المتفنون في اللغة، والتي حكمت ظاهرة التخفيف، أثبتت بما لا يدع مجالاً للشك أن هذه الظاهرة تجسدت في لغتنا، وأصبح هناك إحساس عام بها، فانطبعت في نفوسنا أدلة ذلك... تجسدت لدينا من خلال ما يسمى بالنحو الفتي، والنظر في طبيعة اللغة"⁽²⁾.

2- الثقل:

ترتبط ظاهرة الثقل بشكل وثيق بظاهرة التخفيف، ولهذا فقياس كل منهما لا بد أن يكون في مقابل الآخر ووجوده، وهما مجرد انطباع، وأثر إيقاعي يحسه المتحدث في نفسه من خلال ممارسة اللغة، لهذا يقولون: الخفة والثقل شيء نسبي⁽³⁾، فما يجدونه من ثقل في عبارة، أو كلمة، أو حرف، أو حركة، يلجئهم إلى التخفيف ليتخلصوا من الثقل.

وقد وضع النحاة قواعد تحكم هذه الظاهرة، وهذا التوجه الأصيل، على صورة تؤكد مراعاة ضبط اللغة دون تغييب جانبها الفني، الذي يعتمد على الذوق اللغوي الاستعمالي، والإحساس العام بها، وذكر السيوطي الثقل مع الخفة في "الأشباه والنظائر"، ومن القواعد التي وضعها النحاة في هذا الباب:

- قَلْبُ الْأَثْقَلِ إِلَى الْأَخْفِ أَوْلَى⁽⁴⁾.

- الثَّقِيلُ لَا يُثَقَّلُ⁽⁵⁾.

- الْأَوْلَى حَمْلُ الثَّقِيلِ عَلَى الْخَفِيفِ⁽⁶⁾.

- حَذْفُ الْأَثْقَلِ أَقْرَبُ إِلَى الْقِيَاسِ⁽⁷⁾.

- لِلضَّرُورَةِ اعْتَبِرْ مُطْلَقَ الثَّقَلِ⁽⁸⁾.

(1) ضوابط الفكر النحوي، ج 1، ص 226

(2) ظاهرة التخفيف، ص 31.

(3) ينظر: ظاهرة التخفيف في النحو العربي، ص 30-31.

(4) الخصائص، ابن جني، ج 3، ص 164.

(5) اللباب في علل البناء والإعراب، ج 1، ص 75.

(6) شرح شافية ابن الحاجب، ج 2، ص 708.

(7) اللباب في علل البناء والإعراب، ج 2، ص 377.

(8) شرح المفصل، ج 1، ص 191.

- لا يُؤثِّر الأثْقَلُ على الأَخْفِ إِلَّا في الضَّرُورَةِ⁽¹⁾.

- الفَرْعُ أَثْقَلُ مِنَ الأَصْلِ⁽²⁾.

- اِحْتِمَالُ الثَّقَلِ مع مُوَافَقَةِ الأَصْلِ أَوْلَى مِنَ اِحْتِمَالِ الثَّقَلِ مع مُخَالَفَةِ الأَصْلِ⁽³⁾.

ومن الأمثلة الجزئية:

- تجنب بناء (فَعُل) مما عينه (ياء) مخافة انتقاهم من الأثقل إلى ما هو أثقل منه؛ لأنه كان يلزمهم أن يقولوا: بُعِثُ أبوع، وهو ييوع، ونحن نبوع، وأنت -أو هي- تبوع، ونحو ذلك⁽⁴⁾.

- ترك استعمال الضمير المنفصل في المواضع التي يمكن أن يقع فيها المتصل؛ لأنهم لا يعدلون إلى الأثقل عن الأخف والمعنى واحدٌ إلا لضرورة، فلذلك لا يقال: ضَرَبَ أنتَ، ولا: ضَرَبَ هُوَ؛ لأنه يجوز أن يقع هنا المتصل، فتقول: ضَرَبْتَ، وضَرَبَ، ولا حاجة لضمير (أنت)، و(هو)⁽⁵⁾.

- قالوا: طَوَيْتُ طَيًّا، وَلَوَيْتُ لَيًّا، وشَوَيْتُ شَيًّا، والأصل فيه: طَوِيًّا وَلَوِيًّا وشَوِيًّا، إلا أنه لما اجتمع (الواو) و(الياء) والسابق منهما ساكن قلبوا (الواو) (ياء)، وجعلوهما (ياء) مشددة، وإنما وجب قلب (الواو) إلى (الياء) دون قلب (الياء) إلى (الواو) لأن (الياء) أَّخَفُ من (الواو)؛ فلما وجب قلب أحدهما إلى الآخر كان قلبُ الأثقلِ إلى الأَخْفِ من قلب الأَخْفِ إلى الأثقلِ⁽⁶⁾.

ويظهر الثقل عموماً على المستوى التركيبي، والصرفي، والصوتي، مثل: انفراج المسافات بين الحروف والحركات عند النطق، وثقل بعض الحروف في طبيعتها مثل (الهمزة)، وطول الجملة وكثرة مكملاتها، والثقل في ترك استخدام بعض الأدوات، مثل: (أدعو) مكان (يا)، والتضعيف، وتتابع نوع من المقاطع المفرطة في الطول، أو القصر، أو تألف بعض الكلمات، وتوالي حركات متماثلة، وثقل بعض الحركات على بعض كالضمة عن الفتحة، وتجاور الأصوات ذات البعد الشديد، وغير ذلك⁽⁷⁾.

(1) شرح كتاب سيبويه، ج3، ص106.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص566.

(3) شرح المفصل، ج4، ص243.

(4) الخصائص، ج2، ص530.

(5) شرح المفصل، ج2، ص317.

(6) الإنصاف، ج1، ص13.

(7) ينظر: ظاهرة التخفيف، ص31-42.

ومما أورده السيوطي من قواعد فرعية في الثقل:

- الضمّة أثقل من الفتحّة⁽¹⁾.
- اللّازم أثقل من العارض⁽²⁾.
- الفعل أثقل من الاسم⁽³⁾.
- الجمع أثقل من المفرد⁽⁴⁾.

3- التعادل والتناسب:

لم يكتفِ النحاة بالعناية بباب الخفة والثقل فقط؛ بل تجاوزوه إلى العناية بالموازنة بينهما، فلم يقفوا على مجرد طلب الأخفّ الأسهل في النطق، وتجنّب الأثقل، بل حملوا أحدهما على الآخر، وقدموا الأنسب منهما، وعادلوا بينهما، وكل هذا فيه مراعاة للأقوى، والأنسب للمتكلم، والأظهر نشاطاً له، والأجمل حالاً تحت قاعدة عامة عندهم وهي: **التعادل والتناسب**.

والتعادل أو الاعتدال في اللغة عموماً هو: التساوي بين شيئين بما يحقق التوازن بينهما، ومن أخصّ صورته في إطلاق النحاة هو: التوازن والمساوات بين الخفة والثقل في الكلام. فالكلمة الثقيلة لفظياً، أو معنوياً نجد السلوك اللغوي يراعي التخفيف عند التصرّف فيها، وذلك بصور مختلفة: كالجمع، والتصغير، والنسب، والإعراب، وغير ذلك؛ ليكون لها من القواعد السلوكية غير ما للكلمة الثقيلة⁽⁵⁾. يقول السيوطي في معرض التعليل بهذه الظاهرة: "إنما اختصت تاء التأنيث الساكنة بالفعل، والمتحركة بالاسم لثقل الفعل وخفة الاسم؛ فأعطى الأخف للأثقل، والأثقل للأخف تعادلاً بينهما"⁽⁶⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص231.

(2) السابق، ج2، ص532.

(3) السابق، ج1، ص564.

(4) السابق، ج1، ص232.

(5) ينظر: ظاهرة التخفيف، 364.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص233.

ومصطلح "التعادل" و"التناسب" يدور بكثرة في كتب النحاة، ونقاشاتهم، واستدلالاتهم، ولم يكن السيوطي بعيدا عن هذا، فقد خصّه بالحديث في "الأشباه والنظائر" ونقل فيه عن عدة نحاة، ومن القواعد التي أوردتها⁽¹⁾.

❖ يعتدل الكلام بتخفيف ما يكثر، وتثقيل ما يقل⁽²⁾.

❖ أعطي الأخف للأثقل والأثقل للأخف تعادلا بينهما⁽³⁾.

❖ الأثقل للأقل لقلّة دورانه، والأخف للأكثر ليسهل⁽⁴⁾.

ومن القواعد عند النحاة:

- التناسب أولى من التخالف⁽⁵⁾.

- التناسب في العطف أولى من التخالف⁽⁶⁾.

- تناسب الجملتين المتعاطفتين أولى من تخالفهما⁽⁷⁾.

ومن الأمثلة:

- أعطي الفاعل الرفع، والمفعول النصب لقة الفاعل وكثرة المفعول، فالفاعل لا يكون إلا لفظا واحدا، والمفعول يتعدد لفظه، والرفع أثقل من النصب فأعطى الثقيل للواحد، والنصب للمتعدد ليتعادلا⁽⁸⁾.

- كُسرت نون التثنية، وفتحت نون الجمع لأن التثنية أخف من الجمع، والكسرة أثقل من الفتحة فخص الأخف بالأثقل والأثقل بالأخف للتّعادل⁽⁹⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر ج 1، ص 231 وما بعدها.

(2) السابق، ج 1، ص 352.

(3) السابق، ج 1، ص 233.

(4) السابق، ج 1، ص 351.

(5) شرح التصريح، ج 1، ص 396.

(6) شرح قطر الندى، ص 194.

(7) مغني اللبيب، ص 631.

(8) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 231.

(9) ينظر: السابق، ج 1، ص 231.

- حذفت (الياء) و(التاء) في باب: (فَعِيلَة) في النسب نحو: (حَنِيفَة) و(حَنَفِي)، وباب: (فَعِيل) لا يحذف منه (الياء)، نحو (تَمِيم) و(تَمِيمِي)؛ لأن المؤنث ثقيل فناسب الحذف منه تخفيفاً بخلاف المذكور⁽¹⁾.

- "قال تعالى: ﴿كَلِمَاتٌ جُنتَيْنِ ءَاتَتْ أَكْثَمًا﴾ [الكهف: 33]، ولم يقل: آتتا، فلما كان (لكلا) و(كلتا) حظّ من الإفراد، وحظّ من التثنية أجريا في إعرابهما مجرى المفرد تارة، ومجرى المثني تارة، وحُصّ إجرؤهما مجرى المثني بحالة الإضافة إلى المضمّر؛ لأن الإعراب بالحروف فرع الإعراب بالحركات، والإضافة إلى المضمّر فرع الإضافة إلى الظاهر لأن الظاهر أصل المضمّر، فجعل الفرع من الفرع، والأصل مع الأصل؛ مراعاة للمناسبة"⁽²⁾.

- الاسم المشتغل عنه إذا وقع بعد عاطف تقدمته جملة فعلية، ولم يُفصل بين العاطف والاسم اختير نصبه، نحو: قام زيدٌ وعمراً أكرمته، وذلك طلباً للمناسبة بين الجملتين، لأن مَنْ نَصَبَ فقد عطف فعلية على فعلية، ومن رفع فقد عطف اسمية على فعلية، وتناسب المتعاطفين أولى من تخالفهم⁽³⁾.

- "تقلّبُ (الواو) (ياء) إذا انكسَرَ ما قَبَلها للمناسبة، نحو: (مِيزَان) و(مِيقَات)، أصله: (مِوزَان)، و(مِوقَات)، من: الوزن والوقت، قُلبت (الواو) (ياء) للمناسبة وطلب الخفة"⁽⁴⁾.

من خلال هذا يتضح توجه اللغة بشكل واضح وملموس إلى التعادل الذي يقبله العقل، والذوق، ويدل على دقتها، وإذا كان مقياس الخفة والثقل فيما تقدم يقوم على معطيات حسية ملموسة مواتية للطباع، وينطوي عليها الحس، فإن هذا المعيار لا يحتكم إلى الحس والوجدان؛ بل إلى التّصوّر الذهني للكلمات، وما تتضمنه من دلالة نحوية⁽⁵⁾، وهو يجري على مستويات مختلفة صوتية، وصرفية، وتركيبية، ودلالية، وقد يذهبون مع المساواة إلى أبعاد أخرى كالمشاكلة، والتجانس، والتناسق.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص232.

(2) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ج1، ص57.

(3) ينظر: السابق، ج1، ص433.

(4) شرح شافية ابن الحاجب، ج2، ص733.

(5) ضوابط الفكر النحوي، ج1، ص552.

4- توالي الأمثال:

هذا المقصد له علاقة بما سبق من حيث كونه علة للتخفيف أحيانا، لكنه أخص من جهة أنهم يريدون به صورة مخصوصة، وهي: استئصال يحصل في النطق عند اجتماع الأمثال والأشباه، حيث يؤثران السلامة منه على الوقوع فيه لما له من أثر على اللفظ، والعرب تمنع اجتماع كثير من الأشياء.

ومن قواعد التي أوردتها السيوطي في هذا:

❖ اجتماع الأمثال مكروه⁽¹⁾.

وللنحاة جملة من القواعد منها:

- لا يجتمع عليهم في شيء واحد أثقال مترادفة⁽²⁾.

- العربية تكره توالي الأضداد⁽³⁾.

- يُقدّمون الأقوى من المتقاربان⁽⁴⁾.

- الارتياح لتوالي الأشتات⁽⁵⁾.

ومن الأمثلة الجزئية:

- يُمنع دخول حرف تأكيد على حرف مثله، فلا يجوز أن تقول: إنَّ إنَّك منطلق يسرني، تريد:

إنَّ انطلاقتك يسرني، فإن فصلت بينها فقلت: إنَّ عندي إنَّك منطلق جاز ذلك⁽⁶⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص39.

(2) شرح كتاب سيوييه، السيراني، ج1، ص142.

(3) اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان، ص264.

(4) الخصائص، ج1، ص55.

(5) ينظر: الأصول، تمام حسن، ص127.

(6) ينظر: الأصول، ابن السراج، ج1، ص234.

- لا يتوالى حرفان لمعنى واحد، مثل حروف المضارعة، كلها كالحرف الواحد لا يدخل بعضها على بعض، كما لا يجمعون بين حرفي استفهام، ولا حرفي نفي⁽¹⁾، فعلى هذا لا يجوز تكرير الحرف الواحد لما فيه من توالي الأمثال، فلا تقول: الدار للزيد⁽²⁾.

- قدرت الضمة في مثل: جاء القاضي، وزيد يرمي ويغزو، والكسرة في: مررت بالقاضي؛ لثقلهما في أنفسهما، وانضاف إلى ثقلهما اجتماع الأمثال، فحففوا بأن أسقطوا الحركة المستثناة⁽³⁾.

- حذفت نون الرفع لاجتماع الأمثال؛ كما حذفت مع نون الوقاية في نحو: ﴿أَتُحَجَّوْنَ﴾ [الأنعام:80]⁽⁴⁾، وحذفت لام التعريف من (الذي) و(التي) وفروعهما كراهة اجتماع مثلين في الخط⁽⁵⁾.

وقد لا يصل الجمع بين الأمثال إلى درجة المنع، ويكون الفرار منه بصورٍ عدة: إما بال حذف، أو الإدغام، أو القلب، أو الفصل، وغير ذلك من المسالك اللفظية التي تجنب مما "يصطدم بالذوق العربي الذي يكره توالي الأمثال، ومن هنا يتدخّل هذا الذوق الاستعمالي"⁽⁶⁾.

ومن القواعد الفرعية في هذا الباب:

- لا يُجْمَعُ بَيْنَ عَلامَتَيْ تَأْنِيثٍ⁽⁷⁾.

- لا يُجْمَعُ بَيْنَ عَلامَتَيْ تَعْرِيفٍ⁽⁸⁾.

- الأَصْلُ أَلَّا تَتَّوَالِيَ أَرْبَعُ مُتَحَرِّكَاتٍ⁽⁹⁾.

- لا يَجْتَمِعُ حَرْفَانِ لِمَعْنَى⁽¹⁰⁾.

(1) سرّ صناعة الإعراب، ج1، ص387.

(2) توجيه اللّمع، ابن الخباز، ص267.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص44.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص41.

(5) همع الهوامع، ج3، ص519.

(6) اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان عمر، عالم الكتب، ط5، 1427هـ/2006م، ص298.

(7) ينظر: الإنصاف، الأنباري، ج1، ص19، ولفظه: لا يجمعون بين علامتي تأنيث.

(8) ينظر: السابق، ج1، ص255.

(9) ينظر: الأصول، ابن السراج، ج3، ص184، ولفظه: "وليس في أصول كلامهم جمع بين أربع متحركات في كلمة".

(10) ينظر: الإيضاح العضدي، أبو علي الفارسي، تح: حسن شاذلي، ط1، 1389 هـ / 1969م، ج1، ص289.

- لا تَجْتَمِعُ عَلَامَتَا تَعْرِيفٍ⁽¹⁾.

وكل ما سبق يرجع للذوق والعرف اللغوي عند العرب أصحاب السليقة، الذي جعلهم يكرهون توالي الأمثال والأضداد، ويألفون توالي الأشنتات، فعدلوا عن أصل أحدهما، ومالوا به إلى مخرج آخر أو بعض صفاته، فألوا بالنطق إلى الإدغام، أو الإخفاء، أو الإقلاب، وغير ذلك⁽²⁾.

5- الاختصار:

الاختصار أصل لغوي بلاغيّ قويم، لا يختص بباب، ولا يقتصر على مسألة، وهو جلّ مقصود العرب، وعليه مبني أكثر كلامهم⁽³⁾، ويراد به: حذف ما يمكن الاستغناء عنه من الألفاظ لداع يقتضيه، شرط ألا يخل ذلك بالمعنى مع وجود دليل على المحذوف⁽⁴⁾، أي: "تجريد اللفظ اليسير من اللفظ الكثير مع بقاء المعنى"⁽⁵⁾، وكلما وضّح المعنى كُمل الاختصار، وكان الكلام أعذب وأسهل.

والاختصار مظهر من مظاهر التخفيف اللغوي؛ والمحك الأساسي له؛ فالعرب تختصر الكلام تخفيفاً لعلم المستمع بتمامه، وليس فيه إسقاط وإنما وقوع عنصر لغوي محل عنصر آخر، بحيث يتضمن الأول معنى الثاني مع اختلافه عنه في قلة حروفه، مثل وقوع الحرف موقع الفعل وفاعله، وهو جائز مادام المعنى غير ناقص، ومراد المتكلم غير غامض⁽⁶⁾.

ومن قواعده المشهورة التي نقلها السيوطي:

❖ اِخْتِصَارُ الْمُخْتَصِرِ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ إِجْحَافٌ بِهِ⁽⁷⁾:

❖ وَمَا وُضِعَ لِلِاخْتِصَارِ لَا يَسُوغُ حَذْفُهُ وَلَا الْحُكْمُ بزيادته⁽⁸⁾.

وقد ضبط النحاة هذه الظاهرة بجملة من القواعد والأصول الكلية، منها:

(1) ينظر: أسرار العربية، الأنباري، ص174. الإنصاف، ج1، ص313.

(2) ينظر: الأصول، تمام حسان، 127.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص66. النحو الوافي، ج2، ص56.

(4) النحو الوافي، عباس حسن، ج2، ص56.

(5) موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، ج1، ص161.

(6) ينظر: ظاهرة التخفيف، 351.

(7) الأشباه والنظائر، ج1، ص74.

(8) السابق، ج1، ص75.

- الاختصار مؤثر على التطويل⁽¹⁾.

- إذا حصل الغرض بالأخصر لم يُصر إلى غيره⁽²⁾.

- الاختصار مع العلم مطلوب⁽³⁾.

- التكرار يُنافي الاختصار⁽⁴⁾.

ومن الأمثلة الجزئية التطبيقية:

- قولهم: لله دُرْكٌ من رجلٍ، (من) للتبعيض عند بعضهم، والتقدير: لقد عظمت من الرجال، فوضع المفرد موضع الجمع، والنكرة موضع المعرفة للعلم وطلبها للاختصار⁽⁵⁾.

- "دخلت (إنّ) على الكلام للتوكيد عوضاً عن تكرير الجملة، وفي ذلك اختصار تام مع حصول الغرض"⁽⁶⁾.

- لا يُؤتى بالضمير المنفصل مع القدرة على المتصل؛ لأن علة الإتيان بالضمير الاختصار، والمتصل أخصر⁽⁷⁾.

- الأصل في علامات الإعراب الحركات دون الحروف؛ لأن الحركة أيسر من الحرف، وهي كافية في الدلالة على الإعراب، وإذا حصل الغرض بالأخصر لم يُصر إلى غيره⁽⁸⁾.

- يجب في النعت أن يكون مساوياً لمتبوعه في التعريف أو دونه، وسبب ذلك أن الاختصار يؤثر على التطويل، فوجب لذلك أن يبدأ بالأخصر ليقع الاكتفاء به⁽⁹⁾.

(1) تمهيد القواعد، ج7، ص3318. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي، ج1، ص151.

(2) الأشباه والتظائر، ج2، ص52.

(3) المرتجل في شرح الجمل، ابن الخشاب أبو محمد عبد الله بن أحمد، تح: علي حيدر، مجمع اللغة العربية بدمشق، 1392هـ / 1972م، ج1، ص280، ص278.

(4) المقاصد الشافية، ج6، ص12.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص68.

(6) اللباب في علل البناء والإعراب، ج1، ص205.

(7) اللباب في علل البناء والإعراب، ج1، ص483.

(8) ينظر: السابق، ج1، ص54.

(9) توضيح المقاصد، المرادي، ج1، ص151.

- النعت والمنعوت إذا علما جاز حذف أحدهما في فصيح الكلام على جهة الاختصار، وذلك أن الأصل الإثبات في الجميع، لكن عادة العرب أنها تجتزئ بالقرائن عن النطق في كثير من كلامها، فإذا كان اللفظ معلوما، ولم يؤدّ حذفه إلى اختلال الكلام، بل يستقلُّ اللفظ والمعنى بما بقي جاز ذلك، فإذا قلت: مررتُ بعاقِلٍ، أو براكِبٍ، علّم أن المحذوف (رَجُلٌ)⁽¹⁾.

- الحروف لا يجوز حذفها قياسا، لأنها إنما دخلت الكلام لضرب في الاختصار، فحروف الاستفهام نائبة عن: (أستفهم)، وحروف العطف عن (أعطف)، وحروف النداء عن: (أنادي)، فلو حُذفت لكان في ذلك اختصار لها هي أيضا، واختصار المختصر إجحاف به، ومن ثم لم يجز أيضا حذف المصدر والحال إذا كانا بدلا من اللفظ بفعلهما، ولا الحال النائبة عن الخبر، ولا اسم الفعل دون معموله لأنه اختصار للفعل⁽²⁾، والاختصار بعد الاختصار إجحاف⁽³⁾.

ومن أكثر مظان الاختصار الحذف، ونصوا كما سبقت الإشارة على أنّ الاختصار حذف لدليل، كما أن من أماكن الإسهاب والإطناب التوكيد⁽⁴⁾، فلما كان متعلقا به بشكل وثيق نصوا على ما يضبط حدود هذه العلاقة من قواعد، منها:

- الاختصارُ حذفٌ لدليل⁽⁵⁾.

- الحذفُ من مظان الاختصار⁽⁶⁾.

- الاختصارُ يقتضي حذفاً⁽⁷⁾.

- المحذوفُ اختصاراً كالمنطوق به⁽⁸⁾.

(1) المقاصد الشافية، ج4، ص689.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص74-76.

(3) شرح التسهيل، ج2، ص275.

(4) ينظر: الخصائص، ج3، ص97. توضيح المقاصد، ج1، ص566. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ج3، ص1461.

(5) توضيح المقاصد، ج1، ص566. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ج3، ص1461.

(6) الخصائص، ج3، ص97.

(7) شرح المفصل، ج3، ص19.

(8) تمهيد القواعد، ج6، ص2741.

- حذف الاختصار لا يُخرج الكلام إلى غير الإفادة⁽¹⁾.

ويدور الاختصار في أبواب عدة، مثل: باب الضمائر، لأنهم لما استطالوا الإعادة والتكرار أتوا بهذه الضمائر بحسب المضمرة عدداً، وتذكيراً، وتأنيثاً، وإعراباً، وأمنوا معها اللبس مع اختصارها، والحروف التي دخلت الكلام اختصاراً عن الجمل التي تدل معانيها عليها، وأسماء الأفعال، والأصوات "توحيًا للاختصار لئلا يفتقر إلى إظهار ضمير التثنية، والجمع، والتأنيث الذي يظهر في الفعل، والأعلام، والموصولات، وباب العطف لأن حروفه وضعت للإغناء عن إعادة العامل، وباب التثنية، والجمع لأنهما أغنيا عن العطف، وباب النائب عن الفاعل لأنه دلّ على الفاعل بإعطائه حكمه وعلى المفعول بوضعه، وباب التنازع، والنسب، والتصغير، والبدل، وغير ذلك مما يكون الاختصار سبباً موجبا له، فيطلبون الاختصار ويجتنبون الإكثار⁽²⁾.

ولما كان مبنى كلام العرب على الاختصار، وتقليل الأوضاع، اكتفوا بالإشارة والرمز إلا في المواضع التي لا تجد فيها بُدأً من البسط، مع أنها تعمل الاختصار في أثناءه، ولم يعدلوا إلى الإطناب إلا لمقصود لا يحصل بدونه، فإذا لم يحصل مقصود به فيظهر امتناعه، ولا يعدل إلى الجملتين ما قدر على جملة واحدة، ولا إلى العطف ما قدر عليه بدونه⁽³⁾، واستغنوا بقليل الكلام عن كثيره، وبعض الألفاظ عن بعض إذا كان في الملفوظ دلالة على المحذوف لعلم المخاطب، والتكرار عندهم ينافي الاختصار⁽⁴⁾.

6- التعويض:

التعويض مقصد لغوي، ومظهر من المظاهر التي تمارسها العرب في كلامها، ويتصل بطباعها في القول؛ وهو "جعل الشيء خلفاً لشيء آخر"⁽⁵⁾، وتداركها لما يسقط من اللفظ، أو الكلام بزيادة شيء يصلحه، ويكون لدواع، وأغراض منها: رعاية الأصل، وطلب الخفة، والاختصار، والإيجاز، والمبالغة، وإصلاح اللفظ، وجبر الكلام من النقص الذي يحلُّ به.

(1) التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، ج7، ص217.

(2) ينظر: لمرتجل في شرح الجمل، ج1، ص280، الأشباه والنظائر، ج1، ص66/ ج1، ص74. لإنصاف، ج1، ص117.

(3) ينظر: المقاصد الشافية ج3 ص189، الأشباه والنظائر، ج4، ص186.

(4) ينظر: الإنصاف، ج1، ص78، المقاصد الشافية، ج6، ص12.

(5) تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم، عبد الرزاق بن فراج الصاعدي، نشر عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1422هـ/2002م، ج1، ص17.

يقول السيوطي نقلاً عن الزمخشري: "معنى العَوْضُ أن يقع في الكلمة انتقاص فيتدارك بزيادة شيء ليس في أخواتها، كما انتقص من التثنية، والجمع السالم بقطع الحركة والتنوين عنهما فتُدورُ ذلك بزيادة النون" (1).

وللتعويض قواعد كلية تجمع مسائله وأحكامه، ومما نصّ عليه السيوطي في "الأشباه والنظائر":

❖ العَوْضُ وَالْمَعْوَضُ مِنْهُ لَا يَجْتَمَعَانِ (2).

❖ مَا كَانَ عَوْضًا لَا يُحْذَفُ (3).

ومن الأمثلة الجزئية التي تنزل عليها قواعد العَوْضِ:

- في قولهم: يا أبت، (التاء) عوض من (ياء) المتكلم، فلا يجتمعان لأنه لا يجمع بين العَوْضِ والمعْوَضِ (4).

- لا يجوز أن يجمع بين (إذا) الفجائية و(الفاء) الرابطة للجواب نحو: أن تقم فإذا زيد قائم، لأنها عَوْضٌ مِنْهَا فلا يجتمعان (5).

- قد تحذف الجملة كلها للعلم بها، ويعوض عنها التنوين، نحو قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَقَرُّحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [الروم: 4]، العَوْضُ ينزل منزلة المعْوَضِ عنه فكأن المضاف إليه مذكور، والافتقار باق في المعنى بدليل أن الموصول تحذف صلته لدليل (6).

- لا يجوز إظهار الفعل في التحذير إذا كرر الاسم، نحو: الأسد الأسد؛ لأن الاسمين كالعوض من الفعل فلم يجمع بينهما (7).

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص269.

(2) السابق، ج1، ص199، ص271.

(3) السابق، ج1، ص286.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص264.

(5) السابق، ج1، ص274.

(6) ينظر: مغني اللبيب، ج1، ص119.

(7) ينظر: شرح المفصل، ج1، ض389-390.

- لا يجوز حذف (ما) في قولك: أما أنت منطلقا انطلقت، ولا كلمة (لا) من قولهم: افعل هذا إما لا؛ لأن ما كان عوضا لا يحذف⁽¹⁾.

ومن ضوابط النحاة في العوض:

- الأصل أن لا يُجمع العِوضُ والمعْوَضُ⁽²⁾.

- العِوضُ يُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ المعْوَضِ مِنْهُ⁽³⁾.

- إذا صحَّ التَّعْوِيزُ فلا يُقَاسُ عليه إلا ما سُمِعَ له نَظِيرٌ⁽⁴⁾.

- العِوضُ لا يَكُونُ هو المعْوَضُ مِنْهُ⁽⁵⁾.

- العِوضُ يَجْرِي مجرى المعْوَضِ مِنْهُ⁽⁶⁾.

- الجَمْعُ بين العِوضِ والمعْوَضِ مِنْهُ جائزٌ في ضَرُورَةِ الشَّعْرِ⁽⁷⁾.

- لا مَعْنَى للتَّعْوِيزِ عن شَيْءٍ مَوْجُودٍ⁽⁸⁾.

وهذه القواعد جاءت مبثوثة في كتب النحو، وهي تلخص خصائص العِوض، وكيف أجرته العرب في كلامها، وحدوده التي تضبطه على وجهه الصحيح.

والعوض من "سنن العربية لا يؤتى به إلا جبرا لما أسقط من الكلام، وأنه لو لم يعوض عن ذلك المحذوف في بعض الألفاظ والتراكيب لأضحت تلك الألفاظ، أو التراكيب سمجة، كما يعد إجحافا

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص162.

(2) التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، العكبري محب الدين أبو البقاء البغدادي، تح: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ / 1986م، ص541. شرح المفصل، ج1، ص351.

(3) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ص119.

(4) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ناظر الجيش، ج2، ص839.

(5) المقاصد الشافية، ج7، ص321.

(6) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ج6، ص3082.

(7) الإنصاف، ج1، ص282. الأشباه والنظائر، ج1، ص108.

(8) شرح المفصل، ج5، ص344.

ينفر منه الذوق العربي"⁽¹⁾، والغرض العام فيه: "العدول عن أصل إلى ما هو أخف منه، والخفة تحصل بمخالفة الموضوع"⁽²⁾.

و يفترق العوض مع البدل في الاصطلاح، والفرق بينهما أن: العَوَظ لا يحل محل المعَوَّض منه، والبدل يكون محل المَبْدَل منه، والبدل أحد التوابع يجتمع مع المبدل منه، وبدل الحرف من غيره لا يجتمعان أصلاً ولا يكون إلا في موضع المبدل منه، والعوض لا يكون في موضعه، وربما اجتمعا ضرورة، فالبدل أعم تصرفاً من العوض .. وكل عوض بدل وليس كل بدل عوضاً، وربما استعملوا العوض مرادفاً للبدل في الاصطلاح⁽³⁾.

(1) التعويض وأثره في الدراسات النحوية واللغوية، عبد الرحمن محمد اسماعيل، المكتبة التوفيقية، ط1، 1420هـ/1982م، ص17.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص266.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص108، الخصائص، ج1، ص266.

ثالثاً- القواعد والأصول الكلية المقاصدية اللفظية المعنوية:

1- التجوُّز:

من الظواهر التي ترتكبها العرب في الكلام: التَّجَوُّز، وهي ظاهرة نحوية تفسر، وتعلل بعض الأساليب اللغوية التي فيها نوع من خروج عن المقرر في قواعد اللغة، فهي من أبواب المسامحة في الكلام. يقول ابن جني في معرض كلامه عن التسامح في اللفظ: "وهو من عادة أهل علم العربية، ولهم أشياء كثيرة تُحمل على المسامحة، ولكنهم يفعلون هذا لأن أغراضهم مفهومة"⁽¹⁾.

ومن القواعد المتعلقة بظاهرة التجوُّز في "الأشباه والنظائر":

❖ إذا تَبَاعَدَ ما بين الشَّيئين لم يَصَحَّ التَّجَوُّزُ بأحدهما عن الآخر⁽²⁾:

مثله: لا يَصَحُّ التَّجَوُّزُ بين الحال والشرط لتباعدهما، فالشرط للاستقبال والحال حال لفظها، مثل أن يقال: إنَّ صليت إنَّ توضحت أثبت، فإنه لا يصح أن يقدر: إن صليت متوضاً أثبت، وقد نصوا على أن الجملة الواقعة حالا شرطها ألا تصدر بدليل استقبال⁽³⁾.

ومن قواعدهم في التَّجَوُّز:

- القويُّ أقوى على التَّجَوُّز فيه⁽⁴⁾.

- لا يُتَّجَوُّزُ في الشَّيء الواحد مرَّتين⁽⁵⁾.

- التَّجَوُّزُ في الفعل أسهلُّ منه في الحرف⁽⁶⁾.

- التَّجَوُّزُ في الفعل أو الحرف أحسنُّ من التَّجَوُّز في الضَّمير⁽⁷⁾.

(1) المنصف (شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني)، ابن جني أبو الفتح عثمان، دار إحياء التراث القديم، ط1، 1373هـ/

1954م، ص198.

(2) الأشباه والنظائر، ج4، ص90.

(3) السابق، ج4، ص90.

(4) ينظر: مغني اللبيب، ص243.

(5) تمهيد القواعد، ج4، ص2016. التذليل والتكميل، ج3، ص307. ارتشاف الضرب، ج3، ص1464.

(6) مغني اللبيب، ص681.

(7) الأشباه والنظائر، ج1، ص493.

- كَرِهُوا التَّجَوُّزَ بَعْدَ التَّجَوُّزِ⁽¹⁾.

- التَّجَوُّزُ فِي أَوَاخِرِ الْجُمْلَةِ أَسْهَلُ⁽²⁾.

ومن الأمثلة:

- في مثل: "زيداً ضربت أخاه، فيه تجوُّز في اللفظ وفي المعنى؛ لأن الضرب حقيقة لم يحل إلا بأخي زيد، وفسر (ضربت) فعلاً ينصب زيداً، وسواء أكان (ضربت) أم (أهنت)، فهو تجوُّز في الفعل المفسر وفي متعلقه"⁽³⁾.

- "إذا قيل: لا أخرج، أو لا يخرج زيد، مبنياً للمفعول، احتمال أن يكون الفاعل المحذوف هو المسند إليه الفعل أو غيره، وأما إذا بناه للفاعل فقال: لا أخرج، أو لا يخرج زيد، فإنه في التكلّم لا ينهي نفسه إلا على ضرب من التجوُّز"⁽⁴⁾.

- في قولهم: أكلتُ شاةً كلَّ شاةٍ، جعلت الشاة المذكورة كأنها جميع الشياه مبالغةً. ومثله قولهم: كلُّ الصيّد في جوف الفَرَا. وهو من قبيل المبالغة وتشبيه الأقل بالأكثر، وإقامة الجزء مقام الكل عند وصف فيه مستحسن من باب التجوُّز⁽⁵⁾.

- في مثل: مررت بالرجل الحسن الوجه، إذا رفع لفظ (الوجه) قبّح الكلام لخلو الصفة لفظاً عن ضمير الموصوف، وإن نصب حصل التجوُّز بإجراء الوصف القاصر مجرى المتعدي⁽⁶⁾.

2- الاتساع:

باب الاتساع واسع، و"العرب تتوسع في كلامها كما شاءت"⁽⁷⁾، وقد أشبع السيوطي الكلام فيه، ونقل جملة من كلام النحاة حوله، ومن قواعده التي أوردها:

(1) تمهيد القواعد، ج4، ص1895.

(2) مغني اللبيب، ص806.

(3) التذييل والتكميل، ج6، ص356.

(4) تمهيد القواعد، ج9، ص4311.

(5) التذييل والتكميل، ج10، ص90.

(6) مغني اللبيب، ص665.

(7) المقاصد الشافية، ج5، ص315.

❖ الاتِّسَاعُ ضَرْبٌ مِنَ الحَذْفِ (1):

ومثله الاتساع في إقامة المضاف إليه مقام المضاف، نحو قوله تعالى: ﴿ وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف: 82]، أي: وأسأل أهل القرية، وقول العرب: بنو فلان يطؤون الطريق، يريدون: أهل الطريق، والاتساع في الظروف، نحو قولهم: صيد عليه يومان، والمعنى: صيد عليه الوحش في يومين، وقولهم: ولد له ستون عاماً، والتأويل: ولد له الولد في ستين عاماً، ومن ذلك: ﴿ بَلْ مَكْرٌ أَلِيلٌ وَالنَّهَارِ ﴾ [سبأ: 33]، وقولهم: نهارك صائم وليلك قائم، والمعنى: أنك صائم في النهار، وقائم في الليل (2).

❖ إِذَا تُوسَّعَ فِي وَاحِدٍ لَمْ يُتَوَسَّعَ فِيهِ نَفْسَهُ مَرَّةً أُخْرَى (3):

كرهوا الاتساع بعد الاتساع (4)، فإذا توسع في واحد فلا يتوسع فيه نفسه مرة أخرى، مثال ذلك أن تتوسع في الشيء فتضيف إليه مثلاً، ثم تنصبه نفسه نصب المفعول توسعاً، ومن النحويين من ذهب إلى أنه لا يتوسع في شيء من الأفعال إلا إذا حذف المفعول الصريح إن كان التوسع في المعنى؛ وإن كان توسعاً في اللفظ فحينئذ يجوز (5).

ومثله تقدّم التمييز على عامله، نحو: نفساً طاب زيد، وشيئاً اشتعل الرأس، فلا يجوز أن يتقدم على الصحيح، لأن التمييز باعتبار الفاعلية منقول من الفاعل، فأصله أن يكون فاعلاً، فكرهوا أن يتوسعوا فيه مرة أخرى بنقله عن موضعه الأصلي، ويؤخروه عن العامل فيه (6).

❖ الاتِّسَاعُ بِالْأَعْجَازِ أَوْلَى مِنْهُ بِالصُّدُورِ (7):

إذا دار الأمر بين كون المحذوف مبتدأ، وكونه خبراً فالأولى كونه خبراً، لأن الحذف اتساع وتصرف وذلك في الخبر دون المبتدأ؛ إذ الخبر يكون مفرداً جامداً، ومشتقاً، وجملة على تشعب أقسامها. والمبتدأ

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص30. الأصول في النحو، ج2، ص255.

(2) ينظر: الأصول في النحو، ج2، ص255. الكتاب، ج1، ص212.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص38. التذييل والتكميل، ج8، ص96.

(4) المقاصد الشافية، ج3، ص555

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص38.

(6) ينظر المقاصد الشافية، ج3، ص551-555.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص121. الخصائص، ج2، ص364. شرح المفصل، ج2، ص192.

لا يكون إلا اسما مفردا، والحذف بالأعجاز والأواخر أليق منه بالصدور والأوائل⁽¹⁾؛ لأن الاتساع بالأعجاز أولى منه بالصدور⁽²⁾، مثاله: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴿١٨﴾﴾ [يوسف: 18]، أي: شأني صبر جميل، أو صبر جميل أمثل من غيره، وقوله: ﴿طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ ﴿٢١﴾﴾ [محمد: 61]، أي: المطلوب منكم طاعة، أو طاعة أمثل لكم⁽³⁾.

ومثله حذف المضاف، وذلك كثير واسع، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَكُنَّ اللَّيْرَ مَنْ اتَّقَى ﴿٧٨٩﴾﴾ [البقرة: 189]، أي: برّ من اتقى، أو تقديره: ولكن ذا البرّ من اتقى. والأول أجود؛ لأن حذف المضاف ضرب من الاتساع، والخبر أولى بذلك من المبتدأ⁽⁴⁾.

ومن القواعد الاتساع عند النحاة:

- التَّوَسُّعُ عِنْدَ وُضُوحِ الْمَعْنَى أَوْلَى مِنَ التَّضْيِيقِ⁽⁵⁾.

- يَتَوَسَّعُونَ فِي الظَّرْفِ وَالْمَجْرُورِ مَا لَا يَتَوَسَّعُونَ فِي غَيْرِهِمَا⁽⁶⁾.

- مَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ كَثُرَ التَّوَسُّعُ فِيهِ⁽⁷⁾.

- يُتَوَسَّعُ فِي الْفَضْلَةِ مَا لَا يُتَوَسَّعُ فِي الْعُمْدَةِ⁽⁸⁾.

- عَدَمُ التَّصْرِيفِ مُنَافٍ لِلتَّوَسُّعِ⁽⁹⁾.

وأكثر ما يقع التوسع في أبواب النحو في: الأخبار، والظروف، والمصادر، وحروف الجر، والأفعال اللازمة والمتعدية.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص120-121.

(2) الخصائص، ج2، ص364.

(3) الأشباه والنظائر، ج2، ص120.

(4) ينظر: الخصائص، ج2، ص364.

(5) شرح التسهيل، ج2، ص134.

(6) مغني اللبيب، ص160. الخصائص، ج2، ص22. وينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص35. شرح الكافية، ج1، ص405. الإنصاف، ج2، ص488.

(7) ينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام، ص13.

(8) حاشية الصبان، ج1، ص366.

(9) الأشباه والنظائر، ج1، ص32.

المبحث الثالث : القواعد والأصول الكلية الصناعية

المبحث الثالث: القواعد والأصول الكلية الصناعية

سبق أن القواعد والأصول العامة هي: ضوابط منهجية وضعها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة النحوية لاستنباط الأحكام⁽¹⁾.

وترجع هذه القواعد إلى أصل واحد، وهو: الكلية والشمول، وتختلف أنواعها لاعتبارات منهجية ومعرفية مختلفة، ومن جملتها: القواعد الصناعية، ويطلق عليها: قواعد التأسيس، وقواعد الموضوع، وهي في عمومها ضوابط منهجية ارتكز عليها النحاة في استنباط الأحكام، والتحليل، والترجيح، وتَنَوُّع على أبواب نحوية مختلفة، وتعمل على تحقيق مناسبة بين قضايا وظواهر نحوية مختلفة، وتساعد في تنظيم عمل القواعد.

كما تُسهم القواعد في "ضبط الأبعاد النظرية للأفكار النحوية، كالعامل النحوي، والحذف، والفصل، والحمل، والإعراب، والبناء، والتقديم، والتأخير، والافتقار، والاستغناء، والتغيير، والتأثير، والتوسع، وغير ذلك"⁽²⁾.

وتشمل أنواعا مختلفة، منها قواعد تخصّ باب الكلام، وقواعد العامل والمعمول، وقواعد الإسناد والتركيب، وقواعد الحذف والاستعمال، و قواعد القلّة والكثرة، وقواعد الشبه والنظير، وغير ذلك مما يرجع في عمومها إلى الصناعة النحوية.

والفرق بين قواعد الصناعة وأدلة النحو أنها أعم وأشمل؛ لأنها تشمل القواعد التي تضبط الاستدلال بالأدلة، وغيرها من الأفكار النحوية العامة⁽³⁾.

وهذا المبحث جمع لما جاء في "الأشباه والنظائر النحوية" للسيوطي من هذا النوع، ومحاوله تتبعه في كتب النحو، مع التوضيح التمثيل ما أمكن، وجاء عرضها موزّعا على أبواب أولها:

(1) ينظر: الأصول، تمام حسان، 209.

(2) أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، 454.

(3) ينظر: أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، 454.

1- الإعراب:

ناقش السيوطي عدة قضايا تتعلق بالإعراب، منها: اختلاف النحاة في حقيقته هل هو معنوي أو لفظي؟ والإعراب والكلام أيهما أسبق، وهل هو حركة أم حرف؟ وأسباب دخوله في الكلام وغير ذلك⁽¹⁾، ومن جملة القواعد والأصول الكلية التي أرودها في هذا الباب:

❖ يَخْتَلَفُ الإِعْرَابُ إِذَا اِخْتَلَفَ المَعْنَى⁽²⁾:

الإعراب إنما دخل في الكلام دليلاً على المعاني⁽³⁾، فهو يُفَرِّقُ إليه لِيُفَرِّقَ به بين المعاني المَعْتَوْرَةِ على الكلمة اللاحقة لها بعد التركيب⁽⁴⁾، ومثله: زيد أخوك، كلٌّ من الجزأين صالح لأن يخبر عنه بالآخر، ويختلف المعنى باختلاف الغرض، فإذا عرف السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف المخاطب اتصافه بأنه أخو المخاطب، وأردت أن تعرفه ذلك قلت: زيد أخوك، ولا يصح لك أن تقول: أخوك زيد، وإذا عرف أخاه ولا يعرفه على التعيين باسمه، وأردت أن تعينه عنده قلت: أخوك زيد، ولا يصح لك أن تقول: زيد أخوك⁽⁵⁾.

ومثله: قام زيدٌ أخوك، ف(أخوك) يجوز أن يُعْرَبَ عطفَ بيانٍ وبدلاً، وهو مبينٌ أيضاً، وجاز الإعرابان على مقصدين: فإن قُصِدَ بالحكم الأول، وجعل الثاني بياناً له بحيث لا يُسْتغْنَى عن الأول فهو عطفُ البيان، وإن قُصِدَ بالحكم الثاني، وجعل الأول كالتوطئة فهو البدل، فكل إعراب وارد على معنى مختلف عن الآخر⁽⁶⁾.

ومثله الجملة المشهورة: لا تأكل السمك وتشرّب اللبن، ففي الفعل (تأكل) ثلاثة أوجه إعرابية، لكل وجه معنى، فالنصب نُهي عن الجمع بينهما، والجزم نُهي عنهما مطلقاً، والرفع نُهي عن الأول وإباحة الثاني⁽⁷⁾، فالإعراب عَرَضٌ داخل في الكلام لمعنى يُوجِدهُ ويدل عليه⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص158 وما بعدها.

(2) السابق، ج2، ص402.

(3) السابق، ج1، ص182.

(4) المقاصد الشافية، ج1، ص115.

(5) شرح التصريح، ج1، ص213.

(6) المقاصد الشافية، ج5، ص41.

(7) ينظر: شرح التسهيل، ج4، ص36.

(8) الأشباه والنظائر، ج1، ص167.

ومن عبارات النحاة في القاعدة:

- الإعرابُ دليلٌ على المعاني⁽¹⁾.

- كلُّ واحدٍ من وجوه الإعرابِ دالٌّ على معنى⁽²⁾.

- الإعرابُ فرعٌ المعنى⁽³⁾.

❖ الإعرابُ لا يكونُ إلا بعامل⁽⁴⁾:

حركة الإعراب في آخر الكلمة إنما تحدث بعامل، "والمعاني الموجبة للأعراب إنما تحدث في الاسم عند تركيبه مع العامل؛ فالتركيب شرط حصول موجب الأعراب"⁽⁵⁾، سواء أكان هذا العامل لفظياً أم معنوياً، وهذا خلافاً للبناء فإنه حركته لا تقع بعامل. يقول السيوطي: "الحركة إن حدثت بعامل فهي للإعراب وإلا فهي للبناء، ولذلك خصصها البصريون بألقاب غير ألقاب الإعراب"⁽⁶⁾، ولما كان الإعراب لا يحصل إلا مع التركيب قرروا أنه "لا عامل قبل التركيب"⁽⁷⁾، وقد نصّ السيوطي على هذا.

ومن عبارات النحاة القريبة من هذا:

- الإعرابُ لا يُستحقُّ إلا بعدَ العَقْدِ والتركيب⁽⁸⁾.

- الاسمُ إنما يستحقُّ الإعرابَ بعدَ تركيبه مع عامِله⁽⁹⁾.

(1) الإيضاح في علل النحو، ص132. نتائج الفكر، ص66.

(2) مفتاح العلوم، السكاكي يوسف بن أبي بكر، تع: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1407هـ - 1987م، ج1، ص251.

(3) الشرح الميسر على ألفية ابن مالك في النحو والصرف، عبد العزيز الحري، دار ابن حزم، ط1، 1424 هـ / 2003 م، ص19. الاتقان في علوم القرآن، السيوطي جلال الدين، تح: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، السعودية، ط1، ج4، ص1220.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص159، ص378. تمهيد القواعد، ج8، ص3909. المقتضب، ج4، ص80.

(5) شرح الرضي، ج1، ص53.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص159.

(7) السابق، ج1، ص163.

(8) الأشباه والنظائر، ج2، ص56. المفصل في صنع الإعراب، ص43. التعليقة، ص440.

(9) شرح الرضي، ج1، ص98.

- جُزءُ الكلمة لا يُعَرَّبُ (1).

❖ حركة الإعراب أقوى من حركة البناء (2):

قال السيوطي: "قال الشريف الجرجاني في "حاشية الكشاف": الحركة الإعرابية مع كونها طارئة أقوى من البنائية الدائمة؛ لأن الإعرابية عَلمٌ لمعانٍ مُعتَوَرةٌ يتميز بعضها عن بعض؛ فالإخلال بها يفضي إلى التباس المعاني، وفوات ما هو الغرض الأصلي من وضع الألفاظ" (3).

❖ لا يجتمع إعرابان في آخر الكلمة (4):

من القواعد المقررة عند النحاة: أن "كلّ معرب في كلامهم ليس له إلا إعراب واحد" (5)، وقد ردّ البصريون بهذه القاعدة على الكوفيين في إعراب الأسماء الستة، الذين يرون أنها معربة من مكانين، والصحيح أنها معربة من مكان واحد بحروف الإعراب: الواو، والألف، والياء، ل أن كلّ معرب في كلامهم ليس له إلا إعراب واحد، وما ذهب إليه الكوفيون لا نظير له في كلامهم؛ فإنه ليس في كلامهم معرب له إعرابان، والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير (6)، كما أنه لا تجتمع حركتان في حرف واحد (7).

❖ ليس في الكلام كلمة لا معربة ولا مبنية (8):

"الأصل في علائم الإعراب أن تدخل كل معرب" (9)، يقول السيوطي: "قال أبو البقاء في "اللُّباب": ليس في الكلام كلمة لا معربة ولا مبنية عند المحققين لأنّ حدّ المعرب ضدّ حدّ المبنى، وليس بين الضدين هنا واسطة، وذهب قوم إلى أن المضاف إلى ياء المتكلم غير مبني إذ لا علة فيه توجب

(1) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص388.

(2) السابق، ج1، ص25.

(3) السابق، ج1، ص347.

(4) السابق، ج1، ص388. ج2، ص63.

(5) الأشباه والتّظائر، ج1، ص366. الإنصاف، ج1، ص19.

(6) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص388. الإنصاف، ج1، ص19.

(7) الأشباه والتّظائر والتّظائر، ج1، ص182.

(8) الأشباه والتّظائر، ج1، ص625.

(9) التعليقة على المقرب، ص53.

البناء، وغير معرب إذ لا يمكن ظهور الإعراب فيه مع صحة حرف إعراب، والذي ذهبوا إليه فاسد لأنه معرب عند قوم ومبني عند آخرين⁽¹⁾.

❖ أَصْلُ الإِعْرَابِ أَنْ يَكُونَ بِالْحَرَكَاتِ⁽²⁾:

"الأصل في كل معرب أن يكون إعرابه بالحركات أو السكون، والأصل في كل معرب بالحركات أن يكون رفعه بالضمة، ونصبه بالفتحة، وجره بالكسرة"⁽³⁾.

والعلة في ذلك⁽⁴⁾:

- أن الإعراب دالٌّ على معنى عارض في الكلمة فكانت علامته حركة عارضة في الكلمة لما بينهما من التناسب.

- وأن الحركة أيسر من الحرف، وهي كافية في الدلالة على الإعراب، وإذا حصل الغرض بالأخصر لم يُصِرْ إلى غيره.

- و أنه لما افتقرنا إلى علامات تدل على المعاني، وتفرق بينها وكانت الكلمة مركبة من الحروف وجب أن تكون العلامات غير الحروف.

❖ الإِعْرَابُ يَثْبُتُ وَصَلًا وَيُحَذَفُ وَقَفًا⁽⁵⁾:

ومثال ذلك " أن (أيا) لما كانت مخالفةً ل(مَنْ) من جهة أن (أيا) معربةٌ، و(مَنْ) مبنيةٌ، كان ما يلحق (أيا) إعرابًا يثبت وصلًا، ويُحذفُ وقفًا، ويُبدلُ في الوقف من تنوينه في النصب (ألغا)، ولما كانت (مَنْ) مبنيةٌ، لم يكن ما يلحقها إعرابًا، وإِذَا هُوَ عِلْمَاتٌ وَدَلَالَاتٌ عَلَى الْمَسْئُولِ عَنْهُ"⁽⁶⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص625.

(2) السابق، ج2، ص52.

(3) شرح الاشموني، ج1، ص48.

(4) ينظر: الأشباه والتظائر، ج2، ص53.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص544. وينظر التعليقة، ج1، ص464.

(6) شرح المفصل، ج2، ص428.

2- البناء:

البناء مقابل للإعراب، وقد نقل فيه السيوطي جملة من القواعد والأصول الكلية:

❖ الحروف كُلُّهَا مَبْنِيَّةٌ⁽¹⁾:

الحروف في الأصل كلها مبنية، لأنه لم يعرض لها ما يخرجها عن أصولها؛ فالإعراب إنما دخل الكلام ليفصل بين المعاني المشكّلة، وهذه المعاني موجودة في الأسماء دون الأفعال والحروف، فوجب لذلك أن يكون أصل الإعراب للأسماء، وأصل البناء للأفعال والحروف⁽²⁾.

❖ أصلُ البناءِ السُّكُونُ⁽³⁾:

علل السيوطي هذا الأصل بأشياء: أحدها أن السكون أخفّ من الحركة فكان أحق بالأصالة لخفته، والثاني أن البناء ضدّ الإعراب وأصل الإعراب الحركات فأصل البناء السكون، والثالث أن البناء يكسب الكلمة ثقلاً فناسب ذلك أصالة البناء على السكون⁽⁴⁾؛ لذا فما بني على السكون لا يُسأل عنه لأنه جاء على الأصل، وما جاء على الأصل فلا يسأل عن علته⁽⁵⁾.

❖ الحركةُ إنْ حَدَثَتْ بِعَامِلٍ فَهِيَ لِلإِعْرَابِ وَإِلَّا فَهِيَ لِلبِنَاءِ⁽⁶⁾:

وعلة ذلك أن حركة الإعراب تتغير حسب العوامل التي تدخل على الكلمة، فتنتقل لمعنى، أما حركة البناء فهي لازمة ثابتة لعلّة، لا تفيد معنى في التركيب؛ لذا " فالمحافظة عليها أقوى - أي حركات البناء - من حيث إنها تجري مجرى حروف تركيب الكلمة التي لا يُستغنى عنها، لا سيّما إذا صارت دلالةً

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص167.

(2) ينظر: الإيضاح في علل النحو، ص77.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص562.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص53.

(5) ينظر: حاشية الخضري، ج1، ص55. التعليقة، ص438. شرح الأشموني، ج1، ص47.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص159.

وأمانةً على شيء محذوف⁽¹⁾، فحركات البناء حادثة عن علّة، أما حركات الإعراب فحادثة عن عامل؛ لذا كانت القاعدة أن: حركات البناء لازمة وحركات الإعراب منتقلة⁽²⁾.

❖ أصل الأفعال البناء⁽³⁾:

ذهب البصريون إلى أنّ الأفعال كلها مبنية وهو الأصل، إلا ما أشبه منها المعرب، فارتباط الإعراب في الفعل بشبهه بالمعرب دليل على أنه إنما دخله الإعراب من جهة الشبه لا من جهة أنه فعل؛ إذ لو كان الإعراب فيه من جهة أنه فعل لوجب أن يدخل الإعراب جميع الأفعال كلها⁽⁴⁾.

3- التقدير:

نقل السيوطي في باب التقدير جملة من القواعد والأصول الكلية:

❖ الأصل عدم التقدير⁽⁵⁾:

الأصل في الكلام عدم التقدير إن لم يكن سبب يدعو إليه وكان المعنى مستقيماً، لا سيما فيما كثر استعماله⁽⁶⁾.

و"تقدير شيء زائد في الكلام إنما يحتاج إليه عند عدم تمام المعنى بدونه"⁽⁷⁾، فإذا لم توجد ضرورة للتقدير، وأمكنت السلامة منه بلا ضعف في الكلام كان عدم التقدير أولى من التقدير.

(1) شرح المفصل، ج5، ص175.

(2) الأشباه والتظائر، ج1، ص349.

(3) السابق، ج1، ص489.

(4) التذييل والتكميل، ج1، ص123.

(5) الأشباه والتظائر، ج4، ص167. شرح الأشموني، ج2، ص41. شرح التسهيل، ج2، ص373. مغني اللبيب، ج1، ص229.

شرح الرضي على الكافية، ج1، ص303.

(6) مغني اللبيب، ص229.

(7) حاشية الدسوقي، الدسوقي محمد بن أحمد بن عرفة، تح: عبد الحميد الهنداوي، المكتبة العصرية، ط1، 1428 هـ، ج4،

ص85.

ومن الأمثلة:

- الأولى كون (اللام) في مثل: لزيد قائم، لام الابتداء مفيدة للتأكيد، ولا يقدر القسم، لأن الأصل عدم التقدير، والتأكيد المطلوب من القسم حاصل من (اللام) (1).

- ذهب المازني، والمبرد، والسيرافي، خلافاً لسيبويه إلى أن المصدر في نحو قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: 8]، وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: 17]، منصوب بالفعل الظاهر لا بفعل مقدر، وهو أولى لأن الأصل عدم التقدير بلا ضرورة ملجئة إليه (2).

- في قول النابغة (3):

وقفْتُ برنَعِ الدارِ قد عَيَّرَ البليُّ * * * معارفها والسارياتُ الهواطِلُ

قال ابن مالك: "زعم قوم أن الفعل الماضي لفظاً لا يقع حالاً وليس قبله (قد) ظاهرة إلا وهي قبله مقدر، وهذه دعوى لا تقوم عليها حجة، لأن الأصل عدم التقدير، ولأن وجود قد مع الفعل المشار إليه لا يزيد معنى على ما يفهم به إذا لم توجد، وحق المحذوف المقدر ثبوته أن يدل على معنى لا يدرك بدونه" (4).

وإذا دار الأمر بين الاختلاف والتقدير، كان التقدير أولى لكثرة التقدير في كلام العرب، وقلة الاختلاف، والحمل على الكثير أولى (5)، كما أن اعتبار التخلّص من التخالف أقوى من اعتبار التخلّص من التقدير؛ لأن التقدير خطبه سهل، والتخالف قليل قبيح (6)، ويتأكد عدم التقدير أكثر فيما كثر استعماله (7).

(1) شرح الرضي على الكافية، ج4، ص309.

(2) ينظر: شرح الرضي على الكافية، ج1، ص303.

(3) ينظر: ديوان النابغة الذبياني، تح: محمد أبو الفضل، دار المعارف، القاهرة - مصر، ط2، ص115. المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية، ج3، ص1162. شرح الأشموني، ج2، ص38.

(4) شرح التسهيل، ج2، ص373.

(5) التعليقة على المقرب، ص150.

(6) حاشية الصبان، ج2، ص114.

(7) ينظر: مغني اللبيب، ص229.

❖ المنوي كالتَّابِتِ (1):

"المنوي المقدر بمنزلة الثابت الملفوظ به" (2) في النحو، وقد صرح السيوطي بهذه القاعدة، ونقل عبارات أخرى قريبة منها، كقوله: "المحذوف المنوي كالملفوظ به" (3)، وقد مثل لهذا بنقل كلام ابن النحاس، قال: "إذا كان للفعل مفعولات أقيم مقام الفاعل المفعول المصريح لفظاً وتقديراً دون المصريح لفظاً فقط، وكذلك عمل الفرزدق في قوله (4):

مِنَّا الَّذِي اخْتِيرَ الرَّجَالَ سَمَاحَةً * * وَخَيْرًا إِذَا هَبَّ الرِّيحُ الزَّعَازِغُ

فأقام المصريح وهو الضمير المستتر في اختيار، ونصب غير المصريح وهو الرجال، ولا تحفل بقول من قال: يجوز إقامة أيهما شئت، وذلك أن القاعدة أن المحذوف المنوي كالملفوظ به، وههنا حرف الجر المحذوف مراد (5).

ومن أمثلة القاعد:

- الاستفهام المقدر في نحو: مهينٌ زيدٌ عمرًا أم مكرمه؟ أي: أمهين، فهو كالملفوظ به (6).

- والنفي المقدر كالملفوظ به، نحو: ﴿قَالُوا تَأَلَّه تَقْتَوُا تَذَكَّرُ يُونُسَ﴾ [يوسف: 85]، والتقدير: لا تفتأ (7).

- "والاعتماد على المقدر من الاستفهام، والنفي، والمخبر عنه، والموصوف، وذو الحال، كالأعتماد على الملفوظ به" (8).

ومن عباراتهم:

(1) الأشباه والتظائر، ج2، ص428.

(2) تمهيد القواعد، ج3، ص1425.

(3) الأشباه والتظائر، ج1، ص592.

(4) ينظر: ديوان الفرزدق، الفرزدق أبو فراس همام بن غالب، تقديم: الأستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1407 هـ-1987م، ص360.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص592.

(6) شرح الأشموني، ج2، ص218.

(7) إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، ابن قيم الجوزية برهان الدين، تح: محمد بن عوض السهلي، أضواء السلف - الرياض، ط1، 1373 هـ-1954م، ج1، ص190.

(8) شرح التصريح، ج2، ص12.

- المحذوف كالثابت في التقدير⁽¹⁾.

- المحذوف المنوي كالمفوض به⁽²⁾.

- الاعتماد على المقدر كالاتماد على المفوض به⁽³⁾.

- المقدر حقيقة كالمنطوق به⁽⁴⁾.

- العامل المقدر في حكم المفوض⁽⁵⁾.

❖ ما لا يحتاج إلى تقدير أولى مما يحتاج إلى تقدير⁽⁶⁾:

الأصل في الكلام عدم التقدير، فما كان منه جارياً على الأصل كان أولى من غيره، وكلما كان وجه الكلام أقل تقديراً وحذفاً كان أرجح من غيره؛ لأنه مستغن في ظهور معناه عن التعلق بغيره، وهذا قوة فيه، "وإذا أمكن استقلال الكلام فلا حاجة إلى تقدير شيء زائد"⁽⁷⁾.

ومن أمثلة هذا:

- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا﴾ [يونس: 67]، (جزاء): مبتدأ يحتاج إلى تقدير الخبر، وتقديره: واقع، أو لهم، والثاني أحسن؛ لإغنائه عن تقدير رابط بين هذه الجملة ومبتدئها وهو (الذين)، ولا يحتاج إلى تقدير آخر⁽⁸⁾.

ومثله في قول الشاعر⁽⁹⁾:

وَكُنْتُ أَرَى زَيْدًا كَمَا قِيلَ سَيِّدًا * * * إِذَا إِنَّهُ عَبْدُ الْقَفَا وَاللَّهَازِمُ

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص592. شرح المفصل، ج1، ص378. تمهيد القواعد، ج4، ص1764.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص592.

(3) أوضح المسالك، ابن هشام، ج3، ص182.

(4) المقاصد الشافية، ج2، ص5. التعليقة على المقرب، ص267.

(5) تمهيد القواعد، ج7، ص3659.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص305. التعليقة، ج1، ص112.

(7) تمهيد القواعد، ج9، ص4375.

(8) مغني اللبيب، ج1، ص512.

(9) من شواهد سيبويه التي لا يعرف قائلها. خزانة الأدب، ج10، ص265.

"روي بالكسر على عدم التأويل بمصدر، وبالفتح على تأويل (أنّ) ومعمولها بمصدر مرفوع بالابتداء، والخبر محذوف، والأول أولى لأنه لا يجوز إلى تقدير محذوف"⁽¹⁾.

- يترجح العطف في نحو: ما لَزِيدٍ وأخيه، وما أنتَ والسير، وكيفَ أنتَ وقَصْعة، وذلك لوجود ما يصح العطف عليه دون مانع، والنصب على المعية مرجوح للاحتياج إلى تقدير عامل⁽²⁾.

- "إذا فصل بين العاطف والاسم ب(أما) نحو: ضربت زيدا وأما عمرو فأهنته، فالمختار الرفع؛ لأنه لا يحتاج إلى تقدير"⁽³⁾.

ومن عباراتهم:

- ما لا يفتقر إلى تقديرٍ أولى مما يفتقر إلى تقدير⁽⁴⁾.

- تقدير ما يُعني أولى من تقدير ما لا يُعني⁽⁵⁾.

❖ تَقْلِيلُ الْمَقْدَرِ أَوْلَى⁽⁶⁾:

إذا كان لا بدّ من التقدير فينبغي تقليل المقدر ما أمكن لتقل مخالفة الأصل؛ لأن الأصل كما سبق عدم التقدير، ففي قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة: 93]، التقدير: وأشربوا في قلوبهم حبّ العجل، وهذا أولى من تقدير: حبّ عبادة العجل، لأن فيه تقيلا للمحذوف⁽⁷⁾.

ومثله: " أن يقدر في نحو: زيدٌ صنعَ بعمرو جميلا، وبخالدٍ سوءا وبكر، أي: كذلك، ولا يقدر عين المذكور تقيلا للمحذوف، ولأن الأصل في الخبر الإفراد ولأنه لو صرح بالخبر لم يحسن إعادة ذلك المتقدم لثقل التكرار"⁽⁸⁾.

(1) شرح التسهيل، ج2، ص22.

(2) ينظر: تمهيد القواعد، ج4، ص2078.

(3) شرح التصريح، ج1، ص450.

(4) الإنصاف، ج1، ص201.

(5) المقاصد الشافية، ج2، ص13.

(6) مغني اللبيب، ج1، ص584. ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص305. الإنصاف، ج1، ص149.

(7) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص304. المغني، ج1، ص802.

(8) مغني اللبيب، ص802.

ولذا فما كان فيه تقديرٌ أقل كان أولى مما فيه تقديرٌ أكثر؛ لأن كثرة التقدير سبب للتعقيد، خاصة إذا لم "تراع أحكام اللفظ وتحافظ في التقديرات على ما يليق بها"⁽¹⁾؛ لذلك كان الأولى تقليل التقديرات ما أمكن .

ومن عبارات النحاة في القاعدة:

- تقليلُ المحذوفِ أولى⁽²⁾.

- ينبغي تقليلُ المحذوفِ ما أمكن⁽³⁾.

- كلما قلَّ الإضمارُ والتقديرُ كانَ أولى⁽⁴⁾.

❖ الأصلُ أن يُقدَّرَ الشيءُ في مكانِهِ الأصليِّ⁽⁵⁾:

نقل السيوطي عند الحديث عن القاعدة قول ابن هشام: "القياس أن يقدر الشيء في مكانه الأصلي؛ لئلا يخالف الأصل من وجهين: الحذف، ووضع الشيء في غير محله. فيجب أن يقدر المفسر في نحو: زيدا رأيت، مقدما عليه، وجوز البيانيون تقديره مؤخرا عنه، وقالوا: لأنه يفيد الاختصاص حينئذ، وليس كما توهموا، وإنما يرتكب ذلك عند تعذر الأصل، أو عند اقتضاء أمر معنوي لذلك"⁽⁶⁾.

ومن أصول التقدير: أن "العرب تراعي أحكام اللفظ، وتحافظ في التقديرات على ما يليق بها"⁽⁷⁾.

❖ تقديرُ ما هو أصلٌ في العملِ - وهو الفعلِ - أولى من تقدير ما ليس بأصل⁽⁸⁾:

"تقدير الأصل أولى من تقدير الفرع"⁽⁹⁾، فإذا وقع الظرف أو المجرور خبرا فلا بدّ لهما من عامل، فذهب بعضهم إلى أن العامل المقدر فعل، تقديره: استقر، أو كان، أو وُجد، أو ثبت، وقدره بعضهم

(1) المقاصد الشافية، ج3، ص500.

(2) الأشباه والنظائر، ج4، ص77.

(3) حاشية الصبان، ج1، ص315.

(4) شرح المفصل، ج1، ص232.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص303. مغني اللبيب، ص799.

(6) مغني اللبيب، ص799. وينظر: نقل السيوطي، الأشباه والنظائر، ج1، ص303.

(7) المقاصد الشافية، ج3، ص500.

(8) الأشباه والنظائر، ج1، ص506.

(9) الإنصاف، ج1، ص198.

اسما، تقديره: كائن، أو مستقر، وتقدير ما هو أصل في العمل، وهو الفعل أولى من تقدير ما ليس بأصل⁽¹⁾؛ " فإن مَنَعَ من تقدير المذكور معنى، أو صناعة قُدِّرَ ما لا مانع له"⁽²⁾.

❖ لا يَصَحُّ تَقْدِيرُ ما لا دَلِيلَ عَلى تَعْيِينِهِ⁽³⁾:

إذا احتمل الكلام أكثر من تقدير فإنه لا يصح القطع بوجه من الوجوه المحتملة، كما لا يصح ادعاء تقدير وجه ما لم يكن في الكلام دليل عليه، ومن أصول النحاة: أنه لا يُسَلَّمُ "تقدير ما لا يتعين تقديره، وتقدير ما عدم نظيره"⁽⁴⁾.

ومن أمثلة القاعدة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ﴾ [مریم: 69] القراءة المشهورة (أَيُّهُمْ) بالضم، وذهب بعضهم في تخريج وجه الرفع بأن جعل التقدير: فَتَنْظُرُوا أَيُّهُمْ أَشَدَّ، وهذا خلاف الظاهر؛ لأنه ليس في اللفظ ما يدلّ على تقدير هذا الفعل، وقوله: (لننزعن) فعل يصلح أن يكون (أَيُّهُمْ) مفعولاً له، فكان أولى من تقدير فعل لا دليل يدل عليه ولا حاجة إليه⁽⁵⁾.

وأورد السيوطي القاعدة ضمن حديثه عن العامل المقدر للحال القائمة مقام الخبر، مثل: ضربني زيداً قائماً، فقد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: (ضربي) مرتفع على أنه فاعل فعل مضمّر تقديره: يقع ضربي زيداً قائماً، أو: ثبت ضربي زيداً قائماً، وأُورِدَ على هذا القول بأنه تقدير ما لا دليل على تعيينه، لأنه كما يجوز تقدير: (ثبت) يجوز تقدير (قل)، أو (عدم)، وما لا يتعين تقديره لا سبيل إلى إضماره⁽⁶⁾.

وإذا كان التقدير مما لا دليل على تعيينه، فليس هو بالتقدير الأولى من غيره من المقدرات الممكنة⁽⁷⁾، ولو جاز تقدير ما لا دليل عليه لجاز أن تقول في الكلام: أعجبنى الذي أخوك منطلق، والعرب لا تقول مثل هذا البتة، إذ ليس فيه ضمير منطوق به ولا مقدر، ولا دليل عليه⁽⁸⁾.

(1) التعليقة، ص 123. شرح المفصل، ج 1، ص 232.

(2) مغني اللبيب، ص 804.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 4، ص 642. المقاصد الشافية، ج 1، ص 525. التعليقة على المقرب، ص 131.

(4) شرح التسهيل، ج 1، ص 282.

(5) الإنصاف، ج 2، ص 587.

(6) الأشباه والنظائر، ج 4، ص 642.

(7) ينظر: شرح التهسل، ج 1، ص 282.

(8) ينظر: المقاصد الشافية، ج 1، ص 525.

وهذه القاعدة وغيرها مما يُخَلِّص الكلام من التقديرات والافتراضات البعيدة، والتأويلات المعقدة الغامضة التي تذهب بروح اللغة، وتبعد المعنى ولا تقرّبه.

ومن القواعد التي أوردتها السيوطي في باب التقدير:

❖ التَّقْدِيرُ مِنَ اللَّفْظِ أَوْلَى⁽¹⁾:

يقول السيوطي: "ينبغي أن يقدر المقدر من لفظ المذكور مهما أمكن، فيقدر في ضرب زيدا قائما: ضربه قائما، فإنه من لفظ المبتدأ دون (إذ كان)، أو (إذا كان)"⁽²⁾، وليس كل مقدر عليه دليل من اللفظ⁽³⁾؛ لذلك كان التقدير من اللفظ أولى من غيره، ولأنه أقوى من غيره، "فالظاهر قوي بظهوره والمقدر ضعيف بتقديره"⁽⁴⁾.

ومن قواعد النحاة في التقدير:

- تَقْدِيرُ مَا كَثُرَتْ أَمْثَالُهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ مَا لَمْ يَكْثُرْ⁽⁵⁾.

- الشَّيْءُ إِذَا حَلَّ فِي مَوْضِعِهِ لَا يُنَوَى بِهِ غَيْرُهُ⁽⁶⁾.

- الْعَرَبُ لَا يُقَدِّرُونَ إِلَّا مَا لَفَظُوا بِهِ⁽⁷⁾.

- مَا لَا يَتَعَيَّنُ تَقْدِيرُهُ لَا سَبِيلَ إِلَى إِضْمَارِهِ⁽⁸⁾.

- إِذَا أَمَكَّنَ اسْتِقْلَالَ الْكَلَامِ فَلَا حَاجَةَ إِلَى تَقْدِيرِ شَيْءٍ زَائِدٍ⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص403.

(2) السابق، ج1 ص306.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص308. ونقله عن التبيين، ج1، ص199.

(4) السابق، ج2، ص687.

(5) شرح قواعد الإعراب لابن هشام، محمد بن مصطفى الفوجوي، شيخ زاده، تح: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر دمشق - سورية، ط1، 1416 هـ - 1995 م، ج1، ص69.

(6) مغني اللبيب، ص552. شرح التصريح على التوضيح، ج1، ص415.

(7) ينظر: شرح الأشموني للألفية، ج2، ص120. تمهيد القواعد، ج5، ص2298. الإنصاف، ج2، ص608.

(8) الأشباه والنظائر، ج4، ص614.

(9) تمهيد القواعد، ج9، ص4375.

- يَغْتَفِرُونَ فِي الْمَقْدَرَاتِ مَا لَا يَغْتَفِرُونَ فِي الْمَلْفُوظَاتِ⁽¹⁾.

- العربُ تَعْتَبِرُ الْمَقْدَرَاتِ كَمَا تَعْتَبِرُ الْحَقِّقَاتِ⁽²⁾.

4- الجوار:

العرب تراعي الجوار، "فإذا جاور الشيء الشيء دخل في كثير من أحكامه لأجل تلك المجاورة"⁽³⁾، ومن القواعد الكلية التي نقلها السيوطي في هذا الباب:

❖ الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَ الشَّيْءِ إِذَا جَاوَرَهُ⁽⁴⁾:

ويجري هذا في مسائل عدة ترجع لأبواب نحوية مختلفة، من أمثلتها:

- قول امرؤ القيس⁽⁵⁾:

كَأَنَّ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَبَلِيهِ ** كَبِيرٌ أَنَسٍ فِي بَجَادٍ مُرْمَلٍ

فـ(مُرْمَلٍ): نعت لـ(كبير) لا نعت (البجاد)، وحقه الرفع؛ ولكن خفضه للجوار⁽⁶⁾.

ومثله قولهم: جَحْرُ ضَبِّ حَرْبٍ، فـ(حرب) وصف للجحر لا للضب؛ لكن أتبعوه في الإعراب لما قبله، مرعاة للقرب والمجاورة⁽⁷⁾.

وكقولهم: إني لآتية بالغدايا والعشايا، والغداة لا تجمع على غدايا، ولكن جاز من أجل العشايا وهو كثير⁽⁸⁾.

(1) شرح الأشموني على الألفية، ج1، ص190.

(2) المقاصد الشافية، ج8، ص244.

(3) المنصف، ج2، ص2.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص322.

(5) ينظر: ديوان امرؤ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط5، ص25.

(6) ينظر: مغني اللبيب، ج1، ص669.

(7) ينظر: شرح المفصل، ج1، ص211.

(8) الأشباه والنظائر، ج1، ص182.

وعموماً " المجاورة توجب كثيراً من أحكام الأول للثاني، والثاني للأول، فقولهم: الشمس طلعت، لا يجوز فيه حذف التاء لما جاور الضمير الفعل، وكذلك قامت هند، لا يجوز فيه حذف التاء، ولو فصل بينهما جاز حذفها، وما كان ذلك إلا لأجل المجاورة⁽¹⁾.

5- الحَمَلُ:

أكثر النحويون من الاحتكام إلى النَّظائر، واعتبروها في مسائل كثيرة، وقد تحدث عنها السيوطي في مواطن مختلفة من "الأشباه والنظائر"، ومن القواعد التي أوردتها في هذا الباب:

❖ الحَمَلُ عَلَى مَا لَهُ نَظِيرٌ أَوَّلِيٌّ⁽²⁾:

الحمل على ماله مثال أولى من الحمل على ما ليس له مثال، ويدخل في هذا: النظير في الوزن، وفي الإعراب، والتثنية، والجمع، والحذف، وغير ذلك من المسائل، يقول ابن جني "فهذا - أي الحمل على النظير - مذهب مطرد في كلامهم ولغاتهم، فاش في محاوراتهم ومخاطباتهم أن يحملوا الشيء على حكم نظيره؛ لقرب ما بينهما، وإن لم يكن في أحدهما ما في الآخر مما أوجب له الحكم"⁽³⁾، ومن قواعدهم في هذا أن: "النظير يجري مجرى ما يجانسه"⁽⁴⁾.

والنظير يشمل كل "شبيه بما له مثل معناه، وإن كان من غير جنسه كالفعل المتعدي نظير الفعل الذي لا يتعدى في لزوم الفاعل، وفي الاشتقاق من المصدر، وغير ذلك من الوجوه نحو استتار الضمير وعمله في الظرف والمصدر والحال"⁽⁵⁾.

ومن فروع القاعدة:

- (مروان) يحتمل أن يكون وزنه (فَعْلَانَا)، أو (مَفْعَالَا)، أو (فَعْوَالَا)، والأول له نظير فيحمل عليه والآخران مثالان لم يجيئا⁽⁶⁾.

(1) التبيين عن مذاهب النحويين، ص 254.

(2) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 387. الممتع الكبير في التصريف، ج 1، ص 255. المقاصد الشافية، ج 3، ص 67.

(3) المنصف، ص 191.

(4) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 422.

(5) رسالة الحدود، ص 72.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 387.

- ومما يستدل به ما نقله السيوطي عن ابن الأنباري في ترجيح إعراب الأسماء الستة في مكان واحد، وحروف الإعراب هي: والواو، والألف، والياء، وذهب الكوفيون إلى أنها معربة من مكانين، والذي يدل على صحة ما ذهب إليه البصريون أن له نظير في كلام العرب، فإن كل معرب في كلامهم ليس له إلا إعراب واحد، وما ذهب إليه الكوفيون لا نظير له في كلامهم فإنه ليس في كلامهم معرب له إعرابان، والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير⁽¹⁾.

ومن عباراتهم في القاعدة:

- ما أَفْضَى إِلَى مُخَالَفَةِ النَّظَائِرِ دُونَ ضَرُورَةٍ فَمَتْرُوكٌ⁽²⁾.

- خُرُوجُ الشَّيْءِ عَنِ نَظَائِرِهِ نَقْصٌ لَهُ⁽³⁾.

- المَصِيرُ إِلَى مَا لَهُ نَظِيرٌ، أَوْ مَا نَظِيرُهُ أَكْثَرُ أَوْلَى مِنَ المَصِيرِ إِلَى مَا لَا نَظِيرَ لَهُ، أَوْ قَلَّ نَظِيرُهُ⁽⁴⁾.

❖ الحَمْلُ عَلَى الأَكْثَرِ أَوْلَى مِنَ الحَمْلِ عَلَى الأَقَلِّ⁽⁵⁾:

"الحَمْلُ عَلَى مَا كَثُرَتْ نَظَائِرُهُ أَوْلَى مِنَ الحَمْلِ عَلَى مَا قَلَّتْ نَظَائِرُهُ"⁽⁶⁾.

وفروع القاعدة كثيرة، منها:

- (حتى) حرف ينصب المضارع دائما وإذا وقع بعده الاسم مجرورا كان بتقدير (إلى)، وقول البصريين: إنه حرف يجر الاسم دائما، وإذا نصب المضارع بعدها كان بتقدير (أن) أرجح لأنه إذا ترددت الكلمة بين أن تكون من عوامل الأسماء، أو من عوامل الأفعال فجعلها من عوامل الأسماء أولى، وذلك لأن عوامل الأسماء هي الأصول، وعوامل الأفعال فروع، وأيضا فعوامل الأسماء هي الأكثر ومن أصولهم الحمل على الأكثر⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص388.

(2) شرح التسهيل، ج1، ص74.

(3) العلل في النحو، ص286.

(4) التعليقة، ص328.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص400.

(6) شرح التسهيل، ج3، ص283.

(7) السابق، ج1، ص403.

- كون المرفوع بعد (لولا) مبتدأ محذوف الخبر أولى من كونه فاعلا بإضمار فعل؛ لأن إضمار الخبر أكثر من إضمار الفعل، والحمل على الأكثر أولى⁽¹⁾.

- (رحمان) غير منصرف، وإن لم يكن له (فَعَلَى)؛ لأن ما لا ينصرف من (فَعْلَان) أكثر؛ فالحمل عليه أولى⁽²⁾.

ومن عباراتهم في هذا الأصل:

- الحَمَلُ عَلَى الْأَكْثَرِ رَاجِحٌ⁽³⁾.

- الحَمَلُ عَلَى الْكَثِيرِ أَوْلَى مِنَ الحَمَلِ عَلَى الْقَلِيلِ⁽⁴⁾.

❖ الحَمَلُ عَلَى الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ أَوْلَى مِنَ الحَمَلِ عَلَى الْمُخْتَلَفِ فِيهِ⁽⁵⁾:

في قوله تعالى: ﴿بَلْ مَكْرُؤٌ لَّيْلٍ وَنَهَارٍ﴾ [سبأ: 33]، الإضافة إما بمعنى (اللام)، على جعل الظرف مفعولا به على سعة الكلام، وإما بمعنى (في) على بقاء الظرفية، لكن الاتفاق على جواز جعل الظرف مفعولا به على السعة، كما في: صيد عليه يومان، وولد له ستون عامًا، والاختلاف في جواز جعل الإضافة بمعنى (في) يرجح الحمل على الأول، دون الثاني⁽⁶⁾.

❖ إِذَا اجْتَمَعَ الحَمَلُ عَلَى اللَّفْظِ والحَمَلُ عَلَى المَعْنَى بُدِئَ بالحَمَلِ عَلَى اللَّفْظِ⁽⁷⁾:

"وعُلِّلَ ذلك بأن اللفظ هو المشاهد المنظور إليه، وأما المعنى فخفيٌّ راجع إلى مراد المتكلم فكانت مراعاة اللفظ والبداءة به أولى، وبأن اللفظ متقدم على المعنى لأنك أول ما تسمع اللفظ فتفهم معناه عقبه فاعتبر الأسبق، وبأنه لو عكس لحصل تراجع لأنك أوضحت المراد أولاً ثم رجعت إلى غير المراد؛ لأن المعول على المعنى فحصل الإبهام بعد التبيين"⁽⁸⁾.

(1) ينظر: شرح التسهيل، ج1، ص402.

(2) ينظر: السابق ج1، ص400.

(3) شرح الكافية لابن مالك، ج1، ص120.

(4) شرح اتسهيل، ج2، ص150. التذليل والتكميل، ج7، ص16. التعليقة على المقرب، ج1، ص327.

(5) تمهيد القواعد، ج7، ص3165. شرح التصريح، ج1، ص729.

(6) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص27.

(7) الأشباه والنظائر، ج1، ص418.

(8) السابق، ج1، ص418.

❖ يُحْمَلُ الشَّيْءُ عَلَى نَقِيضِهِ كَمَا يُحْمَلُ عَلَى نَظِيرِهِ⁽¹⁾:

"من شأن العرب أن تحمل الشيء على الشيء، مع حصول أدنى تناسب بينهما، حتى إنهم قد حملوا أشياء على نقائضها"⁽²⁾، ووجه ذلك أن الشيء لما كان أقرب خطورا بالبال مع ضده من سائر المغايرات التي ليست أزدادا له، صح لهذا الجامع المشترك تنزيلهما منزلة المثليين، فيحمل أحدهما على الآخر في شيء من أحكامه كما يحمل على نظيره⁽³⁾.

فهم يحملون النقيض على النقيض كما يحملون النظير على النظير. مثل: أن لا يُثَبِّتِي (بعض) ولا يجمع حملا على (كل) لأنه نقيضه، وحكم النقيض أن يجري على نقيضه⁽⁴⁾.

ومنه قول الشاعر⁽⁵⁾:

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ * * * لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا

فلما كان (رضيت) ضد (سخطت) عدى (رضيت) بـ(على) حملا للشيء على نقيضه، كما يحمل على نظيره، وقد سلك سيبويه هذه الطريق في المصادر كثيرا، فقال: قالوا كذا كما قالوا كذا، وأحدهما ضد الآخر⁽⁶⁾.

ومن عباراتهم:

- العربُ قد تُجْرِي الشَّيْءَ مُجْرَى نَقِيضِهِ، كَمَا تُجْرِيهِ مُجْرَى نَظِيرِهِ⁽⁷⁾.

- الشَّيْءُ يُجْرِي مُجْرَى نَقِيضِهِ كَمَا يُجْرِيهِ مُجْرَى نَظِيرِهِ⁽⁸⁾.

(1) السابق، ج1، ص421.

(2) أمالي ابن الشجري، ج2، ص368.

(3) ينظر: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج1، ص546.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص422.

(5) البيت لقحيف العقيلي، ينظر: لسان العرب، ج14، ص324. خزنة الأدب، ج10، ص133.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص421.

(7) الخصائص، ج2، ص391. المنصف، ص69.

(8) تمهيد القواعد، ج6، ص3037.

- الشَّيْءُ فِي أُصُولِ الْعَرَبِيَّةِ قَدْ يُحْمَلُ عَلَى ضِدِّهِ وَنَقِيضِهِ كَمَا يُحْمَلُ عَلَى نَظِيرِهِ وَرَسِيلِهِ⁽¹⁾.
 - رُبَّمَا جَعَلُوا النَّقِيضَ مُشَاكِلًا لِلنَّقِيضِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُنَافِي الْآخَرَ، وَلِأَنَّ الدَّهْنَ يَتَنَبَّهُ لَهَا مَعَا بَدَكَرِ أَحَدِهِمَا⁽²⁾.

ومن قواعد الحمل عند النحاة:

- الحَمْلُ عَلَى الْأَقْوَى أَوْلَى مِنَ الحَمْلِ عَلَى الْأَدْنَى⁽³⁾.
 - الحَمْلُ عَلَى الْأَقْرَبِ مُتَعَيِّنٌ عَلَى التَّرْدُّدِ⁽⁴⁾.
 - الحَمْلُ عَلَى الْأَصْلِ أَوْلَى⁽⁵⁾.
 - الحَمْلُ عَلَى مَا وَجِدَ لَهُ مِثَالٌ وَاحِدٌ أَوْلَى مِنَ الحَمْلِ عَلَى مَا لَا يُوْجَدُ لَهُ مِثَالٌ الْبَتَّةَ⁽⁶⁾.
 - الحَمْلُ عَلَى مَا كَثُرَتْ نَظَائِرُهُ أَوْلَى مِنَ الحَمْلِ عَلَى مَا قَلَّتْ نَظَائِرُهُ⁽⁷⁾.

6- الشَّيْبَةُ:

نقل السيوطي في هذا الباب جملة من القواعد الكلية:

❖ الشَّيْءُ إِذَا أَشْبَهَ الشَّيْءَ أُعْطِيَ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِهِ⁽⁸⁾:

العرب تشبه الشيء بالشيء⁽⁹⁾، و"الشيء إذا أشبه الشيء أُعطي حُكْمًا من أحكامه على حسب قوَّة الشَّيْبَةِ، وليس كل شَيْبَةٍ بَيْنَ شَيْئَيْنِ يُوجِبُ لِأَحَدِهِمَا حُكْمًا هُوَ فِي الْأَصْلِ لِلْآخَرِ؛ وَلَكِنْ

- (1) درة الغواص في أوهم الخواص، الحريري القاسم بن علي، تح: عرفات مطرحي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط 1، 1418-1998هـ، ج 1، ص 133.
 (2) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 421.
 (3) الخصائص، ج 2، ص 261.
 (4) شرح التصريح، ج 1، ص 554.
 (5) التذليل والتكميل، ج 10، ص 339. تمهيد القواعد، ج 6، ص 2757.
 (6) شرح شافية ابن الحاجب، ج 2، ص 643.
 (7) شرح التسهيل، ج 3، ص 283.
 (8) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 470. تمهيد القواعد، ج 8، ص 3964. التعليقة على المقرب، ج 1، ص 379. الممتع الكبير في التصريف، ج 1، ص 226.
 (9) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 354.

الشَّبْه إذا قَوِيَ أَوْجَبَ الحُكْمَ، وإذا ضَعُفَ لم يُوجِب. فكَلَّمَا كان الشَّبْهُ أخصَّ كان أقوى؛ وكَلَّمَا كان أعمَّ كان أضعف⁽¹⁾. ويحكم المشابهة بين الشيئين قاعدة: "حمل الشيء على الشيء في بعض الأحكام لا يوجب خروجه عن أصله"⁽²⁾.

وللقاعدة فروع كثيرة ذكر السيوطي بعضها⁽³⁾، منها:

- الحال لما أشبهت الظرف عمل فيها حروف المعاني ك(ليت) و(كأن).

- ومنها: ألف اللاحق لما أشبهت ألف التأنيث من حيث إنها زائدة وإنها لا تدخل عليها (تاء) التأنيث كانت من أسباب منع الصرف.

- ومنها: (سراويل) لما أشبه صيغة منتهى الجموع منع الصرف.

- منها: الشبيه بالمضاف ينصب في النداء كالمضاف، نحو: يا ضاربا زيدا ويا مضروبا غلامه.

ونقل عن "المغني" جملة من الجزئيات في الباب تدل على أن الشبه في اللفظ أو المعنى يكون سببا في إعطاء الحكم.

ومن عبارات النحاة :

- قَدْ يُعْطَى الشَّيْءُ حُكْمَ مَا أَشْبَهُهُ فِي مَعْنَاهُ، أَوْ فِي لَفْظِهِ، أَوْ فِيهِمَا⁽⁴⁾.

- الشَّبْهُ الواحِدُ إذا قامَ في الشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ يَجْذِبُهُ إلى حُكْمِ الذي فِيهِ الشَّبْهُ⁽⁵⁾.

❖ المُشَبَّهُ بالشَّيْءِ لا يَقْوِي قُوَّتَهُ⁽⁶⁾:

(1) شرح المفصل، ج1، ص166.

(2) أمالي ابن الشجري، ج2، ص392.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص470 وما بعدها.

(4) مغني اللبيب، ص884. الأشباه والنظائر، ج1، ص471.

(5) المسائل الحليبات، ص226.

(6) الأشباه والنظائر، ج2، ص270.

"المشبه بالشيء أضعف منه في ذلك الباب الذي وقع فيه الشبه"⁽¹⁾، "ولا يلزم في المشبه بالشيء أن تجري أحكام المشبه به على المشبه، بل قد يفارقه في أحكام آخر"⁽²⁾، وهذا "ليكون بين المشبه والمشبه به فصل؛ لأنه ليس إياه، ولو كان إياه لما كان مُشَبَّهاً به"⁽³⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- الصفة المشبهة باسم الفاعل، هي دونه في المنزلة، وهي فروع محمولة عليه؛ تنحطت عنه، وينقص تصرفها عن تصرف أسماء الفاعلين، كما انحطت أسماء الفاعلين عن مرتبة الأفعال، فلا يجوز تقديم معمولها عليها كما جاز ذلك في اسم الفاعل، فلا تقول: هذا الوجه حسن، كما تقول: هذا زيداً ضارب، ولا تضمه، فلا تقول: هذا حسن الوجه والعين، فت نصب (العين) على تقدير: وحسن العين، كما تقول: هذا ضارب زيد وعمراً على تقدير، وضارب عمراً⁽⁴⁾.

- ما لا ينصرف مشبه بالفعل، ولا يلزم من ذلك ثبوت أحكام الفعل كلها في ما لا ينصرف، بل هو مخصوص بحكم يقوم الدليل عليه⁽⁵⁾.

- توسعت العرب في (إذن) وقويت عندهم، فشَبَّهوها بعوامل الأسماء الناصبة، إلا أن الفعل فُضِّلَ عليها بأنه يجوز فيه الإعمال والإلغاء. و(إذن) لا يجوز فيها إذا فارقت الأول إلا الإلغاء⁽⁶⁾.

ومن قواعدهم في هذا:

- **المُشَبَّه لَا يَقْوَى قُوَّةَ المُشَبَّهِ بِهِ⁽⁷⁾.**

- **مَا شَبَّهَ بِالشَّيْءِ فَلَا يُصْرَفُ تَصْرِيْفَهُ وَلَا يَقْوَى قُوَّتَهُ⁽⁸⁾.**

(1) شرح المفصل، ج4، ص107.

(2) التبيين عن مذاهب النحويين، ص218.

(3) المنصف، ص214.

(4) ينظر: شرح المفصل، ج4، ص107.

(5) ينظر: التبيين عن مذاهب النحويين، ص218.

(6) ينظر: الأشباه والتظائر، ج2، ص269.

(7) المقاصد الشافية، ج5، ص612. تمهيد القواعد، ج2، ص974.

(8) الأصول في النحو، ج2، ص352.

- ما هو أصلٌ في نفسه أقوى مما هو مُشَبَّهٌ بغيره⁽¹⁾.

- الشبه من وجه واحد ليس بقوي⁽²⁾.

❖ لا يلزم من مُشابهة الشيء للشيء أن يُشابهه من كلِّ الوجوه⁽³⁾:

قد يشبه الشيء بالشيء وإن كان ليس مثله في جميع الأشياء⁽⁴⁾، فالمشابهة درجات، تجري عليها أحكام حسب قوة الشبه، "فلما أشبهت الأسماء الأفعال بما شملها من الثقل، سُوي بينهما في اللفظ الذي لا يكون إجحافاً بالاسم، فمنع التنوين والجرّ فقط، وجعل مكان الجرّ الفتح، فحصل الحذف على شيء واحد، وهو التنوين؛ لأن الجرّ قد جعل مكانه الفتح، ولو سكّنا الاسم لأجحفنا بحذف التنوين والحركة منه، وتسكين الفعل في حال الجزم لا يكون إجحافاً به، وذلك أنه غير منون في الأصل، فلم يذهب منه إلا شيء واحد"⁽⁵⁾.

ومن عبارات النحاة:

- المشبّه بالشيء ليس هو ذلك الشيء بعينه⁽⁶⁾.

- ما شُبّه بالشيء لا يجب أن يُساوى به في جميع أحواله⁽⁷⁾.

- قد يُشبهون الشيء بالشيء وإن لم يكن مثله في جميع أحواله⁽⁸⁾.

(1) علل النحو، ص 96.

(2) السابق، ص 295.

(3) الأشباه والتّظائر، ج 2، ص 526.

(4) ينظر: الكتاب، ج 3، ص 413.

(5) شرح كتاب سيبويه، ج 1، ص 163.

(6) الأصول في النحو، ج 1، ص 70.

(7) شرح كتاب سيبويه، ج 1، ص 163.

(8) الأشباه والتّظائر، ج 3، ص 125، ص 273.

7- العامل:

العامل في النحو تفسير لأهم مظهر من مظاهر العربية، وهو الإعراب الذي دخل الكلام لتحسين المعاني، وتحرير الألفاظ، والتشجيع على مزاولة الأغراض⁽¹⁾، وقد وضع النحاة له جملة من القواعد والأصول الكلية، ولم يفت السيوطي أن يقف على بعضها، من ذلك.

❖ لا يَجْتَمِعُ عامِلانِ على مَعْمُولٍ واحدٍ⁽²⁾:

لا يجوز أن يجتمع عاملان على معمول واحد في اللفظ وإن توجهها إليه في المعنى؛ لأن العوامل في النحو كالمؤثرات حقيقة، واجتماع مؤثرين على أثر واحد ممنوع عند أهل الأصول⁽³⁾.

"ولهذا رُدَّ قول من قال: عن الابتداء والمبتدأ معا عاملان في الخبر، وقول من قال: إن المتبوع وعامله معا عاملان في التابع، وقول من قال: إنَّ (إنَّ) وفعل الشرط معا عاملان في الجزاء، وقول من قال: إنَّ الفعل والفاعل معا عاملان في المفعول"⁽⁴⁾.

ولا يجتمع عاملان على معمول واحد إلا في التقدير، نحو: ليس زيد بجبان، ولا يمتنع أن يكون للعامل معمولات⁽⁵⁾، "وحق العامل أن لا يكون مهيناً لدخول عامل آخر عليه، كي لا يفضي الأمر إلى التسلسل المستحيل عقلاً وأصلاً"⁽⁶⁾.

وقريب من هذا ما جاء في "الأشباه والنظائر": الشيطان لا يعمل الفعل فيهما إلا بعطف⁽⁷⁾.

ومن عبارات النحاة المرتبطة بالقاعدة:

- لا يَجْتَمِعُ مُؤَثِّرانِ على مُؤَثَّرٍ واحدٍ⁽⁸⁾.

(1) ضوابط الفكر النحوي، ج2، ص443.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص306. التذييل والتكميل، ج1، ص119. وينظر: مغني اللبيب، ج1، ص728. المقاصد الشافية، ج4، ص652، شرح الرضي على الكافية، ج2، ص168.

(3) ينظر: التذييل والتكميل، ج1، ص119. شرح التصريح، ج1، ص485.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص537.

(5) ينظر: ارتشاف الضرب، ج2، ص834.

(6) نتائج الفكر، ص110.

(7) الأشباه والنظائر، ج4، ص197.

(8) التذييل والتكميل، ج7، ص80.

- مُحَالٌ أَنْ يَعْمَلَ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ عَامِلَانِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ⁽¹⁾.

- لا يعمل شيان في شيء واحد⁽²⁾.

- لا يجتمع عاملان في اسم واحد⁽³⁾.

❖ المَعْمُولُ يَقَعُ حَيْثُ يَقَعُ الْعَامِلُ⁽⁴⁾:

الأصل أن رتبة العامل قبل المعمول، لذا فتقديم المعمول يُؤذَنُ بجواز تقديم العامل؛ ولأنه لا يجوز أن يقع المعمول حيث لا يقع العامل⁽⁵⁾، لأنه تَبَعٌ له، وفرع عليه فلا يفوقه في التصرف⁽⁶⁾، يقول السيوطي: "من أصولهم أن المَعْمُولُ يقع حيث يقع العامل إذا كان تابعا، وفرعا عليه"⁽⁷⁾.

ومن أمثلة هذا:

- قوله تعالى: ﴿وَبَطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: 139] في قراءة مَنْ نصب (باطل)، دلالة على جواز تقديم خبر (كَانَ) عليها، لأنه تقدّم معمول الخبر، وهو (باطل) المنصوب بـ(يعملون)، وتقديم المَعْمُولِ يُؤذَنُ بجواز تقديم العامل؛ لأنّ مرتبة العامل قبل المَعْمُولِ، فلا يجوز تقديم المَعْمُولِ، حيث لا يجوز تقديم العامل، وكذلك سائر أخواتها، يجوز فيها التقديم والتأخير⁽⁸⁾.

- استدلوا بهذه القاعدة على جواز تقديم خبر (ليس) لقوله تعالى: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ [هود: 8] ف (يوم) معمول (مصروفا)، ولا يقع المَعْمُولُ إلا حيث يقع العامل، فدلّ على هذا جواز تقدم العامل الذي هو خبر (ليس)⁽⁹⁾، فلو لم يجز تقديم (مصروف) الذي هو خبر (ليس)

(1) شرح المفصل، ج2، ص279.

(2) تمهيد القواعد، ج7، ص3297.

(3) نتائج الفكر، ص266. التذييل والتكميل، ج5، ص7.

(4) الأشباه والتظائر، ج2، ص194.

(5) شرح المفصل، ج4، ص370.

(6) ينظر: الإنصاف، ج1، ص58.

(7) الأشباه والتظائر، ج2، ص193.

(8) ينظر: شرح المفصل، ج4، ص345.

(9) ينظر: شرح التسهيل، ج1، ص354.

على (ليس)، وإلا لما جاز تقديم معموله عليها، فلم يجوز أن نقول: زيدًا أكرمت، إلا بعد أن جاز: أكرمت زيدًا⁽¹⁾.

- ومن هذا: "لا يقال: ما قومك زيدا إلا ضاربون، لأن تقدم الاسم الواقع بعد (إلا) عليها غير جائز فكذا معموله؛ لما تقرر من أن المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل"⁽²⁾.

ومن عباراتهم:

- حَقُّ الْعَامِلِ أَنْ يُتَقَدَّمَ عَلَى مَعْمُولِهِ⁽³⁾.

- الْأَصْلُ فِي الْعَامِلِ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَعْمُولِ⁽⁴⁾.

- تَقَدَّمَ الْمَعْمُولُ مُؤَدَّنٌ بِتَقَدُّمِ الْعَامِلِ⁽⁵⁾.

- الْمَعْمُولُ تَابِعٌ لِلْعَامِلِ⁽⁶⁾.

❖ الْعَامِلِ الضَّعِيفُ لَا يَعْمَلُ فِيهَا قَبْلَهُ⁽⁷⁾:

العامل الضعيف لا يُتَصَرَّفُ في معموله بالتقديم والتأخير، بل يلزم الأصل على ما هو عليه؛ ولهذا لا تتقدم أخبار (إن) وأخواتها عليها، ولا المجرور، والمنصوب، والمجزوم على الجار والناصب والجازم، ولا الحال على عامله الضعيف غير الفعل المتصرف وشبهه كاسم الإشارة، و(ليت)، و(لعل)، و(كأن)، وكالظروف المتضمنة معنى الاستقرار، ولا التمييز على عامله الجامد إجماعا، ولا معمول المصدر، وفعل التعجب، واسم الفعل⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الإنصاف، ج1، ص131.

(2) همع الهوامع، ج2، ص273.

(3) شرح كافية ابن الحاجب، ج1، ص133.

(4) حاشية الصبان، ج1، ص295. الأشباه والتظائر، ج1، ص304. اللباب، ج1، ص127. العلل في النحو، ص268.

(5) التذييل والتكميل، ج4، ص175.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص682.

(7) السابق، ج1، ص538.

(8) السابق، ج1، ص538-539.

ومن عباراتهم:

- لا يعمل العامل الضعيف مع وجدان القوي⁽¹⁾.

❖ العامل الضعيف لا يُحذف⁽²⁾:

من آثار ضعف العامل: ألا يعمل محذوفًا، ولا متأخرًا عن المعمول، بل لا بد أن يكون مذكورًا متقدمًا على معموله، وقد يجوز حذفه إن قام مقامه شيء، و"من ثم لا يحذف الجار، والجازم، والناصب للفعل إلا في مواضع قوية فيها الدلالة، وكثر فيها استعمال تلك العوامل، ولا يجوز القياس عليها"⁽³⁾.

والحرف عامل ضعيف، فإذا حذف بطل عمله، ومثله قول ذي الرمة⁽⁴⁾:

وَحُقَّ لِمَنْ أَبُو موسى أبوه * * يُؤَفِّقُهُ الَّذِي نَصَبَ الْجِبَالَ

أراد: أن يؤفقه⁽⁵⁾.

"وإذا كان الأقوى لا يعمل مع الحذف فالأضعف أولى"⁽⁶⁾.

❖ العامل اللفظي أقوى من العامل المعنوي⁽⁷⁾:

"العامل اللفظي وإن ضُعبُ تعلقه أولى من العامل المعنوي"⁽⁸⁾؛ لذا فهو يبطل عمله، "فلا أثر للعامل المعنوي مع وجود العامل اللفظي"⁽⁹⁾، و"إنما يحتاج إليه عند فقد العامل اللفظي"⁽¹⁰⁾.

إذا قلت: جاءني القوم حتى زيد؛ جاز في (حتى) أن تكون عاطفة، ويكون ما بعدها مرفوعا على الابتداء، وخبره محذوف، ويجوز أن تكون خافضة. وبناء على القاعدة فالأولى الخفض بها؛ لأن فيه

(1) مغني اللبيب، ص 795.

(2) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 308.

(3) السابق، ج 1، ص 540.

(4) ينظر: لسان العرب، ج 10، ص 51. عمدة الكتاب، ج 1، ص 247.

(5) شرح التسهيل، ج 1، ص 234.

(6) الإنصاف، ج 2، ص 430.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 538.

(8) السابق، ج 1، ص 538.

(9) تمهيد القواعد، ج 3، ص 1016.

(10) السابق، ج 7، ص 3598.

إعمالاً للعامل اللفظي، أما الرفع ففيه ترك للعامل اللفظي المهياً للعمل وهو (حتى)، وإعمالاً للمعنوي وهو الابتداء، واللفظي أقوى من المعنوي⁽¹⁾.

والعامل اللفظي يزيل العامل المعنوي، نحو: زيد قام؛ إذا قدمت الفعل رفعت الاسم به، ولم تشغله بضميره كما تعمل إذا تأخر، فالفعل أولى بالعمل لأنه أقوى⁽²⁾.

والعامل المعنوي لا يتصور تقديم معموله عليه⁽³⁾ بخلاف العامل اللفظي، فكان أقوى منه لهذه الوجوه، ومن الأصول أن: "الأصل في العامل أن يكون مذكوراً"⁽⁴⁾، وما كان أصلاً أقوى.

❖ العامل لا يكون إلا مختصاً بما يعمل فيه⁽⁵⁾:

"من شرط العمل الاختصاص ومن شرط إبطاله الاشتراك"⁽⁶⁾، و"اختصاص الشيء بالشيء دليل" على قوة تأثيره فيه⁽⁷⁾؛ لذا فمن شأن العامل أن يكون عاملاً على الإطلاق، ومختصاً بما يعمل فيه على الزوم، إلا ما خرج عن أصله⁽⁸⁾، و"العامل حقه أن يمتاز من غير العامل بأن يكون مختصاً بالأسماء إن كان من عواملها كحروف الجر، ومختصاً بالأفعال إن كان من عواملها كحروف الجزم، وحق ما لا يختص ك(ما) النافية ألا يكون عاملاً"⁽⁹⁾. ومثل " (إلا) في الاستثناء لا تعمل لأنها تباشر الأسماء والأفعال والحروف، تقول: ما جاءني زيد قط إلا يقرأ، ولا رأيت بكراً إلا في المسجد، والعامل لا يكون إلا مختصاً"⁽¹⁰⁾، وإذا بطل الاختصاص بطل العمل⁽¹¹⁾.

(1) ينظر: تمهيد القواعد، ج6، ص2992.

(2) ينظر: تمهيد القواعد، ج3، ص1461.

(3) الأشباه والتظائر، ج4، ص658.

(4) شرح التصريح، ج1، ص521.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص524.

(6) المرتجل في شرح الجمل، ص229.

(7) اللباب في قواعد البناء والإعراب، ج1، ص207.

(8) ينظر: المقاصد الشافية، ج6، ص11.

(9) شرح الكافية، ج1، ص435.

(10) الأشباه والتظائر، ج1، ص524. وينظر: شرح المفصل، ج1، ص440.

(11) الإنصاف، ج2، ص578. الأشباه والتظائر، ج1، ص516.

ويبيّن على هذا قاعدة:

- كلُّ حرفٍ اختصَّ بشيءٍ ولم يُنزل منزلةً الجزء منه فإنه يعمل⁽¹⁾:

"فالحروف إذا كان لها اختصاص بالاسم أو بالفعل فالقياس أن تعمل فيما تختص به، فإن لم يكن لها اختصاص فالقياس أن لا تعمل، فمتى وجدت مختصاً لا يعمل أو غير مختص يعمل فسيبلك أن تسأل عن العلة في ذلك فإن لم تجد فيكون ذلك خارجاً عن القياس"⁽²⁾.

ومن عبارتهم:

- الاختصاصُ مُوجِبٌ للعمل⁽³⁾.

- الاشتراكُ يَدْفَعُ الإعمال⁽⁴⁾.

- حقُّ العاملِ أن يكونَ مُختصاً⁽⁵⁾.

- اختصاصُ الشيءِ بالشيءِ دليلٌ على قُوّة تأثيره⁽⁶⁾.

- الشيءُ الواحدُ لا يعملُ أعمالاً مُختلفةً في مَعْمُولٍ واحدٍ⁽⁷⁾.

❖ جزءُ الشيءِ لا يعملُ فيه⁽⁸⁾ :

من المقرر أن كل حرف اختص بشيء ولم ينزل منزلة الجزء منه فإنه يعمل، وقولهم: ولم ينزل.... إلى آخره، يحتز به من (قد)، و(السين)، و(سوف)، و(لام) التعريف، فإنهن مختصات ولم يعلمن لأنهن كالجزء مما يليه، فلم يعملن⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص521.

(2) الأشباه والتظائر، ج1، ص525.

(3) السابق، ج1، ص516.

(4) المرجل لابن خشاب، ص234.

(5) شرح الكافية، ج1، ص435.

(6) اللباب في علل البناء والإعراب، ج1، ص207.

(7) السابق، ج1، ص406.

(8) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص521.

(9) ينظر: السابق، ج1، ص521.

وبهذه القاعدة رُدّ قول من قال: إنّ المضارع مرفوع بأحرف المضارعة⁽¹⁾.

- "(السين) المفردة حرف يختص بالمضارع ويخلصه للاستقبال وينزل منه منزلة الجزء؛ ولهذا لم يعمل فيه مع اختصاصه به"⁽²⁾.

ومن هذا قولهم:

- جزء الشيء لا يؤثر في الشيء⁽³⁾.

❖ عوامل الأسماء أقوى من عوامل الأفعال⁽⁴⁾:

عوامل الأفعال أضعف من عوامل الأسماء، لأن الأفعال محمولة على الأسماء في الإعراب، فكانت الأسماء أمكن، وعوامل الأصل أقوى من عوامل الفرع⁽⁵⁾.

و"الأصل في العامل أن يكون من الفعل، ثم من الحرف، ثم من الاسم"⁽⁶⁾، "وكلما زادت قوة العامل زادت معمولاته، وارتفعت درجة الحرية في حركتها في الجملة، وكلما قلت قوة العامل ضعف عمله، وتقلصت حرية عناصر الجملة التي يؤثر فيها؛ إذ الأقوى أقدر على التصرف"⁽⁷⁾.

ومن أمثلة الاستدلال بالقاعدة:

- الاستدلال على أنّ (أنّ) المخففة التي هي من عوامل الأفعال لا تعمل مع الحذف؛ لأنّ (أنّ) المشددة التي هي من عوامل الأسماء أقوى ولا تعمل مع الحذف، فأن لا تعمل المخففة من باب أولى⁽⁸⁾.

(1) ينظر: حاشية الخضري، ج2، ص723.

(2) مغني اللبيب، ص184.

(3) التذييل والتكميل، ج1، ص287.

(4) الأشباه والنظائر، ج2، ص269.

(5) شرح المفصل، ج4، ص294.

(6) ارتشاف الضرب، ج2، ص833. شرح التصريح، ج1، ص206.

(7) منزلة المعنى في نظرية النحو، ص192.

(8) الإنصاف، ج2، ص458.

- ومنها أنّ حرف الجر أقوى من حرف الجزم؛ لأن حرف الجر من عوامل الأسماء، وحرف الجزم من عوامل الأفعال، فإذا كان الجار لا يجوز تقديمه على ما انجرّ به عليه كان ألا يجوز تقديم المجزوم على جازمه أحرى وأجدر، لأن عوامل الأسماء أقوى من عوامل الأفعال⁽¹⁾.

ومما نقله السيوطي:

- عوامل الأسماء هي الأصول، وعوامل الأفعال فروع⁽²⁾.

- عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال⁽³⁾.

- العمل أصل في الأفعال فرع في الأسماء والحروف⁽⁴⁾.

- كل ما لا يعمل فيما قبله لا يعمل ما قبله فيما بعده⁽⁵⁾.

❖ ما له صدر الكلام لا يصح أن يعمل ما قبله فيما بعده⁽⁶⁾:

يقول السيوطي: "ما له صدر الكلام يمنع ما بعده أن يعمل فيما قبله؛ فكذلك ينبغي أن يمنع ما قبله من العمل فيما بعده من جهة صدريته"⁽⁷⁾، ومن ذلك أدوات الشرط، والاستفهام، والنفي، نحو: زيد هل رأيتَه؟ وما أشبه ذلك، فلا يجوز في (زيد) النصب؛ لأنّ أدوات الاستفهام لا يصح عمل الفعل بعدها فيما قبلها⁽⁸⁾.

وضابط ما له صدر الكلام، هو: "كل ما يغير معنى الكلام ويؤثر في مضمونه، وإن كان حرفاً فمرتبته الصدر"⁽⁹⁾، لذا "فالحروف الداخلة على الجمل لها صدور الكلام"⁽¹⁰⁾.

(1) الإنصاف، ج2، ص430.

(2) الأشباه والتّظائر، ج1، ص403.

(3) السابق، ج1، ص516.

(4) السابق، ج1، ص514 / ج2، ص469 / ج4، ص650.

(5) الأشباه والتّظائر، ج3، ص285.

(6) السابق، ج3، ص285. وينظر: المقاصد النحوية، ج2، ص863. شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ج1، ص174.

شرح قطر الندى، ج1، ص178. شرح التصريح، ج1، ص302.

(7) الأشباه والتّظائر، ج3، ص288.

(8) ينظر: المقاصد الشافية، ج3، ص90.

(9) الأشباه والتّظائر، ج1، ص481.

(10) شرح كتاب سيبويه، ج1، ص10.

❖ إذا أمكن نسبة العمل إلى موجودٍ فلا يُصارُ إلى المُقدَّر⁽¹⁾:

"العمل لا يُنسبُ إلى المعنى إلا إذا لم يوجد لفظ صالح للعمل"⁽²⁾، لذا "فمتى أمكن نسبة العمل إلى ملفوظ به كان أولى من المقدر"⁽³⁾، وعلّة ذلك أن تقدير العامل خلاف الأصل، فلا يصار إلى الأمر الخفي، إذا أمكن العمل بالظاهر الجلي⁽⁴⁾، كما "لا يصح أن ينسب العمل إلى غير الفعل مع حضوره وإمكان نسبة العمل إليه"⁽⁵⁾.

ومن الأمثلة على القاعدة:

- في قول الشاعر⁽⁶⁾:

هَلْ أَنْتَ بَاعِثٌ دِينَارٍ لِحَاجَتِنَا * * * أَوْ عَبْدَ رَبِّ أَخَا عَوْنِ بْنِ مُحْرَاقٍ

ضعف بعضهم قول من قال: إن ناصب المعطوف (عبد) فعل يدلّ عليه اسم الفاعل، وقال: بل الناصب له اسم الفاعل الموجود لأن التنوين فيه مراد، وإذا أمكن نسبة العمل إلى الموجود لم يصر إلى مجاز الحذف⁽⁷⁾.

- "ذهب الكوفيون إلى أن أمثلة المبالغة لا تعمل؛ لأن اسم الفاعل إنما عمل لجريانه على الفعل في حركاته، وسكناته، وهذه غير جارية فوجب امتناع عملها، والمنصوب بعدها محمول على فعل تفسره الصفة، قال صاحب البسيط: وهذا ضعيف لأن النصّ مقدم على القياس، وتقدير ناصب غيرها على خلاف الأصل، فلا يصار إليه ما أمكن إحالة العمل على الموجود"⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص532.

(2) شرح التسهيل، ج2، ص107.

(3) التذليل والتكميل، ج4، ص51.

(4) شرح الرضي، ج2، ص279.

(5) المقاصد الشافية، ج3، ص555.

(6) قيل: إن البيت لمجهول، وقيل: إنه لجرير الخطفي. ينظر: الكتاب، ج1، ص171. المقتضب، ج4، ص151. خزنة الأدب، ج8، ص215.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص532.

(8) السابق، ج1، ص532.

ومن القواعد الكلية المتعلقة بالعامل التي وردت في كتب النحو:

- لا يَدْخُلُ عاملٌ على عاملٍ⁽¹⁾.
- عواملُ الأفعالِ لا تعملُ في الأسماءِ، وعواملُ الأسماءِ لا تعملُ في الأفعالِ⁽²⁾.
- العاملُ الواحدُ لا يعملُ في مَعْمُولَيْنِ ظَاهِرَيْنِ لَيْسَ أَحَدُهُمَا تَابِعًا لِلآخَرِ رَفْعًا، فكذلك لا يعملُ في مُضْمَرَيْنِ⁽³⁾.
- ما لا يعملُ لا يُفَسَّرُ عامِلًا⁽⁴⁾.
- الأَقْوَى لا يعملُ إلا في شَيْءٍ واحدٍ⁽⁵⁾.

8- العارض:

العارض ما يطرأ للكلام على مستوى المفردات أو التراكيب من تغييرات تخرجه عن الأصل، مثل تسكين المتحرك، وتأخير ما رتبته التقدم وغير ذلك، ومن قواعده عند السيوطي:

❖ العارضُ لا يُعْتَدُّ به⁽⁶⁾:

يعتبر النحاة "العارض كالمعدوم لا اعتداد به"⁽⁷⁾، مثلما أن النادر عندهم لا حكم له، ومن الأصول الثابتة عندهم: أن "العارض لا يُغَيِّرُ حَكْمَ الأَصْلِ"⁽⁸⁾، و"ليس العارض كالراتب الذي لا يزول"⁽⁹⁾، وهم "يعقدون أبدا قوانينهم على الأصول لا على العوارض"⁽¹⁰⁾.

(1) المقتضب، ج4، ص10. شرح كتاب سيبويه، ج1، ص961.

(2) الإنصاف، ج1، ص159.

(3) الأشباه والتظائر، ج4، ص644. تمهيد القواعد، ج2، ص688.

(4) المقاصد النحوية، ج2، ص987.

(5) شرح التسهيل، ج1، ص270.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص542. وينظر: إيجاز التعريف في علم التصريف، ج1، ص112. شرح الأشموني على ألفية ابن

مالك، ج3، ص139. تمهيد القواعد، ج10، ص5023.

(7) شرح المفصل، ج5، ص363.

(8) التبيين عن مذاهب النحويين، ج1، ص185.

(9) شرح كتاب سيبويه، ج1، ص80.

(10) الأشباه والتظائر، ج1، ص545.

ومن أمثلة هذا كما نقل السيوطي " (أَفْعَل) الوصف إذا طرأت عليه الاسمية فهو باق على منع صرفه ولا يعتد بالعارض ك(أَذْهَم)، و(أَفْعَل) الاسم إذا طرأت عليه الوصفية فهو باق على الصرف ولا يُعتدُّ بعارض الوصفية ك(أَرْبَع) في قولك: مررت بنسوةٍ أربع⁽¹⁾.

- ومنه عدم "الاعتداد بزوال ما زال لالتقاء الساكنين، نحو: هل تذكّر الله، والأصل: تذكّرُنْ، فحذفت النون الخفيفة لالتقاء الساكنين، وبقيت فتحة الراء الناشئة عن النون مع كونها زائلة، لأن زوالها عارض فلم يُعتدَّ به"⁽²⁾.

- ومثله في بناء المضارع لما لم يسم فاعله، يقال في (قال) و(باع): (يُقَوِّلُ)، و(يُبَيْعُ). ثمَّ يعلُّ حملاً على الماضي، كما كان ذلك في مضارع فعل الفاعل، فتنتقل فتحة (العين) إلى (الفاء)، فيصير (يُقَوِّلُ) و(يُبَيْعُ). فتقلّب (الواو) و(الياء) (ألقاً)، لانفتاح ما قبلهما ولتحركهما في الأصل؛ لأنَّ السكون عارض بسبب النقل، والأحسن في العارض ألا يُعتدَّ به، فيقال: يُقالُ ويُبَاعُ⁽³⁾.
وإذا جاز الاعتداد بالعارض فإنه إذا زال فلا بُدَّ من الرجوع إلى الأصل⁽⁴⁾.

ومن عباراتهم:

- العارضُ لا يُغيّرُ حُكْمَ الأَصْلِ⁽⁵⁾.

- العارضُ لا اعتدَادَ به⁽⁶⁾.

- العارضُ لا اعتدَادَ به إلا في نادرٍ من الكلام⁽⁷⁾.

- العارضُ لا تُنقضُ به الحدودُ العامّةُ⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص309.

(2) شرح التسهيل، ج1، ص36.

(3) ينظر: الممتع الكبير في التصريف، ص296.

(4) المقاصد الشافية، ج7، ص526.

(5) التبيين، ص184.

(6) تمهيد القواعد، ج10، ص5021. شرح المفصل، ج5، ص426.

(7) شرح الكافية، ج3، ص1451.

(8) التبيين، ص142.

9- الأصل والفرع:

تعتبر ثنائية الأصل والفرع منهجا يستند إليه النحاة في بناء نظرية نحوية تقوم على ردّ مجموعة متجانسة إلى شيء واحد، فالنحو يردّ إلى شيء واحد وهو نصوص الاحتجاج، والأحكام التفصيلية ترد إلى شيء واحد وهو القاعدة العامة للباب، والأدوات المتعدد ترد إلى أداة واحد وهي أمّ الباب، ويظهر هذا في حديثهم عن: أصل الوضع، وأصل القاعدة، وأصل القياس، وأصل الباب، وأصل الاستحقاق⁽¹⁾.

وقد وضع النحاة قواعد كلية تحكم الأصل والفرع، ومما أورده السيوطي:

❖ الأَصُولُ تُرَاعَى وَيُحَافَظُ عَلَيْهَا⁽²⁾:

يقول السيوطي: "لا ينبغي أن يُنتقل عن الأصل ما وُجد السبيل إليه بوجه"⁽³⁾، فالشيء يجري على الأصل إن لم يوجد سبب يخرج عنه، لأن من خصائص الأصل أن يكون ثابتا، كما أنه لا يُخالف من غير سبب، لذا يكثر في تعليلهم به لمنع وجه ما، مثل قولهم: خروج عن الأصل، خلاف الأصل، مخلّ بالأصل، وغير ذلك من العبارات التي تدلّ على اهتمامهم بالأصل ومراعاته، ويحرصون دائما على تقويته، والفرار مما يوقع في مخالفته .

وقريب من هذا الأصل ما نقله السيوطي، وهو قولهم:

❖ العربُ لا تَنقُضُ أَصُولَهَا لِلْبِسِ يَعْرِضُ⁽⁴⁾:

فلا يُعتدُّ بالعارض لأن للأصول من القوة ما ليس غيرها، ومن هذا: قولهم: صيد، وحول، بتصحيح (الياء) و(الواو) وإن تحركا وانفتح ما قبلهما مراعاة للأصل وإهمالا للعارض⁽⁵⁾، وما جاء مخالفا شاذا "لا يفرد بحكم يصير به أصلا بل ينبغي أن يردّ إلى أحد الأصول المعلومة محافظة على تقريرها، واحتراسا من نقضه"⁽⁶⁾.

(1) ينظر: نظرية الأصل والفرع، ص 13-14. ضوابط الفكر النحوي، ص 205.

(2) الأشباه والنظائر، ج 2، ص 70.

(3) السابق، ج 1، ص 542.

(4) السابق، ج 1، ص 541.

(5) السابق، ج 1، ص 541.

(6) السابق، ج 1، ص 617.

ومن الأمثلة:

- الأصل في الأسماء الصرف فلم يجز تركه إلا لمانع، لأنه لا يجوز مخالفة الأصل من غير حاجة داعية إليها، ولذا لم يمنع السبب الواحد من الصرف اتفاقاً ما لم يعتضد بآخر يجذبه عن الأصالة إلى الفرعية⁽¹⁾.

- "لما كانت (مُذ) محذوفة من (مُنذ) وليست من قبيل المضعف غَلَبَتِ العرب فيها جانب الاسمية. وإنما جعلت محذوفة منها لاتفاقهما في الحروف والمعني، ويبين صحة ذلك أن من العرب من يقول: ما رأيته مُذ يومان، مراعاة للأصل"⁽²⁾.

- ومثال الابتداء بنكرة لكونها جواباً قولك: درهم، لمن قال: ما عندك؟ (فدرهم) مبتدأ، خبره محذوف، والتقدير: درهم عندي، ولا يجوز أن يكون التقدير: عندي درهم، إلا على ضَعْف، لأن الجواب ينبغي أن يُسلك به سبيل السؤال، والمقدم في السؤال هو المبتدأ، فكان هو المقدم في الجواب؛ ولأن الأصل تأخير الخبر، فترك في مثل: عندي درهم، لأن التأخير يوهم الوصفية، وذلك مأمون فيما هو جواب، فلم يُعدل عن الأصل بلا سبب⁽³⁾.

ومما يدخل تحت هذا الأصل قولهم:

- لا يجوزُ مُخَالَفَةُ الْأَصْلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ دَاعِيَةٍ إِلَيْهَا⁽⁴⁾.

- لا يُعَدَّلُ عَنِ الْأَصْلِ إِلَّا بِدَلِيلٍ⁽⁵⁾.

- لا يَكُونُ الْخُرُوجُ عَنِ الْأَصْلِ إِلَّا لِسَبَبٍ⁽⁶⁾.

- لا يَنْبَغِي أَنْ يُجَذَّبَ الْأَصْلُ إِلَى حَيْزِ الْفَرْعِ إِلَّا بِسَبَبٍ قَوِيٍّ⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الأشباه والتظائر، ج2، ص70. توجيه اللمع، ص404.

(2) التذييل والتكميل، ج7، ص345.

(3) شرح التسهيل، ج1، ص295.

(4) توجيه اللمع، ص404.

(5) شرح المفصل، ج4، ص464.

(6) المقاصد الشافية، ج1، ص130.

(7) الأشباه والتظائر، ج2، ص70.

- متى أمكن المصير إلى الأصل لم يتجاوز عنه⁽¹⁾.
- الأصل عدَمُ الخروج عن الأصل⁽²⁾.
- ليس كلُّ شيءٍ يكثر في كلامهم يُغيّر عن الأصل، لأنّه ليس بالقياس عندهم، فكَرَهُوا تَرَكَ الأصل⁽³⁾.

- المُحَافَظَةُ عَلَى الْأَصُولِ أَوْلَى مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْفُرُوعِ⁽⁴⁾.

❖ الرَّجُوعُ إِلَى الْأَصْلِ أَيْسَرُ مِنَ الْإِنْتِقَالِ عَنْهُ⁽⁵⁾:

مثّل السيوطي للقاعدة بالفعل المضارع إذا أسند إلى نون الإناث بني لشبهه حينئذ بالماضي، كان أصل المضارع أن يكون مبنيًا، وإنما أعرب لشبهه بالاسم؛ فأن يرجع إلى أصله لشبهه بما هو من جنسه أقيس وأولى؛ لأن الرجوع إلى الأصل أيسر من الانتقال، وكذلك رجوع الممنوع من الصرف لأصله عند دخول (أل)، أو الإضافة⁽⁶⁾.

ومن قواعد الرّدّ إلى الأصل عند النحاة:

- ما يدعُو إلى مُرَاجَعَةِ الْأَصْلِ رَاجِحٌ عَلَى مَا يَدْعُو إِلَى مُفَارَقَتِهِ⁽⁷⁾.

- الرَّجُوعُ إِلَى الْأَصْلِ يَكُونُ بِأَدَقِّ سَبَبٍ⁽⁸⁾.

- مُرَاجَعَةُ الْأَصُولِ أَوْلَى وَأَجْدَرُ⁽⁹⁾.

(1) خزانة الأدب، ج9، ص121.

(2) حاشية الصبان، ج2، ص299.

(3) الكتاب، ج2، ص213.

(4) ينظر: المقاصد الشافية، ج9، ص327. شرح التعريف بضروري التصريف، ابن إياز، تح: هادي نحر/ هلال ناجي المحامي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ط1، 1422 هـ - 2002 م، ص234.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص447. وينظر: المقاصد الشافية، ج3، ص197. التذيل و التكميل، ج10، ص281.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص447.

(7) شرح التسهيل، ج3، ص263.

(8) المقاصد الشافية، ج6، ص289.

(9) الأشباه والنظائر، ج1، ص607.

- الرجوع إلى الأصل أولى من غيره⁽¹⁾.

- ما كان فيه الرجوع إلى الأصل أقرب أولى مما يكون فيه خروج عن الأصل⁽²⁾.

وقد تحدث السيوطي مطولا عما يُراجع من الأصول، وما لا يراجع⁽³⁾.

❖ تُقللُ الأصولُ ما أمكن⁽⁴⁾:

مأخذُ الصناعة النحوية تقليل الأصول ما أمكن لا تكثيرها⁽⁵⁾، وعلّة ذلك "لتضبطَ الأصول، وتنعقد في النفس على ما يمكن ما يكون، وتقتضي فرعها، فتُغني بحفظها عن حفظ فرعها"⁽⁶⁾.

لذلك لم يقل النحاة في: ضَرَبَ، وبِضْرَبٍ، ونَضْرَبَ، واضْرَبَ، ونَضْرَبَ، وأضْرَبَ، وضَارِبٌ: إنها أصول كلها، بل جعلوا واحدا أصلا والباقي فروع عليه⁽⁷⁾.

ومن هذا أن يجعلوا بعض الحروف أصلا في الباب، مثل جعلهم (إلا) أصلا في باب الاستثناء؛ لأنه حرف وضع لمعنى الاستثناء، وكل ما يستثنى به سوى (إلا) فهو تفرّيع عليها⁽⁸⁾.

ومن أمثلة الاستدلال بالقاعدة ما نقله السيوطي عن ابن النحاس في "التعليقة"، قال: "أجمع النحاة على أن ما فيه (تاء) التأنيث يكون في الوصل (تاء)، وفي الوقف (هاء)، على اللغة الفصحى، واختلفوا أيهما بدل من الأخرى، فذهب البصريون إلى أن (التاء) هي الأصل، وأن (الهاء) بدل عنها، وذهب الكوفيون إلى عكس ذلك، واستدل البصريون بأن بعض العرب يقول (التاء) في الوصل والوقف، كقول قائلهم: يا أهل سورة البقرة، فقال: ما نحفظ منها ولا آيت، وقول الشاعر:

اللَّهُ نَجَاكَ بِكَفِّي مُسَلِّمَتٌ

(1) المقاصد الشافية، ج3، ص336.

(2) تمهيد القواعد، ج8، ص4079.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص597.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص212. وينظر: التذيل والتكميل، ج1، ص122.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص212.

(6) شرح كتاب سيبويه للرماني، ص778.

(7) الأشباه والنظائر، ج1، ص212.

(8) شرح كتاب سيبويه، ص438.

ولا كذلك (الهاء)، فعلمنا أن (التاء) هي الأصل، وأن (الهاء) بدل منها، واستدلوا أيضا بأن لنا موضعا قد ثبتت فيه (التاء) للتأنيث بالإجماع، وهو في الفعل، نحو: قامت وقعدت، وليس لنا موضع قد ثبتت (الهاء) فيه للتأنيث، فالمصير إلى أن (التاء) هي الأصل أولى، لما يؤدي إليه قولهم من تكثير الأصول⁽¹⁾.

❖ متى دار الأمر بين شيئين وكان أحدهما هو الأصل وجب المصير إليه⁽²⁾:

ما دار بين أصله مع احتمال شيء آخر فالأولى أن يحمل على أصله، ومن أمثلة ذلك:

- إذا دار الأمر بين كون المحذوف مبتدأ، كقوله تعالى: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: 18]، أي: شأني صبر جميل، أو صبر جميل أمثل، فالأولى كونه خبرا⁽³⁾، لأن الأصل أن يكون المبتدأ معلوماً، والخبر مجهولاً، وحذف ما علم أولى من حذف ما لم يعلم.

- في مثل: جاء زيد وعمرو، يجوز حمل (الواو) على العطف فيرفع (عمرو)، ويجوز حملها على المعية فينصب، لكن الحمل على المعية مرجوح، فليس هناك ما يرجحه، والأصل فيها أنها للعطف⁽⁴⁾.

- الظرف والجار والمجرور لا بد لهما من متعلق به، والأصل أن يتعلق بالفعل، وإنما يتعلق بالاسم إذا كان في معنى الفعل ومن لفظه، ولا شك أن تقدير الأصل الذي هو الفعل أولى⁽⁵⁾.

- متى أمكن أن يحمل الكلام على العطف من غير ضعف فهو أرجح من النصب؛ لأنه الأصل، والحمل على الأصل أولى من غيره، نحو: ما شأن عبد الله وزيد؟ وما لزيد والعرب؟ فالعطف هنا على الظاهر، فلا محذور⁽⁶⁾.

أما إذا عرض ما يوجب أحد الوجوه مما سبق كاللبس، أو الغموض، أو غير ذلك فإنه يتعين المصير إليه.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص105-106. التعليقة على المقرب، ص485.

(2) الأشباه والنظائر، ج3، ص297 وما بعدها.

(3) مغني اللبيب، ص805.

(4) التذليل والتكميل، ج8، ص100.

(5) ينظر: شرح المفصل، ج1، ص232.

(6) المقاصد الشافية، ج4، ص55.

❖ الإضافة تردُّ الأشياء إلى أصولها⁽¹⁾:

يردُّ إلى الأصل أشياء عدة عبر عنها النحاة في شكل قواعد عامة أشار السيوطي إلى جلها، منها أن: "الإضافة ترد الأسماء إلى أصلها من الإعراب"⁽²⁾، "ولذلك أعربت (أي) مع وجود شبه الحرف فيها للزومها الإضافة فردتها إلى الإعراب الذي هو الأصل في الأسماء، وإذا أضيف ما لا ينصرف ردُّ إلى أصله من الجر"⁽³⁾.

ومنها:

- التّصغيرُ يرُدُّ الأشياءَ إلى أصولها⁽⁴⁾.
- التّثنية تردُّ الأشياءَ إلى أصولها⁽⁵⁾.
- الجموعُ تردُّ الأشياءَ إلى أصولها⁽⁶⁾.
- الإضمارُ يرُدُّ الأشياءَ إلى أصولها⁽⁷⁾.
- ضرورة الشّعْر تردُّ إلى الأصل⁽⁸⁾.

❖ للأصول من الاتّساع والتّصرّف ما ليس للفرع⁽⁹⁾:

"الفرع لا يجب أن يجري على الأصل في جميع الأحكام"⁽¹⁰⁾؛ لأن الأصل يتصرّف ما لا يتصرّف الفرع⁽¹¹⁾.

(1) الأشباه والتّظائر، ج1، ص87. شرح المفصل، ج4، ص9،

(2) شرح التصريح، ج2، ص463.

(3) الأشباه والتّظائر، ج1، ص87

(4) السابق، ج1، ص218.

(5) السابق، ج1، ص203.

(6) الأشباه والتّظائر، ج4، ص388.

(7) الأشباه والتّظائر، ج1، ص490.

(8) اللباب في علل البناء والإعراب، ج1، ص489.

(9) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج1، ص640. الإنصاف، ج2، ص617.

(10) شرح التصريح، ج2، ص312.

(11) الإنصاف، ج2، ص617.

وقد أشار السيوطي إلى هذه القاعدة عند نقل قول ابن جني: "فالأصول لقوتها يتصرف فيها والفروع لضعفها يتوقف بها، ويقتصر علي بعض ما تسوغه القوة لأصولها"⁽¹⁾.

ومن الأمثلة على هذا:

- ما طال بكثرة حروفه لا يمكن فيه من التصرف ما أمكن في أعدل الأصول وأخفها، وهو الثلاثي⁽²⁾.

- ومنه أن "اسم الفعل لا يعمل مضمرا... والعلة في ذلك أن أصل العمل في المفعول به للفعل، واسم الفعل نائب عنه فهو فرع، فلم يتصرفوا فيه تصرف الفعل بأن يجيزوا إعماله مضمرا"⁽³⁾، لأن الفرع لا يتصرف تصرف الأصل⁽⁴⁾.

- ومنه عدم جواز حذف اسم (ما)، مثل: ما قائما إلا زيد، لأنها عملت تشبيهاً بـ(ليس)، واسم (ليس) لا يجوز حذفه لا اقتصاراً ولا اختصاراً، فكذلك اسم (ما)، ولو جاز حذفه في (ما) لأدى إلى تصرف الفرع أكثر من تصرف الأصل، وهو لا يجوز⁽⁵⁾.

ومن عبارات القاعدة التي نقلها السيوطي: **الأصولُ تحتملُ ما لا تحتمله الفروع**⁽⁶⁾.

❖ الفرعُ أحطُّ رتبةً من الأصل⁽⁷⁾:

وقد يعبرون عن هذه القاعدة بمثل: "لا يكون الفرع أقوى من الأصل"⁽⁸⁾، ويقولهم: "الفرعُ يقصرُ عن الأصل"⁽⁹⁾، ومزية الأصل على الفرع من وجوه، منها أن الأصل أقوى من الفرع في التصرف، والأصل أقوى من الفرع من جهة العمل، ولا يقع الفرع في موضع لا يقع فيه الأصل، والفرع تابع

(1) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 640. ونقله عن ابن جني من الخصائص، ج 2، ص 207.

(2) ينظر: الخصائص، ج 1، ص 65.

(3) تمهيد القواعد، ج 4، ص 2096.

(4) ينظر: التذيل، ج 1، ص 395. الممتع الكبير في التصريف، ج 1، ص 231.

(5) التذيل والتكميل، ج 4، ص 266.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 642.

(7) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 549. وينظر: شرح المفصل، ج 4، ص 492. الإنصاف، ج 1، ص 144. التبيين، ج 1، ص 336.

التعليقة على المقرب، ج 1، ص 53.

(8) المقاصد الشافية، ج 4، ص 285.

(9) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 551. التبيين، ج 1، ص 260.

للأصل لا يمكن أن يوجد من دونه، لا يقوى في أحكامه قوة الأصل، لذا كانت "الأصول أولى بمراعاة أحكامها"⁽¹⁾.

وقد مثل السيوطي بكثير من الفروع التي تدل على أن الفرع أقل مرتبة من الأصل وأضعف، منها:
- لا يجوز تقديم خبر (إنّ) وأخواتها ولا اسمها عليها، ولا تقديم الخبر فيها على الاسم، لكونها فروعاً عن الأفعال في العمل فانحطت عن درجة الأفعال⁽²⁾.

- ومنها ما نقله عن ابن النحاس في التعليقة: "إنما اختص الجرّ بالأسماء لأنه لو دخل الأفعال - وقد دخلها الرفع والنصب والجزم، وهي فرع في الإعراب على الأسماء - لكان الفرع أكثر تصرُّفاً في الإعراب من الأصل، والفروع أبداً تنحطّ عن الأصول في التصرف لا تزيد عليها فممنع الجر من الأفعال لذلك"⁽³⁾.

- ومنها: "لما كانت (لا) فرعاً في العمل عن (إن) ومشبّهة بها وجب أن تنحط عنها، فلذلك اشترط في إعمالها شروط: كتكبير معمولها، وعدم فصلها"⁽⁴⁾.

ومما أورد السيوطي مما يدخل تحت قوة الأصول وضعف الفروع:

- الفرع أثقل من الأصل⁽⁵⁾.

- بطلان الأصل يقتضي بطلان الفرع⁽⁶⁾.

- الفروع قد تكثُر وتطرّد حتى تصير كأصول⁽⁷⁾.

- الفروع هي المحتاجة إلى العلامات والأصول لا تحتاج إلى علامة⁽⁸⁾.

(1) التبيين، ج 1، ص 294.

(2) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 551.

(3) التعليقة على المقرب، 53، وينظر: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 551.

(4) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 553.

(5) السابق، ج 1، ص 567.

(6) السابق، ج 3، ص 260.

(7) السابق، ج 1، ص 558.

(8) السابق، ج 1، ص 556.

ومن عبارات النحاة في القاعدة:

- لا يُسَوَّى بَيْنَ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ⁽¹⁾.

- الْفَرْعُ أَبَدًا يَكُونُ أضعفَ مِنَ الْأَصْلِ⁽²⁾.

ومن الكليات المتعلقة بالأصل والفرع عند النحاة :

- مُرَاعَاةُ الْأَصْلِ أَوْلَى مِنْ مُرَاعَاةِ الْفَرْعِ⁽³⁾.

- إِذَا امْتَنَعَ الْأَصْلُ فَأَحْرَى أَنْ يَمْتَنَعَ الْفَرْعُ⁽⁴⁾.

- الْأَصْلُ أَوْلَى بِمَا يَجُوزُ فِي الْفَرْعِ⁽⁵⁾.

- كُلُّ فَرْعٍ يَتَضَمَّنُ الْأَصْلَ وَزِيَادَةً عَلَيْهِ⁽⁶⁾.

10- أصل الباب:

كثيرا ما يعبر النحاة بعبارة: "أم الباب"، و"أصل الباب"، وغيرها مما يدلّ أن كل باب من أبواب النحو له أصل، وله أحكام وأدوات، فمن الطرق التي انتهجوها في بنائهم النحوي أن: "كل باب أصله شيء واحد ثم تدخل عليه دواخل لاجتماعها في المعنى"⁽⁷⁾.

ومن القواعد التي أوردتها السيوطي في هذا:

❖ أُمُّ الْبَابِ تَتَصَرَّفُ فِيهَا الْعَرَبُ تَصَرُّفًا لَيْسَ لِغَيْرِهَا⁽⁸⁾:

(1) الأشباه والتّظائر، ج1، ص550.

(2) الإنصاف، ج1، ص144.

(3) شرح الرضي على الكافية، ج3، ص73.

(4) تمهيد القواعد، ج6، ص2805.

(5) المدارس النحوية، ص180.

(6) شرح الكافية، ج1، ص103. شرح التصريح، ج1، ص492. المقاصد الشافية، جج3، ص224.

(7) المقتضب، ج2، ص46.

(8) الأشباه والتّظائر، ج2، ص135.

إذا قيل عن الشيء إنه: أم الباب فمعنى هذا أنه يختص بأمور لا تكون في غيره⁽¹⁾، وتثبت له أحكام لا تثب لغيره من توسع، وتجوّز، وغير ذلك، كما يكثر استعماله، ومن الأمثلة:

- " (كان) أم الأفعال لأن كل شيء داخل تحت الكون لا ينفك شيء من معناها، ومن ثم صرّفوها تصرّفًا ليس لغيرها"⁽²⁾.

- (الهمزة) أصل أدوات الاستفهام، وأم الباب، وأعمّ تصرّفًا، وأقوي في باب الاستفهام؛ لأنها تدخل في مواضع الاستفهام كلّها، وغيرها مما يستفهم به يلزم موضعًا، ويختص به، وينتقل عنه إلى غير الاستفهام، نحو: (من)، و(كم)، و(هل). ف (من) سؤال عمن يعقل، وقد تنتقل فتكون بمعنى الذي، و(كم) سؤال عن عدد، وقد تستعمل بمعنى (رُبّ)، و(هل) لا يسأل بها في جميع المواضع⁽³⁾.

- (أنّ) أصل النواصب للفعل وأم الباب بالاتفاق، ومن ثم اختصت بأحكام، منها: أجاز بعضهم الفصل بينها وبين منصوبها بالظرف والمجرور اختياريًا، قياسًا على أن المشددة بجامع اشتراكهما في المصدرية والعمل، نحو: أريد أن عندي تقعد، وأن في الدار تقعد، ولم يجوز أحد ذلك في سائر الأدوات إلا اضطرار⁽⁴⁾.

- و"اختاروا الاخبار بالذي، دون (من)، و(ما)، و(أي)، وسائر الموصولات لأنها أم الباب، وهو أكثر استعمالًا"⁽⁵⁾.

ومن عباراتهم:

- يُتوسّع في أمّهات الأبواب ما لا يتوسّع في غيرها⁽⁶⁾.

- أمّ الباب أولى بالتجوّز⁽⁷⁾.

(1) ينظر: شرح التصريح، ج1، ص234.

(2) الأشباه والتّظائر، ج2، ص135.

(3) ينظر: شرح المفصل، ج1، ص217. الأشباه والتّظائر، ج2، ص279.

(4) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج2، ص268.

(5) شرح الرضي على الكافية، ج3، ص93.

(6) شرح التصريح، ج1، ص448. حاشية الصبان، ج2، ص106.

(7) مغني اللبيب، ص863.

11- أصل الاستحقاق:

أصل الاستحقاق هو: الحكم الذي يستحقه الشيء بنفسه، وحمل جميع وجوهه عليه، ويظهر في حديث النحاة عما تقتضيه طبيعة كل من الاسم، والفعل، والحرف في: الإعراب، والبناء، والإعمال، والإهال، وغير ذلك⁽¹⁾، ومما نقله السيوطي من قواعد:

❖ ما جاء على الأصل لا يُسأل عن عِلته⁽²⁾:

"الشيء إذا جاء على أصله ولم يمنعه مانع فلا سؤال فيه، ولا يحتاج إلى تعليل"⁽³⁾؛ لأنه يستحق الحكم بنفسه، وهو يجري عليه في حال الأصل، وإنما يحتاج إلى علة إن خرج عن الأصل، لأن الخروج عنه لا يكون إلا لسبب.

ومن أمثله:

- إذا جاء شيء من الحروف والأفعال مبنيًا على السكون فلا يسأل عنه؛ لأنه جاء على أصله في الحالين، وما جاء من الأسماء معربًا فلا يسأل عن علة إعرابه لأنه جاء على الأصل⁽⁴⁾.

- "لما كان الأصل في كل مبني السكون احتيج إلى تعليل ما حرك منه وإلى تعليل تعيين حركة دون غيرها"⁽⁵⁾.

- الأصل في (أي) الإعراب كسائر الأسماء، ثم إنَّها أشبهت الحرف فكان حقها البناء، إلا أنهم أخرجوها عن حكم البناء إلى الإعراب، لشبهها بالمعرب، فإذا أعربت مع قيام سبب البناء وهو شبه الحرف، سئل عن سبب الإعراب⁽⁶⁾.

- "الأصل في الظروف التصرف؛ لأنها أسماء فسيبيلها أن تجري مجرى الأسماء، وتدخل عليها العوامل التي تدخل على الأسماء، وما وجد منها غير متصرف يسأل عن عدم تصرفه"⁽⁷⁾.

(1) ضوابط الفكر النحوي، ج2، ص305-310.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص490.

(3) السابق، ج1، ص490.

(4) ينظر: شرح ابن عقيل، ج1، ص37.

(5) اللباب في علل البناء والإعراب، ج2، ص74.

(6) ينظر: المقاصد الشافية، ج1، ص130.

(7) تمهيد القواعد، ج4، ص1909.

ومن قواعدهم:

- الأُصولُ لا تُعلَّلُ⁽¹⁾.

- ما جاءَ على الأصلِ لا يُسألُ عنه، وما جاءَ على خلافِهِ يُسألُ عن حِكْمَةِ مُخالفَتِهِ الأصلِ⁽²⁾.

- الشَّيْءُ إذا جاءَ على أصلِهِ فلا عِلَّةُ له⁽³⁾.

12- كثرة الاستعمال:

من العلل المشهورة في النحو كثرة الاستعمال، وقد نقل السيوطي أن "كثرة الاستعمال اعتمدت في كثير من أبواب العربية"⁽⁴⁾، وعندهم أن "ما كثر استعماله يُخصَّ بأحكامٍ لا توجدُ فيما قلَّ؛ لأنه لا يلتبس"⁽⁵⁾، و"غلبة استعمال المستعملين بمنزلة الوضع منهم"⁽⁶⁾.

ومن القواعد العامة التي أوردها في هذا الباب:

❖ الشَّيْءُ إذا كَثُرَ اسْتِعْمالُهُ غَيَّرُوهُ⁽⁷⁾:

من عادة العرب أن الشيء إذا كثر استعماله عندهم أحدثوا فيه تغييرا لأغراض غالبا ما تكون لفظية: من تجنب للثقل، وتحسين للفظ، وغير ذلك، والقاعدة أن: "ما كثر استعماله يُخصَّ بأحكامٍ لا توجدُ فيما قلَّ"⁽⁸⁾، "والشيء إذا كثر استعماله، وعُرف موضعه، جاز فيه من التغيير ما لا يجوز في

(1) تأصيل البنى في تحليل البناء، الزركشي بدر الدين محمد، تح: محمد إبراهيم حسنين عبد الفتاح، نشر: جامعة الأزهر، القاهرة- مصر، ط1، دت، ص12.

(2) حاشية الصبان، ج1، ص65.

(3) شرح المفصل، ج5، ص501.

(4) الأشباه والتظائر، ج1، ص547.

(5) اللباب في علل البناء والإعراب، ج2، ص135.

(6) حاشية الصبان، ج1، ص192. وينظر: الفوائد الضبائية، ج2، ص92.

(7) الأشباه والتظائر، ج2، ص89.

(8) اللباب، ج2، ص135.

غيره⁽¹⁾، "وعلى حسب تفاوت الكثرة يتفاوت التخفيف"⁽²⁾، وتعلق كثرة الاستعمال بالتغيير، والتصرف، والتوسع، وغير ذلك مما يحمل عليه كثرة دوران الشيء في الكلام، من الخروج عن الأصل. ومن أمثلة القاعدة:

- قولهم: يا ابن أمّ. لما كثر في كلامهم وصار (يا ابن أمّ) شيئاً يعرف به هذا المسمى صار كالشيء الواحد حذفوا (ياءه) تارة، وخففوه أخرى بقلبها (ألفاً) وقلب الكسرة فتحة، فجعلوا الاسمين بمنزلة (بعلبك)، وسلبوا كل واحد منهما معناه فبنوه على الفتح، وفتحوا آخر الاسم الأول⁽³⁾.

وكثيراً ما يعلّل النحاة الحذف في مسائل مختلفة بكثرة الاستعمال، وهو كثير في كلام العرب، وربما جعلوا "كثرة الحذف على قدر كثرة الاستعمال"⁽⁴⁾، والقاعدة العامة عندهم كما نقل السيوطي:

❖ كثرة الاستعمال مَظَنَّةُ التَّخْفِيفِ⁽⁵⁾:

الكثرة يناسبها التخفيف، لذا فالكلمة إذا كثر استعمالها جاز فيها من التخفيف ما لم يجز في غيرها⁽⁶⁾.

ومن أهم صور التخفيف: الحذف، لذا فكثرة الاستعمال مدعاة إلى الحذف⁽⁷⁾، وقد اعتمدت في كثير من أبواب العربية، ومن الأمثلة:

- حذف الخبر بعد (لولا)، نحو: لولا زيد خرج عمرو، لكثرة الاستعمال حتى رُفِضَ ظهوره ولم يجز استعماله⁽⁸⁾، ومما حذف لكثرة الاستعمال (ياء) المتكلم عند الإضافة، والتنوين من هذا: زيد بن عمرو. وقولهم: أَيْشٍ، ولم أُبَلِّ، ولا أدّر، ولم يَكُ، وحذف الاسم في: لا عليك، أي: لا بأس عليك⁽⁹⁾.

(1) المنصف، ص143.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص577.

(3) ينظر: تمهيد القواعد، ج7، ص3585.

(4) الانتصار لسيبويه على المبرد، ج1، ص47.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص579. ص564.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص574. شرح المفصل، ج1، ص374.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص573. التذيل والتكميل، ج11، ص356. الإنصاف، ج2، ص667.

(8) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص573.

(9) السابق، ج1، ص574.

- إضمار الفعل العامل في المنادى وفي التحذير؛ لأن الواضع تصور في الذهن أنه لو نطق به لكثير استعماله فألزمه الإضمار طلباً للخفة؛ لأن كثرة الاستعمال مظنة التخفيف، وأقام مقامه في النداء حرفاً يدل عليه في محله⁽¹⁾.

ومن عبارات النحاة في كثرة الاستعمال:

- كثرة الاستعمال مدعاة إلى الحذف⁽²⁾.

- الشيء إذا كثرت استعماله خُفِّف⁽³⁾.

- كثرة الاستعمال تُجيز الخروج عن الأصل⁽⁴⁾.

- الأكثر في اللغات أخف من الأقل فيها⁽⁵⁾.

- الشيء إذا كثرت في كلامهم تصرفوا فيه⁽⁶⁾.

- الشيء إذا كثرت في كلامهم كان له نحو ليس لغيره مما هو مثله⁽⁷⁾.

"والتغيير الذي يصيب بنية الكلمة بسبب الألفة وكثرة الاستعمال سماه العلماء المعاصرون بـ "بلي الألفاظ"، وقرروا أن كثرة الاستعمال تُبلي الألفاظ، وتجعلها عرضة لقصّ أطرافها"⁽⁸⁾.

13- التقديم والتأخير:

تابع النحاة عن مواقع الألفاظ في التراكيب، وصورة تتابعها لتعكس دلالة معينة، ورصدوا مواضع التقديم والتأخير، وجرّدوا لذلك أصولاً وضوابط تبين مراتب الأشياء، ليعلم ما يجوز تقديمه وما لا يجوز، ومما نقله السيوطي من قواعد وأصول كلية في هذا:

(1) الأشباه والتظائر، ج1، 579.

(2) التذليل والتكميل، ج11، ص356. الممتع الكبير في التصريف، ص416.

(3) ينظر: التذليل والتكميل، ج3، ص222. التعليقة على المقرب، ص374.

(4) ينظر: الإنصاف، ج2، ص430-446.

(5) التعليقة، ج1، ص44.

(6) توجيه اللمع، ج1، ص615.

(7) الكتاب، ج2، ص196. الأشباه والتظائر، ج1، ص573.

(8) شرحاً أبي العلاء والخطيب التبريزي على ديوان أبي تمام، ص193.

❖ ما كان كالجُزءِ مِنْ مُتَعَلِّقِهِ لَا يَجُوزُ تَقَدُّمُهُ عَلَيْهِ⁽¹⁾:

من الثابت أن "جزء الشيء لا يقدم عليه"⁽²⁾، وما كان بمنزلة ذلك لم يجوز أن يتقدم، مثل: الصلّة لا تتقدم على الموصول، والفاعل لا يتقدم على فعله، والصفة لا تتقدم على الموصوف، والمضاف إليه لا يتقدم على المضاف، والمجرور لا يتقدم على حرف الجرّ، لأنها بمنزلة الجزء⁽³⁾، وهما معا كجزأي الكلمة، و"جزء الكلمة لا يتقدم عليها"⁽⁴⁾، كما "لا يتقدم عجز الكلمة على صدرها"⁽⁵⁾.

❖ السَّبَبُ يَتَقَدَّمُ الْمُسَبَّبُ⁽⁶⁾:

"السَّبَبُ أَسْبَقُ رَتْبَةً مِنَ الْمُسَبَّبِ"⁽⁷⁾، ومثله أن يكون الجزء مقدما على الشرط، والأصل أن مرتبة الجزء بعد مرتبة الشرط؛ لأن الشرط سبب في الجزء، والجزء مُسَبَّبُهُ، ولا يكون المُسَبَّبُ مقدما على السَّبَبِ، فلا يقال: إن أشكرك تُعْطِنِي، والمراد: إن تُعْطِنِي أشكرك⁽⁸⁾.

وذكر السيوطي جملة من القواعد الخاصة في التقديم والتأخير، منها:

- التَّابِعُ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْمُتَّبِعِ⁽⁹⁾.

- لَا يَتَقَدَّمُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ عَلَى الْمُضَافِ⁽¹⁰⁾.

- الْفَاعِلُ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى فِعْلِهِ⁽¹¹⁾.

- رُتْبَةُ الْفَاعِلِ مُقَدِّمَةٌ عَلَى الْمَفْعُولِ⁽¹²⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص593.

(2) توجيه اللمع، ج1، ص121.

(3) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص346.

(4) تمهيد القواعد، ج4، ص2057.

(5) شرح الكافية، ج2، ص580.

(6) الأشباه والتظائر، ج2، ص374.

(7) المصدر السابق، ج1، ص14.

(8) ينظر: الإنصاف، ج2، ص514.

(9) الأشباه والتظائر، ج1، ص202.

(10) السابق، ج1، ص472.

(11) السابق، ج1، ص593.

(12) الأشباه والتظائر، ج2، ص128.

- الصِّلَةُ لَا تَتَقَدَّمُ عَلَى الْمُؤْصُولِ⁽¹⁾.

وحصر السيوطي الأشياء التي لا يجوز تقدمها في ثلاثة عشر نوعاً، نقلاً عن ابن السراج في "الأصول" ذكرنا بعضها، وأما ما يجوز تقديمه فوضع له ضابطاً عاماً، وهو: كل ما عمل فيه فعل متصرف، أو كان خيراً لمبتدأ سوى ما استثني من الثلاثة عشر التي لا يجوز تقديمها⁽²⁾.

ومن القواعد المتعلقة بباب التقديم والتأخير:

- الشَّيْءُ الْوَاحِدُ لَا يَكُونُ مُقَدِّمًا، وَمُؤَخَّرًا مِنْ كُلِّ وَجْهِ⁽³⁾.

- الْمُفَسِّرُ لَا يَتَقَدَّمُ الْمَفْسَّرَ⁽⁴⁾.

14- نَقْضُ الْغَرَضِ:

"يقوم نقض الغرض في الدرس النحوي على فكرة مؤداها أنه لا يجوز أن يطرأ على تركيب الجملة، أو البنية المفردة ما من شأنه أن يؤدي إلى تناقض الفائدة المرجوة من هذا التركيب، أو تناقض التغيير المقصود من هذه البنية، لأنه لو جاز ذلك لانتقض القصد المرجو"⁽⁵⁾.

لذا "فمن المحال أن تنقض أول كلامك بآخره، وذلك كقولك: قمت غداً، وسأقوم أمس"⁽⁶⁾.

ومن قواعده العامة في "الأشباه والنظائر":

❖ نَقْضُ الْغَرَضِ مُمْتَنِعٌ⁽⁷⁾:

ومثله: حذف المقسم عليه وتبقيّة القسم، وهو غير جائز؛ لأن الغرض إنما هو توكيد المقسم عليه بالقسم فمحال أن يؤتى بالمؤكّد ويحذف المؤكّد؛ لأنه نقض الغرض⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج1، ص310.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص310. الأصول في النحو، ج2، ص222.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص534.

(4) السابق، ج2، ص506.

(5) قواعد التوجيه في الصرف، ج2، ص361.

(6) الخصائص، ج3، ص333.

(7) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص617. المقاصد الشافية، ج3، ص156. الخصائص، ج3، ص235.

(8) الأشباه والنظائر، ج1، ص618.

ومنه:

- الموصوف والصفة القياس ألا يحذف واحد منهما، لأن حذف أحدهما نقض للغرض وتراجع عما التزموه؛ لأنهما كالشيء الواحد من حيث كان البيان، والإيضاح إنما يحصل من مجموعهما⁽¹⁾.
- ومثله امتناع حذف حرف النداء في المندوب، نحو: وازيداه، وياعمره، لأن المقصود مدّ الصوت، والتصريح بالبكاء والتفجع، ولذلك لحقته الزيادة آخرًا مبالغة في التصويت، فصار حرف النداء كالترنم المقصود، فلو حذف لكان فيه نقض للغرض، وهو ممنوع⁽²⁾.
- منع ابن مالك حذف عامل المصدر المؤكد، مثل: ضربت ضربا؛ لأن المقصود به تقوية عامله، وتقرير معناه، والحذف مناف لذلك ونقض للغرض⁽³⁾.
- لا يجوز إدغام نحو: (اقعنسس)، لما فيه من نقض الغرض وهو الإلحاق بـ(احرنجم)⁽⁴⁾.

❖ لا تُنْقَضُ مَرْتَبَةٌ إِلَّا لِأَمْرٍ حَادِثٍ⁽⁵⁾:

نقل السيوطي هذه القاعدة عن ابن جني، الذي جعل لها بابا بعنوان: باب في نقض المراتب إذا عرض هناك عارض⁽⁶⁾.

ومن هذا: نقض مرتبة المفعول في الاستفهام والشرط فإنهما يجيئان مقدمين على الفعلين الناصبين لهما، وإن كانت رتبة المفعول أن يكون بعد العامل فيه، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء: 667]⁽⁷⁾.

ومن ذلك وجوب تأخير المبتدأ إذا كان نكرة وكان الخبر عنه ظرفًا، نحو قولهم: عندك مال⁽⁸⁾.

(1) الأشباه و النظائر، ج1، ص618.

(2) ينظر: المقاصد الشافية، ج5، ص241.

(3) شرح التصريح، ج1، ص489. مغني اللبيب، ص793.

(4) ينظر: مغني اللبيب، ج2، ص608.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص682.

(6) ينظر: الخصائص، ج1، ص295. والأشباه والنظائر، ج1، ص682.

(7) الخصائص، ج1، ص299.

(8) السابق، ج1، ص300.

ومن قواعد نقض الغرض:

- الأحكامُ المَوْضُوعَةُ للتَّخْفِيفِ إِذَا أَدَّتْ إِلَى نَقْضِ أَغْرَاضٍ مَقْصُودَةٍ تُرِكَتْ⁽¹⁾.
- ما لا يُعْلَمُ لا يُحْذَفُ، لِأَنَّهُ نَقْضٌ لِلْغَرَضِ⁽²⁾.

15- الدليل:

الدليل في النحو ما يعتمد عليه النحاة في تفعيد القواعد، وتقرير الأحكام، وغير ذلك، سواء كان من الأدلة الأصول من: نقل، وقياس، وإجماع، أو غير ذلك من الأدلة العقلية، ومما ورد في "الأشباه والنظائر" من كليات تتعلق بالدليل.

❖ إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ فَلَا يَجِبُ إِيجَادُ النَّظِيرِ⁽³⁾:

إذا قام الدليل على إثبات شيء لم تكن هناك حاجة إلى إيجاد نظيره، ولا عبرة بعدمه، وإذا وجد فإنه يكون مؤنسًا، ولا يتوقف ثبوت الحكم عليه⁽⁴⁾.

وذلك مثل قولهم في (الهمزة) و(النون) من: (أندلس): إنهما زائدتان، وإن وزن الكلمة بهما (أنفعل) وإن كان مثالًا لا نظير له، وذلك أن (النون) لا محالة زائدة؛ لأنه ليس في ذوات الخمسة شيء على (فعلل)⁽⁵⁾.

"وإنما يستدل بعدم النظير على النفي حيث لم يقيم الدليل على الإثبات؛ فإن قام لم يلتفت إليه لأن إيجاد النظير بعد قيام الدليل إنما هو للأنس لا للحاجة إليه"⁽⁶⁾.

(1) شرح المفصل، ج5، ص515.

(2) المقاصد الشافية، ج2، ص450.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص390.

(4) ينظر: الكتاب الخصائص، ج1، ص198. شرح المفصل، ج2، ص103.

(5) الخصائص، ج1، ص199.

(6) شرح المفصل، ج2، ص103.

❖ الدليل متى تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال⁽¹⁾:

وُرود الاحتمال على الدليل يضعفه ما يجعله غير معتبر في نظر النحاة؛ لأنه ليس فيه قطع على ما يُستدلّ عليه، ولا يستلزم مدلوله مع قيام الاحتمال، فكان بذلك دليلاً غير جازم، وفرق بين ما يمثل به وما يستشهد به؛ ولهذا "إذا جاز أن يُحمَل البيت على وجه سائغ في العربية فقد سقط الاحتجاج به"⁽²⁾.

ومن الأمثلة:

- الاستدلال على قصر (أخ) بقول الشاعر⁽³⁾:

أخاك الذي إن تدعّه لِمُلَمَّةٍ * * يُجِبُّكُ لما تبغي ويكفيك من يبغي

فإنه يحتمل أن يكون منصوباً بإضمار فعل، أي: الزم، وإذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال⁽⁴⁾.

- ذهب ابن مالك إلى أن الحال قد يجر بـ(باء) زائدة، كقول الشاعر⁽⁵⁾:

كائِنُ دُعِيْتُ إلى بأساءٍ داهمةٍ * * فما انبعثتُ بمزؤودٍ ولا وِكلٍ

والتقدير: فما انبعثت مزؤوداً ولا وكلاً، واعترض عليه أنه لاحجة فيه؛ لاحتمال كون (الباء) للحال لازائدة، والتقدير: فما انبعثت ملتبساً بمزؤود⁽⁶⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج4، ص56. وينظر: الاقتراح، ص62. الإنصاف، ج1، ص15. المقاصد الشافية، ج2، ص476. التذييل والتكميل، ج8، ص260.

(2) الإنصاف، ج1، ص52.

(3) البيتان لم ينسبهما أحد، قاله صاحب: شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، ج2، ص131.

(4) ينظر: الاقتراح، ص132.

(5) البيت لا يعرف قائله، ينظر: شرح الشواهد الشعرية، ج2، ص298.

(6) ينظر: التذييل والتكميل، ج4، ص313.

❖ الدليل إذا قام على شيء كان في حكم الملفوظ به، وإن لم يجز على ألسنتهم استعماله⁽¹⁾:

نقل السيوطي هذه القاعدة عن ابن جني⁽²⁾، ومثالها الإلحاق بمثال مفترض لم يرد به استعمال، ولكن قام الدليل عليه، فكان بمنزلة الملفوظ به، نحو: سُودِدَ، فقد قال فيها سيويوه: إنها ملحقة بما لم يجيء⁽³⁾.

16- الزيادة والأصالة:

الزيادة في النحو تقترب بعدم التأثير من جهة الصناعة، حيث يكون وجودها وعدمها سواء، وتختص بأحكام مثل جواز إسقاطها، وغير ذلك، وتقابلها الأصالة، وقد وضع النحاة عدة قواعد للظاهرة، ومما أورده السيوطي:

- الأصل عدم الزيادة⁽⁴⁾:

"الزيادة على خلاف الأصل، فلا تستباح في غير مواضعها المعتادة"⁽⁵⁾، والأصل في الكلام أن يرد على التمام ليس فيه زيادة ولا حذف، ففي قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1] قدر بعضهم المعنى: سبِّح ربك الأعلى، على أن لفظ (الاسم) زائد، والمراد هو تنزيه الله لا الاسم، وهذا التقدير لا يصح لاحتمال أن يكون المعنى: نزه أسماءه عما لا يليق بها، فلا تجر عليه اسما لا يليق بكماله، أو لا تجر عليه اسما غير مأذون فيه شرعا، وهذا هو أحد التفسيرين في الآية الكريمة، وإذا أمكن الحمل على محمل صحيح لا زيادة فيه وجب الإذعان له؛ لأن الأصل عدم الزيادة⁽⁶⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص610.

(2) ينظر: السابق، ج2، ص345.

(3) ينظر: الخصائص، ج1، ص345.

(4) الأشباه والتظائر، ج3، ص270.

(5) المقاصد الشافية، ج2، ص200.

(6) ينظر: الأشباه والتظائر، ج3، ص279.

و"إذا أمكن أن يكون حرف موجود في الكلمة أصليا فيها أو غير أصلي، فكونه أصليا أو منقلبا عنه أولى"⁽¹⁾؛ لأن "الأصل في الحروف عدم الزيادة حتى يقوم دليل عليها من الاشتقاق ونحوه"⁽²⁾، ف(الواو) و(الألف) و(الياء) في الأسماء الستة مثلا لامات للكلمة لا زائدة للإشباع⁽³⁾.

ومن قواعدهم:

- الأَصَالَةُ إِذَا أَمَكَّنْتَ لَمْ يُعَدَّلْ إِلَى الزِّيَادَةِ⁽⁴⁾.
- جَعَلُ الحَرْفِ أَصْلًا أَوْلَى مِنَ الحُكْمِ بِزِيَادَتِهِ⁽⁵⁾.
- الزِّيَادَةُ فِي الشَّيْءِ خُرُوجٌ عَنِ مَوْضِعِ الشَّيْءِ⁽⁶⁾.
- مَا لَمْ تَبْنِ زِيَادَتُهُ بِدَلِيلٍ فَهُوَ أَصْلٌ⁽⁷⁾.

❖ لَا زِيَادَةَ إِلَّا بِدَلِيلٍ⁽⁸⁾:

دعوى الزيادة لا تقبل إلا بدليل يدل على أن ذلك الحرف مزيد في تلك الكلمة؛ لأن الأصل عدم الزيادة، فما لم تبني زيادته بدليل فهو أصل⁽⁹⁾، وقد أشار للقاعدة السيوطي في قوله: "الحركة أمر زائد فلا يقدم عليه إلا بدليل"⁽¹⁰⁾.

قال ابن مالك: "إذا رأيت في كلمة حرفا جرت العادة أن يُزاد بقيد فامنع زيادته إن عدم قيد زيادته ك(نون) ساكنة ثانية، أو (همزة) أو (ميم) في حشو الكلمة أو في آخرها دون تقدم (ألف) أو

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص57.

(2) الاقتراح، ص355.

(3) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص107.

(4) تمهيد القواعد، ج9، ص4765.

(5) ينظر: المنصف، ص171. الممتع الكبير، ص193. تمهيد القواعد، ج6، ص2936.

(6) تمهيد القواعد، ج6، ص2936.

(7) تسهيل الفوائد، ص392.

(8) الأشباه والتظائر، ج1، ص380. وينظر: شرح المفصل، ج5، ص321. تمهيد القواعد، ج2، ص1052.

(9) ينظر: تمهيد القواعد، ج10، ص4903.

(10) الأشباه والتظائر، ج1، ص380.

كهاء) في غير وقف، أو (لام) في غير إشارة، فإن كان مدعي الزيادة ذا ثبوت، أي: حجة ظاهرة، فمسلم دعواه⁽¹⁾.

وقال في ألفيته⁽²⁾:

وامنع زيادةً بلا قيدٍ ثبتت * * * إن لم تبين حجةً كحظلت

ومما يقترب من هذا الأصل قولهم:

- من شرط الحكيم ألا يزيد لغير فائدة⁽³⁾.

- الزيادة لا يقدم على القول بها إلا بدليل⁽⁴⁾.

❖ الزائد وجوده كعدمه⁽⁵⁾:

حقيقة الزائدة ما دخوله كخروجه من غير إحداث معنى⁽⁶⁾، وهذا من جهة صناعة النحوية، وإلا فهو يضيف للكلام معنى: كالتوكيد، وزيادة الربط، وقد أشار السيوطي إلى معنى القاعدة في مسألة العطف على الزائد، قال: "... إذا كان زائدا امتنع العطف عليه لأنه يصير بمنزلة ما لم يذكر، والعطف عليه يقتضى الاعتداد به"⁽⁷⁾.

ففي مثل: ما جاءني من رجلٍ ولا امرأةً، بالرفع؛ لأن الرفع محلّ (رجل) الفعل، وهو (جاءني) وهو باقٍ ولا يمنع عن العمل في محلّ (رجل) الحرف الزائد؛ لأن الزائد وجوده كلا وجود⁽⁸⁾.
ومن عباراتهم: الزائد دخوله كخروجه⁽⁹⁾.

(1) شرح الكافية، ج4، ص2056.

(2) ألفية ابن مالك، ص75.

(3) علل النحو، ص29.

(4) المقاصد الشافية، ج8، ص252.

(5) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج4، ص65.

(6) ينظر: شرح المفصل، ج5، ص64. المقاصد الشافية، ج3، ص597.

(7) السابق، ج4، ص65.

(8) شرح التصريح، ج1، ص321.

(9) ينظر: شرح المفصل، ج5، ص77. الإنصاف، ج2، ص566. الأشباه والتّظائر، ج1، ص453.

❖ ما لا زيادة فيه أصلٌ لما فيه الزيادة⁽¹⁾:

واستدلّ بالقاعد على أن المصدر أصل للفعل، لأن الفعل يشتمل لفظه على حروف زائدة على حروف المصدر، تدل تلك الزيادة على معان زائدة على معنى المصدر، فكان مشتقاً منه، كضارب ومضروب ونحوهما، ومعلوم أن ما لا زيادة فيه أصل لما فيه الزيادة⁽²⁾، واختلفوا في أقسام الفعل أيّ منها أصل لغيره، فاختر بعضهم الماضي لأنه لا زيادة فيه، ولأنه كمل وجوده فاستحق أن يسمى أصلاً⁽³⁾.

❖ ما حصل بغير زائدٍ أصلٌ لما حصل بزائد⁽⁴⁾:

جاء في الأشباه والنظائر: "قال ابن إياز: أصل الأسماء الصرف لعتين: إحداهما أن أصلها الإعراب فينبغي أن تستوفي أنواعه، والثانية أن امتناع الصرف لا يحصل إلا بسبب زائد، والصرف يحصل بغير سبب زائد، وما حصل بغير سبب زائد أصل لما حصل بسبب زائد"⁽⁵⁾.

ومن القواعد العامة في الزيادة عند النحاة:

- الزيادة ضرب من التصرف⁽⁶⁾.

- تعويض الزائد من الزائد أولى من تعويض الزائد من الأصلي للتناسب⁽⁷⁾.

- ما زيادته لمعنى أصلٍ لما زيادته لغير معنى⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 129.

(2) ينظر: المصدر السابق، ج 1، ص 129.

(3) ينظر: السابق، ج 2، ص 23.

(4) السابق، ج 2، ص 70.

(5) السابق، ج 2، ص 70.

(6) السابق، ج 1، ص 452.

(7) المقاصد الشافية، ج 9، ص 332.

(8) شرح الكافية، لابن مالك، ج 3، ص 1451. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ج 3، ص 139.

17- طَرْدُ الْبَابِ:

الطَّرْدُ فِي النَحْوِ "هُوَ الَّذِي يُوْجَدُ مَعَهُ الْحُكْمُ، وَتُفْقَدُ الْإِخَالَةُ فِي الْعِلَّةِ"⁽¹⁾، وَالْأَطْرَادُ عِنْدَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى الْقُوَّةِ وَالتَّمَكُّنِ، وَتَأَخَّرَ ضَعْفٌ.

وَيُعْبَرُ عَنْهُ النِّحَاةُ بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، مِثْلَ قَوْلِهِمْ: "طَرَدَا لِلْبَابِ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ"⁽²⁾، "لِيَكُونَ الْبَابُ عَلَى مَنْهَاجٍ وَاحِدٍ"⁽³⁾، "لِيَجْرِيَ الْبَابُ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ"⁽⁴⁾، "لِئَلَّا يَخْتَلِفَ الْبَابُ"⁽⁵⁾، "طَرَدَا لِأَصُولِهِمْ"⁽⁶⁾. وَهُمْ فِي كُلِّ هَذَا يَرَاعُونَ مَا بَنَوْا عَلَيْهِ كَلَامَهُمْ لِيَجْرِيَ عَلَى نَسْقٍ وَاحِدٍ، جَاءَ فِي الْكِتَابِ: "لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَكْسِرَ الْبَابَ وَهُوَ مَطْرَدٌ وَأَنْتَ تَجِدُ لَهُ نِظَائِرًا"⁽⁷⁾.

وَقَدْ عَرَضَ السِّيَوطِيُّ لِقَاعِدَةِ الْأَطْرَادِ، وَجَمَعَ عِدَّةَ فُرُوعٍ وَجَزَائِيَّاتٍ تَتَعَلَّقُ بِهَا، وَعَبَّرَ عَنْهَا نَقْلًا عَنْ صَاحِبِ التَّبْيِينِ بِقَوْلِهِ: "إِذَا ثَبَتَ الْحُكْمُ لِعِلَّةٍ أَطْرَدَ حُكْمُهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أَمْتَنَعَ فِيهِ وَجُودَ الْعِلَّةِ"⁽⁸⁾. وَمِنْ عِبَارَاتِ النِّحَاةِ فِي هَذَا الْأَصْلِ:

- الشَّيْءُ إِذَا لَزِمَ شَيْئًا مِنْ بَابٍ أُجْرِيَ فِي جَمِيعِ الْبَابِ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ⁽⁹⁾.

- قَدْ يَطْرُدُ فِي الْأَكْثَرِ الْحُكْمُ الَّذِي ثَبَّتَتْ عَلَيْهِ فِي الْأَقْلِ⁽¹⁰⁾.

- الْأَكْثَرُ أَطْرَادًا أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ⁽¹¹⁾.

(1) الاقتراح، ص 295.

(2) شرح ابن عقيل، ج 1، ص 34.

(3) شرح المفصل، ج 2، ص 134.

(4) شرح الكافية، ج 1، ص 340.

(5) المقتضب، ج 1، ص 88.

(6) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 502.

(7) الكتاب، لسبويه، ج 2، ص 376.

(8) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 497.

(9) حاشية الصبان، ج 1، ص 111.

(10) شرح الرضي، ج 4، ص 18.

(11) مغني اللبيب، ص 250.

ومن الأمثلة:

- لما حذفت (الواو) في: يَعِد، وَيَلِد، حذفت في أخواته، وهي: أَعَد، وَيُعَد، وَتُعَد، وإن لم تقع بين ياء وكسرة، حملاً لأخواته عليه وطرذا للباب؛ لأن الأوائل كلها حروف المضارعة⁽¹⁾.

- سَكَّنُوا آخر الفعل عند اتصال (تاء) الفاعل به، نحو: ضربت، فرارا من اجتماع أربع حركات لوازم، ثم اطرذ الباب في ما لم يجتمع فيه أربع حركات، نحو: دَحْرَجْتَ، تعميما للحكم، لأن الأفعال شرع واحد بدليل تعميم الحكم في حذف (الواو) من: أَعَد ونحوه، و(الهمزة) من: نَكْرَم ونحوه وإن انتفت علة الحذف⁽²⁾.

- ذهب الأكثرون إلى أن متعلق الظرف والمجرور إذا كان خبرا يقدر بفعل؛ لأنه إذا وقع صلة أو صفة يقدر بالفعل اتفاقا، فيجب أن يقدر في محل الخلاف طردا للباب⁽³⁾.

- "قلبت (الهمزة) في: صحراء (واوا) في الجمع نحو صحراوات كراهة الجمع بين علامتي تأنيث، وقلبت في التثنية طردا للباب علي سنن واحد"⁽⁴⁾.

ومما أورد السيوطي استدراكا على هذه القاعدة: أن "الشيء يكون له أصل يلزمه، ونحو يطرذ فيه، ثم يعرض لبعضه علة، تخرجه عن جمهور بابه، فلا يكون ذلك ناقضا للباب"⁽⁵⁾.

ومن أصولهم:

- كلُّ شيءٍ خَرَجَ عَنْ بَابِهِ زَالَ تَمَكُّنُهُ⁽⁶⁾.

- القياسُ إذا اطرَدَ في جميعِ البابِ لم يُعَنَّ بالحرفِ الذي يَشُدُّ مِنْهُ⁽⁷⁾.

- كلُّ ما شَدَّ عَنْ بَابِهِ فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَصَرَّفَ فِيهِ وَلَا نَتَجَاوِزُ مَا تَكَلَّمُوا بِهِ⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص501.

(2) السابق، ج1، ص501.

(3) السابق، ج1، ص501.

(4) السابق، ج1 ص276.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص176. الإيضاح في علل النحو، ص72.

(6) الإنصاف، ج2، ص586.

(7) الأصول في النحو، ج1، ص56.

(8) الأصول في النحو، ج2، ص298.

- ليس شيء يخرج عن بابهِ إلى غيره إلا لأمر⁽¹⁾.

18- الكلام:

سعى النحاة إلى ضبط التركيب، وبناء الألفاظ على نحو مستقيم يؤدي المعنى على أكمل وجه، ولا يخرج عن سنن العرب في تأليف عباراتهم، وقد تفرقت في كتب النحو قواعد كلية تتعلق بالكلام، ومما نقله السيوطي:

❖ الكلام إذا أمكن حملُهُ على التمام امتنع حملُهُ على الحذف⁽²⁾:

الأصل في كلام هو عدم الحذف، لذا فالحمل عليه دعوى خلاف الأصل بغير بينة، ولهذا امتنع أن يدعى في نحو: جاء الذي في الدار أن أصله: الذي هو في الدار⁽³⁾، فإذا أمكن استقلال الكلام فلا حاجة إلى تقدير شيء زائد⁽⁴⁾.

ومن الأمثلة:

- "إذا جاء في كلام مثل: وزيد وعمرو وخالد لأقومن". قال ابن عصفور: فينبغي أن تجعل (الواو) الأولى حرف قسم وما بعدها حرف عطف؛ فيكون القسم واحدا فيحتاج إلى جواب واحد فيكون (لأقومن) الجواب، ولو جعلت كل (واو) حرف قسم ولم تقدرها للعطف لكان (لأقومن) جوابا لقسم واحد منها، وبقي سائرهما بلا جواب فيحتاج أن يقدر لكل واحد من الأقسام الباقية جوابا محذوفا، وإذا أمكن حمل الكلام على ألا يكون فيه حذف كان أولى، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا ۝١ وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَّهَا ۝٢﴾ [الشمس: 1-2]"⁽⁵⁾.

- ويُقال: "لا أحد أفضل منك، ولا أحد خير منك، على الخبر، لثلاث تحمل الكلام على الحذف مع توجه التمام، وعلى الضعف مع توجه القوة"⁽⁶⁾.

(1) الخصائص، ج2، ص466.

(2) الأشباه والنظائر، ج4، ص13.

(3) السابق، ج4، ص13.

(4) تمهيد القواعد، ج9، ص4375.

(5) السابق، ج6، ص3144.

(6) شرح كتاب سيبويه، ج1، ص410.

❖ حَمَلُ الْكَلَامِ عَلَى الْمَعْرُوفِ الْمُسْتَعْمَلِ أَوْلَى⁽¹⁾:

لابد أن أن يجري على المستعمل الذي له معنى في كلامهم، وأن يكون من الأبنية المستعملة عندهم، فإن لم يكن له شبيه في المعنى، أو في اللفظ في كلامهم فلا يصح قياسه أو استعماله .
ومن أمثلة القاعدة:

- قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾ [النجم: 32] اختلفوا في معنى (إلا) في الآية، هل هي بمعنى (الواو) أو (لكن)، ورجح بعضهم أنها بمعنى (لكن)؛ لأن استخدامها بهذا المعنى مستعمل كثير، وكونها بمعنى (الواو) لا يعرف، فحمل الكلام على المعروف المستعمل أولى⁽²⁾.

- قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مُكَاةً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال: 35] التصدية: التصفيق والصوت. و(فَعَلْتُ) منه: صَدَدْتُ أَصِدُّ، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ [الزخرف: 57]، أي: يَعْبُجُونَ وَيَضْجُونَ. فأصله: تَصَدِدَةٌ، فحُوِّلت إحدى الدالين (ياء) هروباً من اجتماع المثلين، وحمله على أنه من هذا الفعل المستعمل أولى من حمله على الصَدَى الذي هو الصوت، لأنَّ الصَدَى لم يُسْتَعْمَلْ منه فَعَلٌ⁽³⁾.

- في قول الشاعر⁽⁴⁾:

شَرِبْنَ بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ ❖❖ متى لَجَّ حُضْرٌ لَهْنَ نَيْحُ

" الأجود في هذا أن يُضْمَنَ (شربن) معنى: (روين) ويعامل معاملته، كما ضُمِّنَ (يحمي) معنى (يوقد) فعومل معاملته في قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ [التوبة: 35]، لأن المستعمل: أحميت الشيء في النار، وأوقدت عليه"⁽⁵⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج4، ص529.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج4، ص528-529.

(3) ينظر: الممتع الكبير في الصرف، ص249.

(4) البيت لأبي ذؤيب الهذلي، ينظر: شرح الشواهد الشعرية، ج1، ص231.

(5) شرح التسهيل، ج3، ص153.

ومن عباراتهم:

- رُدُّ الكَلِمَةِ إِلَى تَرْكِيبٍ مُسْتَعْمَلٍ أَوْ لَى مِنْ رَدِّهَا إِلَى تَرْكِيبٍ مُهْمَلٍ⁽¹⁾.

❖ لا يَجْتَمِعُ خِطَابَانِ فِي كَلَامٍ وَاحِدٍ⁽²⁾:

ومن ذلك:

- لا يجوز مثل: يا غلامك، لأن الغلام مخاطب، و(الكاف) خطاب آخر وهي غير الغلام، فقد حصل في الكلام خطابان فامتنع لذلك⁽³⁾.

- قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 40] أفرد الضمير في هذا النحو، لأنه لو ثني وجمع، فقليل: أرايتما كما، و أرايتموكم، و أرايتنكن، كان ذلك جمعا بين خطابين، ولا يجوز الجمع بين خطابين⁽⁴⁾.

- أما قولهم: (أرايتك) جمعوا بين (التاء) و(الكاف) وهما جميعا للخطاب ولا يجمع بين حرفين لمعنى واحد، فقليل: إنَّ (التاء) ضمير مجرد عن الخطاب، و(الكاف) خطاب مجرد عن الضمير، فكل منهما خلع منه معنى وبقي عليه معنى⁽⁵⁾.

❖ الأَصْلُ فِي الكَلَامِ الحَقِيقَةُ⁽⁶⁾:

"الأصل في الكلام الحقيقة، وإنما يعدل إلى المجاز لثقل الحقيقة، أو بشاعتها، أو جهلها للمتكلم أو المخاطب، أو شهرة المجاز، أو غير ذلك، كتعظيم المخاطب، نحو: سلام على المجلس العالي، وموافقة الروي، والسجع، والمطابقة، والمقابلة، والمجانسة إذا لم يحصل ذلك بالحقيقة"⁽⁷⁾، و"لا يصح حمل اللفظ في حال واحد على الحقيقة والمجاز"⁽⁸⁾.

(1) شرح شافية ابن الحاجب، ج2، ص654.

(2) الأشباه والتظائر، ج1، ص680.

(3) السابق، ج1، ص681.

(4) ينظر: أمالي ابن الشجري، ج2، ص13.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص681.

(6) الأشباه والتظائر، ج3، ص256.

(7) الكليات، ص123.

(8) شرح التسهيل، ج2، ص288.

يقول ابن جني: "وإنما يقع المجاز ويعدل إليه عن الحقيقة لمعانٍ ثلاثة، وهي: الاتساع، والتوكيد، والتشبيه. فإن عدم هذه الأوصاف كانت الحقيقة البتة"⁽¹⁾.

ومن عباراتهم:

- الأصل في الإطلاق الحقيقة⁽²⁾.

❖ الأصل السلامة من التكرار⁽³⁾:

- إذا دار الحال في الكلام بين التأسيس، والتأكيد فالتأسيس أولى، لأن فيه حصول فائدة جديدة وهذا الأصل⁽⁴⁾، و"العرب تتحاشى في أكثر كلامها التكرار اللفظي"⁽⁵⁾، وذلك لما فيه من ثقل .
ومثله:

- قوله تعالى: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۚ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۚ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ۚ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۚ﴾ [الكافرون: 2-5]، فإن أريد بهذا التكرار زيادة التقرير فهو توكيد، وإن أريد بقوله تعالى: ﴿لَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۚ﴾، أي: في المستقبل، فهذا معنى زائد عن مجرد التكرار، وهذا هو التأسيس⁽⁶⁾.

- وفي "قوله تعالى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ۚ﴾ [يوسف: 4]، ليس بتكرار؛ إنما هو كلام مُستأنف على تقدير سؤال وقع جواباً له؛ كأنَّ يعقوب عليه الصلاة والسلام قال له عند قوله: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ۚ﴾ كيف رأيتها؟ سائلاً عن حال رؤيتها، فقال: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ۚ﴾، وهذا أظهر؛ لأنه متى دار الكلام بين الحمل على التأكيد والتأسيس، فحملة على التأسيس أولى"⁽⁷⁾.

(1) الخصائص، ج2، ص444.

(2) التبيين، ص114.

(3) الأشباه والنظائر، ج3، ص656.

(4) تمهيد القواعد، ج4، ص1685.

(5) المقاصد الشافية، ج3، ص487.

(6) إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين درويش، دار الإرشاد للشئون الجامعية، حمص - سورية، ط4، 1415هـ، ج10، ص602.

(7) اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين النعماني، تح: عادل عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت -

لبنان، ط1، 1419 هـ -1998م، ج11، ص12.

ومن عباراتهم القريبة من القاعدة:

- التأسيسُ أَوْلَى مِنَ التَّوْكِيدِ (1).

- إِعْمَالُ الكَلَامِ أَوْلَى مِنَ إِهْمَالِهِ (2).

- الأَصْلُ عَدَمُ التَّكْرَارِ (3).

ومن قواعدهم في الباب:

- الكَلَامُ كُلَّمَا طَالَ جَازَ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ إِذَا لَمْ يَطُلْ (4).

❖ الأَصْلُ حَمْلُ الكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ (5):

"إذا أمكننا أن نحمل الكلام على ظاهره كان ذلك أولى من التأويل البعيد" (6)، وهذا هو الأصل في الكلام، ومن عدل عن ظاهر اللفظ إلى التأويل فهو يفتقر إلى دليل (7).

"والذي ينبغي أن يذهب إليه إجراء الشيء على ظاهره في الوضع، ولا يعدل عن الظاهر إلا لمرجح قوي يدل على خلاف الظاهر" (8).

وتمثيله:

- "قوله تعالى: ﴿وَشِيَابَكَ فُطِّهْرًا﴾ [المدثر: 4] فالظاهر من لفظ: (الشياب) هو ما يلبس، ومن تأول ذهب إلى أن المراد هو القلب، لا الملبوس، وهذا لا بُدَّ له من دليل، لأنه عدول عن ظاهر اللفظ" (9).

(1) تمهيد القواعد، ج 4، ص 1685.

(2) الشرح الميسر على ألفية ابن مالك، الحربي، ص 19.

(3) شرح التصريح، ج 2، ص 224.

(4) الأصول في النحو، ج 2، ص 310.

(5) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 97. ج 4، ص 76.

(6) علل النحو، ص 193.

(7) ينظر: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الأثير، ضياء الدين بن محمد، تح: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، دار نهضة مصر

للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة، ج 1، ص 62.

(8) التذليل والتكميل، ج 3، ص 226.

(9) المثل السائر، ج 1، ص 62.

- في قوله عز وجل: ﴿وَلَا أُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: 71]، اختلف النحاة في معنى (في) هل هي بمعنى (على)، أو أنها على ظاهرها، والمعنى في حملها على أصلها هو تمكن المصلوب في الجذع تمكن الكائن في الظرف فيه⁽¹⁾، و"الكلام إذا مضى على وجه كانت فيه أجزاءه على الظاهر حالة محلها لم يجز"⁽²⁾ فيه الخروج عن مقتضى الظاهر.

ومن عبارات النحاة:

- الأخذ بالظاهر قوي ما لم يمنع منه مانع⁽³⁾.
 - الأصل الحمل على الظاهر وإن أمكن غيره⁽⁴⁾.
 - الألفاظ إذا أمكن تأويلها على ظاهرها فليس ينبغي أن يعدل عن الظاهر إلا بدلالة⁽⁵⁾.
 - ما لا يحتاج إلى تأويل أولى وأجدر بالقبول مما يحتاج إلى تأويل⁽⁶⁾.
- وذكر السيوطي بعض الضوابط المتعلقة بالكلام التي تقترب من القواعد الكلية:
- إذا دار الأمر بين الاشتراك والمجاز فالجواز أولى⁽⁷⁾.
 - الكلام المفيد لا يخلو من الاسم أصلاً⁽⁸⁾.
 - يعتدل الكلام بتخفيف ما يكثر وتثقل ما يقل⁽⁹⁾.
 - مبني كلام العرب على الإيجاز والاختصار⁽¹⁰⁾.

(1) شرح المفصل، ج4، ص472.

(2) الأشباه والتظائر، ج4، ص76.

(3) الخصائص، ص269.

(4) ينظر: المقاصد الشافية، ج2، ص33. ج5، ص124.

(5) العلل في النحو، ص218.

(6) إسفار الفصح، محمد بن علي الهروي، تح: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420هـ، ج1، ص216.

(7) الأشباه والتظائر، ج1، ص107.

(8) السابق، ج1، ص119.

(9) السابق، ج1، ص351.

(10) السابق، ج4، ص186.

19- القوة والضعف:

القوة في النحو " خاصةً يمكن بها ما لا يمكن بما هو نقيض صفتها، فالاسم أقوى من الفعل لأنه يمكن أن يستغنى بالاسم عن الفعل في الفائدة، ولا يمكن أن يستغنى بالفعل"⁽¹⁾.

والقوة والضعف من المعايير النحوية المعتمدة في التقديم، والتغليب، والترجيح، وغير ذلك مما يساعد في تفسير الظواهر النحوية، وتوضيح العلاقات التركيبية، ومن القواعد العامة التي نقلها السيوطي:

❖ الأَقْرَبُ أَقْوَى حَالًا مِنَ الأَبْعَدِ⁽²⁾:

العرب تُعَلِّبُ الأَقْرَبَ عَلَى الأَبْعَدِ بِدَلِيلِ تَغْلِيْبِ المِتَكَلِمِ عَلَى المِخَاطَبِ، وَهَمَا عَلَى الغَائِبِ فِي الأَسْمَاءِ نَحْو: أَنَا وَأَنْتَ قَمْنَا، وَ: أَنْتَ وَزَيْدٌ قَمْتَمَا⁽³⁾.

وعقد ابن جني في "الخصائص" بابًا عنوانه: باب في الأصل الأقرَب دون الأبعد، ومراده أنه إذا تعارض في الكلام أصلان أحدهما قريب والآخر بعيد؛ وجب الرجوع إلى الأصل القريب دون البعيد⁽⁴⁾.
ومن الأمثلة:

- إذا اجتمع ضميران في الفعل قُبِحَ عند العرب كراهية أن يبدأ المتكلم في هذا الموضع بالأبعد قبل الأقرَب، كأن يبدأ المتكلم بالمخاطب قبل نفسه، نحو: أعطاكِني، أو يبدأ بالغائب قبل نفسه، نحو: أعطاهُوني⁽⁵⁾.

- إذا اجتمع عاملان فيإعمال الأقرَب جائز بالاتفاق، وفي الأبعد اختلاف⁽⁶⁾، مثل أن يتعلَّق عاملان من الفعل وشبهه متفقان لغير توكيد، أو مختلفان بما تأخر غير سببي مرفوع عمل فيه أحدهما لا كلاهما، نحو قام وقعد زيدٌ، والأحقُّ بالعمل الأقرَب بناء على القاعدة، وهو اختيار البصريين⁽⁷⁾.

(1) رسالة الحدود، ص71.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص374. الخصائص، ج2، ص211.

(3) السابق، ج1، ص290.

(4) ينظر: الخصائص، ج2، ص344.

(5) ينظر: الكتاب، ج2، ص363.

(6) ينظر: الكليات، ص46.

(7) ينظر: شرح التسهيل، ج2، ص164.

- المشهور في إعراب كلمة: " لا إله إلا الله " أن لفظ الجلالة مرفوع على البدلية، ثم الأقرب أن يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر المقدر، وقد قيل: إنه بدل اسم (لا) باعتبار المحل قبل دخول (لا)، والإبدال من الأقرب أولى من الإبدال من الأبعد⁽¹⁾.

ومن عبارات النحويين:

- إذا ثبتَ وَجْدَانُ الْأَبْعَدِ كَانَ الْأَقْرَبُ بِالْوُجْدَانِ أَحْرَى⁽²⁾.

- الْفَرْعُ الْأَقْرَبُ أَحَقُّ مِنَ الْأَبْعَدِ⁽³⁾.

- يُرَاجِعُ الْأَصْلُ الْأَقْرَبُ دُونَ الْأَبْعَدِ⁽⁴⁾.

❖ الْمُؤَثِّرُ أَقْوَى مِنَ الْمُؤَثَّرِ فِيهِ⁽⁵⁾:

عملُ أحد الشيئين في الآخر تأثيرٌ فيه، والمؤثِّرُ يجب أن يكون أقوى من المؤثَّر فيه؛ لأن اشتراكهما في التأثير يدل على استوائهما في القوة فيمتنع تأثير أحدهما في الآخر⁽⁶⁾.

استدل البصريون بهذه القاعدة على امتناع أن يعمل المبتدأ والخبر في بعض، لأن عمل كل واحد منهما في صاحبه تأثيرٌ فيه، والمؤثِّرُ يجب أن يكون أقوى من المؤثَّر فيه وذلك مستحيل هنا؛ لأن اشتراكهما في التأثير يدل على استوائهما في القوة فيمتنع تأثير أحدهما في الآخر⁽⁷⁾.

ومن عباراتهم:

- أَصْلُ الْمُؤَثِّرِ أَنْ يُغَايِرَ الْمُتَأَثَّرَ⁽⁸⁾.

- الْمُؤَثِّرُ غَيْرُ الْمُؤَثَّرِ فِيهِ⁽⁹⁾.

(1) تمهيد القواعد، ج3، ص1428.

(2) شرح الكافية، ج4، ص2016.

(3) التذيل والتكميل، ج1، ص100.

(4) الخصائص، ج2، ص344.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص130. شرح التصريح، ج1، ص197. التذيل والتكميل، ج3، ص266.

(6) التبيين، ص228.

(7) التبيين، ص228. وينظر: التذيل والتكميل، ج2، ص234.

(8) شرح الرضي على الكافية، ج4، ص169.

(9) شرح الأشموني للألفية، ج1، ص477.

ومن قواعدهم في باب التأثير:

- لا يكون أثرٌ بين مؤثرين⁽¹⁾.

- العملُ تأثيرٌ⁽²⁾.

❖ الأولى أن يُغلبَ الأقوى على الأضعف⁽³⁾:

"حقيقة التغليب أن يجتمع شيئان فيجري حكم أحدهما على الآخر"⁽⁴⁾، والأقوى مُغلبٌ على الأضعف لما فيه من قوة الأصالة، أو الاختصاص، أو غير ذلك.

ومثاله:

- في المضمرات يُغلبُ الأقوى عند الاجتماع، وهو الأخصّ، نحو: أنت وهو فعلتما، ولا يغلب غير الأخصّ وهو الغائب على المخاطب، فيقال: فعلا، بدلا من: فعلتما⁽⁵⁾.

- ويغلب التذكير على التأنيث عند الشمول لأنه أقوى، نحو: مررت يزيد وهند الصالحين⁽⁶⁾.

- ويغلب العاقل على غير العاقل، مثل: الزيدان والحمار جاءوا⁽⁷⁾.

- لا تسوغ نيابة المصدر، أو الظرف، أو المجرور عن الفاعل عند حضور المفعول به ملفوظاً، لأنه تقديمٌ للأضعف على الأقوى، فالمفعول أصل وغيره فرع فهو أولى بالنيابة، ووقوع ذلك على قلة لا يقدر في القاعدة⁽⁸⁾.

(1) ينظر: شرح الرضي على الكافية، ج4، ص148. هـع الهوامع، ج3، ص118. البرود الضافية والعقود الصافية الكافلة للكافية بالمعاني الثمانية وافية. جمال الدين الصناعاني، دراسة وتحقيق: محمد عبد الستار علي أبو زيد، إشراف: أحمد الزين على العزازي، الطنطاوي جبريل. رسالة دكتوراه/ كلية الدراسات الإسلامية والعربية/ جامعة الأزهر 1428هـ / 2007م، ج1، ص58.

(2) التذييل والتكميل، ج3، ص266.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص25.

(4) مغني اللبيب، ص866.

(5) تمهيد القواعد، ج1، ص565.

(6) شرح التسهيل، ج3، ص317.

(7) شرح الرضي، ج2، ص86.

(8) ينظر: المقاصد الشافية، ج3، ص42.

ومن عبارتهم:

- الأَقْوَى مُقَدَّمٌ عَلَى الأَضْعَفِ⁽¹⁾.

❖ القُوَّةُ تَجْعَلُ القَوِيَّ أَصْلًا لِغَيْرِهِ⁽²⁾:

الأصول فيها من القوة ما ليس في الفروع، وهذه القوة هي ما يجعلها أصلا، "فالاسم أقوى من الفعل لأنه يمكن أن يستغنى بالاسم عن الفعل في الفائدة .. والفعل أقوى في العمل من الاسم لأنه يمكن أن يدل به على أنه عامل في كل موضع يقع فيه، وليس ذلك في الاسم"⁽³⁾، كما أن الشيء يكون أصلا من باب لقوته فيه، وفرعا من باب آخر لضعفه فيه، فالفعل فرع عن الاسم في باب الإعراب، وأصل في باب العمل .

والقوة في باب النحو تترتب عليها أحكام، مثل: القوة في العمل، وعدم الاحتياج، والتغيير، والتصرف "فالأصول لقوتها يتصرف فيها، والفروع لضعفها يتوقف بها ويقصر عن بعض ما تسوغه القوة لأصولها"⁽⁴⁾، وغير ذلك.

ولكل أصل من القوة ما يفضّل به مشبهه؛ فالفعل أقوى في العمل من اسم الفاعل، واسم الفاعل أقوى في العمل من الصفة المشبهة به⁽⁵⁾، وتكون القوة من جهة اللفظ، أو المعنى، أو الصناعة، أو ترتبط بأكثر من جهة من هذه الثلاثة .

ويدخل تحت القاعدة من الجزئيات كل ما ينطبق عليه حكم الأصل والفرع، مثل: "العمل أصل في الأفعال فرع في الأسماء والحروف"⁽⁶⁾، و"المجرد من الزيادة أصل للمزيد فيه"⁽⁷⁾، و"المشتق فرع على المشتق منه"⁽⁸⁾، و"الجمع فرع الواحد، والتركيب فرع الافراد"⁽⁹⁾.

(1) ينظر: الخصائص، ج1، ص55.

(2) الأشباه والتظائر، ج1، ص130. التبيين عن مذاهب النحويين، ص174.

(3) رسالة الحدود، ص71.

(4) الخصائص، ج2، ص207.

(5) ينظر: البديع في علم العربية، ابن الأثير، ج1، ص568.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص514. تمهيد القواعد، ج3، ص1302.

(7) شرح التسهيل، ج2، ص19.

(8) التبيين، ص143.

(9) شرح الرضي على الكافية، ج1، ص106.

ومن قواعدهم:

- للأصل من القوة في العمل ما لا يكون للفرع⁽¹⁾.

20- الحذف:

الحذف في النحو أسلوب من أساليب التأويل، يحاول به النحاة إعادة صياغة التركيب اللغوي بحيث يصبح خاضعا للقواعد النحوية متسقا معها، ليؤدي التركيب المصنوع لأجله، ويظهر عليه ما يقتضيه العامل من أثر إعرابي⁽²⁾.

ولأهميته في الدرس النحوي فقد وضع له النحاة جملة من القواعد الكلية التي تضبطه، وأورد السيوطي جلّ هذه القواعد إما بالنص عليها، أو الإشارة إليها:

❖ حَذَفُ مَا لَا مَعْنَى لَهُ أَوَّلَى⁽³⁾:

وردت هذه القاعدة في نقاش السيوطي حذف حروف المعاني، وَمَنْ أَوَّلَى بِالْحَذَفِ الزائد أم الأصلي؟ ومن الذي يحذف إذا اجتمع مثلاً الأول أم الثاني؟ وقد نصّ ابن جني عليها في الإنصاف⁽⁴⁾. وهذه القاعدة من أصول البصريين التي اعتمدوا عليها في ترجيح حذف الحرف الأصلي بدلا من الزائد، ويقابلها: أن ما جاء لمعنى أولى بالثبوت⁽⁵⁾.

ولها فروع كثيرة نذكر منها⁽⁶⁾:

- المحذوف عند اجتماع (نون) الوقاية و(نون) الرفع في المضارع هو (نون) الرفع تخفيفا، نحو:

﴿أَتَحْجُونِي فِي اللَّهِ﴾ [الأنعام: 80]، و﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾ [الزمر: 64]، لأن

(1) المقاصد الشافية، ج2، ص218.

(2) ينظر: ضوابط الفكر النحوي، ج2، ص346.

(3) جاء النص عليها مفرقا، الأشباه والتظائر، ج1، ص97.

(4) الإنصاف في مسائل الخلاف، ج2، ص534-535.

(5) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص87.

(6) ينظر: السابق، ج1، ص75-98.

(نون) الوقاية جاءت لمعنى فلا تحذف - وهو ما رجحه ابن مالك وسيبويه - كما أنّ (نون) الرفع عُهد حذفها دون سبب في كلام العرب، وحذف ماعهد أولى⁽¹⁾.

- إذا اجتمع في أول المضارع (تاءان): (تاء) المضارعة، و(تاء) أصلية، نحو: تَتَنَاوَلُ، وَتَتَلَوَّنُ فَإِن المحذوف منها (تاء) المضارعة دون الأصلية، نحو: (تَنَاوَلُ)، و(تَلَوَّنُ) لأن الزائدة دخلت لمعنى وهو المضارعة، والأصلية ما دخلت لمعنى؛ فلما وجب حذف إحداهما كان حذف ما لم يدخل لمعنى أولى، وهذا اختيار البصريين بناء على القاعدة الكلية، وخالفهم الكوفيون فرجحوا حذف (تاء) المضارعة الزائدة على الكلمة استنادا إلى أن الزائد أضعف من الأصلي فكان حذفه أولى⁽²⁾.

- الفعل المضارع المسند لـ(واو) الجماعة، أو (ألف) الاثنين، أو (ياء) المخاطبة إذا دخلت عليه (نون) التوكيد الثقيلة، مثل: والله لتضربنّ، فإنه يجتمع فيه ثلاث نونات: (نون) الرفع، و(النون) المشددة فتحذف واحدة وهي (نون) الرفع؛ لأن (نون) التوكيد جاءت لمعنى⁽³⁾.

وللقاعدة فروع أخرى، وهي غالبا ما تتناول "كل حرفين اجتماعا فوجب حذف أحدهما؛ فإن حذف ما لم يجئ لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى، والسر فيه هو أن الحرف الذي جاء لمعنى قد تنزّل في الدلالة على معنى بمنزلة سائر الكلمة التي تدل بجميع حروفها على معنى"⁽⁴⁾.

وإن كان لا بدّ من حذف واحد من شيعين، حُذف ما لا معنى له، وبقي ما يدلّ على معنى وإن كان زائدا⁽⁵⁾.

ومما يقترب من هذه القاعدة من جانب تقويتها، أو يدخل ضمن نقاش الفروع التي تتناولها قولهم:

- المسهّلُ أولى بالحذف⁽⁶⁾.

- حذف ما عُهد حذفه أولى من حذف ما لم يُعهد⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص77.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص81، الإنصاف، ج2، ص534.

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص84.

(4) الإنصاف، ج2، ص535.

(5) ينظر: الخصائص، ج2، ص480.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص87.

(7) شرح الكافية، ج3، ص1648.

- إذا كان حذف إحدى الزيادتين مُعْنِيًا عن حذف الأخرى دون العكس تَعَيَّنَ حذفُ المُعْنِي حذْفُهَا⁽¹⁾.

- الحرفُ الدَّالُّ على مَعْنَى أُولَى بِالمَحَافِظَةِ عَلَيْهِ⁽²⁾.

- حذف غير المَعْمُولِ أُولَى مِنْ حَذْفِ المَعْمُولِ⁽³⁾.

❖ ما وُضِعَ للاختصارِ لا يسوغُ حذْفُه⁽⁴⁾:

"القياس يقتضي عدم حذف حروف المعاني، وعدم زيادتها؛ لأن وضعها للدلالة على المعاني فإذا حُذِفَتْ أُخِلَّ حذْفُهَا بالمعنى الذي وضعت له، وإذا حُكِمَ بزيادتها نافي ذلك وضعها للدلالة على المعنى، ولأنهم جاؤوا بالحرف اختصاراً عن الجمل التي تدل معانيها عليها، وما وضع للاختصار لا يسوغ حذفه ولا الحكم بزيادته"⁽⁵⁾.

❖ ما دَخَلَ للفرقِ لا يُحذَفُ⁽⁶⁾:

"ما دخل للفرق فسيبيله أن يبقى ولا يسقط، كما أن الذي يقول: أنت تتكلم، والمرأة تتكلم، إذا قال: أنت تتكلم، والمرأة تكلم، أسقط (الناء) الثانية ولم يسقط الأولى لأنها هي الفارقة بين الخطاب والغيبة، وهذا كإسقاط الأولى من: (ظَلَّتْ)، و(هَمَّتْ) و(عَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ)، والأصل: (ظَلَّلْتُ)، و(هَمَّمْتُ)، و(على الماء). ويدل أيضاً على أن الساقط هي الثانية قولهم: علمت إن زيدا قائم، فقد عهد حذفها قبل (نون) الوقاية، فلتكن المحذوفة إذا لحقت"⁽⁷⁾.

(1) شرح التصريح، ج2، ص557.

(2) أمالي ابن الشجري، ج2، ص26.

(3) التذليل والتكميل، ج6، ص68.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص75.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص75.

(6) السابق، ج1، ص79.

(7) التذليل والتكميل، ج2، ص184.

ومثله إذا اجتمع (نون) الوقاية و(نون): (إنّ)، و(أنّ)، و(كأنّ)، و(لكنّ)، جاز حذف أحدهما، وفي المحذوفة قولان: أحدهما (نون) الوقاية، وعليه الجمهور، وقيل: (نون) (إنّ)، لأنّ (نون) الوقاية دخلت للفرق بين (إنّي) و(إنيّ)، وما دخل للفرق لا يحذف⁽¹⁾.

❖ الزائدُ أولى من الأصليِّ بالحذف⁽²⁾:

"حذف الزائد أولى؛ لأن الأصل هو الذي بُنيت عليه الكلمة، والزائد دخيل .. فما كان يزيد على الشيء أولى بالحذف من حذف ما كان من الأصل لاعتماد الكلمة عليه"⁽³⁾، كما أن الزائد أضعف من الأصلي فـكان حذفه أولى، و"أسهل من حذف الأصل"⁽⁴⁾.

ومن الأمثلة:

- "متى اجتمع في التصغير أصلي وزائد فالزائد هو المحذوف، كان لمعنى أولاً، لأن حذفه لا يخلّ بأصل التركيب، وحذف الأصلي يخلّ بأصل التركيب، والمحافظة على الأصول أولى"⁽⁵⁾، مثل: (مُفْعَسِس) عند تصغيره، فالاختيار عند سيبويه حذف أحد (السينين) مع (النون) فيصير: (مُفْعِيس)، لأن بقاء (السين) للإلحاق و(الميم) و(النون) زوائد لغير الإلحاق، والملحق بمنزلة الأصلي، فلما كان بقاء الأصلي أولى من الزائد اختار بقاء (السين)⁽⁶⁾.

- المحذوف في باب: (مَفْعُول) مثل: مَقُول، ومبيع الزائد هو (الواو)؛ لأنه أولى بالحذف، ولأن الحرف إن كان زائداً كان أسهل للتصرف فيه من الأصلي⁽⁷⁾.

- "اختلفوا في المحذوف من نحو: (الاقامة) و(الاستقامة) من (الألفين)؛ فعند سيبويه والخليل أنها (الألف) المزيدة قبل الآخر للدلالة على المصدر، لأن حذف الزائد أولى من حذف الأصل"⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص79.

(2) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص83، الإنصاف، ج2، ص534.

(3) علل النحو، ص311.

(4) تمهيد القواعد، ج1، ص5173.

(5) المقاصد الشافية، ج9، ص327.

(6) ينظر: علل النحو، ص312.

(7) ينظر: الخصائص، ج2، ص68.

(8) فتح الأقفال وحل الإشكال بشرح لامية، بحرق جمال الدين محمد بن عمر، تح: د. مصطفى النحاس، كلية الآداب - جامعة الكويت، 1414 هـ - 1993 م، ص197.

- الأصل في (يكرم): (يؤكرم) حذفت (همزته)؛ لأن المتكلم لو أخبر عن نفسه لزمه أن يقول: أنا أكرم، فتلتقي (همزتان) زائدتان، وذلك مستثقل، والعرب تحذف (الهمزة) الأصلية استثقالا لها، كقولك: خذ وكل، والأصل (أخذ) و(أكل)، لأنه من (أخذ) و(أكل)، فكان حذف الزائد أولى مع ما فيه من الاستثقال⁽¹⁾.

ومن عباراتهم:

- الزائد لا عصمة له، ولا يلزم له ما يلزم للأصلي⁽²⁾.

- حذف الزائد أسهل من حذف الأصل⁽³⁾.

- إبقاء ما زيد لمعنى أولى من إبقاء ما كان حشوا في الكلمة⁽⁴⁾.

- حذف الأضعف أولى من حذف الأقوى⁽⁵⁾.

- بقاء الأصلي أولى من الزائد⁽⁶⁾.

- في حذف الزائد إقرار الأصلي⁽⁷⁾.

❖ لا حذف إلا بدليل⁽⁸⁾:

القاعدة أنّ ما لا يُعلم لا يُحذف، لأنه نقض للغرض؛ إذ موضوع الكلام لإفهام المخاطب لا للإلباس، والحذف لغير دليل إلباس فلا يصح أن يبنى عليه الكلام⁽⁹⁾، كما أن الحذف ضرب من الاختصار والاختصار يكون بدليل⁽¹⁰⁾.

(1) العلل في النحو، ص 65.

(2) الخصائص، ج 1، ص 140.

(3) الممتع الكبير في التصريف، ص 297.

(4) الانتصار لسبويه على المبرد، ص 216.

(5) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج 1، ص 83، الإنصاف، ج 2، ص 534.

(6) العلل في النحو، ص 312.

(7) اللباب، ج 2، ص 360.

(8) الأشباه والتّظائر، ج 2، ص 427.

(9) المقاصد الشافية، ج 2، ص 450.

(10) ينظر: الأشباه والتّظائر، ج 2، ص 427.

قال ابن جني: "قد حذفت العرب الجملة، والمفرد، والحرف، والحركة، وليس شيء من ذلك إلا عن دليل عليه، وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته"⁽¹⁾. والدليل إما أن يكون قرينة لفظية أو معنوية⁽²⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- قولهم في القسم: والله لا فعلت، وتالله لقد فعلت. وأصله: أقسم بالله، فحذف الفعل والفاعل وبقيت الحال - من الجار والجواب - دليلاً على الجملة المحذوفة⁽³⁾.

- ومن حذف الأفعال في الأمر، والنهي، والتحضيض، نحو قولك: زيداً، إذا أردت: اضرب زيداً، أو نحوه. ومنه إياك إذا حذرته، أي: احفظ نفسك ولا تُضِعها، والطريق الطريق وغير ذلك⁽⁴⁾.

- ومثله حذف المصدر إذا قويت الدلالة عليه، كقوله تعالى: ﴿وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفِّرْ بِهِ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 217]، أي: وصدَّ عن سبيل المسجد الحرام، فحذف صدَّ عن سبيل المسجد لدلالة ما قبله عليه⁽⁵⁾.

ومن عباراتهم:

- الشيء إذا علم وشهر موقعه وصار مألوفاً ومأنوساً به لم يُبالِ بإسقاطه عن اللفظ، استغناءً بمعرفة السامع⁽⁶⁾.

- الشيء إذا عُرف في موضعٍ جاز تركه لقوة الدلالة عليه⁽⁷⁾.

- حذف ما يُعلم جائز⁽⁸⁾.

(1) الخصائص، ج2، ص362.

(2) ينظر: المقاصد الشافية، ج2، ص91.

(3) ينظر: الخصائص، ج2، ص362.

(4) ينظر: الخصائص، ج2، ص362.

(5) ينظر: شرح التسهيل، ج2، ص256.

(6) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري جار الله بن عمرو، دار الكتاب العربي - بيروت، ط3، 1407 هـ، ج4، ص466.

(7) شرح الرضي على الكافية، ج3، ص155.

(8) شرح الأشموني، ج1، ص205. حاشية الصبان، ج1، ص314. وهي عبارة ابن مالك في ألفيته.

- لا يحدفون شيئاً إلا وفيما أبقوا دليلاً على ما ألقوا⁽¹⁾.

- لا يُحدفُ إلا ما يُعرفُ⁽²⁾.

❖ المحذوفُ لدليلٍ كالثابت⁽³⁾:

" المحذوف إذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ به، إلا أن يعترض هناك من صناعة اللفظ ما يمنع منه، من ذلك أن ترى رجلاً قد سدّد سهمًا نحو الغرض ثم أرسله فتسمع صوتاً فتقول: القرطاس والله، أي: أصاب القرطاس، ف(أصاب) في حكم الملفوظ به"⁽⁴⁾.

"وما يؤكد لك أن المحذوف للدلالة عليه بمنزلة الملفوظ به إنشادهم قول الشاعر⁽⁵⁾:

قاتلي القوم يا خُزاعَ ولا * * * يأخذكم من قتالهم فشل

فتمام الوزن أن يقال: فقاتلي القوم، فلولا أن المحذوف إذا دلّ الدليل عليه بمنزلة المثبت لكان هذا كسرًا لا زخافًا"⁽⁶⁾.

ومن عباراتهم:

- ما حُذِفَ للتَّخْفِيفِ كانَ في حُكْمِ المنطوقِ به⁽⁷⁾.

- المحذوفُ اختصاراً في حُكْمِ الملفوظِ به⁽⁸⁾.

- المحذوفُ لعلّةٍ كالثابت⁽⁹⁾.

(1) الأصول في النحو، ج2، ص254. وينظر: الكتاب، ج3، ص560.

(2) سفر السعادة وسفير الإفادة، السخاوي علي بن محمد الهمداني المصري الشافعي، تح: د. محمد الدالي، دار صادر، ط2، 1415 هـ / 1995 م، ج2، ص615.

(3) الأشباه والتظائر، ج1، ص592.

(4) الخصائص، ج1، ص285.

(5) ينظر: شرح ديوان الحماسة، أبو علي أحمد بن محمد الأصفهاني، تح: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1424 هـ - 2003 م، ج1، ص144.

(6) الخصائص، ج1، ص289.

(7) شرح المفصل، ج3، ص415.

(8) المقاصد الشافية، ج2، ص519.

(9) المغني، ص794.

- المحذوف المَنوي كالمَلْفُوظِ به (1).

❖ الأَصْلُ عَدَمُ الحَذْفِ (2):

الأصل في الكلام أن يكون تاما لا حذف فيه، والحذف طارئ عليه لسبب، فهو "في كلام العرب لطلب الخفة كثير" (3)، جاء في "الكتاب": "اعلم أنهم مما يَحذفون الكلم وإن كان أصله في الكلام غير ذلك" (4)، حتى صار عندهم أحيانا "أبلغ في الفصاحة، وأعرق في أصول العربية" (5). وهو نوع من التصرف في الكلام والتوسع، قال الزركشي: "الحذف خلاف الأصل، وعليه ينبي فرعان، أحدهما: إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه، كان الحمل على عدمه أولى، لأن الأصل عدم التغيير. والثاني: إذا دار الأمر بين قلة المحذوف وكثرته، كان الحمل على قلته أولى" (6).

وإذا أمكن حمل الكلام على وجه التمام فإنه لا يحمل على الحذف (7).

ومن الأمثلة:

- في قول الله تعالى: ﴿خُشَعًا أَبْصَرُهُمْ يَخْرُجُونَ﴾ [القمر: 7] (خاشعًا) حال من (الواو) في (يخرجون)، وقد تقدم على عامله الفعل، وأجيب بأن هذا لا يتعين لجواز أن يكون (خاشعًا) صفة مفعول محذوف، والتقدير: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُّكْرٍ﴾ [القمر: 6] قَوْمًا خاشعًا أبصارهم، وقد صرح به غير واحد من المعربين، ويجاب بأن الأصل عدم الحذف (8).

- في قول الشاعر (9):

واشتعل المبيضُ في مُسودِّه * * * مثل اشتعال النَّارِ في جزلِ العَضَى

(1) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 592.

(2) السابق، ج 3، ص 272.

(3) الإنصاف، ج 1، ص 341.

(4) الكتاب، ج 1، ص 24.

(5) تلخيص البيان في مجازات القرآن، الشريف الرضي، دار الأضواء - بيروت، دط، دت، ج 2، ص 142.

(6) البرهان في علوم القرآن، ج 3، ص 104.

(7) ينظر: شرح كتاب سيبويه، ج 1، ص 410.

(8) شرح التصريح، ج 1، ص 594.

(9) البيت لابن دريد، ينظر: شرح الشواهد الشعرية، ج 3، ص 352.

"قد تقدر (في) الأولى متعلقة بـ(المبيض)؛ فيكون تعلق الجارِّين بالاسم، ولكن تعلق الثاني بـ(الاشتعال) يَرَّجَحُ تعلق الأول بفعله؛ لأنه أتمُّ لمعنى التشبيه، وقد يجوز تعلق (في) الثانية بكون محذوف حالاً من (النار)، ويبيعه أن الأصل عدم الحذف"⁽¹⁾.

ومن عباراتهم في هذا الأصل:

- الإتمامُ أصلٌ والحذفُ عارضٌ للكلمةِ لأسبابٍ تُوجِبُهُ⁽²⁾.

- الحذفُ عارضٌ والمحذوفُ مُراعَى⁽³⁾.

- الحذفُ خلافُ الأصلِ⁽⁴⁾.

- إذا أمكن أن يُحملَ الكلامُ على أن لا حذفَ كانَ أولى من حملِهِ على الحذفِ⁽⁵⁾.

❖ الحذفُ بالأواخرِ أولى⁽⁶⁾:

يقول السيوطي: "الحذف بالأعجاز والأواخر أليق منه بالصدور والأوائل، مثاله ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾⁽⁷⁾

﴿ [يوسف:18]، أي: شأني صبر جميل، أو صبر جميل أمثل من غيره، ومثله: ﴿طَاعَةٌ وَقَوْلٌ

مَعْرُوفٌ﴾⁽⁸⁾ [محمد: 21]، أي: المطلوب منكم طاعة، أو طاعة أمثل لكم"⁽⁷⁾.

ومثله: "إذا تردّد الإضمار بين أن نكون قد أضمرنا خبراً، أو أضمرنا فعلاً كان إضمار الخبر

وحذفه أولى من إضمار الفعل وحذفه؛ لأن آخر الجملة أولى بالحذف من أولها، لأن أولها موضع

استجمام وراحة، وآخرها موضع تعب وطلب استراحة"⁽⁸⁾.

(1) مغني اللبيب، ص 567.

(2) الانتصار لسيبويه على المبرد، ص 253.

(3) ينظر: هامش شرح ابن عقيل، ج 4، ص 88. همع الهوامع، ج 2، ص 619. اللباب، ج 2، ص 406.

(4) أمالي ابن الشجري، ص 88.

(5) التذييل والتكميل، ج 5، ص 76.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج 2، ص 121-125.

(7) السابق، ج 2، ص 121.

(8) السابق، ج 2، ص 123.

و"إذا دار الحذف بين أن يكون من الصدور الأوائل أو من الأعجاز الأواخر فالحمل على الأواخر أولى؛ لأنها هي محل التغيير غالباً"⁽¹⁾.

ومن عباراتهم:

- الحذف بالأواخر أليق⁽²⁾.

- الحذف بالأواخر أولى منه بالأوائل⁽³⁾.

❖ إذا طال الكلام جاز الحذف⁽⁴⁾:

إذا طال الكلام احتمل أشياء لم تكن لو لم يُستطل، ومنها أنه إذا طال "جاز فيه من الحذف ما لا يجوز فيه إذا قصر"⁽⁵⁾، وفي بعض الحالات إذا طال الكلام قوي وحسن⁽⁶⁾، وإذا "طال الكلام ضعف الإعمال مع التأخر"⁽⁷⁾، إلى غير ذلك.

ومن أمثلة القاعدة:

- "قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: 1] وقع القسم على قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾ [الشمس: 9]، وحذفت اللام لطول القصة؛ لأن الكلام إذا طال كان الحذف أجمل"⁽⁸⁾.

- ومثله الحذف من الصلة إذا طالت، والحذف من الاسم إذا طال، نحو قولك في (شهباب): (شهباب)، وكذلك (صيرورة)، و(قيودودة)، والأصل: (صيرورة)، و(قيودودة) وزنه: (فَيْعُولَة)، فقلبوا (الواو) (ياء)، وأدغموها في (الياء) فصار: (قَيْدودة)، و(صَيْرورة)، فلما حذفوا بقي وزنها (فَيْلولة)⁽⁹⁾.

(1) شرح التصريح، ج1، ص227.

(2) حاشية الحضري، ج1، ص123.

(3) التعليقة على المقرب، ص45.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج2، ص451.

(5) سر صناعة الإعراب، ج2، ص60.

(6) شرح كتاب سيبويه، ج3، ص56.

(7) شرح المفصل، ج4، ص329.

(8) المقتضب، ج2، ص337.

(9) ينظر: المقتضب، ج3، ص122.

- ومثله قول الشاعر⁽¹⁾:

الحَافِظُ عَوْرَةَ العَشِيرَةِ لَا * * يَأْتِيهِمْ مِنْ وَرَائِنَا نَظْفُ

"لم يَحذف (النون) للإضافة، ولا لِيُعاقِبَ الاسم (النون)، ولكن حذفوها كما حذفوها من:
(اللذين) و(الذين) حيثُ طال الكلامُ وكان الاسمُ الأولُ مُنتهاهُ الاسمِ الآخِرُ"⁽²⁾.

ومن عباراتهم:

- إذا طَالَ الكلامُ حَسَنَ الحذفِ⁽³⁾.

- إذا طَالَ الكلامُ كَانَ الحذفُ أَجْمَلِ⁽⁴⁾.

- إذا طَالَ الكلامُ احْتَمَلَ الحذفَ⁽⁵⁾.

❖ حذفُ الجزءِ أسهلُ⁽⁶⁾:

الحذف نوع من التصرف والتغيير، وكلما قلَّ التغيير كان ذلك أقرب للزوم الأصل، لذا كان التصرف في الجزء أسهل من التصرف في الكلّ، وحذف الجزء أسهل من حذف الكلّ، ومن الأمثلة: .
- الأصل في (تَفَعَّلانٌ): (تَفَعَّلانِ)، فاستثقل توالي الأمثال، فحذفت (نون) الرفع، وهي أولى بالحذف؛ لأنها جزء كلمة، والمؤكد كلمة قائمة مقام تكرير الفعل، وحذف جزء أسهل من حذف ما ليس جزءاً⁽⁷⁾.

(1) البيت لعمر بن امرئ القيس الخزرجي، وقيل قيس بن الخطيم، ينظر: الخزانة، ج8، ص209، شرح الشواهد، ج2، ص151.

الكتاب، ج1، ص186.

(2) كتاب، ج1، ص186.

(3) التعليقة على كتاب سيبويه، ج2، ص267.

(4) الكتاب، ج2، ص38. الأصول في النحو، ج1، ص137.

(5) المقتضب، ج2، ص36.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص42.

(7) ينظر: شرح الكافية، ج1، ص176.

- قوله تعالى: ﴿يَعْمَرُ الْعَبْدُ إِنَّهُ وَأَوَّابٌ﴾ [ص:44]، أي: نعم العبد أيوب، فالمقصود بالمدح قد يحذف تخفيفاً إذا تقدّم ذكره، وجعلّه مبتدأً أحسن، لأنه لو جعل خبراً لمبتدأً مقدّر كان الحذف واقعاً بجملة، وحذف المفرد أسهل من حذف الجملة⁽¹⁾.

- قول الشاعر⁽²⁾:

تُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سَيُوفُنَا * * * وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غُوطٌ نَفَانِفُ

"المراد: وما بينها وبين الكعب، إلا أنه حذف الظرف لتقدم ذكره، وبقي عمله. إلا أن حذف المضاف أسهل أمراً، وأقرب متناولاً؛ لأن حرف الجر يتنزل منزلة الجزء مما جره، ولا يجوز الفصل بينهما بظرف، ولا غيره، ويحكم عليهما بإعراب واحد، وليس كذلك المضاف والمضاف إليه"⁽³⁾.

❖ الموضوع لتقوية الكلام لا يناسبه الحذف⁽⁴⁾:

الحذف ينافي غرض التوكيد، لأن التأكيد لتقوية المعنى وتثبيتته والحذف ضد ذلك، قال ابن جني: "وما طريقه التوكيد غير لائق به الحذف؛ لأنه ضد الغرض ونقضه"⁽⁵⁾، وقد أشار السيوطي لمعنى القاعدة ونصّ عليها غير واحد من النحويين، ومن أمثلتها:

- قول ابن مالك⁽⁶⁾:

وحذف عامل المؤكّد امتنع ... وفي سواه دليل مُتَّسَع

أي: المصدر الذي أتى به لمجرد تأكيد العامل، يمتنع حذف عامله، إذ التأكيد المقصود به تقوية المعنى وتثبيتته والحذف منافٍ لذلك⁽⁷⁾.

(1) ينظر: أمالي ابن الشجري، ج1، ص84.

(2) ينظر: خزنة الأدب، ج5، ص125.

(3) شرح المفصل، ج2، ص284.

(4) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص61. ج1، ص591. ومغني اللبيب، ص57. شرح التصريح، ج1، ص702.

(5) الخصائص، ج2، ص380.

(6) الألفية، ص29.

(7) ينظر: شرح الأشموني، ج1، ص374.

- ومنها (1):

خَالِي لَأَنْتَ وَمَنْ جَرِيْرٌ حَالُهُ * * * يَنْلُ الْعَلَاءَ وَيُكْرَمُ الْأَحْوَالَ

قوله: خالي لأنت، قيل فيه تقديره عدة وجوه، منها: أن (اللام) داخلة على مبتدأ محذوف، أي: لهو أنت، وضَعَفَ بأن الحذف ينافي التأكيد باللام لاستدعائه الطول والحذف خلاف ذلك، والجمع بين لام التوكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين (2).

- وعلى القاعدة: "لا يجوز زيد ضربتُ نفسه، على حذف (هاء) ضربته؛ لأنها قد أكدت، والتأكيد مناسب للتطويل والتكثير، فلا يليق به الحذف" (3).

ومن عباراتهم:

- الحذف يُنَافِي التَّوْكِيدَ (4).

- التَّوْكِيدُ وَالْإِسْهَابُ ضِدُّ التَّخْفِيفِ وَالْإِيْجَازِ (5).

- مَوَاضِعُ التَّأْكِيدِ تُنَافِي الحذفَ (6).

21- التَّنَافِي:

هناك أشياء كثيرة امتنع الجمع بينها وتضامها في كلام العرب، مثل الجمع بين علامتي إعراب، والتنوين والإضافة، والتأكيد والحذف، وغير ذلك، ومن القواعد الكلية التي نقلها السيوطي في هذا الباب:

(1) البيت لا يعرف قائله، ينظر: لسان العرب، ج1، ص510. شرح الشواهد، ج2، ص226.

(2) ينظر: حاشية الصبان، ج1، ص271، 310.

(3) المقاصد الشافية، ج3، ص156.

(4) ينظر: حاشية الصبان، ج1، ص310. توضيح المقاصد، ج3، ص1187. المقاصد الشافية، ج3، ص156.

(5) الأشباه والنظائر، ج1، ص591.

(6) المقاصد الشافية، ج3، ص156.

❖ لا تجتمع أداتان لمعنى واحد⁽¹⁾:

العرب لا يجمعون بين حرفين لمعنى واحد⁽²⁾؛ لأن الغرض من الحروف الدوال على المعاني هو التخفيف والاختصار، فلا وجه للجمع بين حرفين لمعنى؛ إذ فيه نقض الغرض، وإذا تباعدا أو وجد فاصل استُجيز الجمع بينهما، كما جمع بين حرف النداء والإضافة⁽³⁾.

وعلى القاعدة: "لا تجتمع علامتا تعريف في كلمة واحدة"⁽⁴⁾، "فلا يجمع بين (أل) والإضافة لأنهما أداتا تعريف، ولا بين (أل) وحروف النداء لذلك أيضا، ولا بين حرف من نواصب المضارع وبين حرف تنفيس لأن الجميع أدوات استقبال، ولا بين (كي) إذا كانت جارة و(اللام)، بخلاف ما إذا كانت ناصبة، ولا بين (كي) إذا كانت ناصبة و(أن)، فلا يقال: جئت كي أن أزورك، خلافا للكوفيين، ولا بين أداتي استثناء، فلا يقال: قام القوم إلا خلا زيدا، ولا إلا حاشا زيدا"⁽⁵⁾، ولا يجمع تأكيدان⁽⁶⁾، ولا يجمع حرفا عطف⁽⁷⁾، ولا يجمع تأنيثان واستفهامان⁽⁸⁾، ولا يجمع حرفا جزاء⁽⁹⁾.

ومن عبارات النحاة :

- ليس في الكلام اجتماع حرفين لمعنى واحد⁽¹⁰⁾.

- محال اجتماع حرفين لمعنى واحد⁽¹¹⁾.

- لم يُعهد اجتماع حرفين لمعنى واحد من غير فاصل⁽¹²⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج1، ص673.

(2) السابق، ج1، ص682/ ج1، ص440.

(3) ينظر: السابق، ج1، ص679.

(4) أسرار العربية، ص174.

(5) ينظر: السابق، ج1، ص679.

(6) ينظر: التعليقة، ج1، ص252.

(7) الأشباه والتظائر، ج1، ص675.

(8) ينظر: التعليقة، ج1، ص251.

(9) مجالس العلماء، الزجاجي عبد الرحمن بن إسحاق، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، دار الرفاعي بالرياض، ط2، 1403 هـ / 1983 م، ص64.

(10) الخصائص، ج3، ص109. شرح المفصل، ج5، ص5. توجيه اللمع، ص292.

(11) الأشباه والتظائر، ج1، ص240. الخصائص، ج2، ص465.

(12) الأشباه والتظائر، ج1، ص678.

❖ الضِدَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ⁽¹⁾:

من علل النحو علّة التضاد التي تقتضي أن "الشيئين إذا تضادا تضاد الحكم الصادر عنهما"⁽²⁾، فلا تجتمع أحكام متضادة، ولا يجتمع لذلك الضدان، "فالإعراب لما كان ضد البناء، وكان الإعراب أصله الحركة والتنقل، كان البناء أصله الثبوت والسكون، وكذلك الابتداء لما كان أصله الحركة ضرورة كان الوقف أصله السكون"⁽³⁾.

يقول السيوطي نقلا عن ابن القوّاس في شرح الدّرة: "كلّ خاصتي نوع إما أن يتفقا أو يختلفا فإن اتفقا امتنع اجتماعهما ك(الألف) و(اللام) والإضافة في الاسم، و(السين) و(سوف) في الفعل، وإن اختلفا فإن تضادا لم يجتمعا كالتنوين والإضافة في الاسم و(سوف) و(تاء) التأنيث في الفعل لأن (سوف) تقتضي المستقبل و(تاء) تقتضي الماضي، وإن لم يتضادا جاز اجتماعهما، ك(الألف) و(اللام) والتصغير، و(قد) و(تاء) التأنيث"⁽⁴⁾.

ومن صور الضدين اللذين لا يجتمعان⁽⁵⁾: السكون والحركة، والأصالة والزيادة، والتذكير والتأنيث، والقلة والكثرة، والإثبات والنفي، وغير ذلك.

ومن أحكامهم في هذا الباب أنّه إذا ترادف الضدان في شيء من اللغة، كان الحكم للطارئ، فيزول حكم الأول، وذلك مثل (لام) التعريف إذا دخلت على المنون يحذف لها تنوينه، لأن (اللام) للتعريف والتنوين للتذكير؛ فلما ترادفا على الكلمة تضادا فكان الحكم للطارئ وهو: (اللام)⁽⁶⁾.

ومن عباراتهم: الضِدَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَقَدْ يَرْتَفِعَانِ⁽⁷⁾.

(1) الأشباه والنظائر، ج4، ص243.

(2) السابق، ج1، ص478.

(3) السابق، ج1، ص478.

(4) السابق، ج2، ص12.

(5) قواعد التوجيه في الصرف، ج1، ص105.

(6) ينظر الخصائص، ج3، ص67.

(7) التذليل والتكميل، ج1، ص34.

22- قواعد متفرقة:

❖ الأَطْرَافُ مَحَلُّ التَّغْيِيرِ⁽¹⁾:

الطَّرْفُ ضعيف⁽²⁾، لهذا كان التغيير أسبق إليه من الأوساط، مثل: همزهم (أوائل) لقرب (الواو) من الطرف، ولم يهمزوها في نحو: (طَواوِيس) لبعدها منه⁽³⁾، ولأن الأوساط أقوى من الأطراف⁽⁴⁾. ويشمل التغييرُ التغييرَ في الإعراب، والترخيم، وزيادات التثنية، والجمع، والنسب، والتذكير، والإنكار وغير ذلك⁽⁵⁾.

ومثله:

- "إذا اجتمع في الكلمة حرفا علة: (واوان)، أو (ياءان)، أو (واو) و(ياء)، وكل منهما يستحق أن يقلب ألفا لتحركه وانفتاح ما قبله، فلا بد من تصحيح إحداهما؛ لئلا يجتمع إعلالان في كلمة، والآخر أحق بالإعلال؛ لأن الطرف محل التغيير"⁽⁶⁾.

- "إذا كانت (العين) و(اللام) معتلتين ودعت الحاجة إلى التغيير فالقياس تصحيح الأول لبعده عن الطرف وإعلال الثاني لتطرفه، وذلك مثل: حَوَى يحوي، وطَوَى يطوي"⁽⁷⁾.

- "إذا دار الحذف بين أن يكون من الصدور الأوائل، أو من الأعجاز الأواخر فالحمل على الأواخر أولى؛ لأنها هي محل التغيير غالبا"⁽⁸⁾.

المثّلين إذا كانا في كلمة وجب الإدغام، نحو: ردّ، يُردّ، وجاز في مثل: (اقتتلوا) الإدغام والإظهار لأن التاءين لما وقعتا وسطا قويّتا؛ لأن الأوساط أقوى من الأطراف⁽⁹⁾.

(1) الأشباه والتّظائر، ج1، ص92.

(2) شرح المفصل، ج5، ص478.

(3) ينظر: المنصف، ص215.

(4) شرح كتاب سيبويه، ج5، ص400.

(5) توجيه اللمع، ص559.

(6) شرح الأشموني، ج4، ص118.

(7) اللباب، ج2، ص421.

(8) شرح التصريح، ج1، ص227.

(9) شرح كتاب سيبويه، ج5، ص400.

ومن عباراتهم:

- الأطراف محلُّ التغييراتِ والزيادةِ⁽¹⁾.
 - آخرُ الكلمةِ محلُّ التَّغييرِ⁽²⁾.
 - حذفُ الأقربِ مِنَ الطَّرْفِ أُولَى مِنْ حذفِ الأبعدِ منه⁽³⁾.
 - الحذفُ في الأطرافِ أكثرُ⁽⁴⁾.
 - الطَّرْفُ يُسْتَنْقَلُ فِيهِ مَا لَا يُسْتَنْقَلُ فِي الْوَسْطِ؛ لِأَنَّهُ مَحَلُّ التَّغْيِيرِ⁽⁵⁾.
- ❖ يُغْتَفَرُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْأَوَائِلِ⁽⁶⁾:

ومنه ظهور (أَنَّ) مع المعطوف على منصوب (حتى)، مثل:

حَتَّى يَكُونَ عَزِيزاً مِنْ نَفْسِهِمْ * أَوْ أَنْ يَبِينَ جَمِيعاً وَهُوَ مُخْتَارٌ

وإن كان لا يجوز ظهورها بعد (حتى) لأن الثواني تحتل ما لا تحتل الأوائل⁽⁷⁾.

و"إنما جاز في الثواني ما لم يجز في الأوائل من قِبَلِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ ثَانِيًا يَكُونُ مَا قَبْلَهُ قَدْ وَفَّى الْمَوْضِعَ مَا يَقْتَضِيهِ، فَجَازَ التَّوَسُّعُ فِي ثَانِيِ الْأَمْرِ، بِخِلَافِ مَا لَوْ أَتَيْنَا بِالتَّوَسُّعِ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ فَإِنَّا حِينئِذٍ لَا نَعْطِي الْمَوْضِعَ شَيْئًا مِمَّا يَسْتَحِقُّهُ"⁽⁸⁾.

(1) همع الهوامع، ج3، ص508.

(2) الأشباه والتظائر، ج1، ص90.

(3) تمهيد القواعد، ج10، ص1573.

(4) شرح الرضي، ج2، ص124.

(5) تمهيد القواعد، ج10، ص5111. الممتع الكبير في التصريف، ص474.

(6) الأشباه والتظائر، ج1، ص683. مغني اللبيب، ص908.

(7) الأشباه والتظائر، ج1، ص683.

(8) التعليقة، ص246.

و"من ذلك: كلُّ شاةٍ وسَخَلْتها بدرهم، وأيُّ فتى هيجاء أنت وجارها، وربّ رجل وأخيه، ﴿وَإِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: 4]، ولا يجوز: كل سخلتها، ولا: أي جارها، ولا: رب أخيه، ولا يجوز إن يقيم زيد قام عمرو في الأصح" (1).

ومثلها قولهم:

- يُغْتَفَرُ فِي التَّابِعِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي المَتَّبِعِ (2).

- رُبُّ شَيْءٍ يَصِحُّ تَبَعًا وَلَا يَصِحُّ اسْتِقْلَالًا (3).

❖ التَّمثِيلُ لِلصَّنَاعَةِ لَيْسَ بِنِئَاءٍ مُعْتَمَدٍ (4):

مما يعتمد عليه النحاة في بيان القواعد وإيضاحها التمثيل، وقد يكون المثال شاهدا مسموعا، وقد يكون من وضعهم، فإذا لا يُسَعْفُهُمْ وجود شاهد لبعض الوجوه يعمدون إلى صنع مثال يناسب البناء الذي تقتضيه القاعدة، والمطلوب فيه عندها أن يمشي على القواعد، ويجري على أحكام الصناعة في الظاهر دون النظر إليه من جهة الذوق والمعنى .

وعدم اعتماد مباني التمثيل في الصناعة النحوية ليس نقصا فيها وفي أصولها؛ بل "إذا استقرت أصول هذه الصناعة علمت أنها في غاية الوثاقه" (5).

ويكون التمثيل عموما لأسباب منها:

- زيادة البيان والتوضيح والشرح للأحكام النحوية.

- التدريب وتمرين الدّهن وتقوية الملكة على الكلام الصحيح .

- تسهيل استيعاب الحكم واستحضاره، وربط فهم قوانين الإعراب بالاستعمال.

وهم في هذا الباب يحتكمون أحيانا إلى أصل يختلف من واحد لآخر، وهو: الطبع والذوق، فيستحسنون أو يستقبحون بناء عليه، يقول ابن الأثير: "ونحن في استعمال ما نستعمله من الألفاظ

(1) مغني اللبيب، ص 908.

(2) همع الهوامع، ج 2، ص 434. حاشية الصبان، ج 2، ص 204، 243.

(3) شرح التصريح، ج 2، ص 187. حاشية الخضري، ج 1، ص 153.

(4) الأشباه والنظائر، ج 1، ص 317.

(5) الاقتراح، ص 219.

واقفون مع الحسن لا مع الجواز، وهذا كله يرجع إلى حاكم الذوق السليم، فإن صاحب هذه الصناعة يصرف الألفاظ بضروب التصريف، فما عذب في فمه منها استعمله، وما لفظه فمه تركه⁽¹⁾.

يقول ابن جني في بعض تمثيلات النحاة التي تحتل ثقلا ويذكرها النحاة من باب الصناعة:

"باب في احتمال اللفظ الثقيل لضرورة التمثيل: هذا موضع يتهاداه أهل هذه الصناعة بينهم ولا يستنكره - على ما فيه - أحد منهم، وذلك كقولهم في التمثيل من الفعل في حَبَنْطِي: فَعَنْلِي، فيظهرون (النون) ساكنة قبل (اللام)، وهذا شيء ليس موجودا في شيء من كلامهم ألا ترى أن صاحب "الكتاب" قال: ليس في الكلام مثل: قِنْرٍ، وَعَنْلٍ، وتقول في تمثيل عُرْنُد: فُعْنَل، وهو كالأول. وكذلك مثال: جَحْنَقْل: فَعَنْقَل، ومثال: عَرْنُقْصان: فَعَنْقَلان"⁽²⁾.

ومن ضوابطهم في باب التمثيل:

- التَّمثِيلُ لِلإِتْيَاضِ فِي الصَّنْعَةِ غَيْرُ مَكْرُوهٍ وَلَا مَحْظُورٌ⁽³⁾.

- التَّمثِيلُ لَا يُجْتَاخُ فِيهِ إِلَى جَمِيعِ اللِّغَةِ⁽⁴⁾.

- المِثَالُ لَا يُخَصِّصُ⁽⁵⁾.

❖ الأَمْثَالُ لَا تُغَيَّرُ⁽⁶⁾.

الأمثال من التراكيب التي لا تُغَيَّرُ عن أَوْلِيَّتِهَا، ولا يلحقها تبديل في اللغة، فهي لازمة للصيغة التي وضعت عليها أولا، فتحكى كما سمعت، وتنقل ألفاظها كما جاءت، و"تقال لكل من شاكلت حاله حال المقول فيه أولا، وإن خالفه في التعدد، والاتحاد، والتذكير، والتأنيث"⁽⁷⁾، ويجري عليها هذا الحكم الكلي في النحو، وتترتب عليه أحكامه ووجوهه، ومن أمثلة هذا:

(1) المثل السائر، ج1، ص300.

(2) الخصائص، ج3، ص99.

(3) المنصف لابن جني، ص215.

(4) السابق، ص102.

(5) حاشية الخضري، ج2، ص699. حاشية الصبان، ج3، ص368.

(6) الأشباه والنظائر، ج1، ص194.

(7) المقاصد الشافية، ج4، ص562.

- يجب حذف عامل المفعول إذا واقع في مثل أو شبهه، نحو: الكلاب على البقر، ف(الكلاب): منصوب بفعل محذوف وجوباً، أي: أرسل، ولا يجوز ذكره؛ لأن ذكره يغير المثل، والأمثال لا تُعَيَّر، وكذا لا يجوز ذكره فيما جرى مجرى المثل، نحو: ﴿أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ﴾ [النساء: 171] ⁽¹⁾. ولا يقدر لمثل هذا محذوف.

- يُحذف حرف النداء من النكرة إذا كانت من الأمثال المعروفة، مثل قولهم: أصبح ليلاً، وأطرق كراً، فجرت مجرى العلم في حذف حرف النداء منها ⁽²⁾.

- يجب تقديم الخبر إذا استعمل متقدماً في مثل، لأن الأمثال لا تُعَيَّر، كقولهم: في كلِّ وادٍ بُنُو سَعْدٍ ⁽³⁾.

❖ الأمثالُ تحتملُ ما لا يحتملُ غيرها ⁽⁴⁾:

نقل السيوطي في سياق القاعدة قول الأصمعي: "تقول العرب: اذهب بذي تسلم. والمعنى: اذهب والله يسلمك، دعاء له بالسلامة... فالأمثال يُحتملُ فيها ما لا يحتمل في غيرها، وتزال كثيراً عن القياس، كذلك مجراها في كلامهم، واحتمل ذلك فيها لقلّة دورها في الكلام" ⁽⁵⁾.

"والأمثال يستجاز فيها ما يستجاز في الشعر لكثرة الاستعمال" ⁽⁶⁾، قال ابن جني: "الأمثال عندنا وإن كانت منثورة فإنها تجري في تحمّل الضرورة لها مجرى المنظوم في ذلك. قال أبو علي: لأن الغرض في الأمثال إنما هو التيسير، كما أن الشعر كذلك، فجرى المثل مجرى الشعر في تجويز الضرورة فيه" ⁽⁷⁾.

(1) ينظر: شرح الأشموني للألفية، ج1، ص455. شرح التصريح، ج1، ص473.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص194.

(3) ينظر: همع الهوامع، ج1، ص387.

(4) الأشباه والنظائر، ج1، ص197.

(5) الإيضاح في علل النحو، ص118.

(6) المقتضب، ج4، ص261. شرح المفصل، ج1، ص366.

(7) المحتسب، ج2، ص70.

ومن عبارات النّحاة في الباب:

- الأمثالُ تجرّي على لفظٍ واحدٍ⁽¹⁾.

- الأمثالُ تجرّي في الكلام على الأصولِ كثيرًا⁽²⁾.

- ما جرى مجرى الأمثالِ حكمه حكمُ الأمثالِ⁽³⁾.

- الأمثالُ تحتَمِلُ ولا تُغيّرُ⁽⁴⁾.

❖ الوصلُ تجرّي فيه الأشياءُ على أصولها، والوقفُ من مواضع التّغيير⁽⁵⁾:

الكلمة لا تخرج أن تجرّي في التركيب على حدّ الوصل أو الوقف، وبين كل منهما أحكام، فقد يثبت شيء منها وصلًا، ويسقط وقفًا، وقد تلزم حركة وقفًا وتسقط وصلًا، وغير ذلك من وجوه الاختلاف.

وتجرّي الأشياء في الوصل على حقائقها دون الوقف؛ لأن حال الوصل أعلى رتبة من حال الوقف، فالكلام وضع للفائدة، والفائدة لا تُجَنّى من الكلمة الواحدة، وإنما من الجمل ومدارج القول، فلذلك كان حال الوصل عندهم أشرف، وأقوم، وأعدل من حال الوقف⁽⁶⁾.

ومن أمثلة القاعدة:

- "من قال في الوقف: هذا بكُرٌّ، ومررت ببِكْرٍ، فنقل الضمة والكسرة إلى (الكاف)، فإنه إذا وصل عاد إلى الأصل من إسكان (الكاف)، وكذلك من قال في الوقف: هذا خالدٌ، فضاعف، فإنه إذا وصل لا يفعل ذلك، بل ينفخ (الدال)"⁽⁷⁾.

(1) المقتضب، ج3، ص301.

(2) السابق، ج3، ص280.

(3) تمهيد القواعد، ج5، ص2604.

(4) شرح المفصل، ج1، ص225. الأشباه والنظائر، ج1، ص194.

(5) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص671. شرح المفصل، ج3، ص353.

(6) ينظر: الخصائص، ج2، ص333.

(7) شرح المفصل، ج3، ص535.

ومن عباراتهم:

- اعتبار ما لا يتغير وصلًا ولا وقفًا أولى من اعتبار ما يتغير وقفًا⁽¹⁾.

- الوصل أصل والوقف عارض⁽²⁾.

❖ لا تُركب ثلاثة أشياء⁽³⁾:

الأصل في الكلمة الإفراد، والتركيب بأنواعه فرع لأن المفرد قبل المركب⁽⁴⁾، والعرب لا تُركب تركيب مزج أكثر من اثنين فتجعلهما كالكلمة الواحدة .

ومن الأمثلة:

- يُبنى المضارع مع (نون) التوكيد إذا كانت مباشرة له، مثل: (يفعلن)؛ لأنه يركب معها والتركيب يوجب البناء، فإن كان بينهما فاصل من: (ألف) اثنين، أو (واو) جمع، أو (ياء) مخاطبة فإنه يمتنع التركيب بين (نون) التوكيد والفعل؛ لأن العرب لا تُركب ثلاثة أشياء، ويقتضى الفعل على إعرابه⁽⁵⁾.

- في مثل: لا رجلَ ظريفًا عاقلاً في الدار، لا يُبنى (عاقلاً) مع (رجل) لحجز الوصف الأول بينهما، ولا تُركب الصفتان مع (رجل)؛ لأن العرب لا تُركب ثلاثة ألفاظ وتجعلها بمنزلة لفظ واحد في موضع من المواضع⁽⁶⁾، وجعل ثلاثة أشياء بمنزلة واحد فيه إجحاف؛ لأنه ليس من العدل جعل ثلاثة أشياء شيئًا واحدًا⁽⁷⁾.

ومن قواعد النحاة في التركيب:

- لا تُركب إلا بعد الإفراد⁽⁸⁾.

(1) شرح الكافية، ج3، ص1427. تمهيد القواعد، ج8، ص3956.

(2) الأشباه والتظائر، ج1، ص546

(3) السابق، ج2، ص355.

(4) الإنصاف، ج1، ص300.

(5) شرح الكافية الشافية، ج3، ص1416.

(6) التذليل والتكميل، ج5، ص300.

(7) ينظر: الأشباه والتظائر، ج1، ص210.

(8) الأشباه والتظائر، ج1، ص128.

- الأصلُ عَدَمُ التَّرْكِيْبِ⁽¹⁾.

- التَّرْكِيْبُ يُوجِبُ الْبِنَاءَ⁽²⁾.

- حرف العطف لا تركيب معه⁽³⁾.

- الأصلُ هو الإفرادُ، وإِنَّمَا التَّرْكِيْبُ فِرْعٌ⁽⁴⁾.

❖ كلُّ ما كان أقوى على تَغْيِيرِ معنى الشيء كان أقوى على تَغْيِيرِ لفظه⁽⁵⁾:

الأصل أن تَغْيِيرِ اللفظ يدل على تَغْيِيرِ المعنى، "إِذْ الْأَلْفَاظُ قَوْلَابُ الْمَعَانِي"⁽⁶⁾، ومثله: تَغْيِيرِ اللفظ بزيادة علامات للمعنى الطارئ، كأن يقال: قُومِي، وَقُومَا، وَقُومُوا، وَقُومْنِ، تَمْيِيزَا لها عن اللفظ المفرد: (قم)، لأن الإفراد والتذكير هو الأصل فلا يحتاج علامة، فوجب لذلك الفرق بين هذه المعاني بعلامات تختص كل علامة منها بمعنى، ليدلّ تَغْيِيرِ اللفظ على تَغْيِيرِ المعنى⁽⁷⁾.

ومثله تَغْيِيرِ معنى الحروف بالتركيب، كما في: لن يضرب زيد، أصله: لا أن يضرب زيد، ولما ركبت تَغْيِيرِ المعنى⁽⁸⁾.

ومثله تَغْيِيرِ علامات الإعراب أثناء الكلام لتدل على تَغْيِيرِ المعنى، والعلامة أثر لفظي، وتَغْيِيرِ الحركة مثل: فَعَلَ يَفْعَلُ، كَقَعَدَ يَقْعُدُ؛ لتَغْيِيرِ المعنى من الماضي إلى المضارع .

وتَغْيِيرِ اللفظ يشمل تَغْيِيرِ مبنى الكلمة بالزيادة، والنقص، وتَغْيِيرِ الإعراب، والتركيب بالتقديم، والتأخير، والحذف، وغير ذلك مما له علاقة بالمعنى من جهة المدلول، أو الإعراب .

(1) شرح المفصل، ج 1، ص 119. التعليقة على المقرب، ص 353.

(2) التذليل والتكميل، ج 9، ص 321. المقاصد الشافية، ج 6، ص 257.

(3) تمهيد القواعد، ج 5، ص 2425.

(4) الإنصاف، ج 1، ص 300.

(5) الأشباه والتظائر، ج 2، ص 375.

(6) شرح المفصل، ج 4، ص 443.

(7) أمالي ابن الشجري، ج 3، ص 102.

(8) ينظر: التبيين، ص 240.

وليس كل تغير في اللفظ يستلزم تغيرا في المعنى، مثل: ليس زيد قائما، وليس زيد بقائم، ف(الباء) لم تغير المعنى وإن غيرت اللفظ⁽¹⁾، فتغير المعنى يكون معه تغير اللفظ دون العكس، وما قوي على تغيير المعنى قوي على تغيير اللفظ دون العكس .

ومن قواعدهم المرتبطة باللفظ والمعنى:

- قُوَّةُ اللَّفْظِ مُؤَدِّنَةٌ بِقُوَّةِ الْمَعْنَى⁽²⁾.

- الْمُؤَثِّرُ فِي الْمَعْنَى يُؤَثِّرُ فِي اللَّفْظِ⁽³⁾.

- تَغْيِيرُ الْمَعْنَى يَتَغَيَّرُ اللَّفْظُ⁽⁴⁾.

❖ كُلُّ مَا كَانَ فِرْعَا حَتَّاجَ إِلَى مَا يُدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ⁽⁵⁾:

ما يحتاج إلى شيء فرع عما لا يحتاج⁽⁶⁾، و"كل ما كان فرعا احتاج إلى ما يدلُّ به عليه، كما احتاج التعريف إلى علامة من (أل) ونحوها لأنه فرع التنكير، والتأنيث إلى علامة من (تاء) أو (ألف) لأنه فرع التذكير"⁽⁷⁾، ووجه هذا "أن الأشياء الأولى تكون مفردة لا تركيب فيها، والثواني تحتاج إلى ما يُمَيِّزُهَا من الأولى، ويدل على مَثْنَوِيَّتِهَا بدليل احتياج التعريف إلى علامة لأنه فرع التنكير، واحتياج النفي وشبهه إليها لأنها فروع الإيجاب"⁽⁸⁾.

(1) ينظر: التذييل والتكميل، ج11، ص297.

(2) شرح المفصل، ج4، ص443.

(3) التبيين، ص227.

(4) شرح الرضي على الكافية، ج4، ص46.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص196.

(6) شرح التصريح، ج1، ص93.

(7) الأشباه والتظائر، ج1، ص196.

(8) همع الهوامع، ج3، ص329.

❖ يَصِحُّ تَبَعًا مَا لَا يَصِحُّ اسْتِقْلَالًا⁽¹⁾:

جاء في "الأشباه والنظائر": "رب شيء يصح تبعًا ولا يصح استقلالًا"⁽²⁾، أي قد ثبتت تبعية الشيء لغيره ما لا يثبت له استقلال، فيترتب على هذا أحكام، والتبعية هنا أعم من التبعية في الإعراب. ومنه:

- قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أُسَوِّدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [آل عمران: 106] أي: فيقال لهم أكفرتم فحذف القول استغناء عنه بالمقول فتبعته (الفاء) في الحذف، ورب شيء يصح تبعًا ولا يصح استقلالًا⁽³⁾.

- "حذف ضمير الشأن شاذ إلا مع (أَنْ) المفتوحة المخففة و(كَأَنَّ) المخففة فإنهم استسهلوه معهما لكونه في كلام بني علي التخفيف فحذفه تبع لحذف (النون)، ورب شيء يحذف تبعًا ولا يحذف استقلالًا كالفاعل يحذف مع الفعل ولا يحذف وحده"⁽⁴⁾.

- في قوله تعالى: {أَيُّنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ} [القصص: 62] يجوز أن يكون التقدير: تزعمون أنهم شركائي، وعلى هذا فقد صح حذف العائد المنصوب بغير فعل ولا وصف، والذي اعتمد بالحذف المعمول المشتمل على الضمير، ولم يعتمد الضمير بالحذف، ورب شيء يجوز تبعًا لغيره ولا يجوز مستقلًا⁽⁵⁾.

❖ الاستغناء يُسْقِطُ الْمُسْتَعْنَى عَنْهُ⁽⁶⁾:

"حقيقة الاستغناء أن يُترك القياسُ المطرَّد في الكلام، فلا يُستعمل في الموضع الذي شأنه أن يُستعمل فيه، استغناءً بغيره، وإطراحاً للأوَّل، كان المستعنى به من مادة لك اللفظ المهمل أو من

(1) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص244.

(2) الأشباه والنظائر، ج1، ص244. شرح التصريح، ج2، ص187، المغني، ج1، ص80.

(3) الأشباه والنظائر، ج1، ص244. هع الهوامع، ج2، ص579.

(4) حاشية الصبان، ج1، ص248.

(5) ينظر: السابق، ج1، ص248.

(6) ينظر: الأشباه والنظائر، ج1، ص60. المقتضب، ج2، ص201.

غيره⁽¹⁾، يقول سيبويه: "العرب قد تستغني بالشيء عن الشيء حتى يصير المستغني عنه مُسْقَطًا من كلامهم البتة"⁽²⁾.

ومن الأمثلة:

- استغْنَوْا بـ (لَمَحَّة) عن (مَلْمَحَة) الآتي عليه (مَلَامَح)، وبـ (شَبَّه) عن (مَشَبَّه) الذي جاء عليه (مَشَابِه)، وبـ (لَيْلَة) عن (لَيْلَاة) التي أتى عليها (لَيْالٍ)، واستغْنَوْا بـ (تَرَكَ) عن: (وَدَعَ)، و (وَدَّر)⁽³⁾

- واستغْنَوْا بالحرف عن ذكر الأفعال أو الجمل التي بمعناها، إرادة للاختصار، فـ (ما) أغنت عن (أنفى)، و (إلا) عن (استثنى)، و (الواو) عن (أعطف)، و (هل) عن (أستفهم) و (الباء) في: ليس زيد بقائم، عن (حقًا) أو (البتة)⁽⁴⁾.

- استغْنَوْا بالمفرد عن الجملة في مواضع، منها أحرف الجواب وأسماء الأفعال، واستغْنَوْا بجمع القلة عن جمع الكثرة، نحو: (أرجل) لم يأتوا فيه بجمع الكثرة⁽⁵⁾.

ومن ضوابطهم في هذا الباب:

- العرب إذا فهم منها الاستغناء لم يجز أن يُنطق بما استغنت عنه، بل يُرجع إلى ما استغنت به⁽⁶⁾.

- قِلَّةُ المُسْتَغْنَى عَنْهُ مَعَ كَثْرَةِ المُسْتَغْنَى بِهِ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ الاسْتِغْنَاءِ⁽⁷⁾.

❖ الاشتقاق من العربي يُوجبُ الصَّرْفَ⁽⁸⁾:

هذه القاعدة دليل على أعجمية الاسم، والتفرقة بينه وبين العربي، لأن اللفظ الأعجمي لا يشتق من العربي، ولو كان مشتقا منه لصرف مثلما يصرف اللفظ العربي، يقول السيوطي: "(إسحاق)،

(1) المقاصد الشافية، ج4، ص379.

(2) الكتاب، ج1، ص25.

(3) ينظر: المقاصد الشافية، ج4، ص379-380. الخصائص، ج1، ص267.

(4) ينظر: الخصائص، ج2، ص275-276.

(5) ينظر: السابق، ج1، ص270.

(6) المقاصد الشافية، ج4، ص479.

(7) السابق، ج7، ص20.

(8) الأشباه والتظائر، ج1، ص428. وينظر: شرح المفصل، ج1، ص186. المقاصد الشافية، ج8، ص226.

و(يعقوب)، و(موسى) أسماء الأنبياء غير منصرفة، و(إسحاق) مصدر (أسحق) الضرع إذا ذهب لبنه، و(يعقوب) لذكر الحجل، و(موسى) لما يخلق به مصروفة. ومن قال: إنما سمي (يعقوب) لأنه خرج من بطن أمه آخذا بعقب عيص فهو من موافقة اللفظ وليس بمشتق؛ لأن الاشتقاق من العربي يوجب الصرف. وكذلك (إبليس) لا ينصرف للمعرفة والعجمة، ومن زعم أنه مشتق من (أبلس) إذا يبس فقد غلط لأن الاشتقاق من العربي يوجب الصرف، وإنما هو من اتفاق الألفاظ⁽¹⁾.

❖ كل ما تَصَمَّن ما ليس له في الأصل مُنْع شيئاً مما له في الأصل ليكون ذلك المنع دليلاً على ما تَصَمَّنهُ⁽²⁾:

ومثله: "(نعم) و(بئس) إنما منعا التصرف لأن لفظهما ماضٍ، ومعناها إنشاء المدح والذم في الحال، فلما تضمننا ما ليس لهما في الأصل، وهو الدلالة على الحال منعا التصرف لذلك"⁽³⁾.

❖ المتضمن معنى شيء لا يلزم أن يجرى مجراه في كل شيء⁽⁴⁾:

ومن ثم جاز دخول (الفاء) في خبر المبتدأ المتضمن معنى الشرط، نحو: الذي يأتيني فله درهم، وامتنع في الاختيار جزمه عند البصريين، ولم يجزوا: الذي يأتيني أحسن إليه، أو: كل من يأتيني أحسن إليه، بالجزم إلا في الضرورة⁽⁵⁾.

ومن قواعدهم:

- العرب إذا ضمنت شيئاً ما معنى شيء علقته به ما يتعلق بذلك الشيء⁽⁶⁾.

- التضمن لا يكون إلا لفائدة⁽⁷⁾.

- الأصل عدم التضمن⁽⁸⁾.

(1) الأشباه والتظائر، ج 1، ص 428.

(2) السابق، ج 1، ص 228.

(3) السابق، ج 1، ص 228.

(4) السابق، ج 1، ص 228.

(5) السابق، ج 1، ص 126.

(6) التذليل والتكميل، ج 9، ص 24.

(7) شرح التسهيل، ج 4، ص 40.

(8) تمهيد القواعد، ج 3، ص 1480.

❖ الحُكْمُ يَدُورُ مَعَ عَلَّتِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا⁽¹⁾:

إذا صحت العلة وشهدت لها الأصول النحوية، وثبتت مناسبتها للحكم، وتأثيرها فيه فإن وجوده يكون مُرْتَهَنًا بوجودها، وزواله بزوالها.

وهذا مبني على أن العكس شرط في العلة، أي: انتفاء الحكم عند عدم العلة، كعدم رفع الفاعل لعدم إسناد الفعل إليه لفظاً أو تقديراً، وعدم نصب المفعول لعدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديراً⁽²⁾. وقد تتخلف العلة لكن الحكم يبقى على خلاف الأصل، وذلك لضرب من الاستحسان في الكلام، مثل قول الشاعر⁽³⁾:

حَمِي لَا يُحِلُّ الدَهْرَ إِلَّا بِإِذْنِنَا * * * وَلَا نَسْأَلُ الْأَقْوَامَ عَقْدَ المِيَاثِقِ

(الميثاق) جمع مفردة (ميثاق)، والأصل فيه: (مِوثاق)، وقد وقعت (الواو) ساكنة بعد كسرة فقلبت (ياءً)، فقلبت: (ميثاق)، ويجمع على: (مواثق)، برّد (الواو) إلى أصلها؛ لأن العلة التي أوجبت قلبها في المفرد قد زالت في الجمع، وهي كسر ما قبلها مع سكونها، لكن استحسن هذا الشاعر ومَن تابعه إبقاء القلب مع زوال العلة، فقال في جمعه: (ميثاق)، بإبقاء القلب، والذي حَسَنَ بقاء القلب هو أن الجمع غالباً تابع لمفرده إعلالاً وتصحيحاً، أي: وهذه علة استحسانية خلفت العلة الموجبة للقلب⁽⁴⁾.

ومن القواعد:

- إذا ثبت الحكم لعلّة اطرَدَ حكمُها في الموضوع الذي امتنع فيه وجود العلة⁽⁵⁾.

- الحكمُ فرغُ التصوُّر⁽⁶⁾.

- الحكمُ يقوى بقوة سببه⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الأشباه والتظائر، ج2، ص239. وينظر: لمع الأدلة، ص115.

(2) ينظر: الاقتراح، ص307. لمع الأدلة، ص115.

(3) البيت لعباض بن درة الطائي، شاعر جاهلي، ينظر: لسان العرب، ج10، ص371. المقاصد النحوية، ج4، ص2053.

(4) ينظر: الخصائص، ج3، ص160.

(5) الأشباه والتظائر، ج1، ص497. التبيين عن مذاهب النحويين، ص189.

(6) حاشية الصبان، ج2، ص252. حاشية الخضري، ج1، ص340. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ج2، ص250.

(7) التبيين عن مذاهب النحويين، ص384.

خاتمة

خاتمة

إلى هنا يكون الفراغ من هذا البحث المعنون بـ: القواعد والأصول الكلية التحويلية من خلال "الأشباه والنظائر في النحو" للسُّيوطي، وقد خلصَ إلى عددٍ من النتائج، وهي :

1- تشكَّلت صورةُ القواعد الكلية بالتدرُّج مع تقدُّم العملِ التحويليِّ، وتتابع جهودُ النحاة، خاصةً في فنِّ أصولِ التحوُّ ومباحثه، ولم يقصِدِ النحاةُ التأليفَ فيها ابتداءً، بل كانت نتاجَ عملٍ جماعيٍّ ظهر بالتتبعِ والجمع.

2- القواعدُ الكليةُ أعمُّ من قواعدِ الأبواب، وتختلفُ وظيفتها عن القواعدِ الجزئيةِ، فهي تضبطُ استدلالَ النحاةِ، وتعليقهم، وتوجهَ أحكامهم، وتقويَ ترجيحاتهم، وتحكمُ منهجهم في التقعيد، ومن أهمِّ خصائصها: الشيوخُ والانضباطُ.

3- القواعدُ والأصولُ الكليةُ تجمعُ الجزئياتِ المختلفةَ المتشابهةَ تحت أصلٍ واحدٍ ما يُسهلُ الوصولَ إلى المسائلِ وضبطها، والوقوفِ عليها؛ وهي بذلك تحتزِلُ المادةَ اللغويةَ التي تكونُ نهائيةً في مجموعةٍ قليلةٍ من القواعدِ، والأنظمة.

4- قد يكونُ للقاعدةِ الكليةِ أكثرُ من عبارةٍ، وغالبًا ما تدورُ بين التحويلين صياغةً مُتقاربةً، وقد تشتهرُ القاعدةُ بينهم دونَ أن تُنسبَ لقائلٍ معيَّنٍ، لأنهم يأخذونَ عن بعضٍ في هذا البابِ كثيرًا، ومن أهمِّ مظانِّ القواعدِ الكليةِ: كتبُ الأصولِ النحويَّةِ، وكتبُ الخلافِ، والعللِ، والمطولاتِ، والشُّروح.

5- لم يأخذُ مفهومُ القواعدِ والأصولِ الكليةِ تسميةً واحدةً متفقٍ عليها قديمًا وحديثًا، ومن أبرز ما أُطلقَ عليها عند المعاصرين: "قواعدُ التَّوجيهِ"، أما عند المتقدِّمين فمما أُطلقَ عليها: "القواعدُ العامةُ"، أو "الأصولُ"، أو "الأمورُ الكليةُ"، وسمَّاها السُّيوطي: "القواعدُ والأصولُ العامةُ"، وما أطلقناه عليها هو الأقربُ لاستخدامِ المتقدِّمين.

6 - الخلاف في القواعد الكلية قليل، وهو يرجع غالبًا إلى: الخلاف في الصياغة، أو التفكير، وقد يكون الخلاف أحيانًا في وجه الاستدلال بها، وتنزيلها على المسائل.

7- نشأت فكرة القواعد الكلية في النحو متأثرةً بالفقه وأصوله، وكان لهذا أثر في الفكر النحوي الأصولي، والسيوطي من أبرز النحاة الذين مثلوا هذا التأثير من خلال كتابه: "الأشباه والنظائر في النحو"، فكان عمله ثمرةً من ثمار التفاعل بين الفقه والنحو، رسم من خلاله مسلكًا جديدًا في النحو.

8- ارتبطت القواعد والأصول الكلية في النحو بثلاثة محاور: الاستدلال، والتقعيد، والاستعمال، فهي تتعلق بأصول النحو لدخولها في السماع، والقياس، والاستصحاب وغير ذلك من الأدلة، وتختص بقواعد التركيب، والصناعة النحوية، والمقاصد، وأغراض المتكلمين من جهة تأثيرها في بناء التركيب.

9- ارتبطت القواعد الكلية عن النحاة بالتعليل أكثر من غيره، إذ يُعاملونها غالبًا كمبدئ ثابت يُعللون به أحكامهم، واختياراتهم، كما كان لها دورٌ في حسم الخلاف أحيانًا.

10- كتاب "الأشباه والنظائر في النحو" ذو قيمة علمية كبيرة، يكشف شخصية السيوطي العلمية، وتظهر فيه سمات المنهج العلمي، وهو مصدرٌ ثري بالقواعد والأصول الكلية، جمع الكثير مما تنأثر منها، ورغم غلبة النقل عليه إلا أنه أضاف الكثير في جانب التهذيب، والترتيب، وحفظ نصوص غابت مصادرها.

11- استقى السيوطي مادة كتابه من مصادر كثيرة، اعتمد فيه التوثيق الدقيق، ومنهج ترتيب خاصٍ يُحاكي منهج الفقهاء والأصوليين، ويعكس أثر التفاعل بين علوم العربية وعلوم الشريعة.

12- بدأ فنّ الأشباه والنظائر مرتبطًا بالعلوم الدينية كالفقه؛ لتنتقل الفكرة إلى النحو، وهو أعم من مفهوم القواعد الكلية؛ لاشتماله على عدة فنون.

13- من أهم مقاصد فنّ الأشباه والنظائر النحوية جمع المسائل المتشابهة تحت حكم عام، فهو إضافة نوعية للنحو، يجمع متفرقاته، ويُقرب بين النحاة، ويُقدّم مسائله وأبوابه في شكل جديد.

14- القواعدُ والأصولُ الكليّةُ -رغم ما قُدّم فيها من أعمال- لا تزال تحتاجُ بحثًا وتنقيبًا في أعمالِ المتقدِّمين؛ فكثيرٌ من مؤلفاتهم حَوّت مادّةً ثريّةً من القواعد، ودراسُتها تُسهم في جمع شتات هذه القواعد، وتصنيفها.

هذا وإن أصبْتُ فمن الله وحده، وإن أخطأت فمن نفسي والشَّيطان، والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحاتُ، والصلاةُ والسَّلامُ على نبينا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

- 1- أبو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة، أحمد مكي الأنصاري، مطبوعات المجلس الأعلى لرعاية اللغة العربية، القاهرة - مصر، 1384هـ/1964م.
- 2- الإتقان في علوم القرآن، السيوطي جلال الدين، تح: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، السعودية، ط1، دت.
- 3- أخبار أبي القاسم الزجاجي، الزجاجي عبد الرحمن بن إسحاق، تح: عبد الحسين المبارك، دار الرشيد بغداد، دط، 1980م.
- 4- أدب السيوطي - دراسة نقدية، عباس قرشي، دار المعارف - مصر، 1994م.
- 5- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تح: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط1، 1418 هـ / 1998م.
- 6- ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، يحيى الشاوي الجزائري، دار الأنبار، الرمادي - العراق، ط1، 1411هـ/1990م.
- 7- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، ابن قيم الجوزية برهان الدين، تح: محمد بن عوض السهلي، أضواء السلف - الرياض، ط1، 1373 هـ/1954م.
- 8- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، شهاب الدين المقري التلمساني، تح: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة، دط، 1358 هـ/1939م.
- 9- أسرار العربية، الأنباري كمال الدين أبو البركات، تح: فخر صالح قدارة، دار الجيل - بيروت، ط1، 1995م.
- 10- إسفار الفصيح، محمد بن علي الهروي، تح: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420هـ.

- 11- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بابن نجيم، تح: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419 هـ/1999 م.
- 12- الأشباه والنظائر في الفقه، تاج الدين السبكي، دار الكتب العلمية، ط1، 1411 هـ/1991 م.
- 13- الأشباه والنظائر في النحو، السيوطي جلال الدين، تح: عبد العال مكرم، مؤسسة الرسالة، سوريا، ط1، 1496 هـ/1985 م.
- 14- الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الإله نبهان - غازي مختار طليمات - إبراهيم محمد عبد الله - أحمد مختار الشريف، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1407 هـ / 1987 م.
- 15- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، دط، دت.
- 16- أصول النحو العربي، محمد عيد، عالم الكتب، القاهرة - مصر، ط4، 1410 هـ/1989 م.
- 17- أصول النحو العربي، محمود أحمد نحلة، درا العلوم العربية، بيروت- لبنان، ط1، 1407 هـ/1987 م.
- 18- أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، محمد سالم صالح، دار السلام، القاهرة- مصر، ط1، 1427 هـ/2006 م.
- 19- أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، عصام عيد فهمي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة-مصر، ط1، 2006 م.
- 20- الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة-مصر، 1420 هـ/2000 م.
- 21- الأصول في النحو، أبو بكر بن السراج، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط3، 1417 هـ/1997 م.
- 22- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1415 هـ /1995 م.

- 23- اعتراض الشرط على الشرط، ابن هشام عبد الله بن يوسف، تح: عبد الفتاح الحموز، دار عمار - الأردن، ط1، 1406 هـ / 1986 م.
- 24- إعراب القرآن، أبو جعفر النَّحَّاس، تع: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421 هـ.
- 25- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية شمس الدين، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، 1973 م.
- 26- الأعلام، الزركلي خير الدين بن محمود، دار العلم للملايين، ط5، 2002 م.
- 27- الإعراب في جمل الإعراب، الأنباري عبد الرحمن بن محمد، تح: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1377 هـ - 1957 م.
- 28- الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحكيم عطية، دار البيروقي، دمشق، ط2، 1427 هـ / 2006 م.
- 29- ألفية ابن مالك، درا التعاون، دط، دت.
- 30- أمالي ابن الشجري، ابن الشجري ضياء الدين أبو السعادات، تح: الدكتور محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1413 هـ / 1991 م.
- 31- الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية، إياد خالد الطباع، دار القلم - دمشق، ط1، 1417 هـ / 1996 م.
- 32- الانتصار لسيبويه على المبرد، ابن ولاد، أحمد بن محمد النحوي، تح: د. زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة ط1، 1416 هـ / 1996 م.
- 33- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، عبد الرحمن أبو البركات الأنباري، المكتبة العصرية، ط1، 1424 هـ / 2003 م.

- 34- إيجاز التعريف في علم التصريف، ابن مالك جمال الدين الطائي، تح: محمد المهدي، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1422هـ/2002م.
- 35- الإيضاح العضدي، أبو علي الفارسي، تح: حسن شاذلي، ط1، 1389 هـ / 1969م.
- 36- الإيضاح في علل النحو، أبو القاسم الزجاجي، تح: مازن المبارك، دار النفائس - بيروت، ط5، 1406 هـ/1986م.
- 37- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تح: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، دط، 1420هـ.
- 38- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، عبد الله الشوكاني، دار المعرفة - بيروت.
- 39- البديع في علم العربية، ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات، تح: فتحي أحمد علي الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، ط1، 1420 هـ.
- 40- البرهان في علوم القرآن، الزركشي بدر الدين عبد الله، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط1، 1376 هـ / 1957م.
- 41- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا. دط، دت.
- 42- البيان والتبيين، الجاحظ أبو عثمان عمرو بن بحر، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1418هـ / 1988م.
- 43- تاج العروس من جواهر القاموس، بمرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، دت، دط.
- 44- تاريخ النحو العربي في المشرق و المغرب، محمد المختار ولد آباء، درا الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1429هـ/2008م.

- 45- تأصيل البنى في تعليل البناء، الزركشي بدر الدين محمد، تح: محمد إبراهيم حسنين عبد الفتاح، نشر: جامعة الأزهر، القاهرة- مصر، ط1، دت.
- 46- تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة الدينوري، تح: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- 47- التبصرة والتذكرة، الصيمري عبد الله بن علي، تح: فتحي أحمد مصطفى، دار الفكر، دمشق، ط1، 1402هـ/1982م.
- 48- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، العكبري محب الدين أبو البقاء البغدادي، تح: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ / 1986م.
- 49- التحدث بنعمة الله، جلال الدين السيوطي، تح: إزابيث ماري سارتين، المطبعة العربية الحديثة، 1975م.
- 50- تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم، عبد الرزاق بن فراج الصاعدي، نشر عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1422هـ/2002م.
- 51- التداولية عند العلماء العرب، مسعود صحراوي، دار الطليعة، بيروت- لبنان، ط1، 2005م.
- 52- التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تح: د. حسن هندراوي، دار القلم - دمشق (من 1 إلى 5)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيلية، ط1، دت.
- 53- تصحيح الفصيح وشرحه، ابن دُرُستَوَيْه، عبد الله ابن المرزبان، تح: محمد بدوي المختون، نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة - مصر، 1419هـ / 1998م.
- 54- تطور الدرس النحوي، حسن عون، معهد البحوث والدراسات العربية، جامعة الدول العربية، 1970م.
- 55- التعريفات، الجرجاني علي بن محمد، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي - بيروت، ط1، 1405هـ.

- 56- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، الدماميني محمد بدر الدين، تح: محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، ط1، 1403 هـ / 1983م.
- 57- التعويض وأثره في الدراسات النحوية واللغوية، عبد الرحمن محمد اسماعيل، المكتبة التوفيقية، ط1، 1420هـ/1982م.
- 58- التفسير في النحو العربي إطاره النظري وقضاياها، صالح الوهيبي، مجلة جامعة الإمام، ع33، المحرم 1422هـ.
- 59- تلخيص البيان في مجازات القرآن، الشريف الرضي، دار الأضواء - بيروت، دط، دت.
- 60- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ناظر الجيش محب الدين الحلبي، تح: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط1، 1428 هـ.
- 61- توجيه اللمع، ابن الخباز أحمد بن الحسين، تح: فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - جمهورية مصر العربية، ط2، 1428 هـ / 2007 م.
- 62- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي بدر الدين حسن بن قاسم، تح: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1، 1428هـ / 2008م.
- 63- الجاسوس على القاموس، أحمد فارس أفندي، مطبعة الجوائب - قسطنطينية، 1299هـ.
- 64- جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي، طاهر سليمان حمودة، المكتب الاسلامي - بيروت، ط1، 1410 هـ / 1989م.
- 65- جلال الدين السيوطي، مسيرته العلمية ومباحثه اللغوية، مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة - مصر، ط1، 1415هـ / 1994م.
- 66- المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، أبو الفرج المعافى النهرواني، تح: عبد الكريم سامي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1426 هـ / 2005م.

- 67- الجني الداني في حروف المعاني، المرادي أبو محمد بدر الدين المالكي، تح، د فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1413 هـ / 1992م.
- 68- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الخضري محمد بن مصطفى، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ/2003م.
- 69- حاشية الدسوقي، الدسوقي محمد بن أحمد بن عرفة، تح: عبد الحميد الهنداوي، المكتبة العصريّة، ط1، 1428هـ.
- 70- حاشية الصبّان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، الصبّان، محمد بن علي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1417 هـ /1997م.
- 71- حاشية على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح، الطحاوي أحمد الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، 1318هـ.
- 72- الحاوي للفتاوي، جلال الدين السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، 1424 هـ/ 2004م.
- 73- الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه الحسين بن أحمد، تح: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق - بيروت، ط4، 1401هـ.
- 74- الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد، تح: بدر الدين قهوجي وآخرون، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، ط2، 1413 هـ / 1993م.
- 75- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاؤه - مصر، ط1، 1387هـ/1967م.
- 76- الخصائص، ابن جني أبو الفتح عثمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، دت.
- 77- الخلاف بين النحويين، دراسة وتحليل ونقد، السيد رزق الطويل، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة- السعودية، ط1، 1405هـ/1985م.
- 78- دراسات في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، وكالة المطبوعات، الكويت، دط، دت.

- 79- دراسة نقدية لكتاب حسن المحاضرة للسيوطي، سيدة إسماعيل كاشف، جلال الدين السيوطي (بحوث ألفت في الندوة التي أقامها المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاشتراكية بالاشتراك مع الجمعية المصرية للدراسات التاريخية)، الهيئة المصرية العامة لكتاب، مصر، 1978م.
- 80- درة الغواص في أوهام الخواص، الحريري القاسم بن علي، تح: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط1، 1998/1418هـ.
- 81- دروس في أصول النظرية النحوية، المنصف عاشور، مركز النشر الجامعي، تونس، 2005م.
- 82- دروس في كتب النحو، عبده الراجحي، درا النهضة العربية، بيروت - لبنان، دط، 1975م.
- 83- دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها: أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق من دار الوراقين للنشر - الجابرية، الكويت، ط2، 1416هـ/1995م.
- 84- ديوان الفرزدق، الفرزدق أبو فراس همام بن غالب، تقديم: الأستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1407 هـ/1987م.
- 85- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (مقدمة ابن خلدون)، عبد الرحمن ابن خلدون أبو زيد، تح: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط2، 1408هـ/1988م.
- 86- ديوان النابغة الذبياني، تح: محمد أبو الفضل، دار المعارف، القاهرة - مصر، ط2
- 87- ديوان امرؤ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط5، دت.
- 88- ديوان ذي الرمة، شرح أبي نصر الباهلي رواية ثعلب، تح: عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان جدة، ط1، 1982 م / 1402هـ.
- 89- ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، جار الله الزمخشري، مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان، ط1، 1412هـ.

- 90- رسالة الحدود، الرماني أبو الحسن علي، تح: إبراهيم السامرائي، دار الفكر - عمان.
- 91- رسالة الغفران، التنوخي أحمد بن عبد المعري، مطبعة (أمين هندية) بالموسكي (شارع المهدي بالأزبكية) - مصر، ط1، 1325 هـ / 1907م.
- 92- رسالة الملائكة، أبو العلاء المعري، تح: محمد سليم الجندي، دار صادر، لبنان- بيروت، 1412هـ/ 1992م.
- 93- سرّ صناعة الإعراب، ابن جني أبو الفتح عثمان، تح: حسين هنداي، دار القلم - دمشق، ط1، 1985م.
- 94- سفر السعادة وسفير الإفادة، السخاوي علي بن محمد الهمداني المصري الشافعي، تح: د. محمد الدالي، دار صادر، ط2، 1415 هـ / 1995م.
- 95- سيبويه إمام النحاة، علي النجدي ناصف، عالم الكتب- القاهرة، ط2، 1979م.
- 96- سيبويه جامع النحو، فوزي مسعود، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة- مصر، ط1، 1986م.
- 97- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، تح: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1، 1406 هـ / 1986 م.
- 98- شرح (قواعد الإعراب لابن هشام)، محمد بن مصطفى الفوجوي، تح: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، ط1، 1416 هـ/ 1995م.
- 99- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك (ت 686 هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط1، 1420 هـ / 2000م.
- 100- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، ط20، 1400 هـ / 1980م.
- 101- شرح أبيات مغني اللبيب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تح: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، بيروت، ط2 (ج 1 - 4)، ط1 (ج 5 - 8)، 1393 / 1414 هـ.

- 102- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني علي بن محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419هـ / 1998م.
- 103- شرح التصريف، الثمانيني أبو القاسم عمر بن ثابت، تح: إبراهيم بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، ط1، 1419هـ / 1999م.
- 104- شرح التعريف بضروري التصريف، ابن إياز، تح: هادي نهر / هلال ناجي المحامي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ط1، 1422 هـ / 2002م.
- 105- شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، محمد حسن شُرَّاب، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1427 هـ / 2007م.
- 106- شرح الكافية الشافية، ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله، تح: عبد المنعم أحمد هريدي، نشر جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط1.
- 107- شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش محمد بن علي أبو البقاء، تق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ / 2001م.
- 108- الشرح الميسر على ألفية ابن مالك في النحو والصرف، عبد العزيز الحربي، دار ابن حزم، ط1، 1424 هـ / 2003م.
- 109- شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك محمد بن عبد الله، تح: عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1410هـ / 1990م.
- 110- شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، ابن عصفور علي بن مؤمن الإشبيلي، تح: د. صاحب أبو جناح، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، ط1، 1400 هـ / 1980م.
- 111- شرح ديوان الحماسة، أبو علي أحمد بن محمد الأصفهاني، تح: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1424 هـ / 2003م.

- 112- شرح شافية ابن الحاجب، الأسترابادي حسن بن محمد، تح: عبد المقصود محمد، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 1425هـ/2004م.
- 113- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، الجوجري شمس الدين القاهري، تح: نواف بن جزاء الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- المملكة العربية السعودية، ط1، 1423هـ/2004م.
- 114- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن هشام، تح: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع - دمشق، ط1، 1984م.
- 115- شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام جمال الدين عبد الله بن يوسف، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط11، 1383هـ.
- 116- شرح قواعد الإعراب لابن هشام، محمد بن مصطفى الفوجوي، شيخ زاده، تح: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر دمشق - سورية، ط1، 1416 هـ /1995م.
- 117- شرح كتاب سيبويه، السيرافي أبو سعيد الحسن، تح: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2008م.
- 118- شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف، شمس الدين أحمد المعروف بديكنقوز، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط3، 1379 هـ / 1959م.
- 119- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابن فارس أحمد بن زكرياء القزويني، منشورات محمد علي بيضون، ط1، 1418هـ/1997م.
- 120- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القلقشندي أحمد بن علي الفزاري، تح: يوسف علي طويل، دار الفكر - دمشق، ط1، 1987م.
- 121- الصّحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، أبو نصر إسماعيل الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط4، 1407 هـ / 1987 م.

- 122- صحيح الفصيح وشرحه، ابن دُرُسْتَوَيْه عبد الله بن جعفر، تح: محمد بدوي، نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة- مصر، دط، 1419هـ / 1998م.
- 123- ضرائر الشّعْر، ابن عصفور علي بن مؤمن الإشبيلي، تح: السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1980م.
- 124- الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، محمود شكري الألوسي، شرح: محمد بهجت الأثري، المطبعة السلفية، القاهرة، 1341هـ.
- 125- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، دط، دت.
- 126- ضوابط الفكر النحوي، محمد عبد الفتاح الخطيب، تقديم: عبده الراجحي، دار البصر، القاهرة-مصر، دط، 2006م.
- 127- عبرتي اللغويين أبو الفتوح عثمان ابن جني، عبد الغفار هلال، دار الفكر، مصر- القاهرة، ط1، 1426هـ/2006م.
- 128- علة أمن اللبس في العربية، خير الله الزامل، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، دط، 1971م.
- 129- العلل في النحو، ابن الوراق محمد بن عبد الله بن العباس، تح: مها مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، ط2، 1426 هـ.
- 130- العمدة في محاسن الشعر وآدابه، ابن رشيق القيرواني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط5، 1401هـ / 1981م.
- 131- فتح الأقفال وحل الإشكال بشرح لامية، بَحْرَق جمال الدين محمد بن عمر، تح: د. مصطفى النحاس، كلية الآداب - جامعة الكويت، 1414 هـ / 1993م.
- 132- فتح ربّ البرية في شرح نظم الآجرومية (نظم الآجرومية لمحمد بن أبّ القلاوي الشنقيطي)، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، مكتبة الأسد، مكة المكرمة، ط1، 1431 هـ / 2010م.
- 133- الفهارس المفصلة للأشباه والنظائر في النحو، عبد الإله أحمد نبهان، معهد المخطوطات العربية، القاهرة- مصر، ط، 1419هـ/1998م.

- 134- فهارس كتاب الأصول لأبي بكر بن السراج، محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر، دط، 1406هـ/1986م.
- 135- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، عبد الحي الكتاني محمد بن عبد الكبير، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت - ط2، 1982م.
- 136- فيض نشر الانشراح من طي روض الاقتراح، الطيب الفاسي، تح: يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الاسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط2، 1423هـ/ 2002م.
- 137- القاعدة النحوية تحليل ونقد، محمود حسن جاسم، درا الفكر، دمشق- سوريا، ط1، 2007م/1428هـ.
- 138- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر الفيروزآبادي، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط8، 1426هـ /2005م.
- 139- القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، محمد بكر إسماعيل، دار المنهال، مصر، دط، دت.
- 140- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر - دمشق ط1، 1427 هـ / 2006م.
- 141- القواعد والأصول الكلية عن ابن هشام النحوي الأنصاري، د. حسن أحمد عثمان، المكتبة المكية، المملكة العربية السعودية - مكة، دط، دت.
- 142- الكامل في اللغة والأدب، المبرد محمد بن يزيد ، أبو العباس، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي- القاهرة، ط3، 1417 هـ / 1997م.
- 143- كتاب اللامات، أبو القاسم عبدالرحمن الزجاجي، تح: مازن المبارك ، دار الفكر- دمشق، ط2، 1985م.
- 144- الكتاب، سيبويه عمرو بن عثمان، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر، ط3، 1408 هـ / 1988م.

- 145- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري جار الله بن عمرو، دار الكتاب العربي - بيروت، ط3، 1407هـ.
- 146- الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى، تح: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، دط، دت.
- 147- الكناش في فني النحو والصرف، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل، تح: الدكتور رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 2000م.
- 148- اللباب في علل البناء والإعراب، العكبري أبو البقاء عبد الله البغدادي، تح: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، ط1، 1416هـ / 1995م.
- 149- اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين النعماني، تح: عادل عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، ط1، 1419 هـ / 1998م.
- 150- لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، دار صادر - بيروت، ط3، 1414هـ.
- 151- اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان عمر، عالم الكتب، ط5، 1427هـ / 2006م.
- 152- لمع الأدلة، ابن الأنباري عبد الرحمن أبو البركات، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1391هـ / 1971م.
- 153- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الأثير، ضياء الدين بن محمد، تح: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - القاهرة.
- 154- مجالس العلماء، الزجاجي عبد الرحمن بن إسحاق، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، دار الرفاعي بالرياض، ط2، 1403 هـ / 1983م.
- 155- المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، سعيد عاشور، دار النهضة العربية، دط، 1992م.
- 156- المحاضرات والمحاورات، جلال الدين السيوطي، تح: يحيى بن وهيب الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1424هـ.

- 157- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني ، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، دط، 1420هـ/ 1999م.
- 158- المدارس النحوية، شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، دط، دت.
- 159- مدرسة البصرة نشأتها وتطورها، عبد الرحمن السيد، دار المعارف، مصر، ط1، 1968م.
- 160- المذاهب النحوية في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة، مصطفى عبد العزيز السنجرجي، دار الفيصلية، مكة المكرمة، ط1، 1986م.
- 161- المرتجل في شرح الجمل، ابن خشاب عبد الله بن أحمد، تح: علي حيدر، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1392هـ/1972م.
- 162- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين السيوطي، تح: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1998م.
- 163- المساعد على تسهيل الفوائد، بهاء الدين بن عقيل، تح: محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة، ط1، 1405هـ.
- 164- المسائل البصريات، أبو علي الفارسي، تح: د. محمد الشاطر أحمد محمد أحمد، مطبعة المدني، ط1، 1405هـ/1985م.
- 165- المسائل الحلييات، الفارسي أبو علي، تح: حسن هنداوي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1407 هـ / 1987 م.
- 166- المسائل العسكرية في النحو العربي، الفارسي أبو علي، تح: علي جابر المنصوري، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2002 م.
- 167- مصادر السيوطي في الأشباه والتظائر النحوية، عادل خلف، مكتبة الآداب، القاهرة - مصر، ط1، 1425هـ/1994م.
- 168- المصباح المنير، أحمد بن علي الفيومي، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، دط، دت.

- 169- المصطلح النحوي دراسة نقدية تحليلية، أحمد عبد العظيم عبد الغني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1410هـ/1990م.
- 170- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج أبو إسحاق بن سهل، تح: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط1، 1408 هـ / 1988م.
- 171- معاني القرآن، الفراء أبو زكريا يحيى بن زياد، تح: أحمد يوسف النجاشي وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط1، دت.
- 172- المعجم المفصل في شواهد العربية، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط1، 1417هـ / 1996م.
- 173- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، دط، دت.
- 174- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أحمد بن زكرياء، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دط، 1399هـ/1979م.
- 175- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، جمال الدين ابن هشام، تح: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط6، 1985م.
- 176- مفتاح العلوم، السكاكي يوسف بن أبي بكر، تح: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1407هـ / 1987م.
- 177- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، تح: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين/ د. محمد إبراهيم البنا وآخرون، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط1، 1428 هـ / 2007 م.
- 178- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، العيني بدر الدين بن أحمد، تح: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط1، 1431 هـ / 2010م.

- 179- مقالات (صفحات في التراث والتراجم واللغة والأدب)، محمود محمد الطناحي، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ط1، 1422هـ.
- 180- المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني، تح: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة و الإعلام - العراق، دط، 1982م.
- 181- المقتضب، أبو العباس المبرد، تح: عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت.
- 182- مقدمة تحقيق المقتضب: عبد الخالق عزيمة، طبعة وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، ط3، 1415هـ/1994م.
- 183- الممتع الكبير في التصريف، ابن عصفور أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد، الحَضْرَمِي الإشبيلي، مكتبة لبنان، ط1، 1996م.
- 184- من تاريخ النحو العربي، سعيد الأفغاني، مكتبة الفلاح، دط، دت.
- 185- مناهج تجديد في النحو البلاغة والأدب والتفسير (الأعمال الكاملة)، أمين الخولي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978م.
- 186- مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر - بيروت، ط1، 1996م.
- 187- المنصف (شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني)، ابن جني أبو الفتح عثمان، دار إحياء التراث القديم، ط1، 1373هـ/1954م.
- 188- الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: مشهور بن حسن، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م.
- 189- الموجز في قواعد اللغة العربية، سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت - لبنان، دط، 1424هـ/2003م.
- 190- مُوسُوعَةُ القَوَاعِدِ الفِقهِيَّةِ، محمد صدقي بن أحمد الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1424 هـ / 2003 م.

- 191- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط1، 1996م.
- 192- موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، خالد الأزهرى، تح: عبد الكريم مجاهد، الرسالة - بيروت، ط1، 1415هـ 1996م.
- 193- نتائج الأفكار في شرح الإظهار، مصطفى أطه لي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، دط، 1971م.
- 194- نتائج الفكر في النحو، السهيلي أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1412 / 1992م.
- 195- النحو العربي العلة النحوية نشأتها وتطورها، مازن مبارك، المكتبة الحديثة، ط1، 1385هـ/1965م.
- 196- النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، ط15، دت.
- 197- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، كمال الدين الأنباري، تح: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، ط3، 1405 هـ / 1985 م.
- 198- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط1، 1422هـ.
- 199- نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، حسن خميس الملخ، دار الشروق، عمان- الأردن، ط1، 2001م.
- 200- نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين، حسن خميس الملخ، دار الشروق، عمان، ط1، 2000م.
- 201- النظرية اللغوية في التراث العربي، محمد عبد العزيز عبد الدايم، دار السلام، القاهرة- مصر، ط1، 1427هـ/2006م.

- 202- النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين العيْدُرُوس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1405هـ.
- 203- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل البغدادي، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، دط، دت.
- 204- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية - مصر، دط، دت.
- 205- الهوامل والشوامل (سؤالات أبي حيان التوحيد لأبي علي مسكويه)، مسكويه أبو علي الأصبهاني، تح: سيد كسروي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ/ 2001 م.

الرسائل الجامعية:

- 1- الأغراض والمقاصد في النحو العربي عند سيبويه وعبد القادر الجرجاني والرضي، عبد الرحمن الهليل، إشراف: عبد الجبار توامي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1428هـ/1429هـ.
- 2- البرود الضافية والعقود الصافية الكافلة للكافية بالمعاني الثمانية وافية. جمال الدين الصنعاني، دراسة وتحقيق: محمد عبد الستار علي أبو زيد، إشراف: أحمد الزين علي العزاي، الطنطاوي جبريل. رسالة دكتوراه/ كلية الدراسات الإسلامية والعربية/ جامعة الأزهر 1428هـ/2007م.
- 3- التعليقة على المقرب (مقرب ابن عصفور في علم النحو)، ابن النحاس، بهاء الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، تح: جميل عبد الله عويضة، رسالة دكتوراه، وكالة غوث الدولية، 2004م/1424هـ.
- 4- التقييد النحوي بين السماع والقياس، محمود شرف الدين، رسالة دكتوراه بدار العلوم القاهرة - مصر، 1968م.
- 5- جدل النص والقاعدة، أمين ملاًوي، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، كلية الآداب والعلوم والإنسانية، 1430هـ/2009م.
- 6- السيوطي وجهوده في الدراسات اللغوية، محمد يعقوب أحمد تركستاني، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، إشراف: عبد العزيز برهام، 1397هـ.
- 7- شرحا أبي العلاء والخطيب التبريزي على ديوان أبي تمام دراسة نحوية صرفية، إيهاب عبد الحميد عبد الصادق سلامة، رسالة ماجستير - كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، إشراف: د محمد جمال صقر، 2012م.
- 8- قواعد التوجيه عند ابن الأنباري، أحمد نزال غازي الشمري، رسالة ماجستير، محمد عبد العزيز الدائم، إشراف: كلية دار العلوم جامعة القاهرة، 1430هـ/2009م.
- 9- قواعد التوجيه في الصرف العربي، عصام عبد الفتاح محمد ندا، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم القاهرة، 1424هـ/2003م.

- 10- قواعد التوجيه في النحو العربي، عبد الله أنو سيد الخولي، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، 1417هـ/1997م.
- 11- منزلة المعنى في نظرية النحو العربي، لطيفة إبراهيم محمد النجار، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1995م.
- 12- النقد النحوي في فكر النحاة إلى القرن السادس الهجري، سيف الدين شاکر نوري البرزنجي، إشراف: علي عبيد جاسم العبيدي، رسالة الماجستير في اللغة العربية وآدابها، جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة ديالى - كلية التربية، 1427هـ/2006م.

المجلات العلمية:

- 1- أصول النحو وأصول النحاة، تمام حسان، مجلة المنهال، وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية، الرباط - المغرب، ع10، 1397هـ/1977م.
- 2- الإمام جلال الدين السيوطي دراسة موجزة، غيث سلامة، الإمام جلال الدين السيوطي فقيها ولغويا ومحدثا ومجتهدا، (بحوث مختارة من ندوة المنظمة الإسلامية للتربية والتعليم عن السيوطي بمناسبة مرور خمسة قرون على وفاته)، نشر: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، بيروت - لبنان، ط2، 2010م.
- 3- الاستقراء في النحو، عدنان محمد سلمان، مجلة مجمع العلمي العراقي، ع3، يوليو 1984م.
- 4- بحث في صيغة أفعل بين النحويين واللغويين واستعمالاتها في العربية، مصطفى أحمد النماس، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ع57.
- 5- بذل المجهود في مدرسة حمود، فؤاد سيد، مجلة معهد المخطوطات العربية (مصر)، مج1، ع4، ماي 1958م.
- 6- جلال الدين السيوطي إضاءات تحليلية في سيرته، د. عبد الإله النبهان، مجلة التراث العربي، ع57، 1415هـ/1994م.

- 7- جهود السيوطي في أصول النحو، مصطفى أحمد عبد العليم، مجلة فكر وإبداع.
- 8- دور الإمام السيوطي في إحياء مرحلة الاجتهاد الفقهي، محمد الدسوقي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإمارات العربية المتحدة، ع9، 1415هـ/1994م.
- 9- رأي في أصول النحو، مصطفى محمود، مجلة تراثنا، بيروت- لبنان، ع 15، 1409هـ.
- 10- السيوطي النحوي، محمد أحمد الدالي، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، جزء4، مج 67، 1413هـ/1992م.
- 11- السيوطي والدعوة إلى الاجتهاد، وهبة الزحيلي، مجلة مجمع اللغة العربية، مج67، ع4.
- 12- السيوطي وكتاب الأشباه والنظائر في الفقه، محمد الزحيلي، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، ج4، مج 67، 1413هـ/1992م.
- 13- فهرس مؤلفات السيوطي المطبوعة منسوقة على الحروف، مجلة عالم الكتب، مج12، ع1، 1411هـ/1991م.
- 14- في المقاصد العامة للنحو العربي، مصطفى أحمد عبد العليم، بحث نشر بمجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، 4-3-2017م، <http://www.m-a-arabia.com/vb/showthread.php?t=21280> ص9.
- 15- في ظاهرة التعليل النحوي، المنصف عاشور، حوليات الجامعة التونسية، ع45، 2001م.
- 16- كتاب الأشباه والنظائر في النحو، دراسة في منهجه التنظيمي وإلقاء الضوء على مصادره النحوية، عبد الإله نبهان، مجلة آفاق الثقافة والتراث، الإمارات العربية المتحدة، ع24، 1419هـ/1999م.
- 17- مخطوطة ترجمة العلامة السيوطي، شمس الدين الداودي، تح: محمد خير البقاعي، مجلة الدرعية، ع11-12، 1421هـ/2000-2001م.

- 18- مصادر الإمام السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر النحوية) وقيمتها التاريخية، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، ج3، مج71، 1417هـ/1999م.
- 19- المفهوم النحوي في كليات الكفوي بين المصطلح والتعريف، غازي طليمات، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي، ع9، 1995م.
- 20- مقابسة في علم أصول النحو، علي توفيق الحمد، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإمارات العربية المتحدة، ع18، 1420هـ/2000م.
- 21- مناقشات وتعقيبات على فهرس مؤلفات السيوطي المطبوعة، خير رمضان، مجلة عالم الكتب، مج12، ع3، 1413هـ.
- 22- هوامش متفرقة على أصول الاحتجاج في النحو، عبد الكريم الأسعد، مجلة كلية الآداب، الرياض، مج8، 1981م.
- 23- الوجوه والنظائر في القرآن عند السيوطي، حاتم صالح الضامن، مجلة آفاق الثقافة والتراث، الإمارات العربية المتحدة، ع34، ربيع الآخر 1422هـ/ يوليو 2001م.

فهرس البحث

الفهرس

| الصفحة | المحتوى |
|--------|--|
| أ - ح | المقدمة |
| 146-14 | الفصل الأول: دراسة نظرية |
| 34-14 | المبحث الأول: شخصية السيوطي وجهوده العلمية |
| 14 | أولاً: نشأته |
| 16 | ثانياً: تكوينه وبيئته |
| 22 | ثالثاً: شخصيته العلمية وسمات مؤلفاته |
| 97-36 | المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية في النحو |
| 36 | أولاً: مفهوم القواعد والأصول الكلية |
| 50 | ثانياً: نشأة القواعد والأصول الكلية |
| 65 | ثالثاً: القواعد والأصول الكلية والدرس النحوي |
| 87 | رابعاً: تفاعل القواعد والأصول الكلية مع الفقه وأصوله |
| 94 | خامساً: ضوابط القواعد والأصول الكلية وما أخذها |
| 146-99 | المبحث الثالث: الأشباه والنظائر النحوية |
| 100 | أولاً: فنّ الأشباه والنظائر النحوية |
| 107 | ثانياً: كتاب "الأشباه والنظائر في النحو" |
| 115 | ثالثاً: منهج السيوطي في "كتاب الأشباه والنظائر في النحو" |

| | |
|---------|---|
| 353-149 | الفصل الثاني: القواعد والأصول الكلية النحوية من خلال الأشباه والنظائر |
| 208-149 | المبحث الأول: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية |
| 150 | أولاً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب السّماع |
| 170 | ثانياً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب القياس |
| 181 | ثالثاً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب الإجماع |
| 185 | رابعاً: القواعد والأصول الكلية الاستدلالية في باب استصحاب الحال |
| 190 | خامساً: قواعد وأصول كلية استدلالية متنوّعة |
| 255-210 | المبحث الثاني: القواعد والأصول الكلية المقاصدية |
| 215 | أولاً: القواعد والأصول الكلية المقاصدية المعنوية |
| 234 | ثانياً: القواعد والأصول الكلية المقاصدية اللفظية |
| 252 | ثالثاً: القواعد والأصول الكلية المقاصدية اللفظية المعنوية |
| 353-257 | المبحث الثالث: القواعد والأصول الكلية الصناعية |
| 355 | الخاتمة |
| 359 | قائمة المصادر والمراجع |
| 383 | فهرس البحث |

ملخص البحث

الموضوع: القواعد والأصول الكلية النحوية من خلال "الأشباه والنظائر في النحو" للسيوطي

الدرجة: الدكتوراه الباحث: عبد الحق لونس إشراف: أ/د أحمد حساني

أولى السيوطي أهمية كبيرة للقواعد والأصول الكلية النحوية في كتابه: "الأشباه والنظائر في النحو"، وقد كشف عن مادة ثرية تناثرت في كتب النحو قبله، فكان جهده إرساء لفكرة الكليات النحوية، وفتحاً لباب جديد من فروع علم النحو، وتظهر أهمية هذا البحث في استخلاص هذه القواعد والرجوع إلى عبارات النحاة فيها، سعياً لبناء صورة واضحة عن القواعد والأصول الكلية في النحو. واقتضت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى فصلين: الأول دراسة تمهيدية حول السيوطي وفكره، والقواعد والأصول الكلية، وفنّ الأشباه والنظائر النحوية، والفصل الثاني دراسة تطبيقية تتضمن الحديث عن أنواع القواعد والأصول الكلية الاستدلالية، والمقاصدية، والصناعية.

ومن أهم نتائج البحث:

- القواعد والأصول الكلية لها أهمية كبيرة في النحو، فهي تُسهم في وضع ضوابط منهجية تضبط الأبعاد النظرية للأفكار النحوية العامة؛ واختزال المادة اللغوية في مجموعة قليلة من القواعد.
- القواعد والأصول الكلية تضبط استدلال النحاة وتعليقهم، وتوجه أحكامهم، وتقوي ترجيحاتهم، وتحكم منهجهم في التعميد، ومن أهم خصائصها الشيوخ والانضباط.
- نشأت فكرة القواعد الكلية في النحو متأثرة بالفقه وأصوله، والسيوطي من أبرز النحاة الذين مثلوا هذا التأثير من خلال كتابه: الأشباه والنظائر في النحو، فكان ثمرة من ثمار التفاعل بين النحو والفقه.
- كتاب الأشباه والنظائر ذو قيمة علمية كبيرة، ومصدرٌ ثريٌّ بالقواعد والأصول الكلية، تظهر فيه سماتُ المنهج العلمي، ويعكسُ سعة اطلاع السيوطي، وتفننه في تتبع المسائل وجمعها.
- ترك السيوطي من خلال فكرة الأشباه والنظائر بصمة واضحة في الدرس النحوي، وفتح باباً جديداً في النظر إلى مسائله ومباحثه، وإرساء كلياته وأصوله.

Research Summary

Topic: Grammar and universal grammar through "Analogies and Similarities" in grammar by Al-Suyuti.

Degree:PhD Researcher: Abdelheq lounes Supervised by: Ahmed hasani

Al-Suyuti attached great importance to the grammatical universal rules and principles in his book "Al-Ashbah wa Al-Naza'ir" (Analogies and Similarities) in Grammar. He did reveal a rich content that was scattered in the grammar books before him. His effort was but to anchor the idea of the universal rules and principles in grammar and a practical attempt to search for new subdivisions in grammar. The importance of this research relies within extracting these grammar rules and going back to the concepts that grammarians used to use and apply. That's why the research necessitates dividing it into two chapters. The first chapter is an introductory study about Al-Suyuti and his thought, the universal rules and principles, and the art of grammatical Analogies and Similarities. The second chapter is an applied study that includes talking about the rules and total assets that Al-Suyuti used with all kinds and representation, and an attempt to link them to the phrases of the grammarians.

Among the most important search results:

-Grammar and general principles are of great importance in grammar, as they contribute to setting methodological controls that form the theoretical dimensions of general grammatical ideas; so linguistic material is reduced to a few rules.

-The general rules and principles regulate the grammarians' inference and reasoning, govern their method of deciding new grammar rules. They also direct their judgments, and strengthen their preferences, and one of its most important characteristics is popularity and discipline.

The idea of the universal rules in grammar arose and influenced by jurisprudence and its origins. Al-Suyuti was one of the most prominent grammarians who represented this influence through his book: "The Similarities and Analogies in Grammar"; and it was one of the fruits of the interaction between grammar and jurisprudence.

" -The Book of Analogies Similarities" is of great scientific value, and a rich source of universal rules and principles. It reveals the characteristics of the scientific method, and it reflects Al-Suyuti's knowledge and mastery in tracking and collecting issues.

-Through the idea of "Analogies and Similarities", Al-Suyuti left a clear imprint in the grammatical lesson, and opened a new chapter in looking at its issues and investigations, and establishing its faculties and principles.